جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تطبيق الحوكمة الرشيدة كمدخل للتنمية الاقتصادية - دراسة حالة الجزائر-

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

تخصص:اقتصاد

إعداد الطالبة:

شراطي نسيمة

إشراف الأستاذ الدكتور:

رميدي عبد الوهاب

لجنة المناقشة

خليل عبد القادر	أستاذ	جامعة المدية	رئيسا
رميدي عبد الوهاب	أستاذ	جامعة المدية	مقررا
حمداني محي الدين	أ.محاضر "أ"	جامعة المدية	ممتحنا
ضيف احمد	أ.محاضر "أ"	جامعة البويرة	ممتحنا
فرج شعبان	أ.محاضر "أ"	جامعة البويرة	ممتحنا
بشراير عمران	أ.محاضر "أ"	المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي	ممتحنا

السنة الجامعية:

2017-2016

شكر وتقدير

في البداية أشكر الله تعالى العلي القدير شكرا كثيرا، الذي وفقني لإتمام هذه الأطروحة، وأمدني بالصبر والعون على تجاوز كل الصعاب، فهو المتفرد بالنعمة والحمد والثناء أولاً وأخيراً.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من:

الأستاذ المشرف " رميدي عبد الوهاب "على ما قدمه لي من تشجيع وتوجيهات وإرشادات قيمة في سبيل إنجاز هذه الأطروحة؛

لجنة المناقشة التي ستتفضل بقراءة ومناقشة عملي وتقييمه؛

و كل من ساعدني من قريب أو بعيد في انجاز هذه الدراسة

فلهم جميعا جزيل الشكر، وأسأل المولى جلت قدرته أن يجزيهم عني خير الجزاء

اللهم بلغ الشكر أهله ورُد الجميل لأصحابه فما جزاء الإحسان إلا الإحسان.

وعلى الله قصد السبيل

شراطي نسيمة

الإهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع:

إلى الوالدين الكريمين حبا وبرا

وعرفانا

إلى إخوتي الأعزاء..... محبة ورفقا

وإخلاصا

إلى أساتذتي الكرام..... تبجيلا

واحتراما وامتنانا

إلى كل الأهل والأقارب والأحباب

وإلى كل من حمل راية العلم وجعلها نورا يقتدي به في دربه

الفهـــــــــارس

فـــــــهرس المـــــحتويات

العنـــــــــــــوان	الصفحة
شكر وتقدير	
الإهداء	
فهرس المحتويات	II
فهرس الجداول	II
فهرس الأشكال	II
فهرس الملاحق	II
مستخلص باللغة العربية	II
مستخلص باللغة الانجليزية	II
مقدمة	
تمهيد	أ- ب
إشكالية الدراسة	ب
فرضيات الدراسة	ب-ت
أهمية الدراسة	ت
أهداف الدراسة	ت-ث
حدود الدراسة	ث
دوافع اختيار موضوع الدراسة	ث
منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة في جمع البيانات والمعلومات	ج
موقع البحث من الدراسات السابقة	ج-ر
صعوبات الدراسة	ر
تقسيم الدراسة	ز
الفصل الأول: الإطار النظري للحوكمة الرشيدة	
تمهيد	02
المبحث الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة و أسباب ظهورها	03

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة	03
المطلب الثاني: تطور مفهوم الحوكمة الرشيدة	09
المطلب الثالث: أسباب ظهور الحوكمة الرشيدة	11
المبحث الثاني: أبعاد الحوكمة الرشيدة وأهم الفاعلين فيها	17
المطلب الأول: أبعاد الحوكمة الرشيدة	17
المطلب الثاني: الفاعلين في الحوكمة الرشيدة	22
المبحث الثالث: خصائص الحوكمة الرشيدة ومؤشراتها	27
المطلب الأول:خصائص الحوكمة الرشيدة	27
المطلب الثاني: أهمية قياس وتقييم الحوكمة الرشيدة	34
المطلب الثالث: مؤشرات الحوكمة الرشيدة	36
خلاصة الفصل	45
الفصل الثاني: **التنمية الاقتصادية وتحقيقها من منظور الحوكمة الرشيدة**	
تمهيد	47
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية	48
المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية وعناصرها	48
المطلب الثاني: أبعاد التنمية الاقتصادية وأسسها	51
المطلب الثالث: المؤشرات المعتمدة في قياس التنمية	55
المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية	61
المطلب الأول: الاعتراف الدولي للعلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية	61
المطلب الثاني: اتجاه العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية	70
المبحث الثالث:قنوات تأثير الحوكمة الرشيدة على التنمية	80
المطلب الأول: قنوات تأثير المشاركة والمساءلة والشفافية على التنمية الاقتصادية	80
المطلب الثاني: قنوات تأثير سيادة القانون وفعالية الحكومة على التنمية الاقتصادية	88
المطلب الثالث: قنوات تأثير الاستقرار السياسي والأطر التنظيمية على التنمية الاقتصادية	93
المطلب الرابع: قنوات تأثير مكافحة الفساد والتمكين على التنمية الاقتصادية	98
خلاصة الفصل	112

الفصل الثالث: **واقع الحوكمة الرشيدة في الجزائر**	
تمهيد	114
المبحث الأول:الحوكمة الرشيدة ضمن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "النيباد"	115
المطلب الأول: مبادرة النيباد وموقع الجزائر ضمنها	115
المطلب الثاني: دواعي وضرورة تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر	121
المطلب الثالث: مظاهر اهتمام الجزائر بالحوكمة الرشيدة	126
المبحث الثاني:تحليل تطور مؤشرات الحوكمة الرشيدة في الجزائر وفقا لبيانات البنك الدولي	131
المطلب الأول: تطور مؤشري التعبير عن الرأي والمساءلة، والاستقرار السياسي	131
المطلب الثاني: تطور مؤشري الأطر التنظيمية وفعالية الحكومة	144
المطلب الثالث: تطور مؤشري سيادة القانون والسيطرة على الفساد	163
المبحث الثالث: معوقات تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر	175
المطلب الأول: المعوقات السياسية	175
المطلب الثاني: المعوقات التشريعية والقانونية والإدارية	178
المطلب الثالث: المعوقات الاقتصادية والاجتماعية	181
خلاصة الفصل	184
الفصل الرابع: **العلاقة بين مؤشرات الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر للفترة(1996-2014) بين النمذجة ومتطلبات التفعيل**	
تمهيد	186
المبحث الأول: قراءة لبعض مؤشرات التنمية الاقتصادية في الجزائر وعلاقتها بالحوكمة الرشيدة	187
المطلب الأول: التنمية من منظور اقتصادي	187
المطلب الثاني: التنمية من منظور اجتماعي	201
المبحث الثاني: منهجية الدراسة القياسية لأثر مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (1996-2014)	208
المطلب الأول: منهج البحث في الاقتصاد القياسي	208
المطلب الثاني: بناء النموذج القياسي	210

المطلب الثالث: تقييم نموذج الدراسة	218
المبحث الثالث: متطلبات تفعيل وإصلاح منظومة الحوكمة الرشيدة في الجزائر لأجل تعزيز التنمية	234
المطلب الأول: متطلبات التفعيل في المجال السياسي	234
المطلب الثاني: متطلبات التفعيل في المجال القانوني والإداري	236
المطلب الثالث: متطلبات التفعيل في المجال الاقتصادي	239
خلاصة الفصل	244
خاتمة	246
قائمة المراجع	253
الملاحق	287-275

فهرس الجـــــــــداول

رقم الجدول	عـــــــــنوان الجدول	الصفحة
(1-3)	تطور مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة في الجزائر للفترة (1996-2014)	132
(2-3)	نسبة المواطنين المشاركين في الانتخابات التشريعية والرئاسية للفترة (1997-2012)	134
(3-3)	وضع الجزائر من الحريات السياسية خلال الفترة (1996- 2014)	136
(4-3)	تطور مؤشر حرية الصحافة في الجزائر للفترة (1996- 2015)	139
(5-3)	تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف في الجزائر للفترة (1996-2014)	142
(6-3)	تطور مؤشر الأطر التنظيمية في الجزائر للفترة (1996-2014)	145
(7-3)	وضع الجزائر في المؤشرات الفرعية لمؤشر سهولة أداء الأعمال للفترة (2009-2014)	149
(8-3)	تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر للفترة (1996-2015)	152
(9-3)	تطور مؤشر فعالية الحكومة في الجزائر خلال الفترة (1996-2014)	155
(10-3)	تطور مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية في الجزائر خلال الفترة (2003-2014)	159
(11-3)	تطور مؤشر البيروقراطية الحكومية في الجزائر للفترة (2010-2014)	161
(12-3)	تطور درجة استقرار الحكومة الجزائرية	162
(13-3)	تطور مؤشر سيادة القانون في الجزائر للفترة (1996-2014)	163
(14-3)	مؤشر استقلالية القضاء في الجزائر خلال الفترة (2008-2014)	166
(15-3)	تطور مؤشر فعالية الإطار القانوني في تسوية المنازعات في الجزائر للفترة (2008-2014)	167
(16-3)	ترتيب الجزائر وفقا لمؤشر نفاذ العقود للفترة (2006-2014)	168
(17-3)	تطور مؤشر السيطرة على الفساد في الجزائر للفترة (1996-2014)	169
(18-3)	ترتيب الجزائر في مؤشر الشفافية خلال الفترة (2003-2015)	173
(1-4)	تطور معدل نمو إجمالي الناتج المحلي في الجزائر للفترة (1996-2015)	188

(2-4)	التوزيع السنوي للمبالغ المالية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي	191
(3-4)	نمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر للفترة (1997-2013)	197
(4-4)	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (1999-2014)	200
(5-4)	تطور معدل البطالة في الجزائر للفترة (1995-2014)	202
(6-4)	معدلات الفقر في الجزائر (2008-2013)	204
(7-4)	بعض الخصائص الإحصائية لمتغيرات الدراسة خلال الفترة (1999-2014)	212
(8-4)	نتائج اختبار جذر الوحدة (Unit Root Test) لمتغيرات الدراسة	216
(9-4)	نتائج تقدير أثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر	217
(10-4)	نتائج اختبار ستودنت لجميع المعلمات	219
(11-4)	نتائج إعادة التقدير لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر	220
(12-4)	نتائج اختبار Chow	224
(13-4)	نتائج اختبار Breusch-Godfrey	226
(14-4)	دالة الارتباط الذاتي لنموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر	227
(15-4)	اختبار Heteroskedasticity Test: White	231
(16-4)	اختبار ARCH	231
(17-4)	اختبار تضخم التباين (VIF)	232

فهرس الأشكـــــــال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	أبعاد الحوكمة الرشيدة	21
(2-1)	الفاعلين في الحوكمة الرشيدة	26
(3-1)	خصائص الحوكمة الرشيدة	33
(4-1)	مؤشرات الحوكمة الرشيدة	39
(1-2)	الصلات بين الفساد والفقر	108
(1-4)	اختبار المجموع التراكمي المعاودة لكل من البواقي ومربعات البواقي	223
(2-4)	القيم الحقيقة والمقدرة وبواقي نموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر	228
(3-4)	نتائج التوزيع الطبيعي لبواقي نموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر	229

فهرس الملاحـــــــق

الرقم	عـــــــــنوان الملحق	الصفحة
1	الخصائص الاحصائية لمتغيرات الدراسة	275
2	نتائج استقرار سلسلة مكافحة الفساد	276
3	نتائج استقرار سلسلة فاعلية الحكومة	277
4	نتائج استقرار سلسلة الأطر التنظيمية	278
5	نتائج استقرار سلسلة الاستقرار السياسي وغياب العنف	279
6	نتائج استقرار سلسلة سيادة القانون	280
7	نتائج استقرار سلسلة حرية التعبير عن الرأي والمساءلة	281
8	نتائج استقرار سلسلة نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي	282
9	نتائج تقدير أثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر	283
10	نتائج إعادة التقدير لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر باستخدام طريقة Stepwise Regression	284
11	نتائج اختبار BG-LM لنموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر	285
12	نتائج اختبار White	286
13	نتائج اختبار ARCH	287

مستخلص باللغة العربية:

تهدف الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر، وانعكاس ذلك على التنمية الاقتصادية خلال الفترة (1996-2014)، ولأجل ذلك تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، وقد تم اختيار سبع متغيرات، حيث يمثل المتغير التابع نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني الحقيقي، بينما تتمثل المتغيرات المستقلة في كل من مؤشر حرية التعبير عن الرأي والمساءلة، ومؤشر الاستقرار السياسي، والأطر التنظيمية، وفاعلية الحكومة، ومؤشري حكم القانون ومكافحة الفساد . وقد أشارت النتائج إلى أن:

- الحكومة الجزائرية طبقت إصلاحات في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية تصب في إطار مفهوم الحوكمة الرشيدة، ومع ذلك عرفت وضعا مترديا ضمن مؤشرات الحوكمة، والذي عكسته القيم السلبية لكافة المؤشرات خلال فترة الدراسة؛
- مؤشري الاستقرار السياسي وسيادة القانون ينعكسان إيجابيا على التنمية الاقتصادية في الجزائر، بينما هناك تأثير سلبي لمستوى الأطر التنظيمية ؛
- مؤشرات كل من مكافحة الفساد، وفعالية الحكومة ومستوى التعبير عن الرأي والمساءلة ليس لهم أي تأثير على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

وانطلاقا من هذه النتائج، خلصت الدراسة إلى ضرورة التعاطي مع قضية إصلاح إدارة الحكم في الجزائر بصفة عميقة لا سطحية، مع العمل على تحقيق التكامل بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وذلك لأجل بلوغ مستويات متقدمة في التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة الرشيدة، التنمية الاقتصادية، الجزائر.

Abstract:

The study aims to determine the application of good governance in Algeria and its impact on economic development during the period 1996-2014. Therefore, we used the ordinary least squares method (OLS). Seven variables were selected. The dependent variable represents the per capita Gross National Real Income, whereas the independent variables represent: the Freedom of Opinion and Expression Index, the Political Stability Index, the regulatory frameworks, government effectiveness, and the rule of law and the anti-corruption indicators. The results indicated that:

- The Algerian government implemented reforms in the political, economic and social fields within the framework of the concept of good governance. However, it was characterized by a deterioration in governance indicators, which was reflected by the negative values of all indicators during the study period;

-Indicators of political stability and the rule of law are positively reflected on economic development in Algeria, while there is a negative impact of the level of regulatory frameworks;

-Anti-corruption, government effectiveness, the level of expression and accountability indicators have no impact on the economic development in Algeria.

Based on these findings, the study concluded that the issue of governance reform in Algeria should be dealt with in a deep and not superficial manner, and working on achieving integration between the state, the private sector and civil society in order to attain advanced levels of economic development.

Keywords: Good Governance, the Economic Development, Algeria.

مـقـــــــــدمة

قامت العديد من البلدان خلال فترة التسعينيات من القرن العشرين بتطبيق سياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادي، غير أن النتائج التي أسفرت عنها لم تكن على نفس مستوى التوقعات، حيث نجحت في بعضها وفشلت في البعض الآخر، هذا فضلا عن انتشار الأزمات المالية في العديد من بلدان آسيا وأمريكا اللاتينية، وما ترتب عليها من آثار، وهو ما دفع بعدد من خبراء المنظمات الدولية المهتمين بقضايا التنمية إلى التأكيد على مجموعة من الأمور الهامة التي يجب مراعاتها في برامج الإصلاح الاقتصادي، والتي يأتي على رأسها أهمية معرفة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لكل بلد، والتركيز على ضرورة الإصلاح المؤسسي والحوكمة الرشيدة.

أصبح مصطلح الحوكمة الرشيدة من أهم المصطلحات الدارجة في الخطابات السياسية، وموضوع مهم في أي نقاش حول التنمية، وقد تزايد الحديث عن العلاقة بين الحوكمة والتنمية الاقتصادية وعن ضرورات الإصلاح المؤسسي جنبا إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادي من طرف المنظمات الدولية (مؤسسات التمويل الدولية، هيئة الأمم المتحدة) مع بداية عقد التسعينيات، خاصة بعد صدور تقارير الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك بعد أن أثبتت بعض التجارب أن تقديم القروض والمساعدات لبعض الدول لتحسين مستويات التنمية بها لم تكن مجدية، بسبب سوء استخدام وتوزيع هذه الموارد المالية، وسيطرة الفساد والآليات المؤسسية السيئة، والأنظمة القانونية غير الواضحة، وآليات تنفيذ القوانين الضعيفة، ونقص الشفافية في إدارة موارد الدولة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى بغرض تحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية بكفاءة وفعالية، خاصة في ظل التحديات العالمية والإقليمية في المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية (تزايد المنافسة، الفقر، البطالة، الأمن والفساد).

تتضح تطبيقات الحكم الراشد في إفريقيا من خلال مختلف الآليات والعمليات التي تجسدت في العديد من المبادرات أبرزها تأسيس مبادرة الشراكة من أجل تنمية إفريقيا، واعتماد الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، وهذه المبادرات تعكس في الحقيقة توجه الأفارقة نحو اعتماد أطروحة الحكم الراشد كمقاربة للتنمية، والقضاء على الفساد بكل أشكاله في القارة.

والجزائر كغيرها من الدول الإفريقية الأخرى كانت من مؤسسي مبادرة النيباد، وكان لها اهتمام كبير بالحكم الراشد الذي عكس جهود المجتمع الدولي لترقية الديمقراطية، وتفعيل دولة القانون، وضمان احترام الحريات الأساسية، فقد فرضت الظروف التي واجهت الجزائر في مختلف الميادين الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية خاصة بعد تبني ما يسمى بإصلاحات الجيل الأول، والتي أدت إلى المستويات المرتفعة للفقر والبطالة، وتدني مستوى المعيشة لفئات واسعة من الشعب، بالإضافة إلى حالة العنف والفساد، وعدم الاستقرار السياسي، ضرورة البحث في مكامن النقص في السياسات الإصلاحية بغية دعم البرامج التنموية.

وإزاء هذه المصاعب وبغية تدارك هذه الوضعية، سعت الجزائر إلى وضع سياسات إصلاحية تركز أساسا على الجانب المؤسساتي والحوكمي، عن طريق الاهتمام بمجموعة من المؤشرات، تشمل الشفافية والمساءلة وسيادة القانون ومكافحة الفساد، كما أولت أهمية لترشيد سياساتها التنموية بغية تحقيق الأهداف الإنمائية، وقامت بإصلاحات على مستوى هياكل الدولة والتي مست كافة الميادين الاقتصادية، والسياسية والاجتماعية.

1-إشكالية الدراسة:

على الرغم من توفر الجزائر على العديد من مقومات التنمية الاقتصادية وعلى رأسها الإمكانيات الطبيعية، والبشرية، وكذلك الموارد المالية خاصة في ظل البحبوحة المالية التي عرفتها في العشرية الأخيرة من الألفية الثالثة ، إلا أن مستوى التنمية الاقتصادية فيها لا يزال دون المستوى المنشود.

وبالارتباط مع النتائج التي توصلت إليها الهيئات والمنظمات الدولية، وكذا العديد من الدراسات الاقتصادية والمتعلقة بتحليل الخلل بين توفر عوامل التنمية الاقتصادية وضعف أدائها، اتضح أن هناك عوامل جديدة أصبحت ذات أهمية بالغة في التأثير على التنمية، وهي مرتبطة بالاستقرار السياسي وفاعلية الحكومة، إلى جانب أهمية ونوعية الإجراءات التنظيمية والقانونية في التقليل من الممارسات المرتبطة بالفساد، وهي العناصر التي يشار إليها في المصطلحات الحديثة بالحوكمة الرشيدة.

على أساس الطرح الوارد أعلاه، يمكن طرح التساؤل الرئيس التالي:

ما مدى تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر، وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية؟

تستدعي الدراسة الأكاديمية المنهجية تجزئة الإشكالية الرئيسة وفق أسئلة فرعية، وذلك لتبسيط الإجابة عليها، والتي يتم صياغتها كالتالي:

1- كيف يمكن تصور التنمية في ظل سيادة مبادئ الحوكمة الرشيدة؟

2_ ما هو واقع مؤشرات الحوكمة الرشيدة في الجزائر؟

3- فيما تتمثل الجهود الحكومية المبذولة لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر وعلاقة ذلك بإصلاحات الحوكمة ؟

4- هل هناك تأثير لمؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر؟

2-فرضيات الدراسة:

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة صياغة مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات الفرعية المطروحة وهي كالتالي:

1- التركيز على تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية.

2- لا يوجد تطبيق فعلي لممارسات الحوكمة الرشيدة في الجزائر.
3- تبنت الجزائر إصلاحات سياسية واقتصادية وإدارية تصب في إطار إصلاح الحكم .
4_ يوجد تأثير إيجابي للحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

3- أهمية الدراسة:

يكتسب البحث أهميته من خلال تحريك قضايا الحوكمة الرشيدة وعلاقتها بالتنمية إلى دائرة الضوء للفت الانتباه إليها وإعطائها المزيد من الجهد والاهتمام، خاصة وأنها أصبحت من أكثر المواضيع إثارة للنقاش من طرف خبراء الاقتصاد، ورجال السياسة، ووسائل الإعلام في الوقت الراهن، سواءا على المستوى الوطني أو الإقليمي، وكذلك على المستوى الدولي، حيث في الجزائر تعد مسألة الوصول إلى الحوكمة الرشيدة غاية في الأهمية وذلك لعدة أسباب، منها كون المجتمع الجزائري بحاجة ماسة إلى تنمية اقتصادية حقيقية، وكذلك امتلاك الجزائر لثروة هائلة من الموارد المالية والطبيعية، فضلا عن الثروات الأخرى، وهذه بحد ذاتها بحاجة إلى آلية مناسبة لإدارتها بكفاءة وفعالية، ربما لا تتوفر إلا في الوصول إلى أسس الحكم الرشيد ومبادئه.

كما تبرز أهمية الدراسة في الجانب التطبيقي، أي الأهمية العلمية لهذه الدراسة من خلال ما ستتوصل إليه من نتائج إذا ما تم الأخذ بها، والتي تكون معنيا للمسؤولين الحكوميين، وصانعي القرار، والفاعلين الإداريين للنهوض بالأداء التنموي، واتخاذ الإجراءات المناسبة على ضوء ذلك، ووضع البرامج التي يمكن أن تسهم في تحقيق التنمية، ضف إلى ذلك أن الميدان العلمي في السنوات الأخيرة زخر بدراسات عديدة عن أهمية الحوكمة الرشيدة ومساهمتها في التنمية، لكن نلاحظ قلة الدراسات القياسية التي تناولت هذا الموضوع وخاصة في الجزائر.

وعليه نرى أن مساهمتنا من خلال هذه الدراسة تعتبر إضافة جديدة للبحوث الاقتصادية التي تناولت قضية التنمية الاقتصادية في الجزائر، والتي يمكن الاستفادة منها من قبل الباحثين، خاصة المشتغلين في حقول الاقتصاد السياسي للتنمية، وذلك لإجراء مزيد من البحث والدراسة حول هذه القضايا.

4-أهداف الدراسة:

نهدف من هذه الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق الجزائر للحوكمة الرشيدة، وأثر ذلك على التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى جملة من الأهداف الأخرى هي:

1-الإحاطة بالإطار النظري لكل من الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية، وتبيان العلاقة بينهما خاصة في ظل الاعتراف الدولي بهذه العلاقة؛

2-تسليط الضوء على واقع الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر؛

3-محاولة نمذجة العلاقة بين تطور مؤشرات الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر، وذلك للفترة (1996-2014)؛

4- التوصل إلى بعض الاقتراحات التي من الممكن أن تساهم في تفعيل الحوكمة الرشيدة، خاصة بالنسبة للحكومة الجزائرية.

5-حدود الدراسة:

بهدف الوصول إلى استنتاجات أكثر دقة وموضوعية وتقترب من تشخيص أفضل للواقع، يتم وضع حدود للإشكالية المطروحة مع ضبط الإطار الذي تتم فيه دراسة الموضوع من تساؤلات وفرضيات، ولتحقيق ذلك يتم إنجاز البحث ضمن الحدود التالية:

1.**الحدود النظرية:** سيركز الموضوع على علاقة الحوكمة الرشيدة بالتنمية الاقتصادية، وذلك بالاستناد إلى مؤشرات الحوكمة العالمية الستة فقط التي يصدرها البنك الدولي.

2.**الحدود المكانية:** سنركز في دراستنا على مدى أهمية الحوكمة الرشيدة وإرساء مبادئها على أرض الواقع في تحقيق التنمية الاقتصادية، مع التطبيق على حالة الجزائر.

3.**الحدود الزمانية:** إن المجال الزمني للدراسة يتراوح بين سنتي 1996 و2014، وهي الفترة التي شهدت العديد من الإصلاحات على كافة الأصعدة خاصة برامج الإنعاش الاقتصادي، كما أن الدراسات التي انصبت على هذا الموضوع كانت سطحية ولم تغط هذه الفترة بالتحليل، بالإضافة إلى أن البيانات المتاحة حول مؤشرات الحوكمة الرشيدة والتي يصدرها البنك الدولي متوفرة ضمن هذه الفترة فقط.

6-دوافع اختيار موضوع الدراسة:

ترجع دوافع وأسباب اختيار الموضوع إلى اعتبارات ذاتية وأخرى موضوعية والتي تتمثل فيما يلي:

1-الحيز الكبير الذي يشغله موضوع الحوكمة الرشيدة في أدبيات السياسة والاقتصاد، بحيث تناولته عالميا تقارير المنظمات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة، أما على المستوى الداخلي فلم يخلو أي برنامج حكومي أو خطاب رئاسي إلا واحتل فيه موضوع الحوكمة ومحاربة الفساد موقع الصدارة.

2- محاولة معرفة واقع الحوكمة الرشيدة في الجزائر، وتحليله وتقييمه كباعث أول بالنسبة للباحثة لاختيار هذا الموضوع، وكذلك للوقوف على النتائج التي ستتوصل إليها الدراسة.

3-أن جل الدراسات في مجال الحكم الراشد كانت تقتصر فقط على الجانب السياسي المحض، إلا أن هذه الدراسة توضح وتعالج موضوع الحكم الراشد من وجهة نظر اقتصادية أكثر.

4-نقص الأبحاث والدراسات العلمية التي تناولت مثل هذا الموضوع بالتحليل والتأصيل في الجزائر، بالإضافة إلى غياب الجانب القياسي في أغلب الدراسات والتي كانت كلها في إطار نظري فقط.

7-منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة في جمع البيانات والمعلومات:

نظرا لطبيعة الدراسة وتماشيا مع الموضوع لتحقيق أهدافه، والوصول إلى النتائج المرجوة منه، فإنه يتم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره أحد أساليب المنهج العلمي الذي يرتكز على التوصيف الدقيق للظواهر الاقتصادية المختلفة (مؤشرات الحوكمة، مؤشرات التنمية)، ويقوم على تجميع البيانات والمعلومات والحقائق عن المشكلة موضوع الدراسة، وكذا تحليلها وتفسيرها للوقوف على دلالتها، ويتم الاعتماد كذلك على المنهج التاريخي وذلك لتتبع مسار تطور مؤشرات الحوكمة والتنمية الاقتصادية في الجزائر الداخلة في النمذجة القياسية للفترة (1996-2014)، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة الذي تناولنا من خلاله التجربة الجزائرية في ميدان الحوكمة الرشيدة وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية.

كما اعتمدنا في جانب آخر على المنهج القياسي باستخدام طرق التحليل القياسي في اختيار المتغيرات، وطرق الاختبار والتقدير، وذلك لبناء نموذج قياسي يفسر العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية باستعمال البرمجية الإحصائية" Eviews 7". ويستند هذا النموذج إلى معادلة تتضمن متغيرات أحدها متغير تابع والذي يتمثل في حصة الفرد من الناتج الداخلي الحقيقي، بينما المتغيرات الأخرى هي متغيرات مستقلة تمثل مؤشرات الحوكمة الرشيدة، وتشكل هذه المتغيرات سلاسل زمنية تم ترتيبها تصاعديا بدءا من سنة 1996 إلى غاية سنة 2014.

أما بالنسبة لمصادر جمع البيانات والمعلومات فتضمنت ما يلي:

1.المسح المكتبي:حيث تم تكوين الإطار النظري للبحث بتجميع المادة العلمية المتعلقة به من كتب ودوريات، وأبحاث وأطروحات دكتوراه ورسائل الماجستير، ومقالات وتقارير لمنظمات دولية منشورة، والمتوفرة باللغة العربية والانجليزية والفرنسية .

2.بالنسبة للإحصائيات: فقد تم الحصول عليها من قاعدة بيانات البنك الدولي.

8-موقع البحث من الدراسات السابقة :

احتل موضوع العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية نصيبا كبيرا من الأبحاث والدراسات، وتجدر الإشارة إلى أن الباحثة أفادت من الدراسات السابقة في تكوين إطار مفاهيمي حول الحوكمة وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وإثراء الأدب النظري، وننوه إلى أنه قد شكلت التقارير الدورية التي شرع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التابع لهيئة الأمم المتحدة في نشرها بداية من عام 1990 المراجع الأساسية لكل الدراسات التي تناولت بالتحليل موضوع الحكم الراشد، وهو الشأن نفسه بالنسبة للبنك الدولي الذي صدرت عنه العديد من المقالات. ومن بين تلك الأبحاث والدراسات وقع اختيار الباحثة على ما يلي:

-دراسة (Kato et al., 2000) بعنوان: Cambodia: Enhancing Governance for Sustainable Development، ورقة عمل

درس (Kato et al., 2000) كيفية تشجيع الحاكمية الرشيدة لتحقيق التنمية المُستدامة في كمبوديا، وذلك باختبار الحاكمية الرشيدة من حيث المُساءلة، والشفافية، وقابلية التوقع، والمشاركة في كل من القطاع العام، والمجتمع المدني، والإعلام في قطاعات إعادة هيكلة المالية العامة، وإعادة هيكلة الخدمة المدنية، والقوات المسلحة، واللامركزية، وإعادة هيكلة النظام القضائي والتكامل الإقليمي. وقد أشارت هذه الدراسة الوصفية إلى بعض المسائل الهامة في الحاكمية التي تؤثر على التنمية في كمبوديا، مثل ضُعف المساءلة في القطاع العام، ومحدودية العلاقة والتفاعل المُنتج بين القطاعات الحكومية وغير الحكومية، ومركزية الإدارة المالية العامة، وضعف مشاركة الأقاليم فيها، وهذا كله سوف يؤدي إلى إيجاد بيئة خصبة للفساد.

-دراسة (Kaufmann et al., 2005) بعنوان:

Measuring Governance Using Cross-Country Perceptions Data.

قام كوفمان وآخرون من معهد البنك الدولي بدراسة العلاقة بين معايير الحاكمية الرشيدة والنمو الاقتصادي معبراً عنه بمعدل دخل الفرد، وذلك في 209 دولة للفترة (1996-2004)، ووجدوا معدل ارتباط عالي بينهما، حيث تتجه العلاقة السببية من معايير الحاكمية إلى معدلات الدخل، كما اختبروا احتمالية العلاقة السببية العكسية، أي من النمو الاقتصادي إلى معايير الحاكمية ووجدوا العلاقة ضعيفة، أي أن ارتفاع معايير الحاكمية الرشيدة في الدول الغنية ليس بسبب أنها غنية، ولكن لأنها تُطبق مبادئ الحاكمية الرشيدة.

-دراسة (سارة دباغي، 2009) بعنوان: الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية في الجزائر (1999-2007)، رسالة مقدمة استكمالا لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية

تناولت الدراسة التجربة الجزائرية في ميدان الحكم الراشد وعلاقته بالتنمية الاقتصادية وذلك للفترة (1999-2007)، حيث ناقشت تجليات هذه العلاقة من خلال قراءة تحليلية لمؤشرات كل من المتغيّرين، وهذا سعيا لإدراك درجة الترابط بينهما، ومدى تأثير التغيّر في مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية، وقد جاءت هذه القراءات مدعّمة بتحليل إحصائي وفقا لمعامل الترابط بيرسون، ودراسة بيانية لمختلف التطوّرات التي عرفتها هذه المؤشّرات عبر مختلف سنوات الدراسة.

توصلت الباحثة من خلال الدراسة إلى وجود علاقة ارتباط طردية بين الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية، مع وجود ترابط وثيق بين النوعية التنظيمية ومختلف مؤشرات التنمية الاقتصادية وأقواها كان مع الاستثمار، والذي أرجعته الباحثة إلى وجود إطار تشريعي مدعّم للاستثمار من خلال مختلف

القوانين، أما فاعلية الحكومة فأقوى معامل ارتباط لها كان مع النمو الاقتصادي، ويرجع هذا لبرامج الإنعاش الاقتصادي ودعم النمو التي اعتمدتها الدولة ودعّمتها مختلف البرامج الحكومية.

-دراسة (يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، 2011) بعنوان: دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية- حالة الدول العربية-، مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي بعنوان: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي.

هدفت الدراسة إلى معرفة واقع الحكم الراشد وتأثيره على التنمية الاقتصادية في بعض الدول العربية (19 دولة) لسنة 2007، ولأجل ذلك استخدمت الدراسة التحليل الإحصائي المتعدد الأبعاد ممثلا في طريقة التحليل بالمركبات الأساسية. توصلت الدراسة إلى وجود تأثير إيجابي وبشكل كبير لمؤشرات الحكم الراشد على مؤشر التنمية في الدول العربية، وقد كان مؤشر سيادة القانون هو الأقوى ارتباطا بالإيجاب مع مؤشر التنمية، في المقابل كان مؤشر الصوت والمسائلة هو الأضعف ارتباطا مع التنمية، كما بينت الدراسة أن الدول العربية تحتل المركز الأخير في مؤشر النوعية المؤسساتية بالمقارنة بمناطق العالم، وبذلك فهي تعاني من فجوة في إدارة الحكم، وعلى أساس هذا أوصت الدراسة في الأخير بضرورة قيام الدول العربية بتحسين نوعية مؤسساتها، مع توسيع الحريات لدى الأفراد، على اعتبار أن التنمية أصبحت حرية والفرد هو محور التنمية وهدفها.

-دراسة (شعبان فرج، 2012) بعنوان: الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر-دراسة حالة الجزائر(2000-2010)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر.

هدفت الدراسة إلى إبراز أهمية الالتزام بمبادئ الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة ومحاربة الفساد، مع إبراز الدور الذي تلعبه الإدارة الجيدة للمالية العامة للدولة في الحفاظ على مواردها المالية وترشيد الإنفاق العام، وتناولت بالتحليل في جانب آخر واقع الحكم الراشد في الجزائر، وكيف يمكن أن يساهم الحكم الراشد والحد من الفساد في التخفيف من الفقر، مع التعرف على مختلف الجهود المبذولة في الجزائر للتخفيف من حدة الفقر، في ظل برامج التنمية التي شرعت فيها الجزائر منذ سنة 2001 وفي ظل تبني سياسة الحكم الراشد.

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج كان أهمها: أن لسياسة الحكم الراشد دور فاعل ومحوري في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وعلى رأسها التخفيف من الفقر، كما أصبح الحكم الراشد مطلبًا حقيقيًا لحكومات الدول كونه يساعد على الاستخدام الفاعل للموارد المالية، وحسن استغلالها عن طريق مجابهته للفساد بكل أشكاله وأنواعه، وتعزيزه لقيم الشفافية والمساءلة والرقابة في إدارة الأموال العامة.

- دراسة " بنك التنمية الآسيوي"، 2013.

تناولت دراسة بنك التنمية الآسيوي بحث ما إذا كانت مراتب جودة الحوكمة المرتفعة ترتبط في عام 2013 ارتباطا تبادليا مع تحسن نتائج التنمية، وإن كانت هذه العلاقة تقوم على نفس الدرجة في آسيا النامية، ونظرت الدراسة في ثلاث آليات تنقل مزايا الحوكمة الرشيدة إلى النتائج الإنمائية وهي : ارتفاع نصيب الفرد من الدخل وخاصة بين الفقراء؛ وتحسين التحصيل الضريبي لزيادة القدرة على الإنفاق العام على التنمية الاجتماعية؛ وزيادة فعالية نفقات التنمية الاجتماعية وتقديم الخدمات العامة. وقد خرج التحليل بنتيجتين رئيسيتين: أولا، على المستوى العالمي يرتبط عموما تحسن الحوكمة في معظم مؤشراتها ارتباطا تبادليا بتحسن النتائج الإنمائية، أي انخفاض معدلات الفقر المدقع، وارتفاع مؤشرات التنمية البشرية، وتراجع عدم المساواة بين الجنسين، وانخفاض معدلات الوفيات بين الأمهات والأطفال دون الخامسة، وتحسن فرص الحصول على خدمات النظافة العامة، ورفع مستويات التعليم، وتحسين البنية التحتية، وتحسين إمدادات الكهرباء، لكي يتسنى التعويل عليها بدرجة أكبر. وثانيا أن ضعف الحوكمة يعيق تطوير البنية التحتية في آسيا عنه في أي منطقة أخرى، مما يمثل قيدا بالغ الأهمية على التنمية المستقبلية، كما توصلت الدراسة إلى أن العلاقة بين الحوكمة والتنمية إلى حد كبير أضعف بين الاقتصاديات منخفضة الدخل عنها بين الاقتصاديات مرتفعة الدخل.

-دراسة(محمد العجلوني، 2013) بعنوان: أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المُستدامة في الدول العربية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي حول النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر الحكم الرشيد على النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، وذلك من خلال تحليل خصائص ومبادئ ومؤشرات الحكم الرشيد وعلاقة كل ذلك بالنمو الاقتصادي على المدى القصير والقدرة على إدامته بما يُحقق التنمية الاقتصادية المُستدامة على المدى الطويل، وتم تطوير نموذج اقتصادي رياضي لقياس أثر الحكم الرشيد في إدامة النمو الاقتصادي باستخدام الانحدار المتعدد ذو التأثير الثابت، وقد تم تطبيقه على مؤشرات الحاكمية والنمو الاقتصادي في بعض الدول العربية خلال الفترة (1996-2011)، وكانت أهم النتائج :أن معدل النمو الاقتصادي مرتبط إيجابياً بمستوى تطوير المؤسسات والحاكمية في الدول العربية، وأن ليس جميع مؤشرات الحاكمية (منفردة)على نفس المستوى من الأهمية في التأثير على النمو الاقتصادي، فقد تبين بأن مؤشرات جودة التشريع وسلطة القانون ومحاربة الفساد ذات تأثير معنوي على النمو الاقتصادي في الدول العربية، بينما ليس لمؤشرات المشاركة والمسألة والاستقرار السياسي وفعالية الحكومة تأثير واضح.

-دراسة (Mukaram Ali Khan، Syed Sohaib Zubair ، 2014) بعنوان:

Good Governance: Pakistan's Economic Growth and Worldwide Governance Indicators.

هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين أربعة مؤشرات للحوكمة الرشيدة المتمثلة في مؤشر السيطرة على الفساد، وسيادة القانون، والاستقرار السياسي ومؤشر الصوت والمساءلة ومتغير النمو الاقتصادي (الناتج المحلي الإجمالي) وذلك كل على حدى، مع دراسة تأثير هذه المؤشرات كلها مجتمعة على النمو الاقتصادي للفترة (2002-2011)، وذلك بالتطبيق على دولة باكستان من خلال استخدام برنامج SPSS. واعتمادا على البحوث الكمية والأدوات الإحصائية (رو سبيرمان وكذلك معاملي الارتباط والانحدار) لاختبار الفرضيات، خلصت الدراسة إلى أنه من بين الأبعاد الأربعة للحوكمة الرشيدة يعتبر الاستقرار السياسي المؤشر الذي يساهم إلى حد كبير في تحقيق النمو الاقتصادي في باكستان، كما أكدت الدراسة على أن الحكم الجيد هو المفتاح لنجاح أي دولة لأنه يمكن أن يساهم بشكل إيجابي نحو تعزيز الاقتصاد.

-دراسة (غالم جلطي، 2015) بعنوان: الحكم الرشيد وإشكالية التنمية، مقاربة مؤسساتية (الإشارة إلى حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

حاولت الدراسة معرفة فيما إذا كان يستطيع الفكر التنموي التقليدي أن يستفيد من الفكر المؤسسي لكسر مأزق التنمية الذي تعرفه الدول النامية، وما مدى إسهامات هذه الأطروحات الجديدة في إحداث انطلاقة حقيقية لهذه الدول، وهدفت كذلك إلى معرفة هل استفاد الاقتصاد الجزائري من هذا الواقع فكرا وتطبيقا.

توصلت الدراسة إلى أن الفشل المتكرر لتجارب التنمية العديدة في الدول النامية دفع بالهيئات المانحة إلى إعطاء اهتمام كبير للحوكمة من أجل التنمية، لأن تحقيق عملية التنمية مرهون بإنزال الحكم الرشيد حيز التنفيذ وولوجه الحقل السياسي، مع فسح مجال أوسع وأكبر لمنظمات المجتمع المدني والهيئات الفاعلة في المجتمع والقطاع الخاص. وبالنسبة لحالة الجزائر وجدت الدراسة أن الإطار المؤسسي الذي يعتبر العامل الهام والضروري للتنمية هو الحلقة المفقودة في كل ذلك، مما يتطلب تغييره تغييرا نوعيا بنفس الدرجة وككل العوامل المحتملة للنجاعة الاقتصادية، وهذا ما يستدعي تجنيدا كبيرا من أجل إخراج الاقتصاد الوطني من مستنقع المرحلة الانتقالية اللصيقة به والتبعية المطلقة للريع النفطي.

-دراسة مايح شبيب الشمري وحسين علي عويش بعنوان: العلاقة بين الحوكمة والنمو الاقتصادي في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 2016، مقال منشور في مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة واسط، كلية الإدارة والاقتصاد.

هدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة الارتباطية بين مؤشرات الحوكمة والنمو الاقتصادي في إيران للفترة (1996-2013)، وتوصلت إلى أن علاقة ارتباط النمو الاقتصادي مع متغير جودة التشريع كانت طردية لكنها ضعيفة، أما مؤشرات الاستقرار السياسي، والتعبير عن الرأي والمسائلة، وفاعلية الحكومة، والأطر التنظيمية، ومؤشر مكافحة الفساد فكانت لها علاقة ارتباط قوي مع مؤشر النمو الاقتصادي وباتجاه عكسي، ومؤدى هذه النتيجة هو القيم السلبية التي عرفتها كل هذه المؤشرات خلال الفترة المدروسة، وتوصلت الدراسة كذلك إلى وجود ترابط وثيق بين مؤشرات الحوكمة نفسها، إذ لا يمكن تحقيق إحداها على حساب المؤشرات الأخرى، بل يجب أن يتم تطبيقها في آن واحد والاهتمام بها وزيادة معدلاتها. وقد أوصت الدراسة في الأخير بأهمية تحقيق الاستقرار السياسي، وسيادة القانون، والاهتمام بفاعلية الحكومة، وجودة التشريع والتنظيم المؤسسي، والسيطرة على الفساد من أجل التوصل إلى معدلات نمو عالية.

يتبين من خلال بعض الدراسات السابقة أنها اعتمدت في تحليلاتها للعلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية على الإطار النظري فقط، والبعض الآخر منها اعتمد على الجانب القياسي من خلال تطبيق طرق إحصائية تقليدية بالاعتماد على نموذج الانحدار البسيط في اغلب الحالات، وباستعمال عدد محدود من الاختبارات الإحصائية في محاولتها تبيان الأثر.

أما بخصوص دراستنا فكانت مزيج بين النظري والتطبيقي، حيث تناولت الموضوع بالتفصيل في جانبه النظري، وفي نفس الوقت وعلى حسب علم الباحثة، تعتبر هذه الدراسة من الدراسات المحدودة جدا في الجزائر التي تناولت أثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية بنفس الأسلوب الكمي والتحليلي المعتمد في هذه الدراسة، بالإضافة إلى توسيع فترة الدراسة لتمتد للفترة (1996-2014)، ولذلك تمثل هذه الدراسة إضافة للبحث العلمي.

9-صعوبات الدراسة:

لا شك أن أي بحث أكاديمي إلا ويواجه صعوبات في جمع بياناته خصوصا إذا كان يستدل بالأرقام والإحصائيات، وهي التي غالبا ما تتعارض حسب مصدرها، نظرا لاختلاف طرق القياس، والتقدير والحساب، وفي بعض الأحيان تكون غير موجودة.

كذلك في الدراسة القياسية كنا بصدد اختيار مؤشر مهم يعكس التنمية الاقتصادية وهو عدالة توزيع الدخل، إلا أن الجزائر تعاني من نقص شديد في إعداد ونشر البيانات والمعلومات الخاصة بمؤشر عدالة توزيع الدخل، ضف إلى ذلك أن مؤشر جيني (GINI) والذي يعكس عدالة توزيع الدخل والموجود في قاعدة بيانات البنك الدولي، قيمه بالنسبة لدولة الجزائر غير موجودة تماما، بالإضافة إلى أن بيانات هذا المؤشر غير موجودة كذلك في مواقع العديد من الجهات الرسمية الأخرى(كصندوق النقد العربي)، الأمر الذي اضطر بالباحثة إلى استبدال هذا المؤشر والذي يعكس التنمية الاقتصادية

فعليا بمؤشر آخر هو نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني وفقا لتعادل القوة الشرائية لتوفر بيانات كاملة عنه والتي تغطي فترة الدراسة.

10-تقسيم الدراسة:

من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة، فإن البحث تضمن إضافة إلى المقدمة العامة والخاتمة العامة أربعة فصول، استهل **الفصل الأول** بالتأصيل النظري للحوكمة الرشيدة، وقد جاء في ثلاث مباحث رئيسية :تناول الأول منها مفهوم الحوكمة الرشيدة وأسباب ظهورها، هذا وتعرض المبحث الثاني إلى تبيان أبعادها والفاعلين فيها، أما المبحث الثالث فقد تناولنا من خلاله أهم خصائص الحوكمة الرشيدة وأهمية قياسها والمؤشرات الدالة عليها.

واهتم **الفصل الثاني** بالبحث في إمكانية تصور التنمية وتحقيقها من منظور الحوكمة الرشيدة، والذي جاء في ثلاث مباحث رئيسية، اهتم الأول بالتطرق إلى الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية، بينما تطرقنا في المبحث الثاني إلى طبيعة واتجاه العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية، وخصص المبحث الثالث لمعرفة أهم القنوات التي تؤثر من خلالها مؤشرات وخصائص الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية.

وقد ركزنا في **الفصل الثالث** على دراسة واقع الحوكمة الرشيدة في الجزائر وذلك في ثلاث مباحث، تطرق الأول منها إلى الحوكمة الرشيدة ضمن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "النيباد" مع عرض أسباب ومظاهر اهتمام الجزائر بالحوكمة، بينما تعمق المبحث الثاني في تحليل مؤشرات الحوكمة في الجزائر اعتمادا على بيانات البنك الدولي، وأما المبحث الثالث فكان بمثابة استعراض لبعض معوقات تطبيق الحوكمة في الجزائر.

أما **الفصل الرابع** فخُصص لدراسة تطور بعض مؤشرات التنمية الاقتصادية وربطها بإصلاحات الحوكمة وذلك في المبحث الأول، بينما كان المبحث الثاني عبارة عن دراسة قياسية لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر للفترة (1996-2014)، في حين خصص المبحث الثالث لإبراز متطلبات تفعيل الحوكمة الرشيدة في الجزائر.

الفصل الأول:

الإطار النظري للحوكمة الرشيدة

تمهيد:

احتل موضوع الحوكمة الرشيدة في البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء أهمية متزايدة خلال العقدين الأخيرين، من منطلق التأثير الحاسم لنوعية الحكم في عملية التنمية، وقد شاع استخدام المصطلح بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من طرف المنظمات الدولية، وذلك في ظل انتشار التحديات العالمية والإقليمية، كمنهجية لتحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية نتيجة لقصور الإدارات الحكومية عن تحقيق ذلك بكفاءة وفعالية، وذلك على اعتبار أن الحوكة الرشيدة تعمل على تكامل أدوار الإدارة الحكومية، والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، كما أن تطبيق وتبني معاييرها أصبح جزءا من برامج عمل الحكومة، ولذلك يعتبر وجود مقاييس للحوكمة الرشيدة والأخذ بمبادئها من قبل الحكومات مطلباً شعبياً ودوليا نظرا للأهمية التي أصبحت تحتلها.

وبهدف الإلمام بمختلف الجوانب النظرية للحوكمة الرشيدة، سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى دواعي ظهور المفهوم وأهم التعاريف التي تناولتها المنظمات الدولية بهذا الخصوص، كما سنبرز أهم أبعاد الحوكمة وكذلك الفاعلين فيها، وفي الأخير نعرج على أهمية وضرورة وجود مقاييس للحوكمة الرشيدة وأهم المؤشرات الدالة عليها من خلال تناول المباحث التالية:

المبحث الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة وأسباب ظهورها؛

المبحث الثاني: أبعاد الحوكمة الرشيدة والفاعلين فيها؛

المبحث الثالث: أهمية قياس الحوكمة الرشيدة ومؤشراتها.

المبحث الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة وأسباب ظهورها

اكتسب مفهوم الحوكمة الرشيدة صدى واسعا سواء على المستوى الأكاديمي أو على مستوى المؤسسات الدولية المهتمة بقضايا الإصلاح والتنمية، فقدمت العديد من الأسباب لظهوره وانتشاره، كما ظهرت العديد من الاجتهادات لدلالته.

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة الرشيدة

مفهوم "GOVERNANCE" عرف العديد من الترجمات التي قد لا تعكس نفس معناه ودلالته، والذي يعكسه المفهوم باللغة الفرنسية أو الانجليزية، ومن بين هذه الترجمات: أسلوب الحكم، الحاكمية، الحكم، الحوكمة، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، الحكم الشامل، الحكمانية.....وغيرها، حيث نجد مثلا البنك الدولي في أول دراسة له تضمنت المصطلح ترجم إلى" أسلوب الحكم" وفيما بعد إلى الحكمانية، في حين نجد أن هيئة الأمم المتحدة قد تبنت مصطلح الحاكمية، بينما نجد أن مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة بجامعة القاهرة تبنى عبارة " إدارة شؤون الدولة والمجتمع" كترجمة للمصطلح، أما المنظمة العربية للتنمية الإدارية فقد تبنت مصطلح الحكمانية، في حين تبنى مجمع اللغة العربية ترجمة الحوكمة لمفهوم "GOVERNANCE ".

وعليه ترجمة المفهوم بالحوكمة يبرز وكأنه الأكثر قبولا في سياق الاجتهاد، ومن دون تبيين رسمي في الترجمة التي أقرها مجمع اللغة العربية بالقاهرة، وتعبر بشكل دقيق عن دلالة المصطلح وتبدو أمينة للروح الوزنية والعرفية واللغوية العربية[1].

وبالرغم من تعدد واختلاف الترجمات التي طبعت المصطلح، إلا أننا اعتمدنا في دراستنا مصطلح **الحوكمة الرشيدة** للسبب الوارد سابقا، وباعتباره المصطلح الأكثر استعمالا من قبل العديد من الباحثين الاقتصاديين والمؤسسات الدولية المهتمة بالتنمية الاقتصادية.

لقد تعددت التعريفات التي أعطيت للحوكمة باختلاف الجهات التي أوردتها، وكذا باختلاف مجالاتها وأبعادها، وفي دراستنا سنعرض بعض هذه التعاريف بتصنيفها إلى مجموعتين واضحتين وذلك استنادا إلى التقسيم الذي جاء به" مارتن دور نبوس Martin Doornbos "، حيث ميز بين تعريفات مؤسساتية أو موجهة للسياسة، وهي التي وضعها الخبراء والمختصين في المؤسسات المالية

[1] محمد جمال باروت، **خلاصة تنفيذية**، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بعنوان: "الحكم الراشد أو الصالح"، طبعة بيروت، 2004 ، ص 17.

الدولية، وإلى تعريفات أكاديمية مختارة من الأدبيات المدرسية، والتي بلورها مجموعة من الباحثين والدارسين في مجالات الدراسات التنموية والسياسات العامة[1].

الفرع الأول: التعاريف المؤسساتية

يعتبر إدماج مفهوم الحوكمة الرشيدة في أدبيات المؤسسات المالية الدولية نقلة نوعية في سياسات ونظريات التنمية لتلك المؤسسات، ففي السابق كانت هذه المؤسسات تركز فقط على الجوانب التقنية للتنمية (الأسعار، الأجور، وقيمة المبادلات)، ومنذ إصدار البنك العالمي تقريره السنوي حول التنمية في سنة 1992 تحت عنوان" Good governance and development" أعطى للمفهوم مكانة هامة في أوساط هذه المؤسسات. ومن أهم التعاريف المؤسساتية للحوكمة الرشيدة نذكر ما يلي:

- **تعريف البنك الدولي:** قدم البنك الدولي لأدبيات التنمية تقريرا عن الدول الإفريقية جنوب الصحراء بعنوان "إفريقيا من الأزمة إلى النمو المستدام وذلك عام 1989 "، وتم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، حيث عرف البنك الدولي الحكم الراشد في أول طرح له تعريفا عاما على أنه: "ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة "، وعبر عنه بـ" أسلوب الحكم[2]"، ومع بداية التسعينيات حاول خبراء البنك الدولي إعطاء تعريفات أخرى أكثر دقة، فعرفوه في التقرير الصادر عن البنك عام 1992 بعنوان" الحكم الراشد والتنمية" على أنه: "عملية التسيير والإصلاح المؤسساتي المتعلق بالإدارة، وباختيار السياسات، وبتحسين مستوى التنسيق، وتقديم الخدمات في المرافق العمومية، باستخدام الأساليب السليمة، وروح المسؤولية والشفافية للوصول إلى نتائج الأهداف المسطرة وتحقيق التنمية المستدامة"[3].

وقدم تعريفا أخر للحكم الراشد بأنه" الحكم الذي يتضمن العمليات والمؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما، معتمدة في ذلك على التسيير الحسن للمؤسسات، واختيار السياسات وتنسيقها من أجل تقديم خدمات جيدة وفعالة[4]. وتم تعريف الحكم الراشد من قبل البنك الدولي كذلك بأنه "التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام"، وهذا التعريف يشمل:

- عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم؛

[1] Mouhamed Cherif Belmihoub, ((**Les institutions de l'economie de marche a l'epreuve de la bonne gouvernance**)), revue Idara,Ecole National D'administration ,Alger,Algerie ,2005, p11.

[2] راوية توفيق، **الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا**، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، الطبعة الأولى، مصر، 2005، ص27.

[3] World Bank ,**"Governance & Development**" , Washington : World Bank , 1992 ,P 01 .

[4] راوية توفيق، مرجع سابق، ص 27.

• قدرة الحكومات على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات السلمية بفاعلية؛

• احترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها[1].

-**تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:** الحكم الراشد على حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو "حالة تعكس تقدم الإدارة وتطويرها من إدارة تقليدية إلى إدارة تتجاوب مع متطلبات المواطنين، وتستخدم العمليات والآليات المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة من المشاريع بشفافية، ومسؤولية أمام المواطنين"[2]. وهناك تعريف أخر يعتبر تعريف سياسي تناوله البرنامج في تقريره الصادر بعنوان" الحكم الراشد من أجل تنمية بشرية" يشير إلى" ممارسة السلطة الاقتصادية، والسياسية، والإدارية، لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل الآليات، والعمليات، والمؤسسات التي من خلالها يعبّر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية، ويوفون بالتزاماتهم، ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم"[3]. هذا التعريف يركز على ثلاث أبعاد للحكم الراشد وهي:

-السلطة الاقتصادية:تشمل عمليات صنع القرار التي تؤثر على الأنشطة الاقتصادية لبلد ما، وعلى علاقاته بالاقتصاديات الأخرى وهو ما يمثله البعد الاقتصادي؛

-السلطة السياسية : تشمل عمليات صنع القرار التي تؤثر في الشؤون السياسية، والتي تتطلب استقلال السلطات العامة للدولة، وهو ما يمثله البعد السياسي ؛

-السلطة الإدارية : وهي التي تتولى مهمة تنفيذ القرارات والسياسات، والتي تشتمل على كافة الأجهزة الإدارية للدولة بما فيها الهيئات اللامركزية، وهو ما يمثله البعد الإداري.

-**تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:** تعرفه على أنه "يمثل مجموع العلاقات بين الحكومة والمواطنين، سواء كأفراد أو كجزء من المؤسسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.[4]" وللحكم الراشد حسب المنظمة قيم تضبط ممارسة السلطة السياسية باتجاه تنموي يلتزم بـ:

-تحقيق العدالة الاجتماعية؛

-تحديد الحد الأدنى لمستوى معيشة كافة المواطنين وتحقيق مستوى من الحياة الكريمة لهم؛

-تطوير موارد الدولة ونموها؛

-تنمية طويلة الأمد على أجيال متعددة؛

[1] The World Bank Group, "**Governance and Anti- Corruption"?** Center of the World Bank Institute, Program Overview, 2004, voir: **www.worldbank.org/wbi.governance**.

[2] Daniel Kaufman, ((**Repenser la bonne gouvernance :dialogue sur la gouvernance et développement au Moyen-Orient et en Afrique du nord)), (**Paris,Beyrouth,Rabat et Washington, AC21 Novembre 2003), p 03.

[3] United Nation Development programme, **Governance For Sustainable Humain Development**,New York :UNDP, 1997 , P 08.

[4] UNDP، **Governance for Sustainable Human Developement** , policy paper,1997,p03.

-النزاهة والمساءلة بواسطة الناس؛

-احترام المصلحة العامة.

-**تعريف صندوق النقد الدولي:** يعرف الحكم الراشد بأنه "الطريقة التي بواسطتها تُسير السلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية لخدمة التنمية، وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف، وتحقيق أكبر المنافع"[1]، كما ينظر إليه على أنه "طريقة عمل تصبغ الشفافية على أداء الحكومة، ومدى فعالية هذه الأخيرة في إدارة الموارد العامة، إضافة إلى ضمان البيئة اللازمة لعمل القطاع الخاص[2]".

-**تعريف الوكالة الكندية للتنمية الدولية:**Agence Canadien De Développement International

يقترب تعريف الوكالة الكندية للتنمية الدولية من التعريف السابق للبنك الدولي، إذ تعرف مفهوم أسلوب الحكم على أنه" أسلوب ممارسة التخصيص السلطوي للقيم من قبل الحكومات في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية"، وتعرفه كذلك على أنه "ممارسة القوة بواسطة المستويات المختلفة للحكومة بأسلوب يتسم بالفعالية، والأمانة، والإنصاف، الشفافية والمساءلة[3] ".

-**تعريف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية:** تعرف الوكالة المفهوم بأنه" قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الاجتماعي، وضمان القانون والنظام، والترويج من أجل خلق الظروف الضرورية للنمو الاقتصادي وضمان الحد الأدنى من التأمين الاجتماعي". كما تم تعريفه من طرفها على أنه" قدرة الحكومة على عملية الإدارة العامة بكفاءة وفعالية، بحيث تكون خاضعة للمساءلة، ومفتوحة لمشاركة المواطنين، وتدعم من النظام الديمقراطي للحكومة[4]".

-**تعريف المعهد الدولي للعلوم الإدارية:** يشير مفهوم الحكم الراشد إلى" العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة والحكم وقدرة التأثير السياسي ومن السياسات والقرارات التي تهم الحياة العامة الاقتصادية والتنمية الاجتماعية "، ويركز هذا التعريف على الجانب التقني للحكم الراشد وذلك بحصره في كونه مجرد عملية إدارية لممارسة السلطة واتخاذ القرارات التي تلبي رغبات ومطالب المجتمع، فهو ينظر إلى الحكم الراشد من جانب التسيير الاقتصادي والسياسات الاقتصادية والتنموية؛ وبالتالي يكون

[1] International Monetary Fund, **Good Governance**: The IMF's Role, 2000, Voir: www.inf. org/external/pubs.

[2] الطاهر بلعيور،" **الديمقراطية كأداة لترشيد الحكم**"، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي7 و8 أفريل 2007.

[3] سروع إليسار، **الحكم الرشيد والتخفيف من حدة الفقر والمجتمع المدني في دول الحكم الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفقر**، الأسكوا، الطبعة الأولى، نيويورك ، 2002 ، ص42 .

[4] أماني قنديل، **المؤسسة العربية للمجتمع المدني**، سلسلة العلوم الاجتماعية، الهيئة العربية العامة للكتاب، القاهرة، 2008، ص 154.

الحكم الذي يجسد التأثير والتأثر بين من يصنع السياسات ومن تقع عليه السياسات حكما راشدا، أي يؤكد العلاقة بين التنمية والحكم الراشد، فكلما حققنا التنمية كلما جسدنا حكما راشد.

-**تعريف تقرير التنمية الإنسانية العربية:** بحسب تقرير التنمية الإنسانية العربية الصادر سنة 2002 فإن الحكم الرشيد موضوع إنساني وهو "الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر، وخياراتهم، وفرصهم، وحرّياتهم الاقتصادية، والاجتماعية والسياسية، ويسعى إلى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلاً كاملاً، وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب"[1].

-**تعريف هيئة الأمم المتحدة:** يعرف الأمين العام السابق لهيئة الأمم المتحدة كوفي عنان الحكم الراشد على أنه "ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، وتمكين الديمقراطية، وترقية الشفافية والمقدرة في الإدارة العمومية"[2].

من خلال ما سبق، نجد أن تعاريف الحوكمة الرشيدة تعددت باختلاف وتعدد الجهات التي أصدرتها، إلا أن مضمونها يصب في جوهر واحد، وأن جوهر الاختلاف الحاصل بشأن إعطاء مفهوم موحد لنظام الحكم الراشد من قبل المنظمات والمؤسسات الدولية يكمن في اختلاف نظرتها إلى الأبعاد والمحاور المشكلة لهذا المفهوم.

الفرع الثاني:التعاريف الأكاديمية

إذا كان مفهوم الحوكمة الرشيدة قد حظي باهتمام الوكالات والمنظمات الدولية المختلفة، فقد حظي أيضا باهتمام من قبل مجموعة من الباحثين، فمثلا كاتو (Kato) وآخرون يعرفون الحاكمية بأنها "أسلوب ممارسة السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية. والدول ذات الحكم الرشيد تُمارس السلطة بموجب قوانين من الممكن توقعها من قبل العامة، ومن خلال مؤسسات الدولة، ومنظماتها الخاضعة للمحاسبة والمساءلة، بكل شفافية، وبمشاركة الناس في عملية التنمية وإعداد السياسات"[3].

أما Francois Xavier Merrien يرى أن الحكم الراشد يتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال، يشارك فيه جميع الأعوان والمؤسسات العمومية، من خلال المشاركة في الموارد، الخبرات والقدرات، والمشاريع لخلق تحالف جديد للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات.

[1] Thomas, (G.Wiss), « **Governance, Good governance and global governance : conceptual an conceptual challenger** », Third world quarterv , vol. 21 N° 05.,2000. 797

[2] Kofi Annan, **Goernance For Sustainable Growth and Equity**, Report of International Conference, United Nations, N.Y. 1997. p. 20

[3] Kato, Toshiyasu; Kaplan, Jeffrey A.; Sophal, Chan and Sopheap, Real (2000), **Cambodia**: **Enhancing Governance for Sustainable Development**, Asian Development Bank (ADB), Cambodia Development Resource Institute, Working Paper 14, May

وقد أشار (Hewit , cyntyia) إلى أن الحكم الراشد يعني عند الانجليز "القدرة على التسيير الفعال لكل المنظمات، ويتجلى ذلك في أخذ القرارات الملائمة بدقة، والبحث عن الديناميكية على مستوى النشاط الجماعي لخدمة الصالح العام والخاص[1]".

بينما Marcou, Rangeon et Thibault يريان أن الحكم الراشد هو "تلك الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية، والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص، وكذا المنظمات العمومية، والجماعات أو التجمعات الخاصة بالمواطنين، أو أشكال أخرى من الأعوان، يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة".

وقد أشار (W. Brand) إلى الحكم الراشد على "أنه مجموع مختلف الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفراد، والمؤسسات العمومية بتسيير أعمالهم بطريقة مستمرة، يطبعها التعاون والتوفيق بين المصالح المختلفة، كما ويندرج هذا الحكم في المؤسسات الرسمية، والأنظمة المزودة بالصلاحيات التنفيذية، والترتيبات والتعديلات الرسمية، التي على أساسها يكون الشعب وهذه المؤسسات قد وقعت بصفة اتفاقية لخدمة مصالحها العامة خدمة للمجتمع."

ومن جهة أخرى قام "A. Rhodes" بتصنيف التعريفات التي تناولت مفهوم الحوكمة في الأدبيات المختلفة عبر تقسيمها إلى ست محاور أساسية هي[2]:

*المحور الأول :يتناول هذا المفهوم العلاقة بين آليات السوق من جهة، وطبيعة التدخل الحكومي من جهة أخرى، فيما يتعلق بتقديم الخدمات العامة، ويعكس هذا الاتجاه الحد من التدخل الحكومي وضبط النفقات العامة، والاتجاه نحو الخوصصة كمؤشرات تعبر عن فكرة دولة الحد الأدنى؛

*المحور الثاني :يركز هذا المفهوم على المؤسسات الخاصة، ومنظمات إدارة الأعمال، فيما يصطلح عليه حوكمة الشركات؛

*المحور الثالث :يعبر هذا المفهوم على اتجاه الإدارة الحكومية الجديدة نحو إدخال أساليب إدارة الأعمال في المؤسسات العامة، أي تبني فكرة الكفاءة والفعالية وجودة الخدمات وقياس الأداء؛

*المحور الرابع :يقوم هذا المفهوم على الربط بين الجوانب السياسية والإدارية في إدارة الحكم، أي دمج الأبعاد السياسية المتعلقة بقيم الديمقراطية وشرعية المؤسسات السياسية في الإدارة العامة الجيدة للدولة والمجتمع من قبيل: لإصلاح الإداري، وتقليص حجم المؤسسات الحكومية، وتشجيع اللامركزية الإدارية والاتجاه نحو الخصخصة؛

[1] Cyntyia Hewitt de Alcantara, «**du bon usage du concept de gouvernance**», Revue international des sciences socials, mars,1998,p:15

[2] سلوى الشعراوي، جمعة وآخرون، **إدارة شؤون الدولة والمجتمع**، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، القاهرة، 2001، ص ص 111-112.

*المحور الخامس :يعتبر هذا المفهوم السياسة العامة محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين عدد من الفاعلين :الدولة، القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني؛

*المحور السادس :يرى بأن الحكم يتمثل في إدارة مشتركة بين مجموعة من الشبكات المنظمة في عدد من الأجهزة والمؤسسات، بحيث يتجاوز هذا التعريف نطاق الحكومة ليضم الفاعلين غير الحكوميين.

وكتعريف شامل لمفهوم الحكم الراشد يمكن القول أنه الأسلوب الذي من خلاله يتم ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتحقيق التنمية والصالح العام.

المطلب الثاني: تطور مفهوم الحوكمة الرشيدة

قبل أن يظهر مفهوم الحكم الراشد في الأدبيات السياسية الحديثة، استعمل في الأدبيات السياسية الإسلامية ليعبر عن مرحلة هامة من عمر الدولة الإسلامية، وهي مرحلة الخلافة الراشدة، أين كان أسلوب الحكم يدار على قواعد الرشادة والصلاح، وصيانة الحقوق، واحترام كرامة الإنسان وغيرها من المبادئ الإسلامية السامية[1].

وعلى الرغم من أن الحوكمة كمبدأ لم يتداول بشكل موسع إلا في منتصف القرن العشرين الميلادي، إلا أن الحوكمة كمفهوم وجد منذ القدم، كما ورد في الحضارات القديمة، مثل حضارة الهند القديمة، حيث أن المخطوطات أثبتت وجود نصوص مكتوبة توضح العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتحديد المسؤوليات والمهام للمشاركين في إدارة شؤون الدولة[2].

ومصطلح الحكم ذو أصل يوناني (kubemân)، وعرف باللاتينية بـ (gubernare) ، ووظف في لغات مختلفة منذ بضعة قرون، حيث استعمل في فرنسا منذ القرن الثاني عشر في إطار تقني جدا، بمفهوم إدارة شؤون مقاطعة تحت سلطة إقطاعي يدير شؤونها المالية، والعسكرية، والقضائية نيابة عن الملك، في حين يشير المؤرخون الانجليز في العصور الوسطى إلى الحكم لتمييز مؤسسة السلطة الإقطاعية[3]"، وفي سنة 1840 استعار الملك تشارلز ألبرت (Charles Albert) ملك مملكة بيدمونت وسردينيا مصطلح (buon governo) كإطار أساسي لحل مشكلة الكساد الاقتصادي وسوء التسيير في مملكته.

وظهر مصطلح الحكم الراشد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح "الحكومة"، وانتقل المفهوم للغة الانجليزية في القرن الرابع عشر، ثم تم تداوله كمصطلح قانوني سنة 1478،

[1] غربي محمد، **الديمقراطية والحكم الراشد –رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية**– دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أفريل 2011، ص 371.

[2] Kaufmann ;D ;Kraay,A ;**Governance Indicators. Where are we and where sould we Go** ? World Bank Research Observer ,23 (1) ; p 130 ,

[3] Philippe Moreau Defarges, **La Gouvernance,** Que sais je? 2 Eme édition, Presse Universitaires de France, Paris, 2003, p5 .

ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن" تكاليف التسيير" عام 1679، وظهر التعبير مرة أخرى في اللغة الانجليزية في الربع الأخير من القرن العشرين كأحد المفاهيم الأساسية لعمل الشركات والمنظمات، ولم يستعمل في الحقل التنموي إلا مع نهاية الثمانينات، حيث أصبح من الاهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية وخاصة في معاجم تحاليل التنمية، فالحوكمة اعتبرت كأداة فعالة لإدارة شؤون الدول، ولتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي على المدى الطويل.[1]

وقبل انقضاء القرن العشرين ظهر المفهوم من قبل المنظمات الدولية المانحة للقروض والمساعدات كصيغة موازية للمشروطية (Conditionality)، فحتى ذلك الحين كانت المشروطية أساسا لإقراض الدول النامية من قبل هذه المنظمات المانحة كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وكانت المشروطية تتضمن فرض عدد من الشروط لقيام هذه الدول بحزمة من التغييرات– الاقتصادية بالأساس والسياسية في بعض الأحيان – في هياكلها لتصبح أكثر رأسمالية اقتصاديا، وديمقراطية سياسيا أو ما عرف في ذلك الوقت ببرامج التكييف الهيكلي (Programs Structural Adjustment)[2].

ولقد استخدم المصطلح بشكل معاصر من قبل المنظمات الدولية وخاصة البنك الدولي، الذي أعد تقريرا عن قضايا التنمية في إفريقيا الصادر في عام 1989، فقد أضحى تركيز البنك الدولي على مفهوم الحوكمة، والتركيز على قضايا مهمة تتعلق بمسؤولية واستجابات الحكومات لحاجات مواطنيها وتطلعاتهم، وأثر ذلك على الاستقرار السياسي والرقي الاجتماعي. ومنذ ذلك الوقت دخل المصطلح في أدبيات العلاقات الدولية، حتى شمل التنمية المستدامة، ومكافحة الفقر، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، وقضايا المرأة والطفل عند المنظمات الدولية وحكومات الديمقراطيات الغربية، وتطور مفهومها في علم السياسة من مفهوم حكم الدول إلى مفهوم حكم المجتمعات، وتم إضافة صفة "الجيد" له ليصبح « Bonne gouvernance »، وترجم إلى اللغة العربية من خلال عدة مصطلحات أهمها :الحكم الراشد أو الرشيد، أو الحكم الصالح، والحاكمية، والحكمانية أو الحوكمة الرشيدة.

وقد برز مفهوم الحكم الراشد إلى الوجود كمصطلح علمي في بداية التسعينات، أين أصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة، وتفعيل المجتمع المدني، وجودة وفعالية وأسلوب إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ودرجة رخاء المجتمع، ومنذ ظهور مصطلح "Governance"، لم تتوقف المحاولات لتحسين التعريف حتى يصبح أكثر شمولا وتحديدا، وأن يشمل الربط بين الجوانب

[1] مصطفى كامل السيد، **الحكم الرشيد والتنمية**، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة ، 2006، ص 33 .

[2] Nanda, Ved P. "The **"Good Governance" Concept Revisited**". The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science 2006; 603; 269-283 ;p 271

السياسية للمفاهيم المحددة في منظومة القيم الديمقراطية، وتقليص حجم المؤسسات الحكومية، وتشجيع الاتجاه نحو القطاع الخاص، وتشجيع اللامركزية الإدارية وتعظيم دور المنظمات غير الحكومية.[1]

من خلال هذا الرصد للتطور التاريخي لنشأة الحوكمة الرشيدة يتضح أن ظهور هذا المفهوم يعود إلى عدة اعتبارات، كانت في البداية تقتصر أهدافها على تحسين مردودية المعونات في البلدان المتلقية من خلال شروط وضعتها المؤسسات والمنظمات الدولية للدول المتلقية للمساعدات، ليتطور فيما بعد ويصبح شرطا أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة، والحد من الفقر، من خلال تفعيل قيم الشفافية، والمساءلة، وإشراك المجتمع المدني في وضع السياسات التنموية وتنفيذها، والابتعاد عن كل أشكال الرشوة والفساد، وإهدار المال العام.

المطلب الثالث: أسباب ظهور الحوكمة الرشيدة

هناك عدة أسباب أدت إلى بروز مفهوم الحوكمة الرشيدة، فهذه الأخيرة ما هي إلا انعكاس لتطورات وتغيرات حديثة من جانب دور الحكومة من جهة، وتطورات منهجية وأكاديمية من جهة أخرى، إذ طرح المفهوم في سياقات اقتصادية، سياسية، اجتماعية وثقافية، وتأثر بمعطيات أخرى داخلية ودولية، ومن أهم هذه الأسباب نذكر ما يلي:

الفرع الأول: الأسباب السياسية

وتتمثل في العناصر التالية:

-**الاستبداد السياسي:** إن فشل بعض الأنظمة في تحقيق الأهداف التي وعدت بها شعوبها، وكذا ضعف تمثيل القوى الفاعلة في المجتمع وقيام مواجهة بينها وبين هذه القوى، أدخل شرعيتها في عملية تآكل، وزاد من تسلطها، وحول زعمائها إلى طغاة مارسوا كل أنواع القمع والاضطهاد ضد شعوبهم، حيث تزامن هذا التسلط مع تعميق تبعية تلك الدول للقوى الخارجية التي لم تكف عن التدخل لحماية الأنظمة الموالية لها، مما أدى إلى تأزم الأوضاع واستبداد الزعماء، وفشل السياسات إلى درجة الوصول إلى حالة الانسداد السياسي[2]، هذا ما أدى إلى ظهور ما يسمى بالنهضة الإصلاحية التي كانت تدعو إلى ضرورة إجراء تغييرات جذرية في الهيكل المؤسسي للدولة .

-**موجة التحرر التي عرفها العالم:** بعد حصول دول العالم المستعمرة على استقلالها الذاتي، باشرت في تأسيس مؤسسات الدولة بنفس النمط والتركيبة الاستعمارية، مما جعل مؤسسات الدولة يغلب عليها

[1] أحمد أيمن طه حسين،" **المؤشرات المفاهمية العملية للحكم الراشد في الهيئات المحلية الفلسطينية**"، رسالة ماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2008، ص36.

[2] عبد النور بن عنتر وآخرون، **الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص 56.

الطابع البرجوازي الاستعماري، خاصة من ناحية آلية إدارتها للحكم ونمط علاقاتها بمواطنيها، والتي كانت في مجملها علاقة انفصالية وعمودية تهدف إلى احتواء المجتمع وضبط حركته[1]، وعلى الرغم من تغير الأوضاع المحيطة بها سواء السياسية، أو الاقتصادية، أصبحت كابحة لكل محاولات التغيير والإصلاح مما نجم عنه[2]:

-غياب تمثيل حقيقي للشعب ؛

-عدم وجود تنظيمات مجتمعية مستقلة كمنظمات المجتمع المدني ؛

-قيام شرعية مبنية على القوة العسكرية أو العنف، مما أفرز العديد من الأزمات كأزمة الهوية، الأقليات،.....وغيرها.

كل هذا ولد الحاجة إلى ضرورة الإصلاح السياسي الذي يعد ركنا أساسيا لترشيد الحكم.

-**تضخم الجهاز البيروقراطي** وترهل الإدارة الحكومية نتيجة استمرارية الإدارة التقليدية في تمسكها بمبادئ البيروقراطية التي ولى عصرها، وعدم محاولة هذه الأجهزة الحكومية التكيف مع المتطلبات المتغيرة والمتسارعة للمجتمعات، وذلك باستخدام التقنيات الحديثة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

-**استمرار ظاهرة الدولة الأمنية** والتي تعتمد على الأساليب القمعية وتضييق مجال الحريات السياسية والإعلامية وغيرها، فضلا على احتواء وابتلاع مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية.

-**تعثر أغلب عمليات التحول الديمقراطي في الدول النامية:** يعرف عالم السياسة الأمريكي" صامويل هانتينغتون" التحول الديمقراطي بأنه" مجموعة التغيرات التي تشكل مراحل انتقالية مختلفة للتحول من النظم الشمولية السلطوية إلى شكل من أشكال التعددية"، لكن أغلب عمليات التحول الديمقراطي عرفت تعثرا خاصة في الدول النامية، بسبب اعتماد مفاهيم التسلطية القائمة على العصبية، والقبلية في إدارة الشأن العام وخدمة المجتمع والدولة[3].

-**مصادر جديدة للحكم:** أولت المنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية أهمية كبيرة خاصة في مجال تطور النقاش حول الحكم، وأعلنت بإرادة متينة عن توسيع منظور المساءلة في تسيير المال العام[4].

[1] رفيق عبد السلام بوشلاكة، **الجذور الحداثية الاستبدادية**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص76 .

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير إدارة الحكم في الدول العربية**، دليل موجز، بيروت، لبنان،2007 ، متاح على الموقع الالكتروني: www.undp-pogar.org

[3] احمد جاسم محمد المطوري، **مدى توافر مؤشرات إدارة الحكم وأثرها على النمو الاقتصادي في العراق**، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد 2011، المجلد 19، ص03.

[4] يوسف أزروال،" **الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، دراسة في واقع التجربة الجزائرية**"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية غير منشورة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة، 2008-2009، ص20.

-**فشل الدولة** :يتضح ذلك من خلال عجز الدولة عن تلبية احتياجات مواطنيها وفشلها في الوفاء بوعدها خاصة في قارة إفريقيا والعديد من البلدان النامية الأخرى أين نجدها عاجزة على أن تكون المحرك الرئيسي للتنمية، كما فشلت في تحقيق السلم والأمن والحفاظ على النظام العام وحماية الممتلكات العمومية، هذا ما أدى إلى ظهور عامل انعدام الثقة اتجاه المؤسسات الوطنية[1].

-**عدم الاستقرار السياسي:** إن العامل الأساسي الذي أثر على استقرار الدول هو عدم فسح الأنظمة الحاكمة المجال لمجتمعاتها المدنية من أجل المشاركة في الحكم، واختيار من يمثلهم في المجالس الشعبية، وكذلك انتهاكات حقوق الإنسان، وعرقلة تطوير منظومة القيم الديمقراطية.

الفرع الثاني:الأسباب الاقتصادية

ترتبط أساسا بما يلي:

-**تغير دور الدولة:** فالتغير الحاصل في دور الدولة من فاعل رئيس في صنع السياسات العامة، وممثل للمجتمع المدني في تقرير السياسات ووضع الخطط ومتابعة التنفيذ، ومالكة للمشروعات وإدارتها، ومسؤولة عن توزيع الدخل وتقديم الخدمات، إلى مجرد شريك من بين شركاء متعددين في إدارة شؤون الدول والمجتمع، متمثلين في القطاع الخاص والمجتمع المدني، هؤلاء الشركاء الذين أصبحوا يدعون إلى المزيد من فرض الرقابة، والشفافية، والمساءلة، ويساهمون في وضع السياسات الإنمائية للدولة[2].

-**فشل المساعدات الثنائية والمتعددة الأطراف من البلدان المانحة إلى الدول النامية في تحقيق أهدافها (الحد من الفقر، وتعزيز التنمية الاقتصادية والنمو المستدام):** وكان هذا راجع إلى القدرات الإدارية لحكومات البلدان الفقيرة، والتي اتسمت بالضعف في إدارة هذه المساعدات ومشاريع التنمية، وانتشار الفساد على نطاق واسع، الأمر الذي جعل الجهات المانحة تعتبر أن الحكم الراشد أساسي لنجاح هذه المساعدات في العالم النامي، ومنذ ذلك الحين ارتبطت التنمية وتقديم المساعدات باعتماد الحكم الراشد في الدول النامية.[3]

[1] Mohammed Salih**," gouvernance,information et domaine publique"**,Addis Abeba commission économique pour l'Afrique,13 mai 2003,pp 9-10.
<http://www.unesco.org/comnat/france/colloque-droits-Dauteur/IDlamberterie-pdf

[2] حازم الببلاوي، **الإصلاح السياسي وإدارة الحكم**، ندوة المؤسسات والنمو الاقتصادي في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، 2006، ص230.

[3] Sudarno Sumarto, Asep Suryahadi, Alex Arifianto, **Governance and Poverty Reduction: Evidence from Newly Decentralized Indonesia**, A paper from the SMERU Research Institute, with support from AusAID, the Ford Foundation, and DFID, March 2004, Indonesia, p:03

-تعثر العديد من برامج التكييف والإصلاح الهيكلي التي قدمها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في العديد من الدول النامية: إن برامج التكييف الهيكلي كانت تتضمن إعادة هيكلة دور الدولة التوزيعي لصالح آليات السوق، وهو ما أسفر عن تقلص قدرة الدولة بالفعل من جانب، وكذا تداعي الجانب الاجتماعي في سياسات الدول النامية من جانب أخر، ومن ثم تعثرها في تحقيق الأهداف الاقتصادية المشروطة والمفروضة عليها خارجيا وتآكل شرعيتها داخليا[1].

-انتشار ظاهرة الفساد المالي والإداري: وشيوعها عالميا وبصفة غير منطقية، حيث أصبحت هذه الظاهرة تتصدر قائمة المشاكل التي تعاني منها الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، ولعل ما أدى إلى استفحال هذه الظاهرة هو غياب آليات المحاسبة، والمساءلة، والشفافية في تسيير أمور الدولة وشؤون المجتمع، أو عدم فعاليتهما سواء من طرف المجالس المنتخبة، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو من قبل أجهزة الرقابة الرسمية، بالإضافة إلى غياب منظومة قيمية أخلاقية ترتكز على نظام المحاسبة والمراقبة[2].

-ضعف البيئة المؤسسية التي تتم فيها عمليات التنمية: ما جعل فكرة الحكم الراشد تزداد بلورة وتطورًا، ومن بين أهم هذه الظواهر ارتفاع عجز الموازنة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ما أدى إلى عدم استقرارها الاقتصادي وكان سبباً في ارتفاع معدلات تضخمها ومديونيتها، وقد انعكس ذلك على القدرة الشرائية وزيادة حدة الفقر.

-العولمة وما تبعها من تطورات في مختلف المجالات: حيث اتسع مجال انتشار مفهوم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتزايد دور المنظمات غير الحكومية وسرعة انتشار المعلومة عالميا، وهو ما ساعد على تسهيل التواصل على المستوى العالمي.

-إدراك بعض المؤسسات التنموية الدولية وعدد كبير من الأكاديميين البارزين ومسؤولين في القطاع العام ومنظمات المجتمع المدني العالمي بأن إدارة الاقتصاد العالمي خلال العقود القليلة الماضية لم تكن مرضية، وأن القواعد والسياسات والإجراءات التي تحكم هذه العملية لم تعد تتلاءم مع ما أفرزته ظاهرة العولمة من تغيرات على الساحة الدولية، إضافة إلى انعكاساتها السلبية على الاستقرار السياسي والاجتماعي، فكان من الواجب البحث عن إستراتيجية جديدة تحقق التنمية[3].

[1] عبد النور ناجي، **دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر**، دراسة الأحزاب السياسية في الجزائر، مجلة المفكر، العدد الثالث، بدون سنة نشر، ص109.

[2] إسماعيل الشطي، **الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح**، مجلة المستقبل العربي، العدد 301، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2004 ، ص67.

[3] إبراهيم فريد عاكوم، **إدارة الحكم والعولمة وجهة نظر اقتصادية**، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد117، 2006 ، ص 11.

-**الانتقال الإيديولوجي نحو السوق:** إن الانتقال الإيديولوجي نحو الليبرالية الاقتصادية، وتبني ثقافة السوق والتنافسية، أعلن التحدي بالنسبة للدولة، إذ فرض هذا التحول إعادة تعريف دور الدولة في المجتمع باعتبارها المؤسسة الوحيدة المكلفة بتنظيم القطاع الخاص والعام، والنظر إلى القطاع الخاص كشريك وليس كخصم[1].

-**فشل آليات السوق في تحقيق التنمية:** أكد رواد التيار المؤسساتي فكرة أن السوق كجهاز تلقائي لا يتحرك في فراغ، بل يتطلب توافر شروط معينة للنجاح التلقائي، أهمها دولة مستعدة دائما للتدخل من خلال المؤسسات القانونية، والسياسية، التي تضمن تنفيذ التعهدات وحماية أنشطته، وتوفير السياج القانوني له، مع ضمان تطبيق هذه القوانين[2].

الفرع الثالث: الأسباب الاجتماعية

تتمثل أهم الأسباب الاجتماعية التي ساهمت في ظهور مفهوم الحوكمة الرشيدة في الآتي:

-**ضعف مستوى التنمية البشرية** لاسيما في دول العالم الثالث، التي يمثل ظهور مفهوم الحكم الراشد فيها أحد أهم الآليات التي ستساعدها على مسايرة التطورات الحاصلة على المستوى الدولي، وكذا العمل على تحسين الأداء والفعالية في القطاع العمومي، باعتبار أن الحكم الراشد يمثل مخططا سياسيا، اجتماعيا وتنمويا ناتجا عن سلوك الفاعلين في الدولة، وليس كنمط لرقابة هذه الأخيرة على باقي أجزاء المجتمع[3].

-**إهمال المشكلات التنموية الرئيسية كالفقر والبطالة:** ولإهمال القضايا الاجتماعية نتائج سلبية بعيدة المدى، كسوء التغذية، ومشاكل قطاعي الصحة والتربية، بالإضافة إلى أزمة البطالة التي لا زالت ترهق كاهل المجتمعات النامية والتي لم تستطع التخفيف من حدتها.

-**الانفجار السكاني** وبروز الزيادات الضخمة في عدد السكان، وما تفرضه هذه الزيادات من زيادة موازية في الحاجات والمتطلبات المختلفة، والأخذ بأنماط جديدة من التخطيط الاقتصادي والاجتماعي، مما استدعى إحداث تطوير في نظم الإدارة المحلية في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

- **تدهور عدالة توزيع الدخل** والثروة واستمرار تدني المستوى التعليمي، وتفشي ظاهرة الأمية التي ضربت أطنابها في الوسط النسوي وهذا مقارنة بالرجال.

[1] حسن كريم ، **مفهوم الحكم الصالح**، في كتاب إسماعيل الشطي وآخرون،- **الفساد والحكم الراشد في البلاد العربية**- ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص 40.

[2] Sebastian Berger, **Myrdal's Institutional Theory of the State: From Welfare to Predation - and Back?,** Journal of Economic Issues, Volume 43, Number 2, June 2009, 353 – 360.

بعد التطرق إلى الأسباب السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية التي هي إن صح القول أسباب عملية أدت إلى ظهور المفهوم، نضيف أهم التطورات المنهجية والأكاديمية التي ساهمت في بروز مفهوم الحوكمة الرشيدة وهي:

-**ظهور مفاهيم جديدة للتنمية:** ظهور مفهوم الحوكمة الرشيدة ترافق مع تطوير المفاهيم الجديدة للتنمية مثل التنمية البشرية المستدامة، وقد أدى التغير الذي حصل في مفاهيم التنمية التي كانت تركز على المؤشرات الكمية فحسب، إلى التوجه نحو مؤشرات كيفية كحرية الإنسان، المشاركة السياسية، نوعية الحياة، فضلا عن الجوانب الثقافية وغيرها. كل هذا أدى إلى التغير في الأدوار، بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الحكومة وحدها، بل أصبح المجتمع شريكا فاعلا للقطاع العمومي في تقديم العديد من الخدمات.

- **التطور الطبيعي في مفهوم التنمية:** يرى البعض أن هناك أسبابا أكاديمية نظرية دعت إلى ظهور مفهوم الحوكمة الرشيدة بمضامينه التي تشير إلى الأبعاد السياسية اللازمة لتحقيق التنمية، والذي يعكس تطورا طبيعيا في مفهوم التنمية، حيث تم التركيز على صياغة المشروعات التنموية في الخمسينات ليتحول إلى الاهتمام بالبرامج التنموية المتكاملة في أواخر الستينيات، إلى التحول نحو إعادة هيكلة السياسات عن طريق برامج الإصلاح الاقتصادي التي طرحتها المؤسسات المالية الدولية في أواخر السبعينيات، وحقبة الثمانينيات، إلى الاهتمام التدريجي بالشروط السياسية للتنمية مع بداية التسعينيات[1].

-**ظهور مفهوم جديد للتسيير العام:** حيث حصل تغير على مستوى مفاهيم الإدارة العامة مع نهاية الثمانينات من حيث النموذج، إذ تم إحلال منظومة جديدة تدعو إلى إدارة الحكومة بواسطة المنظمين وليس بواسطة البيروقراطية، كما ظهرت العديد من الكتابات في بداية التسعينات على يد (Osborn & Gaebler) تدعو إلى إعادة هندسة الحكومة، بحيث تستطيع أن تؤدي وظائفها بكفاءة أعلى وتكلفة أقل، ويتضمن هذا المصطلح مشروع تحديث الدولة، إذ يصطلح عليه "التسيير العمومي الجديد"[2](la nouvelle gestion publique).

كل هذه العوامل وغيرها، ساعدت على بروز مفهوم الحوكمة الرشيدة كمنهج وفلسفة، الذي أثار جدلا واسعا بين من يرون أنه دواء لأوجه القصور الخطيرة في أوضاع الحكم في الدول النامية، وبين من يرفضه، باعتباره مجرد صدى لجدول اهتمامات مضلل تفرضه المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، ومن ورائها الدول الكبرى تحقيقا لمصالحها وإلهاءا للشعوب النامية عن قضاياها الحقيقية ونواياها الخفية.

[1] راوية توفيق، مرجع سابق، ص ص 62 -63.

[2] سلوى الشعراوي، جمعة وآخرون، مرجع سابق، ص ص 6-7.

في ضوء ما سبق يمكننا القول أن الحوكمة الرشيدة من المواضيع التي اكتست أهمية من طرف الباحثين والهيئات الدولية والإقليمية في الآونة الأخيرة، نظرا لارتباطها بعدة زوايا منها أساليب الإدارة الحديثة والإستراتيجية، مواضيع الفساد المالي والإداري، الشفافية في المعاملات وغيرها، وهذا ما ساهم في بلورة العديد من التعاريف للحوكمة، فهذا المصطلح لا يتمتع بتعريف إجماعي داخل الاتجاهين السياسي والاقتصادي، وحتى الإداري، لذاك تباينت وجهات النظر حول محتواه ومفهومه.

المبحث الثاني:أبعاد الحوكمة الرشيدة وأهم الفاعلين فيها

نتناول في هذا المبحث أبعاد الحوكمة الرشيدة، وكذلك الميادين الرئيسية التي تتجسد من خلالها هذه الأخيرة والممثلة في كل من الدولة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني.

المطلب الأول: أبعاد الحوكمة الرشيدة

إن إدارة شؤون المجتمع من خلال الحوكمة الرشيدة تتضمن الأبعاد الأربعة التالية : البعد السياسي، البعد التقني والإداري، والبعد الاقتصادي الاجتماعي، وكذلك البعد القانوني والتي تؤثر في ترابطها مع بعضها في إنتاج الحكم الراشد.

الفرع الأول: البعد السياسي

إن البعد السياسي يكون مرتبطا بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، ويكمن هذا البعد في ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا في تجسيد الحكم الراشد، من خلال:

– تنظيم انتخابات حرة ونزيهة، وشفافة مفتوحة لكل المواطنين والأحزاب السياسية، فالانتخابات الحرة النزيهة تبين أن السلطة السياسية تستمد من الشعب، كما تعتبر وسيلة رقابة فعالة[1].

– ضمان مشاركة سياسية واسعة النطاق، ليس فقط في إطار الميكانيزمات الانتخابية، وإنما في إطار الإمكانيات المتاحة للجماعات والمجتمع المدني لممارسة السلطة، سواء كان ذلك من خلال الحصول على المعلومات (دور الصحافة والإعلام)، أو المشاركة في عملية اتخاذ القرارات، كما يمكن إدراج حق المواطنين في محاسبة الحكام وذلك من خلال مطالبتهم بتقديم حصيلة أعمالهم. فالمشاركة السياسية تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة من جهة، وتمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرر سلطتهم وحكمهم من جهة ثانية[2]، ولهذا تعتبر المشاركة السياسية

[1] حسن مسعودي، **الديمقراطية: أسئلة و أجوبة**، الجزائر، دار ميريت، دون تاريخ نشر، ص 35.

[2] غالب عبد المعطي، **أفاق وتطلعات نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي**، الطبعة الأولى، سنوي للدراسات والنشر، سوريا، 2002، ص 175.

إحدى الأدلة المباشرة والأساسية على قدرة تحقيق التنمية، وتنفيذ البرامج والسياسات، ونقلها من مستوى الأطروحات النظرية إلى مستوى الفعاليات والسياسات التطبيقية [1].

–وجود صحافة مستقلة ومنافسة قادرة على تشكيل رأي عام واع ونام: وهي تدخل في إطار الحريات العامة التي تكفلها دولة الحق والقانون، فوجود صحافة مستقلة يرتبط بحق الوصول إلى المعلومات القابلة للتداول، كما أن الإطلاع على المعلومات يسمح للناس بتفحص أعمال الحكومة بدقة، وخلق الوعي بالقضايا العامة للمجتمع، وكذلك تعتبر الصحافة قناة اتصال بين الحكام والمحكومين، كما تسمح بخلق رد فعل يشكل مدخلات للنظام السياسي [2].

– وجود سلطة قضائية مستقلة قادرة على تطبيق القانون، وهيئة برلمانية مسؤولة، لها من الإمكانية ما تستطيع أن تحقق به نظام إعلامي يجعلها في اتصال مستمر مع المواطن[3].

وتعتبر الرشادة السياسية أهم مفهوم في إطار البعد السياسي والتي يقصد بها" نمط وطبيعة النظام السياسي، وكيفية عمله وعلاقته بالمجتمع المدني، ويشمل ذلك أساليب اتخاذ القرارات السياسية وتطبيقها من طرف سلطة ذات مشروعية [4]" .

وتقوم رشادة النظام السياسي على مدى مشروعية السلطة السياسية، واحترام الحريات العامة من رأي عام، وأحزاب سياسية، وحرية التعبير وإنشاء الجمعيات، وتقيم كفاءة وفاعلية الأنظمة السياسية من خلال مبادئ الحكم الراشد وفق معيار الجودة السياسية والتي تعني:

– قدرة النظام على أداء الوظائف المجتمعية، مما يخلق رضا المجتمع على السلطة دون الحاجة إلى الإكراه، مما ينتج عنه استقرار سياسي، وتحقيق الفعالية من خلال الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي الذي يتحقق عند الوصول إلى درجة مقبولة من النمو الاقتصادي، والرفاهية، بتوفير الحقوق الأساسية للإنسان والعدالة؛

– العلاقة الرابطة بين النظام السياسي والوسط المجتمعي، وتمثل عملية سياسية مستمرة تعبر عن مدى قبول المواطنين، فكلما زاد رضاهم يعني هذا أن للنظام فعالية ومشروعية قانونية، وبالتالي تجسيد الاستقرار بصورة شاملة[5]؛

– التداول على السلطة لأن عمر الحكومة والهيات المحلية محدد بالمشاركة السياسية دستوريا ومضمون بوجود انتخابات منتظمة وحرة.

[1] برهان غليون وآخرون، **حقوق الإنسان والرؤى العالمية والإسلامية والعربية**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 280.

[2] المنظمة العربية لحرية الصحافة، **حالة الصحافة العربية 2004**، دون دار نشر، لندن، أفريل 2005، ص 12.

[3] James ROSENAU**, Globalization and governance. governance**. Blesk for suslsbution , in site: http://www.fes.sle/apg/online.2003/ ARTRO.senau.PDF

[4] PNUD **,** Governance For Sustainable Humain Development, op-cit , P04

[5] غالب عبد المعطي، مرجع سابق، ص 175.

بهذه العناصر الثلاثة تتحقق الجودة السياسية وبالتالي التجانس المجتمعي وتتبلور فكرة الحوكمة الرشيدة[1].

الفرع الثاني: البعد التقني والإداري

يتعلق هذا البعد أساسا بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءة وفعالية موظفيها، فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريتها بدرجة عالية من الكفاءة والفعالية، يعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها[2] .

وتعتبر الإدارة العامة قلب وجوهر الرشادة الإدارية، وتقوم على عنصرين اثنين هما :المنظمة الإدارية والوظيف العمومي، أي كفاءة الجهاز الإداري وفعاليته[3]. فالرشادة الإدارية تعني التسيير العقلاني، الشفاف والعادل للموارد المالية والبشرية للمجتمع، من خلال إتباع إستراتيجية شاملة تمكنها من تحقيق أهدافها، ومراعاة حجم الهيكل التنظيمي ومدى تكيفه وطبيعة البيئة المحيطة، وذلك بهدف القضاء على أشكال الفساد الاجتماعي، والمحسوبية، وتشجيع الديمقراطية المحلية.

وعليه فالبعد الإداري والتسييري للرشادة يكمن في تطوير الفاعلية والفعالية في تسيير القطاع العام، وكذا تفعيل طرق ووسائل إسناد الوظائف، مع إنشاء بيئة قانونية قابلة لتحقيق التنمية وتفعيل الإعلام والاتصال، وعنصر المشاركة والشفافية في عملية صنع القرار دون تمييز، بالإضافة إلى زيادة مساءلة الأطراف الفاعلة، مع التركيز على الجودة الشاملة والمرونة في الحركة الإدارية عند اتخاذ القرارات[4].

الفرع الثالث: البعد الاقتصادي والاجتماعي

والذي يتمثل في العملية التي تشمل أساليب اتخاذ القرار الاقتصادي للدولة وعلاقتها الاقتصادية مع الدول الأخرى ذات العلاقة بتوزيع الإنتاج، والسلع، والخدمات على أفراد المجتمع، كما يرتبط هذا البعد بشقيه بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى استقلاليته عن الدولة من زاوية، وطبيعة السياسات

[1] عبد الرزاق مقري، **الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد**، مجلة البصيرة، العدد العاشر، الدار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005 ، ص 11.

[2] موسى لوزي، **التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس– التطبيقات**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2006، ص 71.

[3] المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **الإدارة العامة والتنمية:** وثائق الدورة الخمسين المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك/19/15 أفريل 1996، القاهرة ،1997، ص84 .

[4] PNUD, **Rapport sur le développement humain durable** ; Op_Cit ; p 10

العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر، ونوعية الحياة من زاوية ثانية، وكذا علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من زاوية ثالثة[1].

يمثل هذا البعد أحد أهم محاور الحوكمة كخطوة أساسية في النظام الديمقراطي وبالتالي لا يمكن إغفال أهميته، حيث أن المضمون المحوري للحوكمة في المجال الاقتصادي هو انسحاب الدولة من هذا القطاع وفتح المجال للحريات الاقتصادية، وبتعبير آخر، نجد مرجعية الرشادة الاقتصادية في العلاقات السوسيو اقتصادية أي النسق الاقتصادي الليبرالي، وخاصة في مبدأ الانسحاب الاقتصادي للدولة (Moins d'Etat Mieux d'Etat) الخاص بتحديد وظائف الدولة الاقتصادية والاجتماعية وتشجيع القطاع الخاص[2].

ويبرز البعد الاقتصادي للحوكمة كذلك من خلال الدعوة إلى مرونة القوانين والإصلاحات الاقتصادية، وذلك بإلزام الحكومات بالمعايير الدولية في مراحل التفاوض، وإبرام وتنفيذ أية اتفاقية تجارية أو اقتصادية، أو مالية، ومحاربة كل مظاهر الفساد الاقتصادي، وضمان تدفق المعلومات بكل شفافية عن الوضع الاقتصادي، واحترام قواعد المنافسة الاقتصادية لخلق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي[3]. وبهذا نجد أن البعد الاقتصادي يتضمن بعدا اجتماعيا يهدف إلى تحقيق الفعالية في نشاط الحكم، الذي يعتبر راشدا إذا لبى حاجات الناس في الحاضر وحاجات الأجيال في المستقبل.

وهكذا يمكن القول أن الرشادة الاقتصادية والاجتماعية تكتمل من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية، والتوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية، ورفع المستوى المعيشي للمواطنين وتحسين نوعية الحياة وحماية حقوق الإنسان، وهذا يتطلب من الدولة العصرية أن تركز في عملها على[4]:

-تحقيق الاستقرار السياسي؛

-فتح المجال للقطاع الخاص؛

-إصلاح الإطار التنظيمي في المجال الاقتصادي.

-الفرع الرابع: البعد القانوني

يتجسد من خلاله الحكم الراشد بتحقيق شرط مشروعية جميع تصرفات الهيئات الحاكمة ، ومطابقتها للقانون الذي وضعته الهيئات المنتخبة الممثلة للشعب من جهة، ومن جهة أخرى يفتح القنوات أمام المواطنين لمناقشة تصرفات الحكام، ومعنى هذا الحكم الذي يطبق القانون بطريقة غير تعسفية، كما لا

[1] حسن كريم ، مرجع سابق، ص97.

[2] PNUD , Governance For Sustainable Humain Development , op-cit , P11

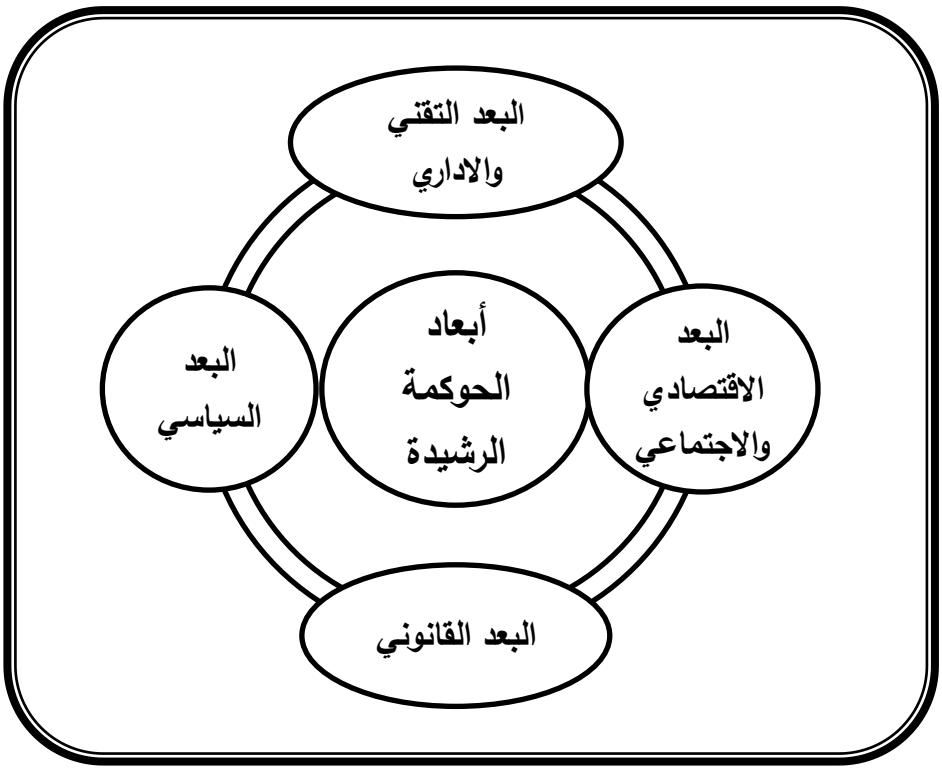
[3] عادل غزالي، **متطلبات الإدارة الرشيدة والتنمية في الوطن العربي**، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الأول، مرجع سابق، ص429 .

[4] يوسف زدام، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي**"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية غير منشورة، كلية العلوم السياسية الإعلام، جامعة الجزائر،2007 ، ص 20.

يعفي المسؤولين من تطبيق القانون، والحكم القانوني يعني مرجعية وسيادة القانون على الجميع من دون استثناء انطلاقا من حقوق الإنسان بشكل أساسي[1] . وتوفر هذا البعد من شأنه أن يعطي صفة المشروعية لجميع الأعمال التي تقوم بها الحكومة، ومن ثمة توقع قبولها في غالب الأحيان من طرف المواطنين، مما ينجم عنه وجود توافق بين مختلف هذه القوى السياسية والمجتمعية، وهذا ما يؤدي إلى التجسيد الميداني لفكرة الحكم الراشد والاستقرار السياسي.

والشكل التالي يوضح ويلخص أبعاد الحوكمة الرشيدة:

الشكل رقم (1-1):أبعاد الحوكمة الرشيدة



المصدر:من إعداد الطالبة بناءا على الجانب النظري.

مما سبق يمكن القول أن الأبعاد الأربعة للحوكمة هي أبعاد مترابطة، وباجتماع هذه الأبعاد يتحقق التجانس المجتمعي و تتكرس فكرة الحوكمة الرشيدة.

[1] المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص 08.

المطلب الثاني: الفاعلين في الحوكمة الرشيدة

لقد ظهر طرح جديد بداية في أدبيات المؤسسات الغربية يولي أهمية للتغيير الذي طرأ على دور الدولة، وكيف أنها فاعل رئيسي وهام وان لم تعد الفاعل الوحيد في التنمية، فالتنمية في ظل الحوكمة في حاجة لفرص العمل التي يوفرها القطاع الخاص، كما أنها في حاجة إلى مؤسسات تنظم الأفراد في شكل جماعات لها تأثيرها على السياسات العامة، وهو الدور الذي يقوم به المجتمع المدني، وبالتالي إذا ما أريد للحوكمة الرشيدة أن تؤسس فعليا لابد من وجود هذه الهيئات الثلاث التي تعمل على تجسيدها ميدانيا.

الفرع الأول:الحكومة (الدولة) ومؤسساتها

تعد الدولة بكل مؤسساتها الطرف الرئيس والفعال في تجسيد مبدأ الحكم الراشد، وذلك باعتبارها الجهة صاحبة الإشراف على تحديد ووضع السياسات العامة في البلاد، وهذا بواسطة تدخلها في مجال وضع القوانين والتشريعات، والنظر في كيفية تطبيقها، وبالتالي هي أهم مؤسسات النظام السياسي، وتظهر الحكومة في المؤسسات الحاكمة، ويكون لهذه المؤسسات وجود كامل في ثلاثة فروع أو سلطا ت[1] ، أو وظائف داخل النظام السياسي وهي:

-السلطة التنفيذية: وهو الفرع المسؤول عن اقتراح وتنفيذ السياسة العامة، وتشمل رئيس الحكومة أو رئيس الوزراء، والمعاونون الرئيسيون والوزراء والقيادات، فهي التي تسيّر أمور الدولة ضمن حدود الدستور والتشريعات والقوانين.

-السلطة التشريعية: وهو الفرع المسؤول عن اقتراح، وإقرار، ومراقبة، وتقييم السياسات العامة في شكل تشريعات وقوانين وخطط، ويشمل جميع الهيئات النيابية على المستوى الوطني أو المحلي.

-السلطة القضائية: وهو الفرع المسؤول عن تطبيق وتفسير القوانين والبت في الخصومات، ويتمتع هذا الفرع عادة بنوع من الاستقلالية الذاتية.

ولقد وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تصورا جديدا لدور الحكومة، وهو ما سمي بالحوكمة التي تتضمن الأدوار الجديدة التي يجب أن تلعبها الحكومة لبلوغ الرشد، من حيث:

[1] قسم مونتيسكيو السلطة إلى ثلاث سلطات مستقلة وهي التشريعية والتنفيذية والقضائية، ثم جاء بعده الفيلسوف الإنجليزي (إدموند بروك) وأعلن الاعتراف بنفوذ الصحافة وسماها السلطة الرابعة أو سلطة الشعب (سلطة الصحافة) حيث قال: «ثلاث سلطات تجتمع هنا تحت سقف البرلمان، ولكن في قاعة المراسلين تجلس السلطة الرابعة وهي أهم منكم جميعا». نقلا عن فارس رشيد البياتي، **التنمية الاقتصادية سياسيا في الوطن العربي**، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2008، ص 113.

-الحكومة كصانع سياسة:أي لابد أن تعمل على توفير سياسات منسجمة وفعالة، من خلال تحسين اتخاذ القرارات وعمليات وضع القواعد والإجراءات الحكومية، خاصة فيما يتعلق بانسياب المعلومات ذات العلاقة بالسياسات وتقييمها.

-يقع على عاتقها استمرار وتطوير الإستراتيجيات، الهياكل، الأنظمة، وتقديم الطرق الفعالة للسيطرة على الأداء وقياسه، وتقوية المساءلة مع التركيز على نوعية الأداء، إضافة إلى تقوية عمل القطاع العام وتحسينه، وجعله يساير التغيرات السريعة الداخلية والخارجية بشكل يؤكد التكيف مع الظروف الطارئة، وتبني إستراتيجية لإدارة الموارد البشرية.

-الحكومة كممكن: فهي تقوم بوضع الإطار العام لتقديم خدمات ومنتجات القطاع العام أو الخاص أو المشترك، وتحسين اختيارات المستهلك وجودة الخدمات، وإدخال المنافسة حيثما يمكن تطبيقها، وبشكل عام ترويج استعمال الموارد بكفاية وفعالية، بالإضافة إلى الإشراف على عمليات الإصلاح والاستفادة منها.

والحوكمة الرشيدة تحتم على الدولة إعادة النظر في دورها في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية نظرا لما يلي[1]:

- القطاع الخاص الذي يحتاج إلى بيئة مساعدة للأسواق الحرة، إضافة إلى تحقيق توازن أفضل بين الحكومة والسوق؛
- حاجة المواطنين لمزيد من الاستجابة لاحتياجاتهم من قبل الدولة، فيكون المواطن مشاركا بالأنشطة التي تقوم بها الدولة من خلال لامركزية الأنظمة الاقتصادية والسياسية؛
- الضغوط العالمية التي تتحدى كيان الدولة والحكومة.

الفرع الثاني:القطاع الخاص

طلب مؤخرا من علم الاقتصاد المؤسسي الجديد أن ينكب على قضايا التنمية والإصلاح، وتبرز في هذا الإطار مقاربتين، الأولى متعلقة بالبيئة المؤسسية أين تبحث العملية التنموية على المستوى الكلي، والثانية التي تعتبر أكثر حداثة وتركز على المؤسسة موضوعا وهدفا للتنمية، وهو ما يؤيده العديد من الاقتصاديين أمثال Oliver E.Williamson الذي يكرس فكرة الانطلاق من الخاص للعام نحو التنظيم الاقتصادي، وبهذا أصبحت الخوصصة الوصفة المقترحة على كل الاقتصاديات الطامحة لتفعيل أدائها.[2]

[1] زهير الكايد، **الحكمانية- قضايا وتطبيقات**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2003، ص 46.

[2] بلمقدم مصطفى، ساهل سيدي محمد، **لماذا خصخصة المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية**، مجلة الاقتصاد والمناجمنت، السياسات الاقتصادية واقع وآفاق، جامعة تلمسان، الجزائر، 2007.

فالقطاع الخاص أصبح يلعب دورا كبيرًا كشريك في الإدارة والتنمية، ويعتبر الفاعل الأساسي في الحياة الاقتصادية للعديد من الدول، لذا وجب على الدولة المعاصرة أن تسعى إلى تشجيع تنميته في إطار ما يسمى" بالحوكمة الاقتصادية"، وأن تعمل على دعم المشاريع الخاصة لتصبح أكثر شفافية وتنافسية على مستوى الأسواق العالمية خاصة في ظل العولمة، إضافة إلى جعل هذا القطاع مستديما[1].

الفرع الثالث:مؤسسات المجتمع المدني

لعل الاهتمام الأكاديمي في قطاع مؤسسات المجتمع المدني تعزز من خلال أعمال الأكاديمي الأمريكي "روبرت بوتنام" (Putnam, Robert)* الذي ركز أبحاثه العلمية في إيطاليا، وطور النظرية القائلة بأن الحوكمة الجيدة تعزى إلى حد كبير إلى وجود قطاع مدني فعال.

يعرف المجتمع المدني بأنه "مجموع التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة بالقيم الديمقراطية"، ويتكون من مجموعات منظمة أو غير منظمة، وأفراد يتفاعلون اجتماعيًا وسياسيًا واقتصاديًا، وينظمون بقواعد وقوانين رسمية وغير رسمية، ويشمل النقابات العمالية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الدينية والخيرية، إضافة إلى التعاونيات، ومنظمات تنمية المجتمع والجمعيات المهنية..، إلخ[2].

ومفهوم المجتمع المدني يقوم على جملة من الخصائص الأساسية والتي تتمثل في[3]:

-فكرة التطوعية : فهو قائم على أساس المشاركة الطوعية بحيث يدخله الأفراد باختياراتهم؛

-فكرة المؤسسية:أي أن يكون لها هيكل رسمي وهدف إلى البقاء؛

-فكرة الاستقلالية : أي ذاتية التسيير؛

-الارتباط بمنظومة من المفاهيم كحقوق الإنسان، والمواطنة، والمشاركة السياسية، والارتكاز على قيم الاحترام والتعاون والتسامح؛

-غير هادفة للربح وإنما تهدف إلى تحقيق النفع العام للمجتمع ككل؛

-ليست لها علاقة هيكلية مؤسسية مع الحكومة، وإن كان بإمكانها الحصول على مساعدات مالية من طرفها؛

-لا تباشر نشاطا سياسيا، رغم قد يكون لها مواقف بشأن القضايا السياسية وخاصة في التأثير على السياسيات العامة.

[1] أسامة شهوان، **إدارة الدولة، المفاهيم و التطور**، الطبعة الأولى، دار الشروق عمان، 2001 ، ص 85.

[2] عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 115 .

[3] الطيب بلوصيف، "**الحكم الراشد: المفهوم والمكونات**"، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، يومي9/8 افريل 2007 ، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 26.

وقد صنف بوتنام مؤسسات المجتمع المدني على أساس نوع الرابطة التي تجمع أعضاء هذه المؤسسات إلى نوعين[1] :

-مؤسسات مجتمع مدني خاصة (Bonding Associations): وهي المؤسسات التي يقوم بتأسيسها عدد من الأفراد ممن تتقارب مصالحهم، فيتحدون في هذه التنظيمات لخدمة أهداف مشتركة، ويضرب بوتنام مثالا بالنقابات المهنية، والاتحادات العمالية التي تقوم بين أفراد متشابهين في الأهداف، ويسعون لخدمة مصالحهم .

- مؤسسات مجتمع مدني رابط (ridging Association): وهي المؤسسات التي تنشأ بين عدد من الأفراد المتفاوتين في الأفكار، والخلفيات الاجتماعية، والثقافية، حيث ينضمون لهذه المؤسسات لخدمة أهداف عامة أو الدفاع عن قضايا بعينها، ومن أمثلة هذه التنظيمات: جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان، وجمعيات حماية البيئة وغيرها من المؤسسات المدنية التي تسعى لخدمة أهداف عامة.

وتعتبر مؤسسات المجتمع المدني من أهم عناصر الحوكمة الرشيدة، وعلى الدول أن تعمل على تشجيع إنشائها وتفعيل دورها في الشؤون العامة، وأن تعطيها الشرعية القانونية من خلال سنّ التشريعات التي تساعد بأداء دورها الرقابي والعملي، وتحقيق مفهوم المشاركة في التنمية[2].

ولا يمكن أن تكون مؤسسات المجتمع المدني فعالة وكفأة إلا في الحالات التالية[3]:

-إذا انبثقت من رحم المجتمع، بمعنى أن الظروف والاقتناعات والأوضاع السائدة هي التي أخرجتها إلى حيز الوجود؛

-إذا استطاعت أن تستوعب اهتمامات المجتمع الإنسانية والاقتصادية والسياسية، وأدركت أن التنمية عملية مجتمعية وتشاركية؛

-إذا وضعت سياسات تأخذ بعين الاعتبار الاشتراك في صياغة القرار على جميع المستويات؛

-إذا لامست اهتماماتها جميع الشرائح وعملت بشفافية وبتناسق مع الحكومة.

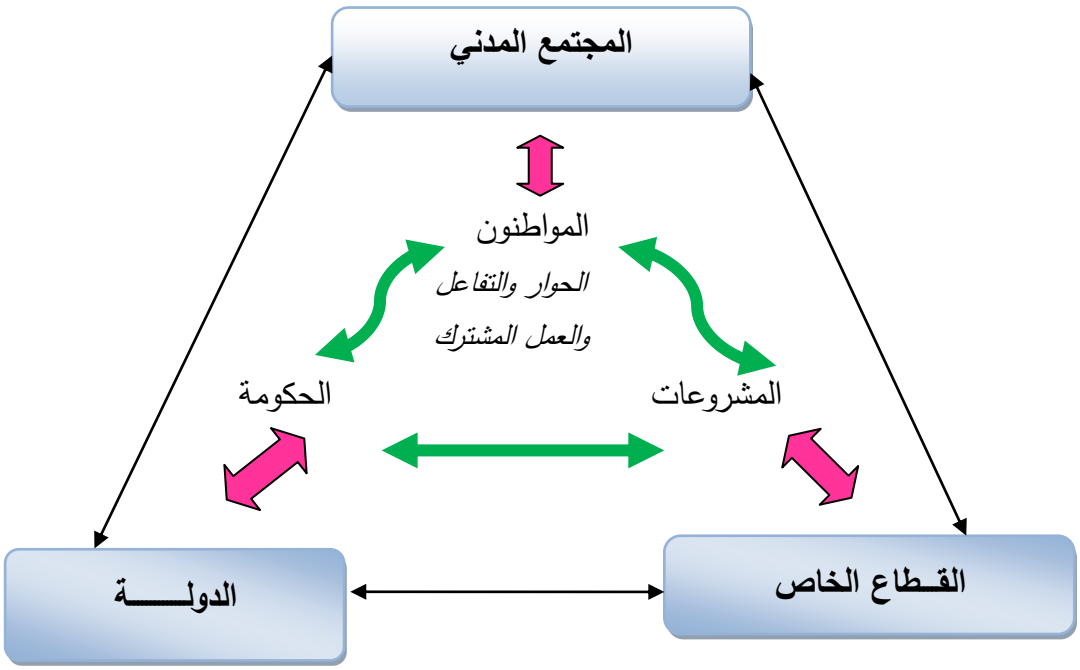
[1] انجي محمد عبد الحميد، **دور المجتمع المدني في تكوين رأس المال الاجتماعي**، دراسة حالة للجمعيات الأهلية في مصر"، سلسلة أبحاث ودراسات، العدد الأول، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بدون سنة نشر، ص 68.

[2] جون سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي**، مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)، القاهرة، 2005، ص 23.

[3] قوي بوحنية، **نحو منظور متكامل لفهم التنمية البشرية من خلال المداخل: الكلي، الجزئي، الحكم الراشد**"، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، يومي 9-10 مارس 2004، جامعة ورقلة، الجزائر، ص 14.

ومن خلال عرض الأطراف الثلاثة للحوكمة الرشيدة والتي سماها الباحثون مثلث الحكم الرشيد، يبقى فقط خلق شبكات التفاعل والحوار والعمل المشترك ما بين هؤلاء الأطراف على جميع الأصعدة لتحقيق الحوكمة الرشيدة المطلوبة. والشكل الموالي يوضح الفاعلين في الحوكمة الرشيدة.

الشكل رقم (1-2): الفاعلين في الحوكمة الرشيدة



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الإطار النظري.

المبحث الثالث: خصائص الحوكمة الرشيدة ومؤشراتها

على الرغم من أن عدم وجود اتفاق دولي على تعريف الحوكمة الرشيدة يصعب من مهمة قياس مستوى الحوكمة الرشيدة في الدول، إلا أنه من المعلوم أن الحوكمة تؤثر على المخرجات الاقتصادية والسياسية، لذلك فإن مخرجات مقاييس الحوكمة تلعب دورا مهما خاصة في قرارات المنظمات الدولية والدول المانحة للقروض. والمنظمات الدولية كل على حدى قد وضعت بدورها معايير وخصائص مختلفة للحوكمة الرشيدة، وعليه لا يمكن تعميم أسس الحوكمة الرشيدة عبر استخدام مؤشرات موحدة، نظرًا لخصوصية ثقافة كل مجتمع، وكذا الفوارق الموجودة في مستوى التطور الاقتصادي، والاجتماعي والسياسي بين الدول.

المطلب الأول:خصائص الحوكمة الرشيدة

وضعت المنظمات الدولية محددات أو معايير تجد أن توفرها كفيل بتواجد الحكم الراشد في العملية السياسية، فقد حصر البنك الدولي هذه المعايير في المحاسبة والمساءلة، الاستقرار السياسي وفعالية الحكومة، نوعية تنظيم الاقتصاد، حكم القانون والتحكم في الفساد، أما منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بدورها وضعت معايير لبيان مدى إمكانية إقامة الحكم الراشد استنادا إلى هذه المعايير وهي: دولة القانون، إدارة القطاع العام، والسيطرة على الفساد، وخفض النفقات العسكرية، في حين وضع البنك الدولي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا معيارين وهما :التضمينية والمساءلة[1].

أما الدراسات الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أعطت الموضوع الأهمية في الدراسة والتحليل لتحديد ماهية المميزات الأساسية للحِوكمة الرشيدة، ففي دراسة أولية تم تحديد سبعة معايير، وفي دراسة ثانية حشد لها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عدداً من الخبراء من كافة أنحاء العالم، خلص الخبراء إلى تحديد عدد من المميزات التي تتسم بها الحِوكمة الرشيدة[2]، وسوف نركز على هذه المعايير في دراستنا نظرا لشمولها، وهي على النحو التالي: الشفافية، المحاسبة أو المساءلة، المشاركة، حكم القانون، الرؤية الإستراتيجية، التوافق، حسن الاستجابة، المساواة والعدل، وأخيرا الكفاءة والفعالية.

1-الشفافية(Transparency): تحظى الشفافية اليوم بأهمية وطنية ودولية تُعنى بها المنظمات العالمية والوطنية، ولذلك فلقد تم إنشاء المنظمة العالمية للشفافية سنة 1993 لتكون الكيان المؤسسي المتخصص والمعني بقضايا الالتزام والشفافية والمساءلة.

[1] زياد عبد الوهاب النعيمي، **الإصلاحات القانونية وأثرها في تعزيز مفهوم الحكم الراشد بالعراق**، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العراق، بدون سنة، ص ص 3-4.

[2] UNDP Discussion Paper (2), **Reconceptualising Governance**, UNDP, New.York. 1997,p p.18-19.

تعتبر الشفافية من أهم خصائص الحكم الرشيد، وتعني إتاحة كل المعلومات وسهولة تبادلها، بمعنى أن تكون متاحة لكافة المؤسسات ولجميع الأطراف المعنية، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفّر معلومات كافية وشاملة، ومنظمة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها .

فالشفافية نقيض الغموض والسرية، وهي تعني على مستوى الدولة والمؤسسات التابعة لها ضرورة وضوح العلاقة مع الجمهور فيما يخص إجراءات تقديم الخدمات، والإفصاح للجمهور عن السياسات العامة المتبعة خاصة السياسات المالية العامة، وحساب القطاع العام، وكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين عليها.[1]

كما أن الشفافية تنصرف إلى معرفة المواطنين بقرارات الحكومة، ومن هنا يمكن النظر إليها باعتبارها تتعلق بوجود علاقة منفتحة بين الحكومة والمواطنين، وضمان سهولة الحصول على المعلومات، ودرجة الانفتاح في العلاقة بين الحكومة، أو القطاع الخاص، أو المجتمع المدني من جانب، والمواطنين من جانب آخر.

إذن الشفافية هي تدفق المعلومات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية الشاملة، في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليها[(2)]، وتتلخّص بالمكونات التالية:

-الحصول على المعلومة؛

-العلاقة السببية بين المعلومة والموضوع المراد مراقبته؛

-الدقّة في الحصول على المعلومة.

2-المساءلة(Accountability): هي أن يكون جميع المسؤولين، والحكّام، ومتّخذي القرار في الدولة، أو القطاع الخاص، أو مؤسسات المجتمع المدني خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء.

ويعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها" الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحيتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم، كما تتطلب المساءلة وجود حرية المعلومات وأصحاب مصلحة قادرين على تنظيم أنفسهم وسيادة القانون[3]".

[1] عبير مصلح، **النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد**، الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة، أمان، الطبعة الأولى، رام الله ، فلسطين، 2007، ص27.

[2] مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، **الحاكمية الراشدة "جدل لم يحسم بعد"**، الأردن، جوان 2007، ص 20. متاح على الموقع الالكتروني: www.hayatcenter.org/hayat/pics/Edrak_Guide_doc .

[3] Brahim lakhlef, **la bonne gouvernance**, Dar Al-Khaldounia, vieux kouba, Alger, Algérie, 2006, p 33.

ويمكن تحقيق مساءلة الحكومة من خلال النظم الداخلية (المساءلة الداخلية) التي تحكم سلوك مختلف الأجهزة الحكومية، وذلك لحماية المصالح العامة، كما يمكن أيضا تحقيق مساءلة الحكومة من خلال الوسائل المباشرة (المساءلة الخارجية)، ويتم ذلك باستجواب الحكومة وأجهزتها عن تصرفاتها، وعن أدائها، وعن النتائج التي تخص أفراد المجتمع. وتقوم المساءلة على مجموعة دعائم هي:

–المساءلة المالية:وهي التزام أي شخص يتولى مسؤولية موارد أو منصب عام بتقديم تقارير عن الاستخدام المقصود والفعلي لموارد المنصب الذي يشغله، ويشمل ذلك ضمان الشفافية في الخطوات العملية والإجراءات للوفاء بهذا الالتزام.

–المساءلة الإدارية: وتتضمن نظم الرقابة الداخلية على الحكومة، وهي بذلك تكفل وتضمن سلامة تطبيق القيود والضوابط التي تفرضها النصوص القانونية على المواطنين المشاركين فيها، وتتضمن هذه النظم معايير وحوافز الخدمة المدنية، ومواثيق الأخلاقيات، والعقوبات الجنائية والمراجعة الإدارية.

–المساءلة السياسية:وهي نقطة بداية فعالة للرقابة، وتبدأ بالانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة، حيث تعتبر الانتخابات وسيلة أو أداة بيد الشعب لتقويم أعمال مسؤوليهم وممثليهم أثناء شغلهم للمناصب العامة، وإصدار الأحكام بشأنهم إما بمكافأتهم أو بمعاقبتهم.

–المساءلة الاجتماعية:وهي منهج لمواجهة الاحتياجات، تقوم على المشاركة المدنية، وإشراك المواطنين والجماعات التي تطالب بفرض أكبر قدر من المساءلة على الأعمال العامة.

وتعد آلية المساءلة أهم سبل تحقيق التنمية المستدامة، وتأخذ ثلاثة أشكال وهي[1]:

–المساءلة التشريعية :هي أهم المساءلات في النظام الديمقراطي، لأن البرلمان يلعب دورا مهما في مراقبة السياسات الحكومية؛

–المساءلة التنفيذية :خضوع الجهاز التنفيذي نفسه للمحاسبة عن طريق الإدارة؛

–المساءلة القضائية :تشكل ركن أساسي من أركان ضبط عمل الجهاز الحكومي وغير الحكومي، حيث تلعب دورا بارزا في أسلوب الحكم الراشد عن طريق مراقبة تسيير عمل التنفيذ وتوجيه التهم للموظفين.

مما سبق نجد أن الشفافية والمساءلة مفهومان مترابطان يعزز كل منهما الآخر، ففي غياب الشفافية لا يمكن وجود المساءلة، وما لم يكن هناك مساءلة فلن يكون للشفافية أية قيمة، ويسهم وجود هاتين الحالتين معا في قيام إدارة فعالة كفأة منصفة على صعيد المؤسسات العامة والخاصة.

[1] سفيان فوكة، **الحكم الراشد المحلي– بحث في أدوات وقيّم التمكين**–، ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول "إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية"، جامعة قاصدي مرباح، يومي 12 –13 ديسمبر2010 ، ورقلة، الجزائر، ص 12.

3-المشاركة (Participation): تركز الحوكمة الرشيدة على المشاركة والتي تعد هدف إنمائي جوهري في حد ذاتها، ومكون أساسي من مكونات التنمية البشرية وحق من حقوق الإنسان الأساسية، وتعني تمكين جميع أفراد المجتمع المشاركة الفعالة في اتخاذ القرار، والتي تضمن حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، سواء بصورة مباشرة أو من خلال مؤسسات وسيطة شرعية تمثل مصالحهم، مما يضفي الشرعية على أعمال الحكومة ويسمح باستقرارها واستدامتها[1].

كما يرتبط مبدأ المشاركة بمفهوم الشفافية، فمعرفة المعلومات وحدها لا يفي بالغرض، بل لابدّ أن تكون هناك آليات يكون الشعب قادر على اتخاذها ليؤثّر في صنع القرار، وأن يضع المسؤولين تحت طائلة المسؤولية والمحاسبة، لأنه عندما يغيب عن الحكم الشفافية وتعوزه المساءلة، فإن النتيجة تكون معاناة أغلبية مهمشة لصالح أقلية مسيطرة ومستفيدة، لن توجه اهتمامها لتوفير التعليم والرعاية الصحية للمواطنين.

وعليه يمكن القول أن المشاركة الإيجابية والفعَّالة تعتبر من المميزات الأساسية للحكمانية الجيدة، ولعلها الميزة الإستراتيجية التي تؤدي بدورها إلى تحقيق العديد من المميزات والنتائج الهامة التي تعمل الحِكمانية لاستثمارها في تحقيق الأهداف النبيلة، التي تسعى إليها من إنجازات في تخفيف حدة الفقر، والبطالة، ورفع مستوى معيشة الأفراد، وزيادة نطاق الحرية والديمقراطية والمحافظة على حقوق المواطن وصيانتها، من ضمن نتائج عديدة أخرى، خاصة وأن التوجهات العالمية تنطوي على أن التنمية الاقتصادية تكون أكثر سرعة، وإدامة، وعدالة إذا ما كانت تعكس رسالة مشتركة للمجتمع ككل، وليست مقصورة على فئة بعينها[2].

4-حُكم القانون أو سيادة القانون(Rule of Law): يعني أن الجميع، حُكّاماً ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه، كما يجب أن تطبّق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع، وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان، وتكون ضمانة لها ولحريّات الإنسان الطبيعية، الذي يتضمن أطرا قانونية يتم تنفيذها بحيادية بما يحمي حريات وحقوق الأفراد في ظل وجود قضاء مستقل[3].

وبعبارة أخرى ينصرف مفهوم احترام القانون إلى مدى امتثال كافة الأطراف – سواء كانوا أفرادًا، أو مؤسسات حكومية، أو مجتمع مدني– للمنظومة القانونية من قوانين أو تشريعات أو لوائح... الخ، فهو يعني درجة التطابق بين سلوكيات وسياسات الفاعلين– من حكومة وقطاع خاص، ومجتمع مدني–

[1] ابراهيم العيسوي، **التنمية في عالم متغير_دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها**، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، 2000، ص 37.

[2] يوسف أزروال، مرجع سابق، ص 55.

[3] مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، مرجع سابق، ص 17.

والقواعد القانونية[1]. لذلك فوجود بنية قانونية مستقرة مع وجود هيئة قضائية مستقلة يمكن الاعتماد عليها، من شأنه أن يساعد على إعلاء الديمقراطية وتطبيق مبادئ الحوكمة وحقوق الإنسان، ويجب أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز.

وعليه يوصف حكم القانون بعناصره الأساسية والمتمثلة في: نظام عدالة نافذ، نزيه، منصف، وحكومة تمثيلية، ويعبر عن تلازم الأنظمة التشريعية والقضائية الناجعة والنافذة، والحكومة التي تطبق القوانين بشكل عادل، ومنصف، وبالتساوي على جميع الأفراد.

5-الرؤية الإستراتيجية (Strategic Vision): إن تعدد الفعاليات المجتمعية تعني تعدد وجهات النظر في المجتمع، والحكم الرشيد يتطلب الوساطة والتوفيق بين المصالح المختلفة في المجتمع، أي بناء قاعدة التوافق في الآراء بما يحقق الخير العام للمجتمع ككل، كما يتطلب رؤية إستراتيجية واضحة وطويلة الأمد تتميز ببعد النظ ، وسعة الأفق في تحقيق مستلزمات التنمية الإنسانية المستدامة، مع مراعاة وفهم المعطيات التاريخية[2].

وعليه، فإن الرؤية الإستراتيجية حسب مفهوم الحوكمة الرشيدة تتحدد بمفهوم التنمية بالشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص، من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة وأفراده من جهة أخرى، والعمل على تحقيق التنمية البشرية، وحتّى يتم تحقيق النتائج الإيجابية في رسم الخطط ضمن إطار الحاكمية الرشيدة، يجب الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول لها[3].

6-الإجماع أو التوافق (Consensus oriented): حيث أنه يوجد العديد من الأطراف في المجتمع يسعى كل منها نحو أهداف خاصة به، بمعنى أن جميع المصالح المتعلقة بالمجتمع قد تصطدم بخلافات تحتاج إلى اتخاذ قرار حازم في مسألة معيّنة، وعليه فلابد هنا من خلق آلية للتوافق بين هذه الأطراف المختلفة، بحيث يسعى الجميع إلى تحقيق أهداف المجتمع، وتغليبها قدر الإمكان على أهدافهم ومصالحهم الخاصة[4].

[1] حسين أسامة، **مبادئ الحوكمة الرشيدة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد**، مركز العقد الاجتماعي، 2014، ص 06.

[2] عيد فالح العدوانى، **الحوكمة ودورها في تحسين الأداء المؤسسي للجهاز الإداري ومتطلبات التطبيق في دولة الكويت**، مجلة النهضة، العدد الرابع، القاهرة، أكتوبر،2009.

[3] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة**، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يناير،1997، ص 10. متاحة على الموقع الالكتروني:
http://www.pogar.org/publications/other/undp/governance/undppolicydoc97-a.pdf

[4] أبو بكر مصطفى بعيرة، أنس أبو بكر بعيرة، **لا تنمية مستدامة بدون إدارة قوامة**، بحث مقدم إلى مؤتمر التنمية المستدامة في ليبيا، ص09.

7-**الجاهزية والاستجابة (Responsiveness):** يُقصد بها استجابة الحكومة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص،... إلخ لرغبات واحتياجات المواطنين وللتغييرات السياسية والاقتصادية والمؤسسية، لذلك يجب أن تسعى المؤسسات لخدمة جميع من لهم مصلحة فيها، أي بمعنى ضرورة توفر إطار زمني ملائم يتم من خلاله تقديم المؤسسة لخدماتها وقيامها بعملياتها، الأمر الذي يتوجب توفر رد فعل مجتمعي اتجاه القرارات والعمليات لإلزامها بتقديم الخدمات المجتمعية.

8-**المساواة (Equality) والعدل(Equity):** المساواة تعني خضوع جميع أفراد المجتمع للقانون، وعدم التمييز بينهم لأنهم متساوون في الحقوق والحريّات والكرامة، وتعني كذلك مدى تشارك أفراد المجتمع في مخرجات عملية التنمية وتحملهم لأعبائها، ومدى عدالة توزيع الموارد في المجتمع[1].

أما العدل فالمقصود به هنا العدل (الإنصاف) الاجتماعي، بحيث يكون لجميع أفراد المجتمع نساءً وأطفالاً ورجالاً وشيوخاً، وبغض النظر عن الدين، اللغة والعرق الفرصة لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والتطلّع دائماً لتحسين أوضاع الفئات المحرومة، والمهمشة، وضمان أمنهم الاجتماعي، والعمل على توفير احتياجاتهم الأساسية. وهذا المصطلح يركز على تكافؤ الفرص على الوسائل والمدخلات لا على النتائج والمخرجات، ويلتزم بمبدأ تحميل الفرد مسؤولية الإفادة منه مع الدولة كمسؤول أول، فالإنصاف والمساواة يعتبران من أهم عناصر التنمية البشرية المستدامة لرفع الحواجز أمام الجميع ودون أي اعتبار لإشراكهم في مختلف الفرص المؤدية إلى التنمية الاقتصادية، بحيث تكون متاحة للجميع بالتساوي.

9-**الكفاءة (Efficiency) والفعالية (Effectiveness):** الكفاءة والفاعلية في إدارة المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني، هي التي تضمن استمرارية تحقيق التقدّم والازدهار، والتطلّع دائماً إلى تعزيز مفهوم التنمية والتنمية المستدامة، وهي التي تعمل على الالتزام بتوظيف الموارد الوطنية بالصورة السليمة والواضحة لكل أفراد المجتمع[2].

فمفهوم الكفاءة يركز على تقديم الخدمات أو تنفيذ السياسات العامة في أقل وقت وبتكلفة مناسبة، ووفقًا لمعايير الكفاءة /الجدارة. أما الفعالية يُقصد بها جودة الخدمات والسياسات ورضا المواطنين عنها، وتتوقف كل من الفعالية والكفاءة على عدة مؤشرات منها :كفاءة الموظفين، استقلالية الوظيفة العمومية، الضغط السياسي، مصداقية الحكومة، وإدراك المواطن لنوعية الخدمات العمومية[3].

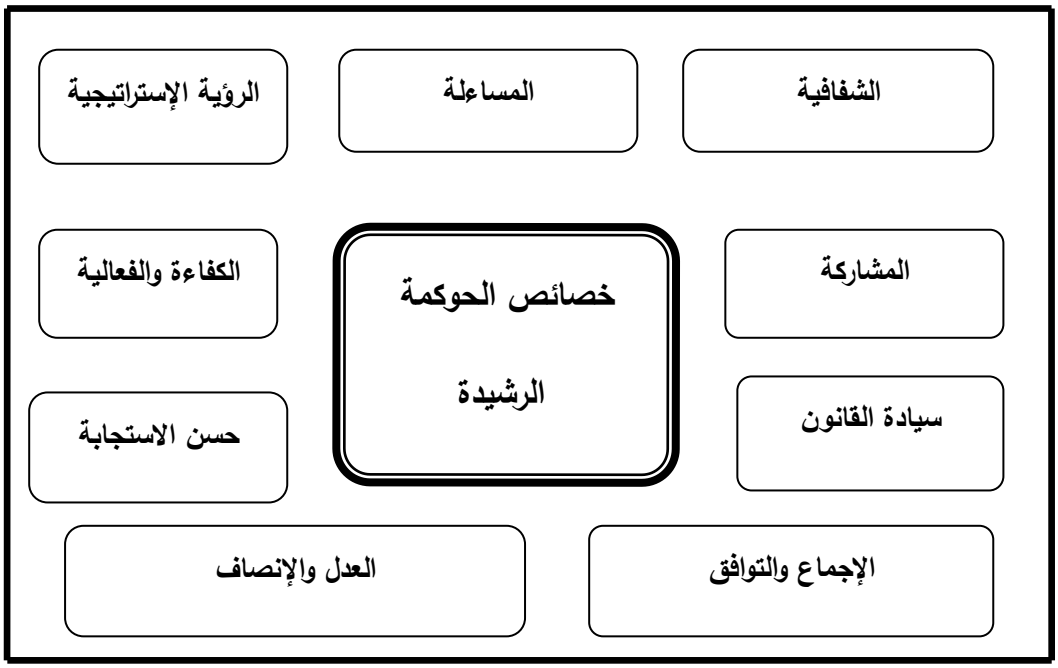
ويمكن إعطاء تلخيص لمعايير الحوكمة الرشيدة المذكورة سابقا من خلال الشكل التالي:

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة**، مرجع سابق، ص 21.

[2] عبد الرزاق مقري، **الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد**، مرجع سابق، ص 16.

[3] حسين أسامة، مرجع سابق، ص 07.

الشكل رقم (1-3):خصائص الحوكمة الرشيدة



المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على الإطار النظري.

وإلى جانب الخصائص المذكورة سابقا، هناك خصائص أخرى مهمة ترتبط بمفهوم الحوكمة الرشيدة وهي:

-**التعاون:** ويشمل العناية بمفهوم الإحساس بالانتماء إلى المجتمع والاندماج فيه، والتشبع بقيمه، والتفاعل في إطاره لتحقيق تنمية بشرية مستدامة.

-**اللامركزية:** إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة، بهدف إدارة شؤونها والحفاظ على حقوق الأفراد داخلها، تشكّل بعداً عميقاً في تحقيق مفهوم الحوكمة الرشيدة، فيشعر الفرد بأنه هو صاحب القرار، ويعتمد على نفسه من أجل تحقيق الذات من جهة، وأنه تحت المراقبة الشعبية من جهة أخرى[1].

-**الاستدامة : Sustainable** وتتعلق بالقدرة على تلبية حاجيات الأجيال الحالية مع الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في الحياة الكريمة.

-**الأمان الشخصي:** ويتضمن الحق في الحياة بعيدا عن الانتهاكات المختلفة كالقمع والتهجير.

[1] عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، الطبعة الثانية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007 ، ص 170 .

-**التمكين:** هو توسيع قدرات الأفراد وخياراتهم، وإكسابهم القدرة عل الاختيار المتحرر من الجوع والعوز والحرمان، وإتاحة الفرصة أمامهم للمشاركة في صنع القرارات التي تمس حياتهم، أو الموافقة عليها، أي أن التمكين يعني أن يتمكن الناس من ممارسة الخيارات التي صاغوها بإرادتهم الحرة[1].

-**الشرعية Legitimate**:أن تكون السلطة مشروعة من حيث الإطار التشريعي والمؤسسي والقرارات المحددة من حيث المعايير المرعية في المؤسسة والعمليات والإجراءات بحيث تكون مقبولة لدى العامة وقادرة على تطوير الموارد والأساليب اللازمة لنجاح الحِكمانية وإدامتها.

-**البناء المؤسساتي** :فالحوكمة الرشيدة تقوم على مؤسسات(اقتصادية، سياسية، اجتماعية، حكومية وغيرَ حكومية،...إلخ) فعالة، موجودة فعليا، وتمارس نشاطها بكل حرية من أجل تحقيق الصالح العام، وليست مؤسسات شكلية.

مما تقدم يمكن القول أن الحوكمة الرشيدة هي الإدارة الجيدة لجميع المؤسسات في الدولة، من خلال سياسات وآليات وممارسات تقوم على مبادئ الشفافية والمشاركة والمساءلة، وسيادة القانون، ومكافحة الفساد، وتسعى لتحقيق العدالة، وعدم التمييز بين المواطنين، والاستجابة لاحتياجاتهم، وتحري الكفاءة للوصول بالسياسات والخدمات لأعلى مستوى من الفعالية والجودة بشكل يُرضي المواطنين.

المطلب الثاني:أهمية قياس وتقييم الحوكمة الرشيدة

يتم قياس وتقييم الحوكمة الرشيدة في بلد ما من خلال مجموعة من المؤشرات، هذه الأخيرة لها العديد من المزايا نوجزها بوجه عام في النقاط التالية:

– تمثل المؤشرات أداة هامة للتعرف على جوانب القصور في تقديم الخدمة والأداء وسبل تحسينها، إما بمقارنة أداء الدولة على فترات زمنية محددة، ومتابعة معدلات التطور في مستوى الخدمة، أو بمقارنة أداء الدولة مع مثيلاتها من الدول الأخرى على نفس المؤشر، ومتابعة مقترحات التطوير المحتملة والمستمدة من تجارب الدول[2].

-تلعب المؤشرات دورا هاما في قياس حجم الجهود المبذولة لتحسين أداء القطاعات العمومية والخاصة، فلا يمكن تقييم نجاح أو فشل هذه الجهود دون الرجوع لمؤشرات دقيقة توضح مدى فعاليتها ونجاحها في تحسين نوعية الخدمات المقدمة، كما تكشف أوجه الضعف التي تحتاج لمزيد من الاهتمام والإصلاح.

-تعد المؤشرات المختلفة المتعلقة بالحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد وسيلة فعالة لمساعدة ورفع وعي صناع القرار، والمواطنين، والإعلاميين والأكاديميين وغيرهم من المعنيين في المجتمع المدني، على

[1] قوي بوحنية، مرجع سابق، ص 19.

[2] ياسمين خضري، **دليل تقييم الحوكمة الرشيدة في القطاعات الخدمية**، مركز العقد الاجتماعي، 2014، ص 11.

الإحاطة بالأوضاع المتعلقة بالحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، وفهم الصورة العامة لوضع الدولة بشكل مبسط ومباشر من خلال هذه المؤشرات[1].

-يمكن للدول والمؤسسات المانحة والمعنيين من القطاع الخاص، والمقبلين على الاستثمار، الاستعانة بهذه المؤشرات لتوفير معلومات حول مستوى ودرجة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد في بلد ما.

-زيادة الاهتمام بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تم الاتفاق عليها من طرف الدول والمنظمات الدولية، مما دعا الدول إلى بذل مزيد من الاهتمام في التعرف على نسب وأسباب العجز في العديد من القطاعات باستخدام مؤشرات غير تقليدية[2].

-الاهتمام المتنامي من طرف المنظمات الدولية والجهات المانحة للقروض بمعرفة واقع التنمية، وذلك أملا في مساعدة هذه الدول على وضع خطط شاملة للتطوير سواء من الناحية التمويلية أو من الناحية الفنية، وبالتالي أصبحت المؤشرات تمثل معيارا هاما للدول المانحة للبت في حجم وطبيعة المساعدات الموجهة للدول النامية، كما أصبحت المؤشرات ذات أهمية كبرى في تقييم المردود والأثر الفعلي للاستثمارات والقروض في تحسين حالة هذه الدول؛ فمثلا يستند صندوق تحديات الألفية إلى نتائج مؤشرات الإدارة الرشيدة في قراراته لتخصيص المساعدات للدول النامية[3].

-تزويد الحكومات والإدارات المحلية بالأدلة الملموسة من واقع المجتمع، كما أن المؤشرات تمثل الأساس لاتخاذ القرارات ووضع السياسات، وتحديد الأهداف المستقبلية واقتراح سبل التطوير المأمولة[4].

-تمكين الباحثين والدارسين من الاطلاع عليها ومقارنتها بمؤشرات الحوكمة لدول أخرى.

-إن وجود مقاييس للحوكمة هو مطلب للحكومات والمنظمات الدولية، فالحكومات تستخدم مقاييس الحوكمة لتقييم أداء الحكومة وتحديد أماكن الخلل التي تحتاج إلى تطوير؛ في المقابل، فإن المنظمات الدولية تستفيد من تلك المقاييس في تحديد نوع المساعدات اللازمة وحجمها لكل دولة[5].

-هذه المقاييس لمستوى الحوكمة الرشيدة على مستوى الدول تساعد الجهات التشريعية ومتخذي القرارات في إصدار تشريعات واتخاذ قرارات ذات جودة عالية. فوفقا لأرندت وأومان، فإن لمؤشرات قياس الحوكمة الرشيدة أهمية كبيرة في التأثير في المخرجات السياسية والاقتصادية وجودة الحكم للدول، وهما يؤكدان أن عددا كبيرا ومتزايدا من الأعمال التجارية الدولية والقرارات السياسية تعتمد بشكل مباشر على تلك المؤشرات، بالإضافة إلى أن هناك قدرا كبيرا من التحليلات التي تؤثر في

[1] ياسمين خضري، **دليل تقييم الحوكمة الرشيدة في القطاعات الخدمية**، مرجع سابق، ص12.

[2] بسام عبد الله البسام، **الحوكمة الرشيدة-دراسة حالة العربية السعودية-**، بحوث اقتصادية عربية، العددان 67-68، 2014، ص 180.

[3] نفس المرجع السابق، ص 181.

[4] ياسمين خضري، **دليل تقييم الحوكمة الرشيدة في القطاعات الخدمية**، مرجع سابق، ص 12.

[5] بسام عبد الله البسام، مرجع سابق، ص 181.

التصور العام وتتأثر أيضا بتلك المؤشرات، ووفقا لتوماس، فإن متخذي القرارات والباحثين يركزون على أثر الحوكمة في التنمية الاقتصادية، وهم بذلك يحتاجون إلى مقاييس جودة الحكم لاتخاذ قرارات ولإجراء تحليلات[1].

المطلب الثالث:مؤشرات الحوكمة الرشيدة

وفقا لمعهد البنك الدولي، فإن هناك أكثر من 140 مقياسا لمؤشرات الحوكمة متاحة للاستخدام في عام 2006، ومن أهم هذه المؤشرات: المؤشرات العالمية للحوكمة **(Worldwide Governance Indicators (WGI))** ، ومؤشر النزاهة العالمية، ومؤشرات منظمة بيت الحرية، ومؤشر مدركات الفساد، ومؤشر إبراهيم للحوكمة الإفريقية[2]..... وغيرها، وهذا الكم الهائل من المقاييس يوضح حجم الطلب وأهمية وجود مقاييس للحوكمة الرشيدة[3].

وعلى الرغم من تعدد مؤشرات قياس الحوكمة، إلا أن هذه المؤشرات تختلف من ناحية جودة المقياس ودقته وشموليته، وهناك مؤشرات لها قبول أكبر واستخدام أكثر، ومصداقية أعلى من باقي المؤشرات من قبل المستخدمين، وتعتبر المؤشرات العالمية للحوكمة من أكثر المؤشرات شمولية، ومصداقية، ودقة في قياس جودة الحكم مقارنة ببقية المؤشرات المتاحة، لذلك سنركز عليها في دراستنا دون غيرها من المؤشرات.

[1] Christiane Arndt and Charles Oman, «**Uses and Abuses of Governance Indicators**,» Development Centre Studies, OECD Publishing (Paris) (2006), p. 13, http://www.worldbank.org/ieg/governance/oman_arndt_paper..

[2] مؤشر النزاهة العالمية يُعنى بتقييم درجة توفر الأطر القانونية ودرجة التنفيذ الفعلي لهذه الأطر إذا توفرت، وذلك فيما يتعلق بكل مجال من المجالات الآتية: المنظمات غير الحكومية وإتاحة المعلومات ووسائل الإعلام، الانتخابات، ضمانات منع تضارب المصالح بالحكومة، والتوازن بين سلطاتها والرقابة عليها، الإدارة العامة والمهنية، الإشراف الحكومي والرقابة، الإطار القانوني لمكافحة الفساد، وحيادية القضاء وإنفاذ القوانين.

وفيما يخص مؤشرات منظمة بيت الحرية فتشمل: المساءلة وحرية التعبير، الحريات المدنية، سيادة القانون، مكافحة الفساد والشفافية. أما مؤشر مدركات الفساد فهو مؤشر مركب يعتمد على استطلاع أراء الخبراء ورجال الأعمال حول حجم إدراكهم للفساد في القطاع العام. ويتكون مؤشر إبراهيم للحوكمة الإفريقية من 5 عناصر أساسية للحوكمة يندرج في إطارها 84 مؤشرا فرعيا، وهذه العناصر هي: السلامة، سيادة القانون، المشاركة وحقوق الإنسان، الفرص الاقتصادية المستدامة، التنمية البشرية.

[3] ياسمين خضري، **الموقع الحالي لمصر على خريطة المؤشرات الدولية والمحلية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد**، مركز العقد الاجتماعي، 2014، ص 04. متاحة على موقع الانترنت: www.socialcontract.gov.eg/Arabic/publicationCategory/.

الفرع الأول: مؤشرات الحوكمة العالمية

هي أحد منتجات البنك الدولي والتي قدمها كمؤشر شامل لقياس جودة الحكم وليس كبديل للمقاييس الأخرى، حيث أن المؤشرات العالمية للحوكمة تستخدم نتائج المؤشرات الأخرى في بناء مؤشرات شاملة لقياس جودة الحكم، والتي تم بناؤها باستخدام 32 مصدرا للبيانات و441 متغيرا، الأمر الذي يضفي مزيدا من الشمولية على المؤشرات العالمية للحوكمة، فضلا على أن هذه المؤشرات تغطي 213 دولة.

إن مصطلح الحكم الرشيد مرتبط بتطبيقات كوفمان وآخرون في البنك الدولي، الذي حدد طرق قياس ستة مؤشرات للحكم الرشيد على مستوى دول العالم، كل مؤشر يقيس موضوعا من مواضيع الحوكمة، وهذه المؤشرات تأخذ بعين الاعتبار الجانب السياسي والاقتصادي والمؤسساتي، ويتم إصدارها بشكل سنوي اعتبارا من عام 2004، بينما تم إصدار مؤشرات كل سنتين اعتبارا من أول نسخة في عام 1996 وحتى عام 2003[1].

ولتقدير مستوى الحوكمة في بلد ما يتم الاعتماد على ثلاث معايير رئيسية للتحليل، كل معيار يتم قياسه عن طريق مؤشرين، بحيث يتم تجميع عناصر البيانات الخاصة بهذه المؤشرات من مصادر مختلفة تقيس الادراكات الحسية للمفاهيم التي يقوم عليها مقياس كل منها، بعد تقدير واختبار الأهمية الإحصائية والمعنوية للمتغيرات المؤثرة في إدارة الحكم مع الزمن[2]، و ذلك على النحو التالي[3]:

-المعيار الأول:يمثل عملية اختيار من هم في السلطة ومراقبتهم واستبدالهم (البعد السياسي) ويتم قياسه من خلال مؤشرين اثنين هما:

أ –مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة : وهو مؤشر ذاتي على إدارة الحكم، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية :الانتخابات الحرة والنزيهة، حرية الصحافة، الحريات المدنية، الحقوق السياسية، دور العسكر في السياسة، التغيير الحكومي، شفافية القوانين والسياسات، تتراوح تقديرات هذا المؤشر ما بين (–2.5) و(2.5+) ، والقيم العليا هي الأفضل .

ب– مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف:وهو مؤشر ذاتي على إدارة الحكم، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الإدراكات الحسية لاحتمال ظهور أو حدوث حالة من عدم الاستقرار مثل:

[1] بسام عبد الله البسام، مرجع سابق، ص ص 181–182.

2 جون سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي**، مرجع سابق، ص 57.

3 علي عبد القادر علي، **مؤشرات قياس المؤسسات**، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 60، الكويت، 2007، ص 07.

نزاع مسلح، قلاقل اجتماعية، تهديد إرهابي، صراع داخلي، تشقق الطبقة السياسية، تغييرات دستورية، انقلابات عسكرية، تتراوح التقديرات ما بين(2.5 −) و(2.5 +) ، والقيم العليا هي الأفضل.

-المعيار الثاني: يمثل **قدرة الحكومة على إدارة مواردها وتنفيذ سياسات سليمة بفاعلية (البعد الاقتصادي)** ويتم قياسه من خلال مؤشرين هما:

أ- مؤشر فعالية الحكومة (جودة الخدمات العمومية واستقلال الإدارة): وهو مؤشر ذاتي على إدارة الحكم، تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية: نوعية الجهاز البيروقراطي، تكاليف المعاملات، نوعية الرعاية الصحية العامة ودرجة استقرار الحكومة، تتراوح التقديرات ما بين (2.5−) و(2.5 +) ، والقيم العليا هي الأفضل.

ب- مؤشر نوعية التنظيمات أو البيئة الإجرائية: و يقصد به قدرة الحكومة على وضع سياسات جيدة.

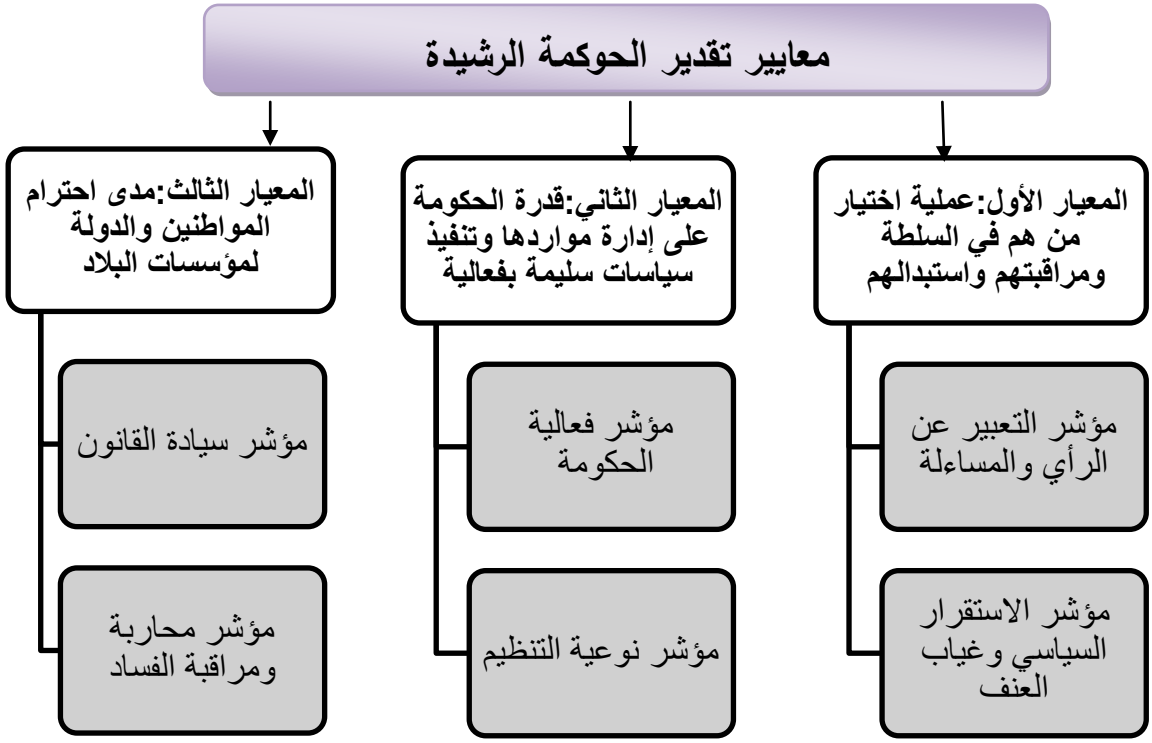
-المعيار الثالث:ويقيس **مدى احترام المواطنين والدولة لمؤسسات البلاد(بعد احترام المؤسسات)**، ويتم قياسه من خلال مؤشرين هما:

أ- مؤشر سيادة القانون : وهو مؤشر ذاتي على إدارة الحكم، يتم تجميع عناصره من مصادر مختلفة، يقيس الإدراكات الحسية للمفاهيم التالية :الحياد القانوني وتقيد المواطنين بالقانون .

ب-مؤشر محاربة ومراقبة الفساد: يقيس هذا المؤشر درجة إدراك الفساد الموجود في أوساط المسؤولين العامين والسياسيين.

والشكل التالي يوضح هذه المؤشرات الستة انطلاقا من المعايير الثلاثة المعتمدة في التقسيم سابقا.

الشكل رقم (1-4): مؤشرات الحوكمة الرشيدة



المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على الإطار النظري.

ولفهم هذه المؤشرات جيدا، نتطرق إلى كل عنصر على حدى في النقاط التالية:

1-مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة (Voice and Accountability) :

يقيس هذا المؤشر- والذي يُطلق عليه أيضا" الصوت والمساءلة"- الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى قدرة مواطني تلك الدولة على المشاركة في اختيار حكومتهم، وفي اتخاذ القرار ورسم الاستراتيجيات، وذلك من خلال قنوات مؤسسية تمكن المجتمع من التعبير عن رأيه في صنع القرار، وتضمن له حرية الرأي والتعبير والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان[1]. كما يقيس هذا المؤشر كذلك مستوى حرية التعبير والإعلام في الدول محل القياس، وكذلك مبدأ المحاسبة الذي يجعل جميع المسؤولين ومتّخذي القرار في الدولة خاضعين لمبدأ المحاسبة أمام الرأي العام ومؤسساته دون استثناء، حيث يكون للمواطنين القدرة على محاسبة المسؤولين عن نتائج قراراتهم، وأنه لا أحد فوق المساءلة[2].

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة**، مرجع سابق، ص 35.

[2] Agere, Promoting Good Governance**: Principles, Practices and Perspectives**; Box, Citizen Governance:Leading American Communities into the 21st Century and Mimicopoulos, Kyj and Sormani, «Public Governance Indicators: A Literature Review».

يتكون مقياس هذا المؤشر من سبع مكونات في صلب الأسس التي تقوم عليها البيئة الأساسية لمناخ الاستثمار بدءا من الإتيان بالنخب التي تتسلم الإدارات العامة عن طريق الانتخابات الحرة والنزيهة أولا، والمساءلة الجماهيرية على صفحات حرة للإعلام ثانيا، والحريات المدنية المكفولة ثالثا، وتنتظم بعدها الحقوق السياسية، ثم تحييد دور العسكر في السياسة، والتغييرات الحكومية وشفافية القوانين والسياسات[1].

2-**الاستقرار السياسي وغياب العنف (Political Stability and Absence of Violence)**

ينظر أغلب المفكرين إلى مفهوم استقرار النظام من خلال معالجتهم حركية النظام السياسي من حيث تكوينه، وبقائه، وتغيره واختلاله، إضافة إلى محاولة تقصي العوامل المؤدية إلى الاستقرار السياسي والبحث عن الشروط والمستلزمات التي ينبغي توفرها.

والاستقرار السياسي يرادف غياب العنف السياسي، والنظام السياسي المستقر هو ذلك النظام الذي يسوده السلم وطاعة القانون، والذي تحدث فيه التغيرات السياسية والاجتماعية، وتتم عملية اتخاذ القرار وفقا لإجراءات مؤسسية وليس نتيجة لأعمال العنف[2]. ويعرف كذلك على أنه عملية التغير التدريجي المنضبط والتي تتسم بتضاؤل العنف السياسي، وتزايد الشرعية والكفاءة في قدرات النظام.

ويعني هذا المؤشر كذلك استقرار النظام السياسي وقبول جميع أطراف الدولة به، بما في ذلك المعارضين لسياسات الحكومة، كما يتضمن هذا المعيار حجم العنف المُعبر عن عدم الرضا السياسي من بعض الأطراف، سواء من الموالين للحكومة أو المعارضين لها؛ ويقيس هذا المؤشر مدى احتمالية زعزعة استقرار الحكومة أو الإطاحة بها باستخدام طرق غير دستورية أو طرق عنيفة، بما في ذلك العنف بدوافع سياسية والإرهاب[3].

يشار إلى عدم الاستقرار السياسي بخطر الدولة السياسي ويتضمن أربعة عناصر[4]:

-التغيير المستمر في السلطات الحاكمة، وعدم كفاءة الرقابة والمساءلة للسلطات الحاكمة؛

-الاعتقالات والعنف السياسي، وما يترتب عليه من انتشار للجرائم والسرقات؛

[1] نوفل قاسم علي الشهوان، **مقومات الحكم الراشد في التنمية**، دراسات إقليمية، العدد 4، المجلد 10، مركز الدراسات الإقليمية، ص ص 57-58.

[2] حسن كريم، **مفهوم الحكم الصالح**، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 50.

[3] Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi, **Governance Matters VII : Aggregate and Individual Governance Indicators 1996-2007**, Policy Research Working Paper 4654, World Bank 2008, pp 7-8

[4] عبد العزيز أشرقي، **الحكامة الجيدة (الدولة، الوطنية، الجماعة) ومتطلبات إدارة المواطنة**، الطبعة الثانية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2009، ص 26.

-المظاهرات والثورات المعارضة لأفعال وتصرفات السلطات الحاكمة، وهل يتم تشكيلها بشكل قانوني؛

-انتشار الشغب ما بين أفراد المجتمع، والذي يعود إلى التعارض الداخلي والخارجي، والتدخل العسكري في حل المنازعات، هذا إلى جانب التعصب الديني.

3-فعالية الحكومة (Government Effectiveness) :

أي فاعلية إدارة مؤسسات الدولة ومدى كفاءتها في توظيف الموارد الوطنية بطريقة سليمة وواضحة تخدم المجتمع، فخدمة المجتمع هي أحد أهم وظيفة للحكومة، ومن المعروف أن أحد وعود تطبيق أسلوب الحوكمة هو تطوير ورفع مستوى كفاءة وفعالية الأداء الحكومي، وعليه يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى جودة الخدمات الحكومية، ونوعية الخدمة المدنية، ودرجة استقلالية عمل الحكومة عن الضغوط السياسية، وجودة عملية صياغة وتنفيذ السياسات العامة، ومصداقية الحكومة في التزامها بتلك السياسات[1].

4- جودة التشريعات وتطبيقها (Regulatory Quality) :

وتتضمن منظومة التشريعات القانونية التي تتحدد من خلالها علاقة الدولة بالمجتمع، وتضمن سلامة وحقوق الأفراد مهما كانت توجهاتهم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، وتطبيق القوانين المشرعة بما يضمن إرساء قواعد العدالة بين أفراد المجتمع، وهذا يشمل وجود قوانين وأنظمة وتشريعات ولوائح متداولة ومتعارف عليها وشفافة.

يقيس هذا المؤشر مدى قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات ولوائح سليمة من شأنها فتح المجال أمام تنمية القطاع الخاص وتشجيعه، وكذلك مدى رغبة الحكومة في خلق بيئة استثمارية جاذبة للمستثمرين من الداخل والخارج، كما يقيس جودة التشريعات المنظمة للعلاقة بين الأطراف المساهمة في عملية الحوكمة، بالإضافة إلى مدى التزام الحكومة بتطبيق هذه الأنظمة، ويهتم هذا المؤشر أيضا بقياس جودة القوانين التي تنظم حياة الناس والطريقة التي يتفاعل بها الناس مع الحكومة في تشكيل عملية الحوكمة[2].

5- حكم دولة القانون (Rule of Law) :

يعني أن الجميع، حكّاماً ومسؤولين ومواطنين، يخضعون للقانون ولا شيء يسمو عليه، وهناك أطر قانونية وآليات النزاع القانوني وضمان حق التقاضي، واستقلال القضاء، وأن تطبّق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع في جميع مجالات الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، وأن تكون هذه القوانين متفقة مع معايير حقوق الإنسان وتكون

[1] بسام عبد الله البسام، مرجع سابق، ص 186.

[2] نفس المرجع السابق، ص 191.

ضمانة لها ولحريّات الإنسان، ويجب أن تكون كافة الأطراف واثقة من احترام هذه القواعد ومن تطبيقها .

وينطوي هذا المؤشر على عنصرين هما: حيادية القوانين، ومدى تقيد والتزام المواطنين و/ أو إلزامهم بها، فكلما كانت القوانين حيادية تشريعا وواقعا كلما استقطبت للعمل والمشاركة الجمهور الكفيل بإطلاق الكفاءات[1]. وهذا المؤشر يقيس كذلك مدى ثقة والتزام المتعاملين بقواعد المجتمع، وخاصة نوعية إنفاذ العقود، حقوق الملكية، الشرطة، المحاكم، فضلا عن احتمال وقوع الجريمة والعنف[2].

6- مراقبة الفساد ومكافحته (Control of Corruption) :

يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى استغلال السلطة العامة في تحقيق مكاسب شخصية، وثقة المواطنين في الموظفين الحكوميين والسياسيين، بالإضافة إلى مدى انتشار أشكال الفساد الصغير والكبير خاصة في الأحزاب السياسية، والإعلام، والجهاز الإداري، والمجالس النيابية، والقضاء، وأخيرا مدى توفر الشفافية وآليات المساءلة والمحاسبة.

فالفساد يعرف بأنه إساءة استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة، وتتعدد صوره لتشمل الرشوة، والابتزاز، والمحاباة، واستغلال النفوذ وغير ذلك من أفعال[3]. كما ينطوي مؤشر الفساد على أربعة عناصر هي: الفساد بين المسؤولين الحكوميين، وعقبة الفساد في وجه الأعمال التجارية، ومدى تواتر تقديم أموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، ومدى انتشار الفساد في سلك الخدمة المدنية[4].

لذلك يظل القضاء على الفساد واحدًا من أكبر التحديات وأهم المهام التي تتصدى لها الحكومات في جميع أرجاء العالم، وإذا أرادت أية حكومة –على جميع مستوياتها– أن تحقق نجاحات في مجالات الإصلاح وتطبيق القوانين، فإنه ينبغي عليها أن تسعى إلى القضاء على الفساد، الذي ربما يمثل أكبر العقبات التي تحول دون التطبيق الجاد للقوانين.

من خلال المؤشرات السابقة نخلص إلى أنه من الصعب وجود دولة تطبق الحوكمة الرشيدة بشكل مثالي، وإنما هناك اختلاف بين الدول في اعتماد وتطبيق تلك المبادئ وفقا للنظام السياسي والاجتماعي لكل بلد، بالإضافة إلى أن المبادئ المعتمدة دوليا للحوكمة الرشيدة هي مبادئ مرنة وتأخذ بالحسبان الاختلافات الإيديولوجية والسياسية والاقتصادية.

[1] نوفل قاسم علي الشهوان، مرجع سابق، ص 55.

[2] Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi, op cit, pp 7-8 .

[3] حسين أسامة، مرجع سابق، ص 07.

[4] نوفل قاسم علي الشهوان، مرجع سابق، ص ص 56-57.

الفرع الثاني: دليل قياس مؤشرات الحوكمة العالمية

إن قياس أو تقييم تطبيق الحوكمة بمفهومها الواسع أمر صعب جدا، نظرا للخصائص والمعايير التي تعتمد عليها في بنائها والتي تتميز بخاصية النوعية كالفساد، المساءلة ودولة القانون، لكن هذا لم يمنع بعض الباحثين من إجراء دراسات انتهت بنتائج مجدية، كما هو الشأن بالنسبة لدانيال كوفمان* (Daniel Kaufman) أحد أبرز الباحثين في مجال الحوكمة الجيدة، والذي قام بعملية القياس من خلال مؤشر أطلق عليه اسم مؤشر النوعية المؤسساتية، بمساعدة مجموعة من الباحثين للبنك الدولي والعديد من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في مختلف أقطار العالم، يتكون المؤشر من ستة معايير والتي سبق التطرق إليها، ويأخذ هذا المؤشر المتوسط الحسابي لمؤشرات الحكم الستة، وتتراوح قيمته بين (2.5−) و (2.5+).

وعليه تسمح بيانات البنك الدولي بالحكم على كل مؤشر من المؤشرات الستة للحوكمة لدولة ما من خلال:

1−الترتيب المئوي percentile rank : يتم وضع نتائج المؤشرات في مقياس يرتب الدولة ضمن كل دول العالم، ويتم حساب درجة كل مؤشر من المؤشرات السابقة على مقياس من صفر إلى100، فالقيمة صفر (0) توافق أدنى ترتيب، والقيمة 100 توافق أعلى ترتيب، وبتجميع إجمالي الدرجات التي تحصل عليها الدولة في كافة المؤشرات يتم تحديد ترتيب الدولة بين دول العالم التي يشملها المؤشر[1].

وعليه يتم تمثيل كل مؤشر من هذه المؤشرات بنسبة مئوية، حيث تشير هذه النسبة المئوية إلى جميع الدول التي تحتل مركز أقل من البلد الذي تشمله الدراسة، وكلما كانت النسبة أعلى كانت النتيجة أفضل، فمثلا إذا كانت النسبة 25.1% في مؤشر معين فهذا يعني بأنه أفضل من 25.1% من عدد دول العالم المشمولة بالدراسة.

كما أن المؤشرات تستخدم التوزيع النسبي (المئوي) للدول، (والنسب المئوية %مقارنة وتأشيرية وليست مطلقة)، ويكون التقييم كما يلي : أعلى من 75 % وضع مقارن ممتاز، أعلى من50% وضع مقارن جيد، أعلى من 25% وضع مقارن متوسط، أعلى من 10% وضع مقارن ضعيف، اقل من 10 %وضع مقارن ضعيف جدا[2].

* مدير البرامج العالمية والذي أعدُ مؤشرات للحوكمة والتي تسمى المؤشرات العالمية لإدارة الحكم.

[1] ياسمين خضري، **الموقع الحالى لمصر على خريطة المؤشرات الدولية والمحلية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد**، مرجع سابق، ص05.

[2] ناجي بن حسين، **الفساد :أسبابه، أثاره واستراتيجيات مكافحته، إشارة لحالة الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، مخبر المغرب العربي الكبير، العدد الرابع، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص 29.

2-تقديرات جودة الحوكمة Governance score :تقديرات جودة الحوكمة تقاس بسلم يتراوح من (2.5-) إلى (+2.5) ، بحيث أن القيم الأعلى الموجبة توافق حوكمة أفضل، والقيمة 0 تسمى خط الوسيط العالمي، وهذا التقسيم يوضح جودة الحوكمة لكل مؤشر في كل دولة، ومن المهم التنبيه إلى أن تقديرات جودة الحكم هي أرقام تقديرية، لذلك هناك احتمال لنسبة من الخطأ في التقدير مقابل كل رقم.

كذلك يمكن تصنيف الدول في مؤشرات الحوكمة على حسب لون المؤشر(الخانات)، حيث يعتبر المؤشر ذو اللون الأخضر الترتيب الأمثل في مجال الحوكمة، ثم يأتي بعدها المؤشر ذو اللون الأخضر الفاتح، فالمؤشر ذو اللون الأصفر، يليه المؤشر ذو اللون البرتقالي، ثم الأحمر الفاتح، فالأحمر وهو الترتيب الأسوأ.

خلاصة الفصل:

أصبح موضوع الحوكمة الرشيدة محل اهتمام الباحثين والسياسيين منذ قرابة أكثر من عقدين من الزمن، حيث شاع استخدامها وتداولها في الخطاب العلمي الأكاديمي وفي الخطاب السياسي، ولذلك تطرقنا في هذا الفصل إلى إبراز الأسباب التي ساهمت في بلورة ذلك المفهوم، والتي تنوعت بين الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما بينا مختلف المفاهيم المتعلقة بالحوكمة الرشيدة والتي تم طرحها من طرف المنظمات الدولية وكذلك بعض الأكاديميين.

بالإضافة إلى ما سبق حاولنا التعرف على أهم الأبعاد التي تتناولها الحوكمة الرشيدة والتي تتمحور في البعد السياسي والاقتصادي، والاجتماعي، بالإضافة إلى البعد الإداري والتقني، وكذلك معرفة دور الفاعلين فيها من مؤسسات الدولة والقطاع الخاص وكذلك المجتمع المدني.

ولما صارت الحوكمة ضرورة ملحةً نظرا لما تشكله من إقامة بيئة سليمة للتنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية المستدامة، باعتبارها تقوم على عمليات المشاركة، وتتسم بممارسات الشفافية، وتنطوي على المساءلة، كما تتسم بالكفاءة في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد، فضلا عن استنادها إلى قواعد العدالة والإنصاف وتعزيزها لسيادة القانون، فقد أصبح يعتبر وجود مقاييس لها مطلبا للحكومات والمنظمات الدولية، والمؤشرات العالمية للحوكمة تعتبر واحدة من أفضل مقاييس جودة الحكم، والتي لخصها البنك الدولي في ستة مؤشرات هي: مؤشر السيطرة على الفساد، وفعالية الحكومة، والاستقرار السياسي، وجودة التشريعات وتطبيقها، وسيادة القانون، وحرية الرأي والتعبير والمساءلة.

ونظرا لأهمية هذه المؤشرات، سنحاول معرفة كيفية تأثيرها وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وذلك في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

تصور التنمية وتحقيقها من منظور الحوكمة الرشيدة

تمهيد:

عرفت الدراسات المتعلقة بقضايا التنمية الاقتصادية تطورا بارزا ا خلال العقدين الأخيرين خاصة منها المتعلقة بسلامة أنظمة الحكم، وأصبحت محل اهتمام كبير سواء على مستوى التنظير الاقتصادي والبحوث العلمية والأكاديمية، أو على مستوى المؤسسات والهيئات الدولية المهتمة بقضايا الإصلاح والتنمية، سواءا كان ذلك ضمن مواثيقها، أو بفعل ممارساتها الميدانية خاصة بالنسبة للمؤسسات الدولية المالية التي تقدم المساعدات للدول النامية بغية تمكينها من بلوغ مستويات التنمية.

ولأن الجهود والسياسات المتبعة لتحقيق أهداف التنمية لم تتحقق في بعض الدول، كان لابد من توفير الأسس اللازمة لذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ولعل من أبرز التوجهات الراهنة هو تبني معايير الحوكمة الرشيدة القائمة على الشفافية والمشاركة وسيادة القانون ومكافحة الفساد.... وغيرها.

لذلك سوف يتم التطرق في هذا الفصل إلى المباحث الرئيسية التالية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية

المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية

المبحث الثالث: قنوات تأثير الحوكمة الرشيدة على التنمية

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية

لقد برز مفهوم التنمية في علم الاقتصاد، حيث اسُتخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، وقد أدى التغير الذي حصل في مفاهيم التنمية التي كانت تركز على المؤشرات الكمية فحسب، إلى التوجه نحو مؤشرات كيفية، وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول:مفهوم التنمية الاقتصادية وعناصرها

يعد مفهوم التنمية عملية متعددة الأبعاد تنطلق من إعادة تنظيم المنظومة الاقتصادية وتوجيهها، وهو ما جعل مفهومها جد صعب، فمحور عملية التنمية كان قاصرا على الكم الاقتصادي، ولم يولي للفرد أية أهمية من ناحية اعتباره المستفيد الأول من فوائد التنمية، وكان الهم الوحيد للدول هو تحقيق أكبر المعدلات الكمية للنمو الاقتصادي.

الفرع الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية

لقد تعددت وتباينت وجهات نظر المفكرين والباحثين لدى تعريفهم للتنمية الاقتصادية، وعليه فإن إعطاء تعريف دقيق لمفهوم التنمية الاقتصادية يعتبر صعبا بسبب تشابك مهماتها وتعدد جوانبها وتنوع أدواتها.

ظهر التعريف الاقتصادي الضيق للتنمية الذي يركز على الأهداف الاقتصادية فقط خاصة مع بلوغ الرأسمالية ذروة نموها، وما صاحبها من تقدم مذهل أفسح الطريق أمام فكرة التطور المادي والتنمية، وبذلك تقلص معنى التنمية إلى مجرد النمو الاقتصادي، وأدى هذا إلى حدوث خلط بين مفهومي النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية على الرغم من أن النمو الاقتصادي يؤدي حتميا إلى التنمية الاقتصادية[1].

فمثلا عرفت التنمية الاقتصادية بأنها "قدرة الاقتصاد الوطني على توليد واستدامة الزيادة السنوية في الناتج الوطني الإجمالي بنسبة تتراوح بين 5 % إلى 7 % أو أكثر، ويأخذونه بمعدل نمو نصيب الفرد من الدخل أو الناتج المحلي الإجمالي، إضافة إلى قدرة الدولة على توسيع إنتاجها بمعدلات أسرع من معدل النمو السكاني كمؤشر عام للتنمية، وتستخدم معدلات ومستويات نمو الناتج الوطني الحقيقي للفرد لقياس الرفاهية الاقتصادية العامة التي يتمتع بها السكان، أي السلع والخدمات الحقيقية المتاحة للمواطنين من أجل الاستهلاك أو الاستثمار.[2]

[1] إحسان حفظي، **علم اجتماع التنمية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص ص 25-29.

[2] ميشيل تودارو، **التنمية الاقتصادية**، تعريب ومراجعة محمود حسين حسني، محمود حامد محمود عبد الرزاق، دار المريخ للنشر، الرياض، 2006، ص ص 50-51.

وهناك من عرفها بأنها:" إجراءات وتدابير متعمدة تتمثل في تغيير بنيان وهيكل الاقتصاد الوطني، لتحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط دخل الفرد الحقيقي عبر فترة ممتدة من الزمن، بحيث يستفيد منها الغالبية العظمى من الأفراد[1]".

وفي تعريف أخر للتنمية الاقتصادية فكان يقصد بها "عملية الزيادة في الدخل الوطني الحقيقي خلال فترة زمنية طويلة، لأنه شرط ضروري لتحقيق زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي (مقارنة الناتج الوطني الحقيقي مع زيادة عدد السكان)".[2]

وعليه فإن مصطلح النمو والتنمية استخدما كمرادفين لبعضهما، وخاصة في الأدبيات الاقتصادية الأولى، فكل منهما يشير إلى زيادة في الناتج الوطني الإجمالي الحقيقي خلال فترة زمنية طويلة، وبالتالي كلاهما يعني التغيير إلى الأحسن.

لكن نظرا لما أفرزه واقع الستينات من عواقب وخيمة وآثار سلبية للتنمية على أفراد المجتمع، حيث التجارب العملية كشفت قصور مفهوم التنمية التقليدي(المفهوم الضيق) والذي يحصر مفهوم التنمية الاقتصادية في مجرد النمو الاقتصادي السريع، وذلك بسبب استمرار مشكلات البطالة والفقر وسوء توزيع الدخل. وهكذا تحول مفهوم التنمية الاقتصادية من النمو الاقتصادي فحسب إلى الحد من التفاوت في الدخل، وتحقيق العدالة في التوزيع، وإزالة الفقر، وتوسيع فرص العمل، وإشباع الحاجات الأساسية، وتعديل التركيب النسبي للاقتصاد الوطني بالاعتماد على جميع القطاعات إلى جانب النمو الاقتصادي[3].

إذن الصحيح هو وجود اختلاف واضح بين المصطلحين السابقين، بحيث يعتبر مصطلح التنمية الاقتصادية أشمل من مفهوم النمو الاقتصادي؛ فالنمو الاقتصادي يقصد به حدوث زيادة في إجمالي الناتج الوطني بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، وعليه فإن مفهوم النمو يركز على كمية التغيير وليس نوعية التغيير، كما يلاحظ أنه مفهوم غير شامل لكل ما يحدث من تغير في رفاهية الفرد، لأنه يركز على الجانب المادي للرفاهية ويهمل الجوانب الأخرى، كما أن النمو السريع وقصير الأجل لا يسفر بالضرورة عن تنمية اقتصادية حقيقية، بمعنى حدوث تغيير في هيكل أو بنيان الاقتصاد يؤدي إلى تحسين حياة أفراد المجتمع.

لذلك كله، يمكن القول أنه أصبح ينظر للتنمية الاقتصادية بداية من الثمانينات على أنها متعددة الجوانب، فإلى جانب أنها عملية اقتصادية بالدرجة الأولى، فيجب أن تسير جنبا إلى جنب مع

[1] عصام نور، **دول العالم النامي وتحديات القرن الحادي والعشرون**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2002، ص 45.

[2] كامل بكري، **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1986، ص 67.

[3] مدحت القريشي، **التنمية الإقتصادية– نظريات وسياسات– وموضوعات**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2007، ص ص 126–127.

المجالات الأخرى كالمجال الاجتماعي، وبالتالي أصبح مفهوم التنمية الاقتصادية لا يقتصر فقط على تحقيق نمو اقتصادي، بل يتضمن إلى جانب ذلك إحداث تغير في الهيكل الاقتصادي والاجتماعي، والذي يتضمن أيضا تغيير جذري في السلوك الاقتصادي للأفراد، وفي أسلوب الإنتاج السائد[1].

وفي هذا الإطار عرفت التنمية الاقتصادية على أنها "جملة العمليات، والتفاعلات والتغيرات التي تحدث في الهياكل الاقتصادية للدولة خلال فترة زمنية معينة، وتشتمل عدة تحولات في المتغيرات والمستويات الاقتصادية والاجتماعية، في ظروف متباينة من الزمان والمكان، لكن هناك بعض المظاهر المشتركة الأساسية والتي هدفها زيادة الإنتاج الوطني، واستقرار النظام الاقتصادي، وهذا في حد ذاته تحديات طويلة الأمد".[2]

ولما كان إدراج الجانب البشري يشوبه بعض النقص، مما أدى ببعض المفكرين إلى التأكيد على جوانب معينة والمتمثلة في القضاء على الفقر وتحقيق المساواة، وذلك بإدراجهما في مفهوم التنمية الاقتصادية، بحيث أصبحوا يعرفون التنمية الاقتصادية بأنها "تعني ارتفاع الدخل الفردي لفترة زمنية طويلة، مصحوبة بانخفاض مستوى الفقر والمساواة".[3]

وبوجه عام يمكن أن تعرف التنمية الاقتصادية على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغيير شامل، ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي، وتحسين في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة (التخفيف من ظاهرة الفقر)، وتحسن في نوعية الحياة، فالتنمية الاقتصادية عملية مقصودة وهي أوسع من النمو، لأنها تتضمن إجراء تغييرات جذرية في هيكل الناتج، وفي توزيع عناصر الإنتاج بين القطاعات المختلفة للاقتصاد الوطني خلال فترًة زمنية، وتمثل الجانب المادي الذي تعمل الدولة على تنميته، وهي من الركائز الأساسية لأي تنمية.

الفرع الثاني:عناصر التنمية الاقتصادية

من خلال التعاريف السابقة، نستخلص عناصر التنمية الاقتصادية في النقاط التالية:

1-**الشمولية:** فالتنمية تغيير شامل لا ترتبط فقط بالجوانب الاقتصادية، بل تمتد للجوانب الأخرى الاجتماعية، والثقافية، والسياسية، والأخلاقية كما تتضمن التحديث. وبذلك التنمية تعني التوازن في البنية القطاعية للاقتصاد، والتوازن الاجتماعي بين المناطق الجغرافية والفئات الاجتماعية، وتوطُّن الُقدرة التكنولوجية، والاعتماد على الذات وبناء اقتصادٍ وطني متكامِل.

2-الاستمرارية: التنمية عملية تكون طويلة الأجل، بمعنى يجب أن تكون الزيادة المحققة في الدخل الحقيقي الفردي، أو في متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني الإجمالي مستمرة إلى المدى الطويل

[1] صبحي تادرس قريصة، **مذكرات في التنمية الاقتصادية**، الدار الجامعية، بدون سنة نشر، ص 66.

[2] ميرو بالدولين، **التنمية الاقتصادية**، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ص ص 5-6.

[3] إسماعيل شعباني، **مقدمة في اقتصاد التنمية**، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، 1997 ، ص 51.

وليست آنية أو مؤقتة تزول بزوال أسبابها، حيث يجب مراعاة ما إذا كان النمو المحقق عابرا[1]، كتلك الدول التي تستفيد من أوقات الأزمات مثل الأزمة النفطية في سبعينيات القرن الماضي، حيث حققت بعض دول الأوبك زيادة كبيرة في الناتج الإجمالي نتيجة ارتفاع أسعار المحروقات، زاد معها نصيب الفرد منه، ولكن سرعان ما عادت المداخيل إلى ما كانت عليه.

3-**العدالة:** وتعني حدوث تحسين في توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة، وتحسين نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد، بحيث تضمن حصولهم على حد أدنى من الدخل الحقيقي في صورة عينية كدعم الغذاء الأساسي، وتحسين العناية الصحية ودعم التعليم، حيث أصبح شرطا من شروط التنمية أن يصاحب النمو الاقتصادي تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة[2].

4-تغير هيكل الإنتاج: بما يضمن توسيع الطاقة الإنتاجية بطريقةٍ تسمح بالتراكم الذي يمر عبر تنويع الإنتاج من القطاعات المختلفة؛ مما يسمح بخلق سوقٍ لمختلف المُنتجات.

5-تعديل التركيبة الاقتصادية وتنويع مصادر الدخل: إن أي دولة تتطلع إلى تحقيق تنمية مستدامة، وإلى المحافظة على معدل إنفاق يغطي احتياجات هذه التنمية، لابد أن تبحث عن مصادر أخرى للدخل غير المصدر الوحيد، فمثلا الدول النفطية لابد أن تقوم بوضع خطة للتحول من الاعتماد شبه الكلي في دخلها على النفط إلى مصادر أخرى غير نفطية[3].

6-**استدامة التنمية:** وهو ما يطلق عليه مصطلح التنمية الاقتصادية المستدامة، فالأجيال الحاضرة في استخدامها للبيئة والموارد الطبيعية، عليها ألا تتجاهل حقوق الأجيال القادمة عندما تقوم بإشباع حاجاتها.

المطلب الثاني:أبعاد التنمية الاقتصادية وأسسها

التنمية لا ينظر إليها من منظور اقتصادي مادي فقط، بل هي عملية نهوض كاملة يتحول فيها المجتمع بجميع طاقاته وموارده نحو تحقيق مجموعة من الأهداف، هذه الأخيرة تتطلب توفر مجموعة من الشروط لتحققها.

[1] محمد مدحت مصطفى، سهير عبد الظاهر أحمد، **النماذج الرياضية للتخطيط والتنمية الاقتصادية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1999، ص 43.

[2] رمزي علي إبراهيم سلامة، **اقتصاديات التنمية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1991، ص ص107-108.

[3] ميلود وعيل ، **المحددات الحديثة للنمو الاقتصادي في الدول العربية وسبل تفعيلها** (حالة الجزائر، مصر، السعودية، دراسة مقارنة خلال الفترة 1990-2010)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2013-2014، ص 16.

الفرع الأول: أبعاد التنمية الاقتصادية

يشمل أداء التنمية الاقتصادية عددا من الأبعاد التي تشكل كلا منها متكاملا يعبر عن النهوض بأوضاع المجتمع الإنتاجية والدخلية، وتتمثل هذه الأبعاد في العناصر التالية:

-**النمو الاقتصادي**:وهو يتعلق بالتحسين في الناتج الوطني الإجمالي، ومن هنا نجد أن الاهتمام الأكبر في موضوع التنمية موجه نحو النمو الاقتصادي باعتباره العامل الأساسي الذي تعتمد عليه، ورغم شبه الإجماع على اعتبار زيادة الدخل الوطني الحقيقي هو الهدف الرئيس لتحقيق التنمية الاقتصادية، وهو أبرز مؤشرات قياسها، إلا أن هناك انتقادات وعدم رضا لاعتبار مؤشر معدلات النمو والناتج الوطني كمؤشر وحيد لقياس التنمية الاقتصادية[1].

-**رفع مستوى المعيشة** : لا شك أن هناك ارتباطاً وثيقاً وعلاقة -غالباً ما تكون طردية -بين زيادة الدخل وارتفاع مستوى المعيشة في المجتمع، فكلما تحققت زيادة في الدخل الوطني كلما ارتفع متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل، وأدى ذلك بالتالي إلى ارتفاع مستوى معيشة أفراد المجتمع.

-**التشغيل**: أي مستوى التوظيف لعوامل الإنتاج المتاحة وعلى رأسها قوة العمل، ويمثل التوظيف مؤشرا للقدرة على توليد الدخل، ومن ثم الوفاء بالاحتياجات المعيشية لقوة العمل والأسر المرتبطة بها.

-**عدالة التوزيع**:أي توازن وعدالة توزيع الدخل بين فئات المجتمع، وكذلك توازن توزيع عوائد الإنتاج بين الأطراف التي ساهمت فيه، ويمثل التحسين في توزيع الدخل وعوائد عوامل الإنتاج مؤشرا يعكس درجة دمج وتضمين الفئات الضعيفة في تيار النمو، والإنتاج، والاستهلاك والادخار[2]. ومن الطبيعي أن يكون للتفاوت في توزيع الدخول والثروات آثاراً سلبية على المجتمع، تتمثل في عدم شعور الأغلبية بالعدالة الاجتماعية، مما يخلق طبقات في المجتمع ويؤدي إلى توسيع الفجوة الاجتماعية بين أفراد المجتمع[3].

-**توسيع قاعدة الهيكلة الإنتاجية**، لأن التنمية الاقتصادية لا تقتصر على مجرد زيادة الدخل الاجمالي وزيادة متوسط نصيب الفرد، بل تسعى إلى التوسع في بعض القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية والفنية، حيث تمد هذه القطاعات الاقتصاد القومي بالاحتياجات اللازمة التي تحقق نمو المجتمع وازدهاره.

-**التضمينية والمشاركة الاقتصادية**: ويتعلق هذا العامل بدرجة مشاركة مختلف الفئات في النشاط الاقتصادي، ودرجة استفادة هذه الفئات من النمو والتقدم الاقتصادي المتحقق ودرجة إسهامها فيه،

[1] أحمد صقر عاشور، **إصلاح حوكمة التنمية في مصر**، مركز العقد الاجتماعي، 2010 ، ص ص 31-32.

[2] عريقات، حربي محمد، **مبادئ في التنمية والتخطيط الاقتصادي**، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر، عمان، الأردن، 1992، ص 33.

[3] حافظ منصور علي، الروبي نبيل، **مذكرات في التنمية الاقتصادية**، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1976، ص 70.

وتعكس التضمينية نوعا من العدالة لكنها لا تتعلق بجانب التوزيع فقط، وإنما بالإسهام والمشاركة في العمل الإنتاجي والاقتصادي، ويمثل توسيع دائرة الاقتصاد الرسمي وزيادة اندماج المشروعات في الاقتصاد، وتحسين التنمية في المناطق المهمشة والمحرومة مثال لتحسين التضمينية.

-**التنافسية**:وهي تمثل قدرة الاقتصاد ككل أو قطاعات رئيسية فيه على التنافس عالميا من خلال تحسين إنتاجيته وكفاءته التشغيلية، وتحسين جودة مخرجاته، وتحسين قدرته على كسب حصة متزايدة من الأسواق الخارجية وعلى جذب الاستثمارات.

-**التوازن**: وهو يتعلق بتوازن النمو والأداء الاقتصادي قطاعيا(عبر القطاعات الإنتاجية)، وجغرافيا (عبر المناطق والأقاليم)، وزمنيا (التوازن بين الأجيال الحالية والمستقبلية).

-**الحفاظ على الموارد البيئية**: وهو يتعلق بحماية الموارد البيئية الطبيعية خاصة الموارد غير المتجددة وعدم تبديدها أو هدرها أو تلويثها.

الفرع الثاني: الأسس التي تقوم عليها التنمية الاقتصادية

أسس التنمية الاقتصادية يقصد بها الشروط الواجب توفرها في أي بلد من أجل تحقيق البرامج التنموية، ولذلك يتوجب الأخذ الآني للجوانب الكمية والنوعية لمسار التنمية، وهذا بوجود أربع مبادئ أساسية صالحة للبلدان المتقدمة والمتخلفة وهي:

-ضرورة وجود تخطيط اقتصادي سليم.

-الاهتمام بكل الأصول من رأس المال المادي والبشري والطبيعي والتكنولوجي.

-الأهمية الممنوحة لوضع محيط مؤسساتي(بيئة أعمال) ملائم للتنمية.

-الأخذ بعين الاعتبار الجوانب التوزيعية عبر الزمن..

1-التخطيط الاقتصادي :من أجل الوصول إلى المراحل المتقدمة للنمو الاقتصادي وتحقيق التنمية، لابد من وجود تخطيط اقتصادي سليم، والذي يشترط فيه تحديد الأهداف السياسية الحكومية المرتبطة بالتنمية المستقبلية للبلد، وتحديد الإستراتيجية التنموية التي تجسد الأهداف وتحولها إلى واقع ملموس (باستخدام واستغلال الوسائل الضرورية التي تنفذها)، والتي تشمل الاقتصاد بأكمله دون تهميش أو استصغار قطاع معين، باستخدام نموذج من نماذج الاقتصاد الكلي وتحديد المدة الزمنية المستهدفة، مع مراعاة وضع خطط تكميلية يتم الاستنجاد بها في حال تعثر البرنامج التنموي لسبب أو لآخر.

2-الاهتمام بكل الأصول من رأس المال المادي والبشري والطبيعي والتكنولوجي: لا أحد ينكر أهمية توفر الموارد المالية في عملية التنمية، وتبدو تلك الأهمية بشكل أساسي في إحداث عملية التراكم الرأسمالي، التي إذا توفرت في أي مجتمع كانت كفيلة بإحداث التقدم والتنمية. كما أن الكفاءة والخبرة شرطان لابد منهما لكي تستطيع العمالة التعامل مع طرق ووسائل الإنتاج الحديثة، وبعبارة أخرى فإن الأعداد الهائلة من العمالة غير المدربة وغير الكفؤة التي لا قدرة لها على التعامل مع ماكنة حديثة أو

حاسوب معقد، قد تشكل عائقاً أمام التنمية الاقتصادية، ويظهر هذا واضحا في كثير من البلدان التي تعاني البطالة وتوظف عمالة أجنبية ماهرة في قطاعات العمل كافة خصوصاً الصناعة والخدمات.

وتعد الموارد الطبيعية عنصرا مساعداً في تحقيق التنمية، بالرغم من أن هناك من الدول التي لا تمتلك الثروات الطبيعية لكنها تعتبر عملاق اقتصادي كاليابان، بينما معظم الدول العربية تضم كميات هائلة من الثروات الطبيعية لكن هذه البلدان ما زالت نامية، كما تتطلب التنمية ضرورة توفير البنى التحتية المادية والتقنية.

3-الأهمية الممنوحة لوضع محيط مؤسساتي(بيئة أعمال) ملائم للتنمية: تعتبر بيئة الأعمال المرآة العاكسة للمحيط المؤسساتي وهي قاعدة انطلاق التنمية، فهي تعبر عن منظومة تشمل البناء السياسي، والإداري، والاقتصادي، والاجتماعي في الدولة، والتي تسهم بدرجة كبيرة في تنظيم الأعمال وتسهيل الإجراءات، وحماية الملكية... وغيرها، ولذلك فإن نجاح عملية التنمية تتوقف على ضرورة توفر عناصر عديدة والتي تعتبر بمثابة القاعدة المتينة، والتي نوجزها في الأتي[1]:

-**البناء السياسي:**يتمثل في الإدارة السياسية الحاكمة التي تقوم برسم السياسات العامة والتي تطلب من أجهزة الإدارة العامة المختلفة، والتي تأتي الوزارات في طليعتها تحقيق تلك السياسات. كما أن التنمية الحقيقية هي التي تنطلق من نظام سياسي مستقل في قراراته، قائم على التعددية الحزبية والمشاركة الشعبية، الأمر الذي يعود بفوائد التنمية على المجتمع ككل؛

-**البناء القانوني:**تحتاج عملية التنمية إلى أرضية قانونية تمارس عليها عملها، ولذلك يجب سن التشريعات والقوانين التي تؤدي إلى تسهيل عملية التنمية؛

-**البناء الإداري :**هو النمط الإداري المسير لعملية التنمية، ويتمثل في الأجهزة الإدارية الموجودة في مؤسسات القطاع العام والقطاع الخاص، كما يجب اختيار عناصرها ممن تتوفر فيهم الجدارة والمهارة، تطبيقا لقاعدة مبدأ التخصص لما لذلك من أثر على تحقيق التنمية.

-**البناء الاقتصادي** : يتمثل في ضرورة اختيار نوع المنهج والنظام الاقتصادي الذي تمشي عليه عملية التنمية، والقائم على الحرية الاقتصادية الموجهة بالضوابط؛

-**البناء الاجتماعي والقيمي والثقافي:** ويتمثل في تلك القيم التي تخدم عملية التنمية، والتي ينبغي نشرها بين الأفراد، ومنها الحرية المضبوطة وروح الجماعة، والمحافظة على الوقت والعدالة الاجتماعية، والأخلاق والقيم، والابتعاد عن الممارسات اللاأخلاقية والتي تضر بالتنمية خاصة فيما يتعلق بالفساد، وتبديد المال العام، مع نشر المفاهيم المرتبطة بكل من المال والعمل، كمفهوم الملكية ومفهوم العمل؛

[1] حسن محمود الرفاعي، **أركان بيئة الأعمال المساهمة في تنمية العالم الإسلامي**، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي للتنمية- التّنمية المستدامة في العالم الإسلامي في مواجهة تحديات العولمة، جامعة الأزهر، القاهرة، 2007، ص 06.

-**البناء الأمني** :تحتاج عملية التنمية إلى وجود الاستقرار والأمن، إذ لا تنمية بلا أمن.

4- الأخذ بعين الاعتبار الجوانب التوزيعية عبر الزمن:إن مصطلح التنمية لم يعد يذكر مجردا أو منفردا كما كان في الماضي، بل صار موصوفا بالشمول لتبرز مصطلحات التنمية الشاملة والتنمية المستدامة، والأولى تعني انتشار التنمية مكانيا لتغطي كافة المناطق والأقاليم، والثانية تعني الحفاظ على الموارد وصيانتها وحمايتها من الهدر لصالح الأجيال القادمة، وهذا هو البعد المكاني والزماني للمنظور التنموي[1].

المطلب الثالث: المؤشرات المعتمدة في قياس التنمية

تطرح فكرة التنمية ذاتها ضرورة القياس سواء لصياغة السياسات، والخطط، وتحديد الأهداف أم لتقييم النتائج، ونظرا للتحولات الواسعة في مفهوم التنمية، فإن المؤشرات عرفت بدورها تطورات هامة على محاور عدة، بدءا من مقاييس النمو الاقتصادي، إلى المؤشرات الاجتماعية، والأدلة المركبة كدليل التنمية البشرية.

ومن أهم المعايير المعتمدة في قياس التنمية نجد معايير الدخل، المعايير الاجتماعية، والمعايير الهيكلية، حيث يمثل الأول منها وسائل قياس النمو، بينما يخص الآخران منها وسائل قياس التنمية.

الفرع الأول: معايير الدخل

قبل فترة السبعينيات كان يُنظر للتنمية على أنها ظاهرة اقتصادية، والتي تُوجب تحقيق مكاسب سريعة في معدلات نمو الناتج الوطني الإجمالي، ونصيب الفرد منه، مع توفير عمالة كثيرة بما يتوافق مع عرض العمل، وكذا توفير الظروف المواتية لإعادة توزيع الدخل المحقق من العملية التنموية بأعلى كفاءة وعدالة ممكنة.

وعلى الرغم من الفروق الواضحة بين مفهومي النمو والتنمية الاقتصادية، إلا أنه عند قياسهما من الناحية الاقتصادية غالبا ما يستخدمان كمرادفين وذلك لاشتمالهما على العديد من العناصر المشتركة، ومن بين المؤشرات الاقتصادية التي يتم استخدامها لقياس التنمية الاقتصادية نجد الناتج الداخلي الخام، الناتج الوطني الخام، الدخل الفردي الحقيقي وغيرها من المؤشرات المشتقة من الدخل(معدل النمو السنوي في الناتج الإجمالي، معدل النمو السنوي في نصيب الفرد من الناتج الوطني الإجمالي وغيرها).

أ-**الناتج الداخلي الخام** :يعرف على أنه القيمة الإجمالية للإنتاج الداخلي من السلع والخدمات لقطر ما، خلال سنة ما، من قبل الأعوان المقيمين داخل هذا القطر؛ ويرى بعض الاقتصاديون بأن معدلات

[1] فايزة أبو النجا، **الإطار الاستراتيجي لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى عام 2022**، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، جمهورية مصر العربية، نوفمبر 2012، ص 06.

النمو المرتفعة في الناتج الداخلي لعدد من الدول النامية لم تحقق مستويات رفاهية أفضل للغالبية العظمى لمواطنيها، وفي كثير من الحالات كانت تصاحبها زيادة في مستويات الفقر، أو ارتفاع في مستويات البطالة، أو اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، ومن الممكن أن ينمو الاقتصاد دون أن يكون هناك أي تنمية حقيقية، فالنمو الاقتصادي الذي يعكسه مؤشر الناتج الخام قد ينحصر في قطاع محدود ومنعزل عن بقية الاقتصاد القومي، كما أن الدخل المحقق من هذا القطاع قد يتسرب إلى الخارج، أو تستحوذ علية فئة محدودة جداً من السكان[1]، ولهذه النقائص لا يفضل استعمال هذا المؤشر لقياس المدى الفعلي للتنمية الاقتصادية.

ب-الناتج (الدخل) الوطني الخام: يهدف هذا المؤشر إلى تقييم وقياس قيمة الإنتاج الوطني المحقق، سواء تعلق الأمر بما هو منتج داخل أو خارج الإقليم، مع استبعاد مقدار السلع والخدمات المنتجة من قبل غير المقيمين في هذا الإقليم، وهو مؤشر يسمح بقياس القوة الاقتصادية لقطر ما من خلال قياس ثروته.

ج- **متوسط الدخل الفردي**(GNI per Capita): والذي يأخذ بعين الاعتبار قدرة المجتمع على توسيع وزيادة الناتج والمخرجات بمعدل أسرع من معدلات نمو سكانه. وتجدر الإشارة إلى أن اعتماد متوسط الدخل الفردي مؤشراً لنمط التوزيع أمر مضلل إلى حد بعيد، لأن المتوسط الحسابي – أي قسمة الناتج الوطني الإجمالي على عدد المواطنين – لا يعكس على الإطلاق النمط الحقيقي للتوزيع[2].

ولقد ظهرت في وقت مبكر عيوب استخدام الناتج الإجمالي للفرد كمؤشر عن التنمية الاقتصادية، وجرت محاولات لتصحيح هذا المقياس وتسويته، ويتعلق جزء من المشكلة بتشوهات معدلات الصرف الرسمية وعدم تمثيلها للقوة الشرائية المحلية النسبية، وكان الاقتصادي كولن كلارك(Coleen Clarck) من أوائل الذين حاولوا تحويل الحسابات القومية باستعمال تكافؤات القوة الشرائية (ppp) الذي يعني قياس ناتج كل بلد وفق مستوى أسعار مشترك(الأسعار الدولية)[3].

د-الدخل الفردي الحقيقي: يعتبر متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني الحقيقي أكثر المعايير استخداما وصدقا بحسب الكثير من الاقتصاديين في معظم دول العالم، فهو يعكس متوسط نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام، وبالتالي يأخذ في الحسبان معدل النمو السكاني، ويعبر بصدق عن كميات السلع والخدمات التي يمكن للفرد أن يتحصل عليها فعلا من خلال إنفاق دخله، لأنه يراعي

[1] حسين عادل وآخرون، **التنمية العربية- الواقع الراهن والمستقبل-**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة كتب المستقبل العربي، عمان، 1990، ص 104 .

[2] محمد عدنان وديع، **مسح التطورات في مؤشرات التنمية ونظرياتها من GNP إلى HDI**، ندوة التنمية في الشرق الأوسط في ظل المستجدات المحلية والعالمية، معهد التخطيط القومي، ص 230.

[3] محمد عدنان وديع، **قياس التنمية ومؤشراتها**، ص 02.

عند حسابه معدل التضخم، ولذلك فجمهور الاقتصاديين يتمسكون بمعيار متوسط نصيب الفرد من الدخل لكون الهدف النهائي للتنمية هو رفع مستويات المعيشة والرفاهية[1].

وبالطبع هناك العديد من الانتقادات التي وجهت لمعايير الدخل ومنها:

– أن الدخل ليس هدفاً نهائياً للنشاط الاقتصادي، وإنما هو على أحسن الفروض هدف نائب عن الهدف الأصلي وهو تحسين الرفاهية الاجتماعية؛

– المعروف أن زيادة الناتج الوطني الإجمالي قد لا تكون راجعة إلى زيادة حقيقية في إنتاج السلع والخدمات ولكن قد يكون سببها ارتفاع الأسعار (التضخم)؛

– معايير الدخل تُخفي كيفية توزيع الناتج على مختلف الفئات الاجتماعية؛

– يثير استخدام متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي مشاكل عديدة عند مقارنة الأداء التنموي في دولة ما بأداء غيرها من الدول.

الفرع الثاني: المعايير الهيكلية

من الناحية الوظيفية فإن التنمية الاقتصادية تعني تغير هيكل الإنتاج، والعمالة، وتبادل المواقع بين قطاعات الاقتصاد في مكونات الناتج المحلي الإجمالي، إذ يجب أن تنخفض مساهمة الزراعة لصالحة الصناعة والخدمات على حسب العديد من الاقتصاديين، ولهذا ركزت جهود التنمية في الماضي على ضرورة تبني استراتيجيات التصنيع السريع، والتي غالبا ما حدثت على حساب التنمية الزراعية والريفية.

وعليه نعني بالمعايير الهيكلية نسبة الاقتصاد أو مجموع المتغيرات التي نتخذها كمؤشرات للدلالة على درجة التقدم في الدولة، ومنها:

–الأهمية النسبية للإنتاج الصناعي في الناتج الداخلي الخام، أي دور الصناعة في الدخل الوطني؛

–الأهمية النسبية للصادرات من السلع الصناعية في إجمالي الصادرات السلعية؛

–نسبة التشغيل(العمالة) في القطاع الصناعي إلى إجمالي التشغيل.

وكلما ارتفعت هذه النسب في الدولة، فإن هذا يعني أن الدولة قد حققت تغيرات إيجابية في بنيانها الاقتصادي وهيكل الإنتاج بها، وبالتالي يعكس هذا الأمر زيادة درجة التقدم والنمو الاقتصادي بها، ولا شك أن الاتجاه إلى التصنيع لابد وأن يؤدي إلى زيادة إجمالي الناتج المحلي نتيجة لإسهام الصناعات الجديدة في حركية الاقتصاد، غير أن البعض يعيب على هذه المعايير من جهة المبالغة الخاصة

[1] سيدي أحمد كبداني، **أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخول في الجزائر مقارنة بالدول العربية :دراسة تحليلية وقياسية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر،2013/2012 ، ص 23.

بالنشاط الصناعي ودوره في الحياة الاقتصادية مع ما يوازنه من تجاهل للنشاط الزراعي، إلى جانب تنامي النشاط الثالث (الخدمات) في السنوات الأخيرة[1].

إن مقياس التنمية الاقتصادية بالاعتماد على معيار الدخل خاصة والمعايير الهيكلية كان قصوره واضح في تحديد مدى الانتفاع بحقوق الإنسان، وذلك لعدم احتوائه المؤشرات المتعلقة بنوعية الحياة، إلا أن هناك مؤشرات أخرى تستخدم من أجل قياس مستوى رفاه الأفراد في قطر ما، وهذا بالأخذ مثلا: مؤشرات الصحة، الأمل في الحياة، ومعدل الأمية.

الفرع الثالث: معايير (مؤشرات) ذات بعد اجتماعي

ظهرت حركة المؤشرات الاجتماعية في النصف الثاني من الستينيات، ويؤرخ البعض لميلاد حركة المؤشرات الاجتماعية بظهور كتاب بارو (Baro) بعنوان "المؤشرات الاجتماعية في عام 1966". وزاد الاهتمام الدولي بها خلال عقد الثمانينات من القرن الماضي، وهذا بسبب الانتشار الواسع للفقر والبطالة وعدم المساواة، والتي لم تكن تأخذ إلا حيزا ضيقا في برامج الحكومات المحلية، كونها كانت تبحث عن الوصفة المثالية لتحقيق التنمية، من خلال علاج المشكلة الرئيسة للاقتصاد والمتمثلة في كيفية زيادة الناتج المحلي الإجمالي ورفع متوسط نصيب الفرد منه[2].

فالمؤشرات ذات البعد الاجتماعي يقصد بها المؤشرات الخاصة بنوعية الخدمات التي تعايش الحياة اليومية للأفراد وما يعتريها من تغيرات، فهناك الجوانب الصحية، والجوانب التعليمية والثقافية، والجوانب الخاصة بالتغذية.

1-**المعايير الصحية** : من أهم المؤشرات التي تستخدم لقياس مدى التقدم الصحي بالمجتمع ما يلي :

-عدد الوفيات لكل ألف من السكان، وعدد الوفيات لكل ألف طفل من السكان، فارتفاع معدل الوفيات يعني عدم كفاية الخدمات الصحية، وعدم كفاية الغذاء وسوء التغذية، وكل هذه من صفات التخلف.

-معدل توقع الحياة عند الميلاد: أي متوسط عمر الفرد، فكلما زاد دل ذلك على درجة من التقدم الاقتصادي.

2-**المعايير التعليمية:** هنالك إجماع على أن الإنفاق على التعليم يمثل استثماراً وليس استهلاكاً، وأن هذا الضرب من الاستثمار- الاستثمار البشري- يحقق عائداً مرتفعاً سواء للأفراد أو للمجتمع ككل. ومن أهم المؤشرات التي تستخدم في التعرف على المستوى التعليمي والثقافي بالمجتمع ما يلي:

أ- نسبة الذين يعرفون القراءة والكتابة من أفراد المجتمع.

ب- نسبة المسجلين في مراحل التعليم المختلفة من أفراد المجتمع.

[1] محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف، **التنمية الاقتصادية (دراسة نظرية وتطبيقية)**، الإسكندرية، مصر، 2003، ص76.

[2] محمد عدنان وديع، **مسح التطورات في مؤشرات التنمية ونظرياتها من GNP إلىHDI**، مرجع سابق، ص 196.

جـ- نسبة المنفق على التعليم إلى إجمالي الناتج المحلي، وكذلك إلى إجمالي الإنفاق الحكومي .

- **معايير التغذية:** من أهم المؤشرات التي تستخدم للتعرف على مستوى التغذية بالمجتمع هو متوسط نصيب الفرد من السعرات الحرارية، وكذلك نسبة النصيب من السعرات الحرارية إلى متوسط المقررات الضرورية للفرد[1].

رابعا: المعايير المركبة

يتم حساب المعايير الاجتماعية السالفة الذكر بطريقة منفصلة فردية، تعتمد على ناحية اجتماعية بذاتها، مما يسمح بتصنيف نفس البلد ضمن مجموعات تنموية مختلفة، فقد يحكم عليه بأنه بلد متقدم بالاعتماد على المعايير الصحية، لكنه يدرج ضمن قائمة الدول الأقل نموا بالنظر إلى المعايير التعليمية وهكذا، ولتفادي هذه المشكلة وتلافي النقص الذي يشوب استعمال المعايير الاجتماعية، فقد تبنى الاقتصاديون استعمال المعايير المركبة لتصنيف دول العالم، ومن أهم هذه المعايير نذكر:

-**مؤشر الرفاه ونوعية الحياة:** يطرح (Grootaert،1982) تمييزاً بين ثلاث مقاربات لقياس الرفاه هي:أدلة الرفاه الحقيقية، والإنفاق الكلي والدخل الكامل، وفي دراسة أخرى لـ(Harris & Anand،1994) استعملت خمسة مؤشرات محتملة لقياس الرفاه الفردي هي: دخل الأسرة للفرد، إنفاق الأسرة الإجمالي للفرد، إنفاق الأسرة على الغذاء للفرد، عدد السعرات الحرارية لدى الأسر للفرد، نسبة الإنفاق على الغذاء إلى الإنفاق الكلي للأسرة .أما(Drewnowski ،1972) فقدم إسهاما تصنيفياً لأبعاد الرفاه هي: مؤشرات تدفقات الرفاه، مؤشرات حالة الرفاه، مؤشرات آثار الرفاه، ومؤشرات آثار الإنتاجية.

ويستعمل مفهوم نوعية الحياة عموماً بشكل يغطي مفاهيم مثل: الأمن والسلام، وتكافؤ الفرص، والمشاركة، والرضا الذاتي، وهي تعرض مشكلات قياس صعبة، ويمكن الإشارة إلى بعض الجهود الدولية لقياس نوعية الحياة وبحوث سياستها، ومن هذه الجهود: برنامج المؤشرات الاجتماعية للتنمية لدى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الذي انطلق في أواخر السبعينات، وبرنامج اليونسكو لبحوث نوعية الحياة ذات الصلة بالسياسات، وقد تحددت المؤشرات المكونة الداخلة في دليل نوعية الحياة في معدل وفيات الرضع وتوقع الحياة عند العمر واللاأمية[2].

ب-مؤشر الرفاه لـ Sharpe وOsberg : يقترح هذان الباحثان من خلال هذا المؤشر أربعة عناصر تسمح بالتعبير عن مستوى رفاه الأفراد في بلد ما، وتتمثل هذه العناصر في[3] :

[1] محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص 79.

[2] كمال صالح، **مؤشرات قياس الرفاه الإنساني-محاولة لنموذج عربي-**، المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية، أكتوبر 2014، ص ص 23-24.

[3] عبد القادر علي بن يحي، **تأثير فعالية الحكومات على التنمية الاقتصادية للأقطار العربية**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 12، جوان 2014 ، ص90.

-التدفقات الفعلية للاستهلاك حسب الفرد بما في ذلك السلع والخدمات المسوقة وغير المسوقة؛

-التراكم الصافي لمخزون موارد الإنتاج في المجتمع، بما في ذلك التراكم الصافي للسلع العينية: حظيرة السكن، رأس المال البشري، الاستثمار في البحوث التطوير؛

-توزيع المداخيل حسب مؤشر Gini حول اللامساواة؛

-الحماية الاجتماعية ضد البطالة، وضعية المسنين والأيتام.

ج-مؤشر التنمية البشرية: مع حلول عام 1993 تم تعريف التنمية البشرية بكونها " تنمية الناس، من أجل الناس وبواسطة الناس" وهذا معناه: -تنمية الناس:أي الاستثمار في قدرات البشر.

-التنمية من أجل الناس: معناها الكفالة العادلة بتوزيع ثمار النمو الاقتصادي المحقق توزيعا عادلا.

-التنمية بواسطة الناس: أي إعطاء كل فرد فرصة المشاركة في التنمية.

مؤشر التنمية البشرية الذي أنشئ سنة 1990 من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعتبر كمقياس توجيهي هام ينحصر بين رقم صفر (منخفض) ورقم واحد (عال)، ويقوم على أساس المتوسط الهندسي الشامل ثلاثة أدلة (أبعاد) تنقسم على أربعة متغيرات وهي[1]:

-المستوى الحقيقي للمعيشة: ويتم قياسه بالمتوسط الحقيقي لنصيب الفرد من الدخل الوطني والمعدل بالقدرة الشرائية؛

-مستوى التعليم: يتم قياسه بمتوسط عدد سنوات الدراسة في المؤسسات التعليمية وكذلك معدل معرفة القراءة والكتابة؛

-مستوى الصحة ويقاس بمعدل الأمل في الحياة عند الولادة (متوسط العمر المتوقع).

د- **مؤشرات عدم المساواة :** وتقيس هذه المؤشرات معدلات تركز الدخول، وهذا المؤشر يستخدم بشكل واسع ويتكون من ثلاث مؤشرات أساسية هي: معامل جيني(Les Coefficient de Gini) الذي يتم احتسابه كمساحة فاصلة بين توزيع الدخول الموجود على أرض الواقع، وخط المساواة الكاملة ويتم احتسابه عادة بعد رسم منحنى لورينز (Courbe de Lorenz) وهو المؤشر الثاني، ويمثل نسبة الدخل التي يحصل عليها نسبة محددة من السكان مقارنة مع الدخل المتوسط للسكان بشكل عام، أما المؤشر الثالث فهو مؤشر تيل (theil) الذي هو يقيس تركز الأموال عند مجموعة من الأسر مقارنة مع مجموعة متوسطة من الأسر[2].

بعد هذا الشرح لماهية التنمية الاقتصادية ومتطلباتها وأهم مؤشرات قياسها، سنحاول التعريج في المبحث الموالي إلى تبيان علاقة التنمية الاقتصادية بالحوكمة الرشيدة.

[1]UNDP, **Governance for Sustainable Human Development**, New York, 1997.

[2]خطاري أحمد ولد بيه، سالم ولد محمد المصطفى، **مكافحة الفقر عن طريق تحسين مؤشرات التنمية البشرية -حالة موريتانيا-**، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الرابع، جامعة نواكشوط ، موريتانيا، ص 04.

المبحث الثاني: طبيعة العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية

على الرغم من توافر الإمكانات الطبيعية، والمادية، والمالية، والبشرية لبعض المجتمعات، إلا أنها واجهت إخفاقا في تجاربها الإنمائية، وهذا ما مثل لغزا للعديد من المهتمين وعلى رأسها المؤسسات الدولية بواقع ومستقبل التنمية، وحفز الباحثين والمختصين للبحث عن الحلقة المفقودة في مثل تلك التجارب. فيبدو أن العبرة ليست في التوافر الكمي والنوعي للموارد، بل في القدرة على استخدام السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية وتوظيفها لقيام عملية التنمية، وهذا ما يشار إليه بمصطلح الحوكمة الرشيدة.

المطلب الأول: الاعتراف الدولي للعلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية

لقد اقترن تطور مفهوم التنمية بإدخال الحوكمة الرشيدة في أدبيات منظمة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والدولية، فالبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي لعبا دورا كبيرا ومحفزا لمبادئ الحوكمة الرشيدة كأساس للسياسات الاقتصادية، ويعود السبب في ذلك إلى أن النمو الاقتصادي لبعض البلدان لم يترافق مع تحسين مستوى المعيشة لأغلبية السكان، وبهذا المعنى فإن تحسن الدخل القومي لا يعني تلقائيا تحسين نوعية الحياة، وعليه تم إدراك أهمية الحوكمة الرشيدة لأجل التنمية على كافة المستويات السياسية، والاقتصادية والاجتماعية[1].

كما تم التحول من التركيز على صياغة المشروعات التنموية في الخمسينات، إلى الاهتمام بالبرامج التنموية المتكاملة في أواخر الستينات، إلى التحول نحو إعادة هيكلة السياسات عن طريق برامج الإصلاح الاقتصادي التي طرحتها مؤسسات" بروتن وودز "في أواخر السبعينات وخلال الثمانينات، ليتم الاهتمام التدريجي بالشروط السياسية للتنمية مع بداية التسعينات، وذلك بعد أن كانت التنمية والسياسة تعاملان لفترة طويلة على أنهما مجالان منفصلان[2]، حيث انتشرت دعوى الإصلاح السياسي، وبدأت المؤسسات المالية الدولية في المطالبة بإعادة تشكيل النظام السياسي للدولة كشرط لمنح المساعدات التنموية لها، فقد تم إعادة توجيه دراسات التنمية نحو مسارات جديدة تؤكد على صلاحية مجموعة من القيم، والآليات الصالحة للتطبيق على كافة المجتمعات بدون تمييز، بحيث يقود الالتزام بها بالضرورة إلى حسن الحكم أو الإدارة الجيدة لشؤون الدولة والمجتمع (الحكم الراشد)، والذي ترتبط بدورها بكل من الشفافية، وتوسيع نطاق المساءلة، وعلى هذا النحو برزت مفاهيم حسن الحكم، والشفافية، والمساءلة، كشروط سياسية للتنمية في ظل المستجدات على الساحة الدولية، وعلى نفس الصعيد تنامى الاهتمام بمجموعة المخاطر التي يمكن أن تهدد تواصل العملية التنموية، ومن أهمها

[1] حسن كريم، **مفهوم الحكم الصالح**، مجلة المستقبل العربي، مرجع سابق، ص 22.

[2] راوية توفيق، مرجع سابق، ص ص 63-62.

الفساد الإداري والسياسي، نظرا لما تمثله من تأثير سلبي على كل من مشروعية النظام واستقراره في كثير من دول العالم الثالث[1].

ولقد أثارت سياسات التنمية الاقتصادية في عدد من الدول النامية قضايا متعلقة بسلامة الحكم ونزاهته، ونظرا لاستقراء مبادئ السيادة لكل دولة وضرورة عدم التدخل في شؤونها الداخلية، فقد وجدت العديد من مؤسسات التمويل الدولية صعوبة في التوفيق بين احترام هذه المبادئ المستقرة، والحاجة إلى توجيه النظر إلى أهمية أساليب الحوكمة[2]، فتوجهات البنك الدولي على سبيل المثال فيما يتعلق بقضايا التنمية كثيرا ما كانت تصطدم بالاعتبارات السياسية للدول المتلقية للقروض، من حيث عدم إمكان التعرض إلى قضايا النظم السياسية وأساليب الحكم القائمة، ومع ذلك أظهرت بعض تجارب التنمية في العديد من الدول النامية أن فشل التنمية كان راجعا بالدرجة الأولى إلى فساد النظم السياسية فيها، حيث لا يوجد أمل حقيقي في أي تنمية ما لم تحدث تغيرات في أساليب الحكم.

ولما كان تحقيق الحوكمة الرشيدة لا تعنى به الدولة فقط، بل هو شراكة ما بينها وبين القطاع الخاص والمجتمع المدني، أصبح تحقيق التنمية الاقتصادية والمستدامة هو أيضا عمل مشترك ما بين تلك الأطراف، حيث أكدت أغلب الأدبيات المعاصرة الصادرة عن المؤسسات الدولية على الدور المهم الذي تلعبه عوامل الحوكمة في التأثير على التنمية، فهذه العوامل هي التي تحدد دور الأطراف المجتمعية المختلفة، وتوزيع السلطات الاقتصادية والتنموية بينهم، وآليات مشاركتهم ومساءلتهم، ولا يمكن تصور أن تتحقق تنمية تستفيد منها هذه الأطراف جميعها وبعدالة إذا كان بعضها مستبعدا من المشاركة، أو غير ممثل في سلطات صنع السياسات، أو غير قادر على مساءلة القائمين على إدارة هذه السياسات، ومنذ ذلك الحين أخذت الهيئات المالية الدولية تدعو الدول إلى إدخال إصلاحات مؤسساتية في إطار مبادئ الحكم الراشد تراها ضرورية لنجاح برامج الإصلاح ، وتحقيق التنمية في تلك الدول. فمن خصائص النظام الرشيد للسياسات الاقتصادية ما يلي[3]:

–الاستقرار والقابلية على التنبؤ: ونعني به وجود سياسات مفهومة وتسمح للأفراد بالقدرة على التخطيط للمستقبل؛

–التكيف : ونعني به وجود سياسات قادرة على الاستجابة إلى الأوضاع المتغيرة وأولويات التنمية؛

–التماسك: ونعني به وجود سياسات متناسقة عبر مختلف القطاعات والوزارات؛

[1] الأخضر عزي، غالم جلطي، **التنمية البشرية للحكم الراشد**، مرجع سابق، ص 13 .

[2] مناد علي، **دور حوكمة الشركات في الأداء المؤسسي –دراسة قياسية حالة SPA الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في اقتصاد التنمية، غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013– 2014، ص01.

[3] دليل مركز المشروعات الدولية الخاصة، **الحوكمة طريق الإصلاح** ، مرجع سابق، ص 31.

-التوجه نحو تحقيق الصالح العام: ونقصد به وجود سياسات تستهدف خدمة جميع المواطنين، ولا تقتصر على تلبية مصالح ضيقة؛

-الكفاءة : والتي تتحقق لما تكون منافع السياسات تفوق كلفتها؛

-الوضوح والشفافية: ونعني بها وجود سياسات يمكن مراقبة صنعها، وتطبيقها، وإنفاذها، والآثار الناشئة عنها؛

-الانفتاح: وهو سياسات توفر مجموعة من القنوات التي تتيح الحوار مع المجتمع المدني وتلقى تعليقات الموطنين.

كذلك أدى البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة دورا بارزا في تطوير مصطلح الحوكمة الرشيدة، حيث قدمه كآلية لإدامة التنمية عبر العناية بتحقيق التنمية البشرية كمدخل إلى تحقيق التنمية الاجتماعية بصورة شاملة، باعتباره المفتاح الأساسي لتحقيق التنمية الاقتصادية، والسياسية، والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية[1]. فتؤكد أغلب تقارير الأمم المتحدة وبرنامجها الإنمائي على دور الحوكمة الجيدة في تحسين التنمية الإنسانية من حيث إشباع الحاجات، وتحسين جودة الحياة، وزيادة الفرص، وتعزيز الحقوق والحريات، وتوسيع الخيارات المتاحة للناس[2]. وقد ركز برنامج الأمم المتحدة على أربعة عناصر بالغة الأهمية من عناصر التنمية البشرية المستدامة وهي: القضاء على الفقر، وخلق الوظائف واستدامة الرزق وسبل العيش، وحماية البيئة وتجديدها، وتشجيع النهوض بالمرأة، وربط تحقيق هذه الأهداف بقدرة الدول على تحقيق الحكم الراشد المبني على المشاركة، والشفافية، والمساءلة والذي يتسم أيضا بالفعالية، والإنصاف، ويعطي فرص للفئات الأكثر فقرًا لإسماع صوتها ومساهمتها في صنع القرار المتعلق بتوزيع الموارد الإنمائية.

هذا وقد احتلت الحوكمة مكانة هامة في الخطة الإنمائية لما بعد عام 2015، باعتبار أن التنمية المستدامة التي يطمح المجتمع الدولي إلى تحقيقها تتطلب حوكمة جيدة على مستوى كل بلد، سواء كان غنيا أو فقيرا، وعلى المستويات المحلية والوطنية والعالمية، وكذلك على مستوى جميع العناصر المكونة للمجتمع، وهذه الحوكمة أداة هامة في تحقيق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة المتمثلة في البعد الاقتصادي، والبعد الاجتماعي، والبعد البيئي، كما أنها غاية في حدّ ذاتها[3].

وكان من بين نتائج المداولات العالمية الجارية بمبادرة من الأمم المتحدة بشأن خطة التنمية لما بعد عام 2015، والتي أكد المجتمعون عليها هو أن أوجه النقص في مجال الحوكمة وفي الكفاءات

[1] زهير الكايد، مرجع سابق، ص 09.

[2] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 02.

[3] لجنة خبراء الإدارة العامة، **بناء القدرات الوطنية والمحلية في مجال إدارة التنمية المستدامة**، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الأمم المتحدة، مذكرة من الأمانة العامة، الدورة الثالثة عشرة، 07-11/ أفريل 2014، ص 02.

والقدرات لا سيما على مستوى المؤسسات والإدارات العامة هي المتسببة في حالات التأخير أو الصعوبات المواجهة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأن إحداث تحول على مستوى الحوكمة أصبح اليوم محل توافق عالمي بوصفه أولوية لتحقيق التنمية المستدامة وكغاية في حدّ ذاته[1]. كما أن جميع الآراء والتقارير المنبثقة عن هذه المداولات العالمية بشأن الخطة الإنمائية لما بعد عام 2015 تُسلم بأن الحوكمة يجب أن تكون مقبولة في أوساط الجهات المسيرة للتنمية المستدامة، كما يجب مع ذلك أن تشهد الحوكمة كما هي ممارسة اليوم، تحولا حقيقيا حتى تواجه التحديات.ولهذا يجب أن تكون الخطة الإنمائية لما بعد عام 2015 قائمة على سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان والحريات الفردية والجماعية، ومشاركة المواطنين، والمشاركة الفعلية لكافة الجهات الفاعلة والقدرات، لا سيما قدرات المرأة، وتعزيز الشفافية والمساءلة، وإقامة مؤسسات ذات فعالية وكفاءة، وكذلك تعبئة الموارد الضرورية بوصفها عوامل مُيسّرة للتنمية المستدامة[2].

وحسب مجموعة من الباحثين (Thériault, 2000;Allemand, 1996) باعتبارهم خبراء الهيآت الدولية، فإن الحوكمة الرشيدة التي تتطلب الشفافية، والمساءلة، وسيادة القانون، والمؤسسات الفعالة والمشروعة هي جزء مهم من عملية التنمية الاقتصادية، كما أن أي إخفاق فيها من شأنه أن يعيق هذا المسار، لاعتبار أن الحوكمة الضعيفة تتسبب في إعاقة النمو في نظام كان ليتسم بالنشاط، حيث يتضح من الأدلة التجريبية أن هناك ارتباطا تبادليا في المجمل بين تحسين الحوكمة وارتفاع معدلات النمو وتحسن النتائج الإنمائية[3].

إذن، هناك إلحاح دولي على ضرورة توفر الحوكمة الرشيدة حتى يتم تحقيق التنمية المرجوة، ومن الدلائل الدولية كذلك على الاعتراف بالعلاقة الوثيقة بين هذين المتغيرين نذكر ما يلي:

-**تقارير التنمية البشرية** التي تنظر لهذه العلاقة من كون تحقيق الرفاهية الإنسانية المنشودة من التنمية في معظم الدول النامية تحتاج إلى تطبيق أسس ودعائم ومتطلبات الحوكمة الرشيدة لإيجاد الظروف السياسية، والقانونية، والاقتصادية، والاجتماعية المناسبة لتحرير القدرات الإنسانية. لهذا السبب اعتبر بناء القدرات لتدعيم الحكم الراشد مسألة ضرورية لبناء علاقة التنمية بحقوق الإنسان، خاصة من جانب اعتباره أهم عامل للقضاء على الفقر.

كذلك إن الحكم الراشد هو الحكم الديمقراطي من منظور التنمية البشرية، وقد اقترن تطورها عبر مختلف المراحل التي مرت بها من النمو الاقتصادي فالتنمية البشرية، ثم التنمية البشرية المستدامة وأخيرا التنمية الإنسانية بإدخال مفهوم الحكم الراشد في أدبيات مختلف المؤسسات الدولية من بنك

[1] لجنة خبراء الإدارة العامة، مرجع سابق، ص 03.

[2] نفس المرجع السابق، ص 04-05.

[3] عبد القادر علي بن يحي، مرجع سابق، ص90.

دولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إضافة إلى صندوق النقد الدولي، وهذا باعتبار أن الحوكمة الرشيدة بمختلف آلياتها تعتبر كضمان لتحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية مستدامة بمختلف جوانبها وخاصة التنمية الاقتصادية[1].

وبناءا على تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 والذي عرف التنمية البشرية المستدامة بأنها "تنمية ديمقراطية تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل، ورفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفاعلة والفعالة للمواطنين، وعبر تمكين الفئات المهمشة، وتوسيع خيارات المواطنين وإمكاناتهم"؛ يمكن أن نستخلص من هذا التعريف أن التمكين والمشاركة، وتحقيق العدالة هي صفات ومؤشرات لا تؤمنها إلا الحوكمة الرشيدة، ولذلك أدرجت خمسة مؤشرات أساسية للتنمية البشرية المستدامة والتي تتشابه مع خصائص الحوكمة وهي[2]:

***التمكين:** أي توسيع قدرات المواطنين وخياراتهم، وإمكانية ممارستهم الحرية بعيدا عن الجوع والحرمان، وبالتالي إمكانية مشاركتهم الفعلية في القرارات التي تتعلق بحياتهم وتؤثر فيهم؛

***التعاون:**وفيه تضمين لمفهوم الانتماء، والاندماج، والتضمينية كمصدر أساسي للإشباع الذاتي الفردي، حيث التعاون هو التفاعل الاجتماعي الضروري، وتكون التنمية البشرية معنية بهذا البعد؛

***العدالة في التوزيع:** تشمل الإمكانيات والفرص وليس الدخل فقط، وكمثال على ذلك حق الجميع في التعليم والصحة؛

***الاستدامة:** وتضمن القدرة على تلبية حاجات الجيل الحالي من دون المساس والتأثير سلبيا على الأجيال اللاحقة وحقها في العيش الكريم؛

***الأمان الشخصي:** ويتضمن الحق في الحياة بعيدا عن أي تهديدات، أو أمراض معدية، أو قمع أو تهجير.

بالإضافة إلى الحرية والحق في اكتساب المعرفة والشفافية وتمكين المرأة، وهذه المؤشرات لا تتحقق إلا بوجود نظام إدارة جيد للدولة أو حكم راشد يضع السياسات ويسعى لتطبيقها.

كذلك حسب التقرير فإن تطبيق الحوكمة الرشيدة يؤثر إيجاباً على التنمية الاقتصادية في الأجل القصير والطويل، وأيضاً تلعب دوراً مهما في التنمية المستدامة والتخطيط للأجيال القادمة، بالإضافة إلى أن الحوكمة الرشيدة تُساعد الدول على تجنب المشاكل الاقتصادية، مما يُقلّل من أثر المشاكل الاقتصادية كالركود، أو الكساد الاقتصادي العالمي على الاقتصاد المحلي، وتساهم كذلك في دعم

[1] الشطي إسماعيل وآخرون، **الفساد والإصلاح في البلاد العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2004، ص 98.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **وضع التكنولوجيا في خدمة التنمية البشرية**، تقرير التنمية البشرية لسنة 2001، 2001، ص 11.

النمو طويل المدى ليس فقط بسبب السياسات الفعالة وتقليل التكلفة، بل أيضا من خلال القدرة على التعامل مع الصدمات الاقتصادية حال وقوعها.

-**الدراسات التي قام بها البنك الدولي** بخصوص الحكم الصالح في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والتي ترى أن معايير الحوكمة الرشيدة المتمثلة في التضمينية والمساءلة تستند إلى ما يحفز النمو الاقتصادي، والانفتاح الاقتصادي، وحرية التجارة والخصخصة، فالتضمينية تشمل حكم القانون، والمعاملة بالمساواة، والمشاركة بالمساواة، وتأمين فرص متساوية للاستفادة من الخدمات التي توفرها الدولة، أما المساءلة فتتضمن التمثيل والمشاركة، والتنافسية، والشفافية والمحاسبة[1]. وفي نفس السياق أشار التقرير إلى أن التنمية في منطقة الشرق الأوسط يعيقها ضعف إدارة الحكم العامة والتي تتخلف فيها المنطقة عن باقي دول العالم، كما أن ضعف أداء إدارة الحكم يحرم المواطنين من حقهم في التنمية البشرية التي ترتكز على ضمان الحريات، والحقوق المدنية الأساسية، كالمساواة والمشاركة، مما ينعكس سلبا على النمو الاقتصادي، حيث تشير التحليلات التي تقارن بين بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وغيرها من البلدان في مناطق أخرى لها نفس الحجم والتركيب، أن الضعف النسبي لإدارة الحكم في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا قد سبب انخفاضا في النمو الاقتصادي يعادل ما نسبته 01 %.

وفي دراسة أخرى للبنك الدولي بعنوان "أسلوب الحكم والتنمية " الصادرة عام 1992، عبر فيها عن رؤيته للحكم الرشيد وعلاقته بالتنمية، واعتبرت الدراسة أن الحكم الراشد مساوٍ للإدارة التنموية الجيدة أو الإدارة الناجحة للعملية التنموية. كما أكد في دراسة أجراها حول دور الحكم الراشد في الربط بين الجيل الأول والجيل الثاني من حقوق الإنسان، على ضرورة الحقوق المدنية والسياسية لتجسيد الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية من خلال اعتبار الرشادة كوسيط بين الجيلين من جهة، واعتبارها عاملا حاسما في نتائج التنمية من ناحية أخرى[2].

وفي مجال المساعدات الدولية للدول الفقيرة أشارت إحدى الدراسات الهامة للبنك الدولي بأن هناك علاقة سلبية وعلى مدار العقود الحديثة بين المساعدات والنمو، حيث إن بعض المجتمعات تسلمت الكثير من المساعدات الدولية الخارجية، إلا أن مستوى الدخل فيها انخفض، بينما دول أخرى تسلمت مساعدات قليلة مقارنة بالأولى، إلا أن مستويات الدخل بها ارتفعت بشكلٍ واضح، فدراسة البنك الدولي زادت من احتمالية أن العديد من العوامل الأخرى وليست الأموال فقط تلعب دوراً كبيراً في عملية

[1] البنك الدولي، **الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" تحسين التضمينية والمساءلة"**، تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، واشنطن، 2003، ص03.

[2] Daniel Kaufman (World Bank**) Human Rights And Governance: The Emperical Challenge**,[Http://ww.worldbank.org/wbi/governance/pdf/humanrights.pdf]

التنمية[1]. وانطلاقاً من الدراسات والأبحاث فإن البنك الدولي والعديد من المهتمين والخبراء الآخرين يقيمون ويحكمون بأن الدول الفقيرة لم يتم تحقيق التنمية فيها ليس بسبب الفجوة التمويلية، بل لأسباب تعود للفجوة في المؤسسات والسياسات مقارنة مع الدول التي يتم تحقيق نتائج التنمية فيها[2].

وفي دراسة أخرى قام البنك الدولي بها، خلصت إلى أن حدوث تحسن بمقدار انحراف معياري واحد في قياس أساسي من قياسات الحكم مثل حكم القانون، ينجم عنها ازدياد دخل الفرد إلى ما يتراوح بين ضعفين إلى أربعة أضعاف، كما ينجم عنه انخفاض وفيات الرضع بنفس المقدار، وارتفاع مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة بنسبة تتراوح ما بين 15 % إلى 25%[3].

-أما **عن صندوق النقد الدولي،** ففي عام 1996 قررت لجنة صنع السياسات في مجلس محافظي صندوق النقد الدولي في وثيقة أسمتها "إعلان حول الشراكة من أجل النمو العالمي المستدام"، أهمية تعزيز الحكم الجيد في جميع جوانبه، بما في ذلك ضمان سيادة القانون، وتحسين الكفاءة والمساءلة في القطاع العام، والتصدي للفساد كعناصر أساسية في إطار العمل الذي يمكن أن تزدهر من خلاله الاقتصاديات.[4]

- **ما قاله "جيمس غوستاف سبيث** "مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام 1979:" إن بناء القدرة على الحكم شرط محوري للتنمية البشرية المستدامة، وإننا لنطمح في أن نصبح شريكا محايدًا للحكومات، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، بحيث نخلق فرصا للتفاعل من أجل إيجاد حلول تتركز على الناس في الأجل الطويل"، هذا ومن خلال هذا الحديث فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقر بأن هناك علاقة وثيقة تربط الحوكمة الرشيدة بالتنمية؛ فلا يمكن أن تتواصل التنمية بدون الحوكمة الرشيدة، كما لا يمكن أن تكون الحوكمة رشيدة ما لم تؤدي إلى استدامة التنمية .

-**عمل دانيال كوفمان(D. KAUFMANN)** مدير البرامج العالمية و**ماسيمو ماستروزي** .M) (MASTRUZZI من معهد البنك الدولي، و**آرت كراي (A. KRAAY)** من إدارة البحوث في البنك الدولي، والذين أعدُوا مؤشرات للحوكمة والتي تسمى المؤشرات العالمية لإدارة الحكم، ويحرصون على تطبيقها في أكثر من 200 دولة حتى يتم تحقيق التنمية فيها. وعلى هذا الأساس قام البنك الدولي بتكوين قاعدة بيانات لمؤشرات الحوكمة الرشيدة غطت فترات تمتد من سنة 1996 إلى غاية سنة 2014، في إطار عدد من المحاور الرئيسة والتي تشمل محاربة الفساد، والإصلاح القضائي، والإصلاح الاقتصادي والتنمية البشرية، وقد استهدف البنك الدولي من إصدار هذه المؤشرات مساعدة

[1] زهير الكايد، مرجع سابق، ص 21.

[2] نفس المرجع السابق، ص 21.

[3] الأمم المتحدة، **الحكم السليم تحسين الإدارة الكلية في منطقة الاسكوا**، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، 2003، ص 50 .

[4] http://www.unescap.org/pdd/prs/ProjectActivities/Ongoing/gg/governance.asp

الدول النامية، وكل من الدول والمنظمات المانحة على تتبع الأداء، وبيان مدى نجاح الجهود لبناء القدرات، وتحسين الإدارة الرشيدة، وتعزيز الشفافية فيها، إذ ينظر إلى الإدارة الرشيدة كمكون رئيسي من مكونات التنمية المستدامة والمناخ الاستثماري السليم.

ويرى كوفمان أن الحكومة التي تطور الحكم فيها من المستوى المتدني إلى المتوسط من شأنها أن يتضاعف الدخل الفردي لديها ثلاث مرات على الأمد الطويل، وتنخفض فيها نسبة الأمية ووفيات الأطفال.

-**قول السيد كوفي عنان**/الأمين العام السابق للأمم المتحدة:"إن الحكم الرشيد يعد أكثر العوامل أهمية والسبيل الأكثر ضمانة للابتعاد التدريجي عن الفقر وتعزيز التنمية المتكاملة"[1]، وقد صاغ أطروحته –باللغة الانجليزية–على النحو التالي: Good governance is the single most important way to end poverty and support development، ويقول أيضا:" ان الحكم الراشد والتنمية المستدامة لا ينفصلان من أمريكا اللاتينية إلى آسيا، مرورا بإفريقيا.....، وأكد بأن الحِكمانية الجيدة لا يمكن فرضها، سواء من قبل السلطات الوطنية أو المنظمات الدولية .ولا يمكن خلقها بين عشية وضحاها، إذ أن الحِكمانية الجيدة هي إنجاز ونتيجة بحد ذاتها وبدونها – بدون دولة القانون، والإدارة الواضحة التي يمكن التنبؤ بسياساتها والسلطة الشرعية واستجابة الإجراءات للطموحات– فإن كافة المبالغ المخصصة للتمويل أو للمعلومات لا يمكنها أن تمهد الطريق للعالم ليصل إلى الرخاء"[2].

كذلك ما قاله الأمين العام الحالي للأمم المتحدة السيد "**بان كيمون**" وذلك وبمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد: "أحث الحكومات، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني على اتخاذ موقف جماعي من هذه العلة(علة الفساد) التي تطال جميع البلدان من النواحي الاجتماعية، والسياسية والاقتصادية، ولتحقيق مستقبل ينعم فيه الجميع بالمساواة وبقدر أكبر من الرخاء دونما إقصاء، يجب علينا أن نعزز ثقافة النزاهة، والشفافية، والمساءلة والحوكمة الرشيدة[3]". وفي تقريره في إطار برنامج عمل للتنمية المستدامة أكد كذلك السيد "**بان كيمون**" بأن التنمية المستدامة التي يطمح المجتمع الدولي إلى تحقيقها تتطلب حوكمة جيدة على مستوى كل بلد(سواء أكان غنيا أو فقيرا)، وعلى المستويات المحلية والوطنية والعالمية، وكذلك على مستوى جميع العناصر المكونة للمجتمع.

– **حديث لـ"اندرونا سوس" مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية** في واشنطن يوم 26 ماي 2005، حيث أشار إلى أن منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية التي كانت مقموعة، ساعدت اليوم

[1] UNDP, **Governance for Sustainable Human Development**, op cit, p 15.. http://mirror.undp.org/magnet/policy

[2] Kofi Annan, **Goernance For Sustainable Growth and Equity**, Report of International Conference, United Nations, New York,. U.S.A,1997. p. 20.

[3] الأمم المتحدة، **رسالة الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد**، ديسمبر 2013، ص 02.

بصورة متزايدة على انتشار الديمقراطية في العالم النامي، فوكالته تهدف إلى توسيع الحرية والتنافس السياسيين، وترويج العدالة وحقوق الإنسان عن طريق حكم قانون محسن، وتقوية المحاسبة في الحكومات بمساعدة الدول على إنشاء أحكام وأنظمة قضائية، كما نبه وأشار إلى أن التنمية وإعادة البناء لن تعملا بصورة جيدة بدون حكم رشيد[1].

-حسب **جون تايلور وكيل الوزارة المالية الأمريكية**، إن الأبحاث التي أجراها صندوق النقد الدولي تُظهر أن إتباع المقاييس الرئيسية للشفافية، والوضوح، والديمقراطية، وحماية حقوق الملكية الفكرية، تؤدي إلى تخفيض سعر القروض الدولية والمحلية بنسبة تتراوح بين 7%إلى 17%، كما يشير إلى أن المستثمرين يعتبرون الحوكمة الرشيدة عاملا مخفضا لمخاطر الاستثمار[2]. وفي نفس السياق أدرج في البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة أن تقديم مساعدات التنمية تكون بنسبة أكبر للدول التي تتبنى مبادئ الحوكمة الرشيدة، باعتبار أن هذه المساعدات قد حققت نجاحا باهرا في هذه الدول، والأرقام دليل على ذلك، ف 42 دولة من بين أعلى 49 دولة في قائمة التنمية البشرية الإنسانية في مؤشر الأمم المتحدة للتنمية هي دول ديمقراطية تمارس الحكم الرشيد[3].كما قامت الولايات المتحدة بتبني اتجاه لتوزيع المساعدات في دول إفريقيا، والكاريبي والباسيفيك من خلال إطار يسمى شريحة حافز الحوكمة (Governance Incentive Tranche)، والذي يتم من خلاله توزيع المعونة على هذه الدول وفقا لموقفها من الحوكمة والإصلاحات والالتزامات الواجب تنفيذها سياسيا واقتصاديا وإداريا[4].

-الاقتصاديين المؤسساتيين أمثال (CECIL DOUGLASSE NORTH /OLIVER WILLIAMSON/RONALD COASE / KUFFMAN DANIEL) يرجعون الفشل والخلل الذي منيت به السياسات التنموية في العديد من الدول النامية إلى عدم تماشي الإصلاحات الاقتصادية مع الإصلاح المؤسساتي، فالأسواق الفاعلة وفقا لـ (NORTH) * لا تحتاج أسواقا اقتصادية فحسب بل

[1] كاترين ماكونيل، "**هناك تحول عميق نحو الديمقراطية في أنحاء العالم**، نشرة واشنطن، مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، واشنطن، يوم 26 ماي 2005 ، نقلا عن: www.usinfo.state.gou/xarchives/display.htm

[2] Banque Mondiale, **Iutter contre la pauvreté**, Rapport sur le développement dans le monde, 2000/2001.

[3] بولا دوبريانسك، **مبادئ الحكم الرشيد**، مجلة نيوزيمن، 2005/09/18، انظر الموقع:www.newsyemen

[4] مروة عبد العزيز، **سياسات الاتحاد الأوربي اتجاه الحوكمة**، مجلة آفاق التنمية، العدد الثالث، نوفمبر 2010، ص 19.

* من رواد علم الاقتصاد المؤسسي الجديد والفائز بجائزة نوبل في علم الاقتصاد لعام 1993 .

أسواقا سياسية أيضا[1]، كما أن الاقتصادي نورث يؤكد على أن النمو الاقتصادي في الأجل الطويل يستلزم تنمية حكم القانون، وحماية الحريات المدنية والسياسية التي تتيحها الأنظمة الديمقراطية فقط.

بناءا على ما تم ذكره فإنه لا يمكن الفصل بين الحوكمة الرشيدة والتنمية المستدامة، فهناك ترابط وتشابك وثيق بين العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية التي تؤثر على النمو والتنمية الاقتصادية، ولكن رغم ذلك هناك جدل قائم بين الاقتصاديين حول العلاقة السببية بين الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية بصفة دقيقة، غير أنه من المسلم به لحد الآن أن الحوكمة الرشيدة تساهم في النهوض بالتنمية.

المطلب الثاني: اتجاه العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية

تعتبر مسألة العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية أحد المحاور الأساسية ضمن أجندة حقل السياسة المقارنة والدراسات التنموية، حيث أثارت هذه المسألة اهتمام العديد من الباحثين والاقتصاديين، سواء في الحقل السياسي أو الاقتصادي، وهذا ما أدى إلى ظهور اختلاف كبير بينهم في تناول طبيعة أو جدلية العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية، حيث تم طرح العديد من الإشكاليات التي ترتبط بمسألة العلاقة بين السياسة والاقتصاد، وتمحورت أساسا حول مدى تأثير نوعية الأطر السياسية على النظام الاقتصادي من جهة، وفي المقابل حول مدى تأثير التنمية الاقتصادية في تحقيق الحوكمة كهدف نهائي لكل عملية تحديث وتنمية سياسية من جهة أخرى، فظهرت العديد من الفرضيات والدراسات ذات الأبعاد الخلافية في تناولها لطبيعة العلاقة بين الحوكمة الرشيدة والتنمية.

وبالرغم من أن هناك جدل بين الاقتصاديين والمنظمات المالية الدولية في الإجابة على: هل تبني مبادئ الحوكمة الرشيدة من قبل الحكومات يؤدي إلى التنمية أم العكس؟ إلا أن هناك اتفاق على وجود علاقة قوية بين التنمية واعتماد مبادئ الحوكمة الرشيدة من قبل الحكومات، فالحوكمة الرشيدة هي الأسلوب الأكثر كفاءة ومثالية لتحقيق خدمات عالية الجودة، وضمان حقوق الإنسان، وتطبيق مبادئ العدالة بين أفراد المجتمع لضمان تحقيق مستويات عالية من التنمية الاقتصادية والبشرية على المدى الطويل[13].

وبسبب تزايد النقاشات وبحدة بشأن هذه العلاقة، يمكن تقسيم وجهات النظر في هذا الشأن إلى ما يلي:

[1] عبد القادر يختار، عبد الرحمان عبد القادر، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية**، مداخلة مقدمة في إطار "المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي"، تحت عنوان "النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي"، من 19 إلى 21 ديسمبر 2011 ، الدوحة، قطر، ص 03.

الفرع الأول: النظرة التوافقية

يعد مفهوم الحكم الرشيد إحدى الرؤى الحديثة التي يجري الترويج لها بوصفها آلية سياسية كفيلة بتأمين المناخ الملائم لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة التي تعد معياراً أساسياً بل ربما وحيداً لنوعية الحكم .وقد تنامى هذا المفهوم الجديد خلال السنوات الأخيرة في مختلف مؤسسات المجتمع الدولي، إذْ أصبح هناك إجماع على حتمية الحكم الرشيد من أجل تحقيق التنمية البشرية الشاملة. وعلى هذا الأساس يرى أصحاب هذا التيار أن هناك علاقة ايجابية بين الحوكمة الرشيدة والتنمية، وهذه العلاقة تكون تبادلية، ويمكن توضيحها كما يلي:

أ-**الحوكمة الرشيدة تحدث التنمية:** ظهر منظور جديد في الفكر التنموي يتجاوز الرؤية الاقتصادية من خلال الدعوة إلى تضمين مفهوم التنمية متغيرات سياسية، وهذا الطرح تبنته العديد من وكالات التنمية، والتي ترى أن هناك اتجاه لتأثير الإطار السياسي على التنمية الاقتصادية، فالحوكمة برأيهم توفر للتنمية المناخ الملائم للنشاط الاستثماري، وتشجع روح الابتكار والشفافية، مما يؤدي إلى استغلال أفضل وأكثر للموارد.

وعن دراسة في هذا الإطار لـ "روبرت هولت" و"جون تيرنلر" في مؤلفهما "الأساس في التنمية الاقتصادية" سنة 1966 أين أورد تحليلا للعلاقة بين التنمية السياسية والتنمية الاقتصادية، فتوصلا إلى أن هناك علاقة تفاعلية بين المتغيرين السياسي والاقتصادي، وهذا باعتبار أن الاقتصاد الحديث يتطلب أشكالا سياسية محددة، وركزا خصوصا على الأساس السياسي للتنمية الاقتصادية من حيث وظائفها وإجراءاتها المطلوبة لتحقيق التنمية بكل مراحلها، من مرحلة الاقتصاد التقليدي والانطلاق والسعي نحو الحداثة وبعدها ما بعد الحداثة[1].

إن الصلة بين الحكم الصالح والتنمية المستدامة أصبحت أكثر قوة بسبب تعثر المناهج السابقة للتنمية، ابتداء من النهج البرامجي الذي اتبع في أواخر الستينيات والسبعينيات، الذي استهدف تحقيق التنمية للجميع من خلال ما عرف بـ (استيراد التنمية)، وما تلا ذلك من أزمة المديونية العالمية في الثمانينيات، إلى بداية عهد إصلاحات التكييف الهيكلي ونهج السياسة العامة في مجال التنمية، مع توالي التركيز على إشاعة الاستقرار في الاقتصاد الكلي، مع رصد عجز الميزانية وسعر الصرف كمؤشرات رئيسة[2]. كما اتضح من تقييم نمط النمو الاقتصادي في عدد كبير من الدول خلال العقود

[1] محمد السيد سليم، نفين عبد المنعم مسعد، **العلاقة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية في أسيا**، مركز الدراسات الآسيوية، القاهرة ،1997، ص ص21-22.

[2] باسم عبد الهادي حسن، **الدور الاقتصادي للحوكمة**، عمود أوراق اقتصادية، العدد 2705، 2013، ص 01. من موقع الانترنت: http://almadapaper.net/ar/news/257357/

الأخيرة أن عدم إحراز تقدم على مستويات الحكم السياسي والإداري في تلك البلدان يعيق الجهود التي تبذلها من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

إن الحوكمة الرشيدة ليست هدفا في حد ذاتها، وإنما شرط ضروري لتحقيق التنمية البشرية المستدامة وذلك بتحديد الحقوق الأساسية للإنسان ومن ثم تحقيق ما يسمى بالأمان الرباعي المتمثل في:إلغاء مصادر الجهل، إلغاء مصادر الفقر، إلغاء مصادر المرض ، إلغاء مصادر الخوف. كما أن الحوكمة الرشيدة بمكوناتها التشريعية، والتنظيمية، والمؤسسية والإدارية باعتبارها وسائل (Input) تخدم توفير بيئة محفزة على النمو القوي، وتأمين إدامته عبر إنشاء أساسات راسخة لوسط استثماري جاذب، وأما الغايات منها وبصورة أكثر عمقا وأبعد مدى الحصائل (Outcomes)، فإنها تتمثل بإحداث التغيير الإيجابي الذي يفضي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة بوجهيها الرئيسيين المتلازمين[1]:

الوجه الأول :ويتمثل بإيصال التنمية الإنسانية إلى المستوى الذي يحقق الحرية الموضوعية للناس، بمعنى حرية الاختيار المقترنة بالقدرة على تحويلها إلى واقع ملموس والتي تضمن للناس حياة لائقة؛

الوجه الثاني :ويتمثل بمكافحة الفقر والبطالة وصولاً إلى القضاء عليهما بالمعنى المجتمعي الواسع للكلمة، فالحضور الحقيقي الفاعل لكل عناصر منظومة الحوكمة يفضي إلى تعزيز مستويات الثقة لدى الأفراد والجماعات والكيانات المتنوعة، ويشيع محيطا من الاطمئنان يجتذب إليه عناصر الإنتاج من الخارج ويخلق آفاقا جديدة، ويحرص على استكشاف طرق مبتكرة لتعبئة عناصر وممكنات الإنتاج المحلية[2]، فيدفع بهذه الصورة إلى زيادة وتيرة النشاط الاقتصادي ضمن بيئة كلية تتيح أعلى ما يمكن من فرص تحقيق الكفاءة في مختلف حقول هذا النشاط، حيث تتجه درجة المخاطر فيها إلى الانخفاض، وبالتبعية تتجه أيضا تكاليف الإنتاج إلى الانخفاض، وعند هذا المستوى تتضافر جميع هذه العوامل، فتعمل معا لتشكيل رافعة لتعظيم القدرة الإنتاجية الكلية للاقتصاد في ظل أقل قدر ممكن (تحقيق كفاءة عالية) من استهلاك الموارد الطبيعية (تحقيق الاستدامة)؛ الأمر الذي يعني تعظيم القدرة التنافسية للاقتصاد إلى أعلى مستوى ممكن وصولاً إلى القضاء على الفقر والبطالة وتحقيق التنمية الشاملة للمجتمع[3].

وعلاوة على ذلك فإنه في ظل الحوكمة الرشيدة هناك إجراءات واضحة في اتخاذ القرارات على مستوى السلطات العامة، وتوفر القدرة على إنفاذ الحقوق والالتزامات من خلال آليات قانونية، ومشاركة

[1] عبد الواحد العفوري، **أوضاع إدارة الحكم وأثرها في التنمية في اليمن**، بحوث اقتصادية عربية، العدد 65، 2014، ص 123.

[2] نفس المرجع السابق، ص 124.

[3] نفس المرجع السابق، ص 124.

للفاعلين من منظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص في عمليات صنع القرار وفي جهود التنمية، لان هذه الأخيرة إذا لم تنفذ بالشراكة مع الأفراد والجماعات المحلية كثيرا ما يصيبها الإخفاق، لذلك فإن اعتماد النمط الديمقراطي في عملية التنمية بشقيها التخطيط والتنفيذ تعد القاعدة الأساسية للتنمية المستدامة في المستقبل .

واستنادا إلى مجموعة كبيرة من البحوث وُجد أن الأمر أكبر من مجرد الحوكمة الرشيدة مقابل سوء الحوكمة، فهناك عناصر مختلفة قد تؤثر على المشهد العام للتنمية في البلد المعني في مراحل مختلفة، وليست كل جوانب الحوكمة لها نفس الوزن في أي نقطة زمنية معينة، بحيث ينبغي مراعاة الواقع الثقافي والمؤسسي لدى تحديد أولويات إصلاح نظام الحوكمة، وذلك بالتركيز على المجالات التي تعالج أكبر العقبات أمام النمو والتنمية في البلد المعني[1].

ضف إلى ذلك أن علاقة الحوكمة والتنمية الاقتصادية تعتمد أيضا على مرحلة التنمية التي بلغها البلد المعني، ويتضح بناءا على دراسة لبنك التنمية الآسيوي عام 2013 والتي تناولت علاقة التنمية مع جميع مؤشرات الحوكمة العالمية الستة المعروفة، أن هذه العلاقة إلى حد كبير أضعف بين الاقتصاديات منخفضة الدخل عنها بين الاقتصاديات مرتفعة الدخل، بمعنى أن دور الحوكمة يبدو محدودا في دعم نتائج التنمية عندما يكون البلد في مرحلة الدخل المنخفض، كما تتباين العلاقة بين الحوكمة والتنمية الاقتصادية أيضا حسب كل مؤشر من مؤشرات التنمية.

يؤكد الكاتب فوكوياما أن ما حدث من نهضة تنموية في شرق آسيا، وفي أوروبا الوسطى والشرقية، يعطي دليلا قاطعا على وجود علاقة بين نجاح التنمية وبين المشاركة السياسية في القرار، وضرورة انتهاج الحوكمة الرشيدة ومبادئ الشفافية والمساءلة؛ أي أن التنمية الاقتصادية والنجاح فيها هي نتاج للوضع السياسي، وما تنتجه المنظومة السياسية من دعم للإبداع، والابتكار، وخلق مؤسسات علمية وبحثية تحتضن العلم والابتكار، وان تضع الآليات التي تمكنهم من المساهمة في النهضة العلمية التنموية.

ولا يزال الجدل حول أفضل الاستراتيجيات القادرة على توليد التنمية الاقتصادية قائمًا ومرتبطًا بالواقع الذي تعيشه الدول اليوم أكثر من أي يوم مضى، خاصة إذا نظرنا إلى طبيعة النظم السياسية في مختلف أنحاء العالم، فعلى الدول التي ترغب في استمرار النمو الاقتصادي الذي يشمل جميع فئات المجتمع، أن تنظر بعناية بالغة إلى أهمية إضفاء الطابع الديمقراطي على عملية الإصلاح والحوكمة الرشيدة.

تلعب الديمقراطية الدور الرئيسي في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية لأي دولة، ولا يمكن فصل الإصلاح الاقتصادي عن البيئة السياسية المحيطة به، فالديمقراطية تعتبر النظام السياسي

[1] شيخه جا وجوجون جوان، **عناصر الحوكمة**، مجلة التمويل والتنمية، 2014، ص ص 24-25.

الأمثل لتحقيق التنمية، وبالتالي هي شرط أساسي وأولي لها، وهذا الطرح كان مدعما بأطروحة الحكم الراشد من قبل مؤسسات التنمية الدولية ومكافحة الفقر، والذي يثبت مدى التأثير الايجابي للديمقراطية على التنمية الاقتصادية[1]، على أساس أن الميزة التنموية تتحقق بالديمقراطية التي تعتمد على مبدأ المراجعة والموازنة، وتضمن خضوع الحاكمين للمساءلة وتفرض وضع السياسيات العامة بما يتماشى والمصلحة العامة والتأييد الشعبي وغيرها من الشروط التي تتطلبها عملية الدمقرطة[2].. ففي هذا الإطار يرى كل من (Joseph Siegle) و(Michael Weinstein) و(Morton Halprin) أن نوعية النظام السياسي عامل متحكم في مستوى الأداء الاقتصادي والاجتماعي للدولة، وليس فقط العامل المؤسسي، وبهذا المعنى تعتبر الديمقراطية أفضل من غيرها من النظم في تحقيق التنمية، فالانتخابات المنتظمة تجعل الأنظمة تعمل دوما على الاستجابة لمطالب المواطنين والجماعات الاجتماعية، إضافة إلى أن خصائص أخرى مثل المساءلة، وتدفق المعلومات، والشفافية والملائمة تجعل من الديمقراطيات تتفوق على غيرها من النظم في أغلب المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية. ففي دراسة للباحثين بعنوان:" فائدة الديمقراطية: كيف تعمل الديمقراطيات على ترقية الازدهار والسلم"، تضمنت مراجعة لأربعين عاما من البيانات الإحصائية، قد تم التأكيد فيها أن المستويات المحققة من قبل الديمقراطيات الفقيرة فيما يتعلق بالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، أفضل كثيرا من تلك المحققة في الدول غير الديمقراطية الفقيرة[3].

وتستند المؤسسات المالية الدولية إلى المنطق القائل بأن الديمقراطية كقيمة في حد ذاتها تعتبر أداة ضرورية لتوفير مناخ سياسي ملائم دافع للتنمية الاقتصادية، وهذا المنطق أكد عليه تقرير البنك الدولي، حيث تبنى فكرة العلاقة السببية بين الديمقراطية والنمو الاقتصادي، وأن المجتمعات المنفتحة التي تقدر الحقوق الفردية، وتحترم حكم القانون، ولديها حكومات منتخبة تتعرض للمحاسبة، هي التي تقدم فرصًا أفضل للتنمية الاقتصادية المستدامة من المجتمعات المنغلقة التي تقيد المبادرات الفردية.

وتوصل كذلك أستاذ الاقتصاد الأمريكي ذي الأصل الهندي "جوديش باغواتي" إلى أن الأنظمة الديمقراطية وما يرافقها من حريات أساسية، وقوانين واضحة وفعالة، وحقوق مدنية، هي أقدر على تعميق الإبداع والتقدم التقني إذا ما قورنت بغيرها من الأنظمة، وخاصة في ظل نظام اقتصادي منفتح على العالم، تقل فيه الحواجز على حركة السلع والخدمات والتكنولوجية والأفراد[4] .

[1] رضوان بروسي، **جدلية العلاقة بين الديمقراطية والتنمية**، نحو مقاربة غير معيارية، مجلة المستقبل العربي، بدون سنة نشر، ص 25.

[2] المغيربي محمد الزاهي البشير، **قراءات في السياسات المقارنة :قضايا منهاجية ومداخل نظرية**، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، ليبيا، ص 70.

[3] Morton Halprin ,Joseph Siegle,Michael Weinstein,**The Democracy Advantage :How democracies Promote Prosperity and Peace** ;New York ;Routledge ;2005

[4] Jagdish Bhagwati "**Democracy And Development Crucial Dilemma Or Symbiotic Relationship** ;Development Economies Revue,Vol 06,N°02,Juin 2002,PP 162,191

وأشارت دراسة أخرى بعنوان "الحكم الصالح في ظل استحقاقات التنمية البشرية"، أن الحكم الصالح لا يمكنه أن يقوم بقيادة تنمية بشرية شاملة إلا إذا كان أساسه خيارا ديمقراطيا، حرا نزيها بعيدا عن دائرة التأثير، والإغراء، والتضليل، واستخدام الأوراق البالية لكسب ود المواطن وانتزاع صوته قهرا، وهذا الخيار يفرز الأكفأ والأنسب للحكم الذي تحدد مواصفاته حجم المسؤولية، والوظيفة التي ينبغي أن يحتلها، ولا تكون مواصفاته هي المحددة لحجم الوظيفة وصلاحيتها. ولاشك في أن هذا لا يأتي إلا من خلال تأصل وتجذر مؤسسات الحكم الديمقراطية وإشرافها المباشر على عملية وآليات قيام الحكومات، وذهابها بعيدا عن الثورات والانقلابات العسكرية، بل من خلال التداول السلمي للسلطة وبشكل يضمن الانسيابية والسلاسة في عملية التغيير[1].

وإضافة إلى هذا كله فإن قيم الديمقراطية كفيلة كتصور ذا إجماع دولي من تحسين الظروف الاقتصادية ودعم النمو الاقتصادي، عن طريق تحقيق البيئة المناسبة للأداء الاقتصادي الفعال والمتسق في إطار القوانين والتشريعات التضبيطية، كما تساعد على إرساء قيم السلم الاجتماعي، وتجنب خطر الانقسامات العمودية والأفقية والثورات والاضطرابات المصحوبة بالعنف أحيانا.

وتعتبر الحرية كذلك من أهم الدعائم التي تقوم عليها الحوكمة الرشيدة والتي تعتبر مقاربة للتنمية وذلك تحت تأثير أطروحة امارتيا سن (Amartya Sen)* التي تركز على معطى الحريات الحقيقية، والتي ترى بأن الحرية والمشاركة هي أداة التنمية كما هي هدفها . فعملية التنمية يجب أن تتم في إطار من الحرية، ومن خلال نقاشات عامة بين الأفراد حول الحريات الأساسية التي يجب أن يتمتع بهاا الأفراد وما يمكن أن ينتج عن ذلك من تزايد مساحة الفعل والتأثير لعدد أكبر من المستفيدين من عمليات ومشروعات التنمية في تنفيذ وتقييم المشروعات بما يتلاءم مع أهدافهم واحتياجاتهم[2]. ففي كتابه "التنمية بوصفها حرية"، عرف سن التنمية على أنها عملية توسعة مجال الحريات الحقيقية التي يتمتع بها الأفراد، وعلى هذا الأساس حدد دورين للحرية هما : الدور التأسيسي وهذا يرتبط بالحرية

[1] نعمه العبادي، **الحكم الصالح في ظل حاجات التنمية البشرية في العراق**، بحث مقدم إلى ندوة التنمية البشرية لكلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، مارس 2006، متاح على موقع الانترنت:
http://www.icrs-raq.org/ar/r+s/1-1-3.htm

* أمارتيا سن ولد في الهند عام1933 و هو أستاذ الاقتصاد والفلسفة بجامعة هارفارد، وكان أستاذا بجامعات أوكسفورد وجامعة لندن للاقتصاد والعلوم السياسية وجامعة دلهي بالهند،.وقد شغل منصب رئيس جمعية الاقتصاد الأمريكية وجمعية الاقتصاد الدولية.حصل على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1998، تركزت كتاباته في مجالات الاقتصاد والفلسفة والفقر واقتصاديات الرفاه والتنمية. له عدد من المؤلفات منها:عن اللامساواة الاقتصادية(1973) ، الموارد والقيم والتنمية (1984) ، تعريف التنمية بالحرية (1999) ، فكرة العدالة (2009).

[2] سالي عبد المعز، **التنمية والحرية :الإسهام الفكري لأمارتيا سن**، مجلة آفاق التنمية، العدد الأول، ديسمبر 2009، ص 07.

بوصفها غاية التنمية، وهو يتضمن الحريات الأساسية، أي مجموعة القدرات الأولية مثل القدرات البيولوجية، والتعليم والصحة. أما الدور الثاني فيتعلق بالدور الوسيلي للحرية أو الحرية كوسيلة للتنمية، وفي هذا الإطار وضع سن خمسة أنماط من الحريات الوسيلية جديرة بالاعتبار في صياغة السياسات تتمثل في[1]:

-الحريات السياسية: وهي مجموعة الحريات المتاحة للأفراد للتعبير والتصويت والتنظيم والتجمع والصحف الحرة.

-التسهيلات الاقتصادية: مجموعة الفرص المتاحة للأفراد في استخدام الموارد الاقتصادية لأغراض استهلاكية وإنتاجية وتبادلية.

-الفرص الاجتماعية:تتعلق بالإجراءات المتخذة من قبل المجتمع بهدف زيادة الحريات الأساسية، لهذا فإن ممكنات الوصول إلى الخدمات تؤدي إلى تحسين نوعية الحياة، وكذلك تسهم في تدعيم المشاركة في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية.

-ضمانات الشفافية:تتعلق بالحريات والمتطلبات الاجتماعية لبناء الثقة، وهو ما يسمح بمحاربة الفساد واللامسؤولية.

-التأمين الحمائي:يرتبط بالإجراءات الحكومية المتعلقة بتحقيق العدالة الاجتماعية ومن ضمنها إجراءات الحماية الاجتماعية للفئات المهمشة والمعوزة[2].

إن الآراء الواردة سابقا تبين اتجاه التأثير الايجابي للحوكمة الرشيدة على عملية التنمية، وبالمقابل هناك أراء ترى أن الأنظمة المؤسساتية التي تعتبر الديمقراطية وسيلة ضرورية لتحقيق التنمية من منظور أنها ركيزة أساسية للحكم الراشد ليست بالضرورة الأكثر فعالية، إذ أن للديمقراطية آثارا ايجابية وأخرى سلبية. وعليه من وجهة نظرهم هناك علاقة تضاد في اتجاه من الديمقراطية نحو التنمية الاقتصادية، فمثلا توصل كل من "اندريسكي" عام 1968، و"كايروت" عام 1977 و"راوو" عام 1985 في دراساتهم، إلى أن النجاح الاقتصادي والنمو السريع لا يتجسد إلا في إطار نظام سلطوي يحد من توسع النشاط الديمقراطي، ويكبح التوسع في الحريات المدنية والديمقراطية غير الناضجة التي تؤخر التنمية، باعتبار أن الدول في هذه المرحلة تكون غير قادرة بشكل فعال على فرض سياسات اقتصادية فعالة، لأن عملية التنمية تحتاج إلى التدخل الفعال للدولة وهذا ما يتعارض مع مبادئ الديمقراطية[3].

[1] Amartiya Sen ,**Development as freedom** ,Oxford University press ,New York,1999 ; p 10.

[2] Amartiya Sen ,op cit; p 10.

[3] سارة دباغي، **الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية في الجزائر (1999-2007)**، رسالة مقدمة استكمالا لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت،المملكة الأردنية الهاشمية، 2008-2009، ص 23.

ومن رواد هذا الاتجاه كذلك نجد "راسموزين" الذي يرى أن خبرة الدول المتقدمة صناعيا هي الدليل على هذا الاتجاه، وأن التنمية تتطلب دورا قويا للدولة مما لا يسمح بتعدد مراكز صنع القرار، باعتبار أن دمقرطة النظام قد تؤدي إلى تعطيل عملية التنمية، ومن الأمثلة التي تبين ذلك هي أن الحداثة الاقتصادية والتكنولوجية التي تم بناؤها في اليابان بدأت في عهد "الميجي" وهو نظام تسلطي، وهذا ما ينطبق على الدول المصنعة حديثا في آسيا التي أحدثت تنمية حقيقية في ظل أنظمة تتسم بمراقبة شديدة على مجتمعاتها.

ب-التنمية تساهم في تحقيق الحوكمة الرشيدة:

إن أساس عملية الإصلاح السياسي هو التنمية الاقتصادية كما أكد" هنتجتون "، حيث اعتبرها عامل مسبب للتنمية السياسية، ولعل معظم الدول العربية التي تعاني من اهتزاز شرعية نظمها السياسية، إنما هو نتيجة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية التي تعيشها شعوبها على حسب المفكر" هنتجتون"، مما دفعها للقيام بالعديد من الانتفاضات مطالبة بتحسين أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية، بإدخال العديد من الإصلاحات لمنع سيطرة فئة معينة على موارد الدولة، وحرمان باقي الفئات من حقوقها . فقد أدى تدهور الأوضاع الاقتصادية نتيجة ارتفاع الأسعار و البطالة، إضافة إلى الديون الخارجية، إلى انتشار الفساد و إهدار المال العام، كما أن الاتجاه نحو الاستثمار في المشاريع الصغيرة سريعة العائد أدى إلى نقص في العملة وهبوط الاستثمار في الإنتاج، مما قد يؤدي إلى انهيارات اقتصادية و كذلك بروز موجة من العنف، مما يدي في النهاية إلى حالة عدم الاستقرار السياسي[1].

وفي دراسة كذلك لـ "نيلسون" و"هنتجتون" بعنوان "المشاركة السياسية في الدول النامية" أين تناولا العلاقة بين الإنماء الاقتصادي والمشاركة السياسية وذلك انطلاقا من المؤشرات التي تعبر عن كل منهما، فمن مؤشرات التنمية والرخاء الاقتصادي التي اعتمداها نجد التصنيع، النمو الاقتصادي، ارتفاع متوسط دخل الفرد والتحضر والتعليم، ومن مؤشرات المشاركة السياسية: التصويت في الانتخابات، العضوية النشطة في الأحزاب السياسية، وكذلك الضغط والتأثير على صانعي القرارات من خلال جماعات المصالح؛ وقد توصلا في الأخير إلى أن التنمية الاقتصادية هي التي تدفع بالمشاركة السياسية من خلال ما توفره من ارتفاع مستوى التعليم والدخل، إضافة إلى تطوير التنظيمات الجماعية التي تضم العديد من الأفراد، وزيادة وظائف الحكومة في الاقتصاديات الليبرالية[2].

و يرى Larry Diamond من معهد هوفر "Hoover Institution" انه من دون تحقيق تقدم اقتصادي، وبدون تنمية لا يمكن للحكومة الحفاظ على الشرعية، وحجة هذا الرأي في ذلك أنه لا يمكن

[1] معوض جلال عبد الله، **العلاقة بين الديمقراطية والتنمية (دراسة نقدية)** (في مجموعة من المؤلفين، العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في أسيا، مركز الدراسات الأسيوية، جامعة القاهرة ،1997.

[2] محمد السيد سليم، نفين عبد المنعم مسعد، مرجع سابق، ص 13.

فصل التنمية الاقتصادية عن التنمية السياسية، فللجانب الاقتصادي دور حيوي ومهم في خلق المواطنة وتحقيق الولاء للدولة، فعندما تسعى الدولة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية بإطارها الشامل المرتكز أساسا على الحرية، والمساواة، وإعطاء المواطنين دورهم في المشاركة السياسية، وبناء دولة قائمة على التوافق وتمثيل كل مكونات الشعب، وتقوم بتوزيع الثروات دون إهمال شريحة أو فئة ومعالجة الفقر والحد من قهر السلطة، فإنها ستكون ممثلة للمجتمع بما يمكنها من تحقيق الاستقرار السياسي والحماية من الخارج[1].

وهناك من يرى أن الديمقراطية ضمن تصور الحكم الراشد لا يمكن أن تتحقق إلا بتوافر عدد من الشروط الأولية أهمها: النمو الاقتصادي والتوزيع العادل للثروات، إلى جانب التعليم والصحة والثقافة المدنية، وهذا ما تبنته نظريات التحديث والتنمية السياسية في الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين، أي أن الديمقراطية نتاج للتنمية الاقتصادية والاجتماعية و ليس احد شروطها أو احد متطلباتها، ففي دراسة سيمور مارتن ليبسيت (Symour Martin Lipset) التي نشرت عام 1959 بعنوان "بعض الشروط الاجتماعية للديمقراطية" أكد بناءا على بيانات إحصائية لدول متقدمة من أوربا ودول فقيرة من أمريكا اللاتينية وجود علاقة ارتباط واضح بين معدلات مرتفعة للدخل الفردي وإمكانية ظهور الديمقراطية.[2]

وهناك دراسات أخرى أكدت أهمية التنمية الاقتصادية في إحداث الديمقراطية ولكن وفق علاقة ارتباطية غير مباشرة، وهنا تبرز نظرية (Deutsch) حول مفهوم التعبئة، حيث يرى أن التحول السياسي لا يتم كنتيجة مباشرة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية، ولكنه يحصل كنتيجة لعملية التعبئة الناتجة من هذه التحولات، فالتطورات التي تقود إلى اندماج شعب ما ضمن نظام سياسي لا يمكن تحقيقها، إلا إذا كان مستوى التطور الاقتصادي والثقافي قد بلغ درجة كافية لإقامة حد أدنى من الاتصال الاجتماعي بين مختلف شرائح المجتمع، والبناء التدريجي لشبكة هذا الاتصال هو السمة المميزة لما يسميه دوتيش التعبئة الاجتماعية المؤدية بدورها إلى صهر كل فرد ضمن إطار عام وسياسي[3].كما يرى أن التنمية الاقتصادية وما يقترن بها من تحضر، وتصنيع، وانتشار التعليم، وظهور وسائل الاتصال الجماهيرية، تجعل من الصعب على النظام أن يستمر في التوجه التسلطي وكل الممارسات المعاكسة لمبادئ الديمقراطية.

[1] مفيد ذنون يونس، **التنمية الاقتصادية والمواطنة ودور مؤسسة الحكم**، مركز الدراسات الإقليمية، العدد الخامس، المجلد 13، ص 10.

[2] رضوان بروسي، مرجع سابق، ص 17.

[3] برتراند بادي، ترجمة محمد نوري المهدوي، **التنمية السياسية**، تالة للطباعة والنشر، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، 2001، ص ص 24-25.

الفرع الثاني: النظرة المعارضة

إن بعض الاقتصاديين أمثال (Benoît Prévost, 2002 ; Zacharie, 2004) يرفضون فكرة أن الحوكمة الرشيدة شرط ضروري في كل مسارات التنمية ومسارات بلوغ مستوى الرفاه لقطر ما من دون إهمال بعض الأبعاد لهذا المفهوم مثل احترام النظام العام، وبذلك فإن التنمية حسب هؤلاء ممكنة في بعض الحالات من دون العمل على ترسيخ دعائم الحوكمة الرشيدة؛ إذ ومن أجل تبرير رأيهم فإنهم يستشهدون بمجموعة من الدول لطالما صنفت ضمن مصاف الدول المتقدمة، مع أنها اعتمدت نماذج تنمية لا تراعي قواعد الحوكمة الرشيدة، في إشارة إلى الأنظمة غير الديمقراطية في آسيا والتي اعتمدت معايير أحادية في ما يتعلق بالاستثمارات الوطنية والأجنبية بما يشجع التنمية الاقتصادية والبشرية[1].

كما يرى بعض الاقتصاديين أن النمو الاقتصادي السريع الذي ساعد آسيا الصاعدة على تضييق فجوة الدخل بينها وبين الاقتصاديات المتقدمة، وانتشال الملايين من براثن الفقر، كان قد تحقق على الرغم من سجل أداء الحوكمة الذي اتسم بالضعف وعدم التوازن، فالعقود الأخيرة تبين ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي في منطقة آسيا بصفة مستمرة رغم تصنيفاتها المنخفضة نسبيا في مجال الحوكمة، ويبدو أن نجاحها الاقتصادي النسبي يتعارض مع المبدأ البديهي بأن الحوكمة الرشيدة تقترن بالتنمية[2].

من خلال ما سبق يتضح أن هناك صعوبة في تحديد العلاقة السببية بين الحوكمة والتنمية؛ والتفسير المعقول هو أن هناك علاقة مزدوجة بين تحسين جودة الحوكمة وارتفاع أداء التنمية، حيث تعزز كل منهما الأخرى، فهما صنوان غير قابلان للانفصال، فالتنمية لا يمكن تواصلها بدون حوكمة رشيدة، ولا تكون الحوكمة رشيدة حقا بدون تعزيز ركائز التنمية المستدامة التي يقوم عليها ومعها نجاح التنمية الاقتصادية، فالحوكمة توفر البيئة الملائمة لتحقيق التنمية.

لكن هناك مجموعة من الباحثين رفضت الانسياق في البحث عن أسبقية الحوكمة الرشيدة كلازمة للتنمية أو العكس، وذهبت في ذات الوقت إلى اعتبار الحوكمة الرشيدة وسيلة وغاية لمسار التنمية. فإذا لم تكن هي المكون الوحيد والمهم لتحقيق استدامة التنمية، فإنه مع السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية والجزئية من أهم المكونات المهمة الرئيسية كذلك فيها، ولكن تأثير الحكم يكون سلبيا على وضع السياسات في كل المجالات الأخرى للحياة إذا كان الحكم نفسه سيئا.

[1] عبد القادر علي بن يحي، مرجع سابق، ص 90.

[2] شيخة جا، جوجون جوان، مرجع سابق، ص ص 24-25.

المبحث الثالث: قنوات تأثير الحوكمة الرشيدة على التنمية

تُشكل الحوكمة الرشيدة عاملا مساهما في كل مسار تنموي، ذلك أنها تيسر مشاركة الجميع في الشؤون العامة وتسيير الموارد المتاحة بنجاعة، كما تؤمن للعدالة الإنصاف وللإدارة الشفافية والمسؤولية والفعالية، ونظرا لهذه الأهمية فإن معظم الدول خاصة النامية منها عاكفة اليوم على إرساء أسس الحكم الرشيد. وقد ثبت بشكل خاص أن هناك أربعة جوانب أساسية للحوكمة الرشيدة تكتسب صبغة حاسمة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية طويلة المدى وهي[1]:

- الحوكمة الرشيدة هي أفضل ضامن للاستقرار السياسي الضروري لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية على المدى الطويل؛
- الممارسات الرشيدة مثل الشفافية والمساءلة ضرورية لقيام حكم فعال ومسؤول، ونشاط اقتصادي مزدهر؛
- وجود تشريعات قانونية وقواعد تنظيمية سليمة مدعومة بسيادة القانون تساهم في ازدهار قطاع الأعمال في ظل اقتصاد السوق؛
- ضرورة أن تسمح إجراءات صنع القرار بالمشاركة والتغذية المرتدة من القطاع الخاص والمجتمع المدني، والعمال، والأحزاب السياسية، ففي غياب أنظمة التغذية المرتدة والمساءلة تفقد عمليات التنظيم الحكومية، والموازنة، ومختلف الجوانب اليومية للحوكمة الاتصال بينها وبين الناس والمجموعات التي وجدت لتخدمها.

وبناءا على هذه الجوانب نتطرق إلى أهم قنوات تأثير معايير وخصائص الحوكمة الرشيدة على التنمية.

المطلب الأول:قنوات تأثير المشاركة والمساءلة والشفافية على التنمية الاقتصادية

يرتبط مبدأ المشاركة بمفهومي الشفافية والمساءلة، ذلك أن المعلومات وحدها لا تفي بالغرض بل لابد أن تكون هناك آليات تمكن الشعب من اتخاذ القرار، وتمكن من وضع المسؤولين تحت طائلة المسؤولية والمحاسبة.

الفرع الأول :تأثير المشاركة على التنمية الاقتصادية

إن مقاربة الحق في التنمية تضمن للجميع الحق بالمشاركة في عملية التنمية والمساهمة فيها، فالمشاركة مطلوبة في إطار التنمية الإنسانية المستدامة، وهي هامة بشكل خاص للمهمشين من أجل

[1] جون سوليفان، **الديمقراطية والحوكمة والسوق**، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص 01. متاح على الموقع الالكتروني:www.cipe.org

اتخاذ القرارات حول القضايا التي تؤثر على حياتهم، فالهدف هو إعطاء البشر القدرة، والقوة، والكفاءة اللازمة لتحسين حياتهم والارتقاء بمجتمعاتهم والسيطرة على مصائرهم، فهم ليسوا متلقين سلبيين بل مساهمين في عملية التنمية ومستفيدين منها، وهي كذلك مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية وفق منظور برامج الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة.

إن المشاركة الإيجابية والفعَّالة تعتبر كما ذكرنا من المميزات الأساسية للحوكمة الجيدة، ولعلها الميزة الإستراتيجية التي تؤدي بدورها إلى تحقيق العديد من المميزات والنتائج الهامة، التي تعمل الحوكمة لاستثمارها في تحقيق الأهداف النبيلة التي تسعى إليها من إنجازات في تخفيف حدة الفقر والبطالة، ورفع مستوى معيشة الأفراد، وزيادة نطاق الحرية والديمقراطية، والمحافظة على حقوق المواطن وصيانتها من ضمن نتائج عديدة، خاصة في إطار التوجهات العالمية التي تنطوي على أن التنمية الاقتصادية تكون أكثر سرعة، وإدامة، وعدالة إذا ما كانت تعكس رسالة مشتركة للمجتمع ككل وليست مقصورة على فئة بعينها.

وتكمن أهمية المشاركة في كونها ركيزة أساسية للتنمية لأكثر من سبب، منها أن المشاركة يمكن أن تعتبر تنمية بحد ذاتها لمساهمتها في توسيع خيارات الإنسان، ومجال الحرية التي ينعم بها المواطنون سواء كانوا أفرادا أو جماعات، وأن التنمية بما تحققه من نمو اقتصادي واجتماعي، وبما توفره من خدمات صحية، وتعليم، وبنية أساسية وغيرها من الأمور تعمل على توسيع خيارات الناس، وتفسح لهم مجالات الاستمتاع في حياتهم بصورة أفضل.

إن العديد من الدراسات أكدت على أهمية المشاركة الشعبية كمدخل لحشد جهود البشر من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، وكضمانة لأن تعمل جهود التنمية في صالحهم، وكتأمين ضد تولد انتشار الفساد، ولقد بين تقرير البنك الدولي الصادر عام 1989 عن" التنمية في إفريقيا" أن مشكلة عدم تحقق التنمية في إفريقيا على الرغم من تقديم الكثير من المساعدات لدولها هو غياب العوامل المحفزة التي تدفع أبناء هذه المجتمعات لأن يصبحوا جزءا من جهود التنمية، بسبب الأسلوب الفوقي الذي تقدم من خلاله المساعدات، وهنا إشارة واضحة إلى أهمية المشاركة وتحفيز طاقات الأفراد من خلال تمكينهم لتغيير حياتهم، وذلك من خلال أن:

–المشاركة تضمن التعبير الحر وإيصال انشغالات ومطالب المواطنين إلى السلطة الحاكمة، وتجعل السياسات المتخذة غير مغتربة عن المجتمع متلائمة مع تطلعاته، ومشاركة المواطنين في إعداد ورسم السياسات الحكومية تُجنب العديد من المشاكل المستقبلية التي قد تنجر عن عدم إشراكهم كالإضرابات، والتظاهرات والفوضى وعدم الثقة بالحكومة، وهكذا لا يكون هناك ضرورة لاستعمال

العنف لإيصال رغبات الشعب والتعبير عنها، مما يساهم في خلق الاستقرار السياسي الذي يعد مناخا مساعدا لتحقيق التنمية الاقتصادية[1].

-يتوقف نجاح السياسة الاقتصادية عموما في تحقيق أهدافها التنموية على عاملين أساسيين هما: الموارد المتاحة للمجتمع، والكيفية التي يتم بها استخدام هذه الموارد، وتضمن المشاركة الفعالة من جانب كافة فئات المجتمع تحقيق المساءلة في مؤسسات الدولة، ما يجعلها تعمل على تحقيق أفضل استخدام للموارد المتاحة.[2]

-تساهم المشاركة في تحسين مستوى التنمية البشرية وبالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي، والذي يعد من أهم العوامل المحددة لتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، حيث تتيح الفرصة للأفراد للمناقشة العامة والتعبير عن أرائهم، الأمر الذي يمكّنهم من التعرف على البدائل والخيارات المختلفة، ومن ثم اختيار البديل المناسب الذي يمكّنهم من تحقيق الأداء والإنجاز المطلوب، كما تساعد كذلك على انتخاب الجماعات الأكثر تمثيلا للمطالب والحاجات العامة للأفراد[3]، ومن ثم تدعم التنمية البشرية من خلال تحسين جودة القرارات الفردية، وتعمّق الإحساس لدى الأفراد بالاستماع لمطالبهم وتنفيذها، ويترتب على التحسّن في مستوى التنمية البشرية زيادة معدّلات النمو الاقتصادي من خلال تأثيرها الإيجابي على إنتاجية العمل والتي تعود إلى التحسّن في مستوى كل من الخدمات الصحية والتعليمية وارتفاع مستويات الدخول.

- تتعدد صور وأوجه المشاركة على مجالات مختلفة، فهي تشمل الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لذلك يعتبر إشراك القطاع الخاص في إدارة الحكم في الوقت الحالي أمرًا ضروريًا نتيجة العلاقة الايجابية والقوية بين أنشطته والنمو الاقتصادي من جهة، ولتفوق كفاية وإنتاجية استثماراته على كفاية وإنتاجية استثمارات القطاع العام في بعض الدول من جهة أخرى.كما أن إشراك المجتمع المدني في معالجة مشكلات اقتصادية واجتماعية أو دعم جهود الإصلاح السياسي والاجتماعي، وفي أنشطة الدعوة العامة والمراقبة وتعبئة الرأي العام حول قضايا وسياسات تنموية ملحّة، وكذلك تحريك الجماعات من المجتمع للمشاركة في الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كلها أمور تساهم في النهوض بمستوى التنمية. ويساهم تمكين منظمات المجتمع المدني من تعزيز المشاركة في الشؤون العامة ويرفع من درجة شفافية النظام السياسي، ويقوي من سلامة حكم القانون والمساءلة وفي صناعة

[1] هيام عمر كلمات توغوظ،، **الحاكمية الحضرية الرشيدة، المشاركة في صنع القرار الحضري**، مطبعة روزانا، الأردن، 2007، ص 149.

[2] شعبان فرج، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر-دراسة حالة الجزائر(2000-2010)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012، ص 122.

[3] صادق صفيح، مرجع سابق، ص 127.

سياسات تحمي حقوق المواطنين وبالتالي يتحقق الرضا الذي يؤمن الشرعية الصحيحة للنظام السياسي، ويحقق الوصول إلى الحكم الرشيد الذي يقتضي المساواة والمشاركة الجماهيرية وتشجيعها على الانخراط في الأنشطة السياسية.

–المشاركة مطلب اقتصادي تنموي : بدون المشاركة نجد جماعات المجتمع تطالب بالعائد السريع والمادي الملموس لمشروعات التنمية خاصة المرتبطة بالاستهلاك، بينما مشاركة القيادات وتفهمها للأوضاع يمكن أن يساعد في أن تعي الجماهير أهمية المشروعات الإنتاجية في التنمية وتأجيل بعض الحاجات المادية أو الاستهلاكية لصالح مستقبل المجتمع.

–المشاركة وسيلة لتحقيق التوظيف الأمثل للمساعدات الاجتماعية، حيث أصبحت الدول المانحة للقروض على قناعة كاملة بأن الوسيلة المأمونة للاستخدام الأمثل لهذه المساعدات لا بد وأن يكون من خلال القنوات التطوعية أو القائمة على المشاركة الأهلية (المجتمع المدني)، لأنها ستكون على يقين من الاستخدام الأمثل لصالح الجماهير المحتاجة[1].

من هذا المنطلق فإنه عند غياب آليات التعبير والمشاركة والتي تعتبر الدعائم الأساسية للحوكمة الرشيدة، سيقل مستوى الدخل العام وتزيد معدلات الوفيات لدى الأطفال كما تزيد الأمية، وقد توصل دانييل كوفمان في واحدة من الدراسات التي أجراها أن ضعف التعبير عن الرأي والمساءلة يكون مسؤولا عن انخفاض الدخل الوطني بمعامل 2.5، وأن ضعف الممارسة الديمقراطية وغياب حرية التعبير من العوامل الجوهرية التي تساعد على حدوث المجاعات، وكذلك ثبت أن غياب الممارسة الديمقراطية يرتبط بغياب الالتزام بحماية البيئة وحماية الموارد اللازمة للنمو الاقتصادي[2].

ويذهب البعض كذلك إلى ربط الفقر بافتقار المشاركة، فالفقر يستمر لأن الفقراء لا يتمتعون بالقوة السياسية بالاستقلال عن فاعلين سياسيين آخرين، ولو تمتعوا ببعض هذه القوة السياسية لاستطاعوا أن يناضلوا لتغيير أوضاعهم، ولذلك فالتمكين السياسي للفقراء هو أحد سبل مقاومة الفقر، ويمكن أن تظهر استراتيجية مقاومة الفقر من خلال تمكين الفقراء على الصعيد المحلي، فيستطيعون اختيار ممثلين لهم في المجالس المحلية، يجتهدون في طرح المشروعات التي قد توفر لهم أعمالا أو تزيد من مستوى دخولهم.

باختصار، إن المشاركة شرط مسبق لتنمية المجتمع في عالم اليوم، فالمشاركة تمكن المجتمع من الاستخدام الأمثل لطاقات أفراده وجماعاته المنظمة وقدراتهم.

[1] محمود عودة،" **المشاركة الشعبية والتنمية، دراسة في المعوقات البنائية والشفافية**"، في المشاركة الشعبية والإصلاح : تأصيل – تفعيل، تجارب واقعية، المحرر، عفت محمد الشرقاوي، دار العلوم للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص19.

[2] جون سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي**، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص 20.

الفرع الثاني:تأثير الشفافية والمساءلة على التنمية الاقتصادية

أصبح مصطلح كل من الشفافية والمساءلة من أهم المفاهيم التي تحظى بالاهتمام سواء في المحافل الدولية أو العربية، خاصة مع زيادة ظاهرة العولمة على الصعيد الاقتصادي العالمي وذلك باعتبارها مسألة مركزية في تعزيز حقوق التنمية.

ترتبط الشفافية والمساءلة بتحقيق التنمية الاقتصادية باعتبارهما آليتين لمحاربة الفساد، فالشفافية تعني الحد من السياسات والإجراءات غير المعلنة، أو التي تتسم بالغموض وعدم مشاركة الجمهور فيها بشكل واضح. فالشفافية تؤمن:

- الرقابة على العمل والأداء؛
- المساءلة والمحاسبة الفعالة؛
- تقويم الأداء وتصحيحه؛
- تجنب الوقوع في الأخطاء أو تكرارها؛
- التواصل بين المواطنين والمسؤولين؛
- التأثير أو المشاركة في صنع القرار؛
- أداء مهمة إصلاح الإدارة ومحاربة الفساد؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى المواطنين؛
- تعزيز ثقة المواطن بالدولة ومؤسساتها؛
- احترام كامل حقوق المواطن.

كما تنطوي الشفافية والمساءلة في المجتمع على مجموعة من الآثار الإيجابية بالنسبة للاقتصاد الوطني، ولهما دور بارز وذو أهمية في العملية التنموية، ويمكن حصر أهميتهما في النقاط التالية :

–تساعد علاقات المساءلة على ضمان تمسك صانعي القرار بالمعايير والقواعد والأهداف المتفق عليها علناً، حيث يمنح المواطنون حكومتهم صلاحية سن القوانين ووضع السياسات وإنفاذها، وفي المقابل يتوقعون منها تفسير وتبرير استخدامها صلاحياتها واتخاذ التدابير التصحيحية عندما تدعو الحاجة، ومن هذا المنظور نجد أن للمساءلة غرضاً سياسياً يتمثل في التحقق من إساءة استخدام صلاحيات السلطة التنفيذية السياسية، وغرضاً تشغيليا يتمثل في ضمان فعالية أداء الحكومات. ولكي تكون المساءلة فعالة لا بدّ أن تشتمل على مكوّنين، هما: المساءلة، وهي الالتزام بتقديم تفسير والحق في الحصول على ردّ، والإنفاذ، وهو ضمان اتخاذ إجراء أو الانتصاف في حالة فشل المساءلة.

–تعتبر الشفافية أمرا حيويا بالنسبة للعمليات الحكومية فيما يتعلق بعملية الموازنة والإدارة العامة والسياسة الضريبية...، فالشفافية المالية تعمل على تحقيق الانضباط المالي، والسيطرة على الإنفاق، وتخفيض تكاليف المشروعات لزيادة كفاءة الاقتصاد ككل؛ كما أن الشفافية تعتبر عنصرا رئيسا من عناصر المساءلة البيروقراطية التي يترتب عليها جعل الأرقام المالية والإحصائية العامة متاحة للفحص والتأكد من مصداقيتها، ومن ثَم فإن الشفافية تقي من الأخطاء الحكومية، ومن ارتكاب الخطأ في تقدير الموارد ومن الفساد، باعتبارها تحرك سلسلة من ردود الفعل من بينها: زيادة المساءلة التي تعمل على تحسين الأداء الحكومي، وتدفع الحكومات إلى جعل الموازنات وبرامج الإنفاق العام أكثر شفافية، وذلك راجع لكون الحكومة تصبح تمارس أعمالها على مرأى ومسمع المواطنين (نشر كل ما يتعلق بنشاطها سواء المالي أو السياسي أو الإداري) ما يعزز من ثقتهم بها[1].

وعلى العكس من ذلك فإن غياب الشفافية يؤدي إلى إهدار وتبديد للموارد المالية العامة، وعدم استخدامها الاستخدام الأمثل، وتفاقم ظاهرة عدم اللامساواة، فعند غياب مؤسسات المساءلة تصبح الموارد الأجنبية والمحلية عرضة للضياع وسوء التخصيص، حيث يصبح تخصيصها في الغالب لمشاريع تحقق مصالح فئة من المواطنين أو عدد من المجموعات على حساب غالبية الشعب، وفي بعض الحالات المتطرفة والتي وقعت مثلا في البيرو وزايير وزامبيا أين كانت المعونات الخارجية تتسرب إلى الحسابات المصرفية الخاصة بالحكام وأصدقاء وأسر الحكام ومسؤولي الحكومة، والتي كان من المفروض أن توجه لخدمة التنمية[2].

كما أن ضعف الشفافية يعطل دوران منظومة التنمية ويقلل من كفاءة عملياتها وفعالية سياستها، لذلك يتطلب ترشيد الإنفاق الحكومي ضرورة أن تتسم إدارة الأموال العامة للدولة بالشفافية والنزاهة، وتبدأ هذه العملية انطلاقا من الموازنة العامة للدولة التي تشكل أداة حيوية وحاسمة في ضمان شفافية تسيير الأموال العامة، كما تؤثر مباشرة في حجم استخدام الموارد المالية للدولة، الأمر الذي يتطلب ضرورة أن تتحلى هذه السياسة بالشفافية والنزاهة لأجل الحفاظ على موارد الدولة ووقايتها من الهدر والتبذير واستخدامها بأكثر كفاءة[3].

–إن بيئة السياسات التي تتسم بالشفافية والتي تساعد المساءلة الاجتماعية على وجودها، يمكن أن تؤدي إلى زيادة الاستثمارات الأجنبية، وتظهر البحوث الاقتصادية أن البلدان التي تتمتع بدرجة أعلى

[1] سعيد علي الراشدي، **الإدارة بالشفافية**، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 16 .

[2] جون سوليفان، مرجع سابق، ص 17.

[3] علي الصاوي، **ماهية الشفافية والمساءلة ودورهما في تعزيز التنمية الإنسانية**، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر الثالث للجمعية الاقتصادية العمانية بالتعاون مع الجمعية الخليجية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول المساءلة والشفافية، يومي 21–22 مارس 2009، عمان، ص 07.

من الشفافية تكون أكثر قدرة على المنافسة؛ وأن ارتفاع معدلات الاستثمار الأجنبي المباشر والقدرة على المنافسة يرتبط بارتفاع النمو، فالشفافية تساهم في حماية المستثمرين وتوفير الثقة في السوق، نظرًا إلى أن تقديرات المستثمرين للمخاطر تتأثر بوفرة ودقة المعلومات[1]؛ إضافة إلى زيادة جاذبية المناخ الاستثماري حيث يحتاج المستثمر إلى التأكد من أن النظام القانوني والقضائي سوف يحمي حقوقه خلال فترة معقولة وبتكلفة معقولة؛ فالتوتر وعدم اليقين وضعف الكفاءة يؤديان إلى وجود مناخ غير جاذب للاستثمارات، ومنع أصحاب المبادرات من إنشاء الشركات، ومنع المستثمرين من الاستثمار هذا[2]. كما أن ضمان الشفافية في وضع وتنفيذ السياسات والقوانين من شأنه تقليص حالة عدم اليقين والخطر الذي يحيط بالقرار الاستثماري، الأمر الذي يساهم في تقليص تكلفة المعاملات المرتبطة بالاستثمار وتشجيع الاتصال بين الإدارات العمومية والقطاع الخاص، فالشفافية تسمح بخلق مناخ تسوده الثقة بين المستثمرين والسلطات العمومية[3].

–التخفيف من حدة الأزمات حيث أظهرت التجارب الدولية أن عمق الأزمات الاقتصادية يتأثر بدرجة الشفافية في الاقتصاد وبمدى الثقة في قنوات المساءلة[4].

– الحكومات الأكثر شفافية تستفيد من زيادة قدرتها للوصول إلى الأسواق المالية الدولية، فازدياد رقابة المجتمع المدني والأسواق الدولية يشجع الحكومات على إتباع سياسات اقتصادية سليمة، ويحقق لها مزيد من الاستقرار المالي الذي يساهم في تحقيق التنمية.

–الدول التي تفتقر إلى الشفافية في أعمالها تكون عرضة لتركيز السلطة وحدوث تغييرات قانونية وتنظيمية متكررة وعدم استقرار ميزانياتها، ويؤدي عدم استقرار الجوانب القانونية وغموض اللوائح إلى زيادة مخاطر عدم الالتزام بها، وإلى رفع تكلفة القيام بالأنشطة الاقتصادية. وبالمثل يؤدي غياب الشفافية والمساءلة في الميزانية إلى وجود تقلبات في ميزانيات الهيات الحكومية التي توفر السلع والخدمات الأساسية، وتؤدي تقلبات الميزانية بدورها إلى انخفاض قدرة الحكومة على إدارة وتنفيذ القوانين واللوائح والسياسات بسرعة وبطريقة متسقة[5].

–كشف الفساد بطريقة أسرع مما هو معتاد عليه: فالفساد هو حجر العثرة الأساسي أمام التقدم الاقتصادي وتحقيق التنمية وتخفيف حدة الفقر، وربما تكمن الخطورة الحقيقية في قضية الفساد من

[1] نفس المرجع السابق، ص 08.

[2] صادق صفيح، مرجع سابق، ص 157.

[3] ناجي بن حسين، **تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية–بحوث تطبيقية، المجلد ب، العدد 31، جوان 2009، ص 78.

[4] سايح بوزيد، **سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية**، مجلة الباحث، العدد العاشر، 2012، ص 59.

[5] جون سوليفان، مرجع سابق، ص 16.

اتخاذها أشكالا متعددة تستر هذه الأخيرة جريمة الكتمان، ولذلك تساهم المساءلة والشفافية في كشفه من خلال قطع الطريق على المسؤولين في محاولة تغطية أعمالهم غير السليمة وغير المشروعة بسبب اتساع نطاق مصادر ومحركي المساءلة. فالمساءلة وصفت بأنها الشرط المسبق الأساسي لمنع إساءة استعمال السلطة، والتأكد من أن السلطة موجهة نحو تحقيق الأهداف التنموية الوطنية. فالمساءلة والشفافية تعتبران أحد الشروط لمكافحة الفساد، فهي معيار ضابط لأداء المؤسسات، وتقويم هذا الأداء، من خلال المحاسبة التي تخضع لها على يد السلطات التشريعية، القضائية أو الجهات المختصة بمكافحة الفساد[1].

–الشفافية تحسن تخصيص الموارد وتعزز الثقة :مع تحسن إمكانات الاطلاع على المعلومات يصبح الأفراد قادرين على مراقبة الأحداث وتقييم الخيارات وإدارة المخاطر، فعلى المستوى العام فإن المعلومات تمكن المواطنين من مراقبة جودة الخدمات الحكومية واستخدام الموارد العامة، أما على مستوى القطاع الخاص فإن المعلومات تساعد المستثمرين على التمييز بين فرص الأعمال الواعدة بدرجة أكبر وتلك الواعدة بدرجة أقل، وتسمح للبنوك بالتمييز بين العميل الجيد والعميل السيئ، وتساعد بالتالي على توجيه الموارد نحو أفضل استخدام.

–تساعد الشفافية على الحفاظ على المال العام وحمايته من الفساد، فحرية المعلومات في الإدارة تؤثر بشكل فعال في الحد من الاستبدادية التي تتطلبها المعاملات المبنية على الفساد، أضف إلى ذلك إلى أن تكاليف زيادة الشفافية محدودة مقارنة مع تكاليف الفساد الناتجة عن الغموض. كما تشكل المساءلة البيروقراطية خصوصاً من حيث علاقتها بإدارة الأموال العامة معياراً آخر من معايير الإدارة العامة الرشيدة.

-إن المؤسسات الحكومية وموظفي الحكومة بقوة الحوكمة الرشيدة يصبحون عرضة للمساءلة والمحاسبة والشفافية بصفة يومية، لأن هذه المؤسسات تلزم القادة باستشارة المواطنين وأخذ مصلحتهم في الاعتبار، بحيث يتم استخدام الموارد العامة للتمسك بالحريات السياسية والمدنية والاقتصادية الأساسية، وتوفير السلع العامة الضرورية للنمو بدلا من استعمالها لزيادة ثروات الحكام والنخبة المقربة منهم[2]. غير أن ممارسة المساءلة من قبل الشعب يمكن أن تتحول إلى مجرد عملية شكلية لا تسمن ولا تغني من جوع ما لم تتقيد الحكومة بصرامة بالشفافية وتتيح الوصول إلى المعلومات[3].

[1] سايح بوزيد، مرجع سابق، ص 61.

[2] جون سوليفان، مرجع سابق، ص 03.

[3] World Bank ,**Better Governance for Development in the Middle East and North Africa**: Enhancing Inclusiveness and Accountability (Washington, DC:, 2003), pp. 20-21.

ونظرا لأهمية الشفافية في التنمية، فإن جميع الأطراف التي تتعاطى الشأن العام أو لها علاقات بالمواطنين يجب أن تتمتع بها في عملها وفي تعاملها مع المواطنين، وأهم هذه الأطراف هي[1]:

*السلطات الرسمية (التنفيذية والتشريعية والقضائية) :وبخاصة السلطة التنفيذية التي تنظم شؤون الدولة وتسير تنظيم حياة المواطنين، كما أنها المسؤولة عن إدارة المال العام؛

* مؤسسات القطاع الخاص التي يجب أن تتمتع بالشفافية وتمارسها في عملها حفظا على مصالح الشركاء أو العملاء؛

* مؤسسات المجتمع المدني: إذ أنها قد تؤدي دورا موازيا لدور الأجهزة الرسمية وتؤمن خدمات عدة للمواطنين، كما تجذب الكثير من المنح والقروض.

وفي جملة وحيدة يمكننا القول أن غياب الديمقراطية والشفافية والمساءلة والمحاسبة يؤدي إلى ما يمكن تسميته بإحباط المساعي التنموية.

المطلب الثاني: قنوات تأثير سيادة القانون وفعالية الحكومة على التنمية الاقتصادية

يعد احترام مبادئ القانون وإرساء أسسه، مع وجود الأطر المؤسسية اللازمة لتوفير الخدمات بشكل فعال وعادل من أهم العوامل التي تهيئ البيئة التمكينية لتحقيق التنمية.

-الفرع الأول:دور سيادة القانون في تحقيق التنمية الاقتصادية

القانون أداة رئيسية في الإدارة الاقتصادية، حيث يوفر الاستقرار الاقتصادي والمالي، ويتيح فرص العمل، ويشجع الاستثمار والادخار، ويوفر الحماية للمعاملات الاقتصادية وحسن سيرها واستقرارها، ويشكل المحيط القانوني والقضائي عنصرين جوهريين في حياة أي بلد، ذلك أن استقلال القضاء وجودة أدائه يمثلان العاملين اللذين يمكنان من ضمان حقوق الناس وصيانة ونشر القيم الديمقراطية الملازمة لدولة القانون[2]. لذلك يجب على الدولة ومؤسساتها أن تتدخل لوضع نظام قانوني سليم يحمي الحقوق ويضمن العقود بما في ذلك إقامة نظام قضائي وتنفيذي فعال، وإنشاء آليات تضمن تطبيق القوانين وتتيح المجال لتمتع الأفراد بحقوقهم على أرضية تساوي الفرص، فليس كافيا وضع القوانين التي تضمن العدالة في المجتمع بين الأفراد، وهنا يبرز دور سيادة القانون كأحد العناصر المهمة في عملية التنمية؛ فسيادة القانون أساس العدالة والأمن على حد سواء ، وهما ركيزتان أساسيتان في تعزيز بيئة مواتية لتحقيق الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

[1] علي الصاوي، **ماهية الشفافية والمساءلة ودورهما في تعزيز التنمية الإنسانية**، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر الثالث للجمعية الاقتصادية العمانية بالتعاون مع الجمعية الخليجية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول المساءلة والشفافية، يومي 21-22 مارس 2009، عمان، الأردن، 2009.

[2] سام دلة، مرجع سابق، ص 75.

هناك علاقة قوية بين سيادة القانون وتحسين مؤشرات التنمية البشرية، فقد أثبتت بعض التجارب أن سيادة وحكم القانون في البلد تساعد على الزيادة في نسب محو الأمية، وانخفاض وفيات الرضع، والعمر المتوقع وغيرها من المؤشرات التي تدل على تحسن مستويات المعيشة، بفضل ما يوفره من بيئة مناسبة للاستثمار تزيد من معدلات النمو من جهة، ومن جهة ثانية يضمن تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة والنمو بين أفراد المجتمع[1].

كما أظهرت التجارب في مختلف أنحاء العالم أن إمكانية اللجوء إلى القضاء والتمكين القانوني يعملان على تيسير النمو الاقتصادي العادل وتحفيزه، وثبت أن الانصياع لمبدأ سيادة القانون أمر حاسم في إيجاد بيئة سليمة وآمنة في أعقاب النزاعات والكوارث والاضطرابات الأخرى، وهو ما يجعل عملية الإنعاش ممكنة.. ومعلوم أن التشريعات وتنفيذ الأحكام تُطبّق من قبل الحكومة، لذلك كلما كانت العملية الإدارية أكثر شفافية وأقل فساداً وسيادة القانون حاضرة، بالإضافة إلى مشاركة القطاع الخاص والمواطنين في إعداد ومراقبة القوانين كان القطاع الخاص أكثر فعالية وكفاءة، مما يعزز من دور القطاع الخاص في دعم النمو والتنمية الاقتصادية.

إن مبدأ سيادة القانون له أهمية تتعدى تأثيرُها الفرد لتشمل المجتمع وقطاع الأعمال، فارتفاع مؤشر سيادة القانون لأي بلد يُساعد في خلق الثقة بين الجهات التنفيذية الحكومية من جهة، وبين القطاع الخاص والأفراد من جهةٍ أخرى، وهذه الثقة تساعد على دعم الاستثمار وخلق بيئة استثمارية صحيحة، وأيضا سيادة القانون تُساعد على الإبداع والابتكار كنتيجة لحماية حقوق الملكية الفكرية؛ فحقوق الملكية الخاصة قد تتعرض للانتهاك من قِبل القطاع الخاص أو القطاع الحكومي، ومن الممكن أن تكون انتهاكات القطاع العام لحقوق الملكية الخاصة غير قانونية، مثل الفساد أو قانونية مثل الضرائب الباهظة، وقد تكون هذه الانتهاكات أكثر إضرارًا بالنمو من انتهاكات القطاع الخاص، وبالتالي ينبغي أن تكون من الأولويات الحكومية حماية الملكية الخاصة من كل أنواع الانتهاكات. فسيادة القانون– بوصفها حمايةً لحقوق الملكية والحقوق التعاقدية–توفر حماية للحرية الاقتصادية، فلا تنمية بغير استثمارات ناجحة تهدف إلى زيادة الدخل، وتوفير فرص العمل، ورفع مستوى المعيشة، ولا يكفي لنجاح الاستثمارات كوسيلة للتنمية من مجرد التمويل الكافي ما لم يكن ذلك مقترنا بحرية اقتصادية يدعمها احترام سيادة القانون، وكلما كانت حماية حقوق الملكية الخاصة أفضل ارتفعت العائدات المتوقعة من الاستثمار(سواء في رأس المال المادي أو البشري[2])، فلا تتم الاستثمارات إلا عند توفر

[1] S.Knack and P.Keefer "**Institutions And Economic Performance :Cross-Country Tests Using Alternative Institutional Measures** "Economics and politics ",Vol 7,n°3 (nov 1995) ,PP 207-227.

[2] جون سوليفان، مرجع سابق، ص 20.

الحماية الكاملة لحقوق الملكية الخاصة، حيث يتطلع المستثمرون إلى عدم الانتقاص من عوائد استثماراتهم ومن ثم فإن الاستثمار بشكل أكبر في عوامل الإنتاج يؤدي إلى الإسراع في النمو.

يضاف إلى ذلك أنه كلما زادت حماية حقوق الملكية الفكرية، ازداد الاستثمار في البحوث والتطوير، ومن ثم المزيد من التقدم التكنولوجي، وزيادة إجمالي إنتاجية العوامل وتسارع النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية[1]. وأخيرًا، فإن الحماية الشاملة للحقوق التعاقدية تمكّن وتشجّع المبادلات السوقية، وكلما كان هذا التبادل كثيفًا، ازدادت قوةً الضغوط التنافسية مما يخلق الحوافز لتحقيق الكفاءة الاقتصادية، ومن ثم تسهم سيادة القانون في النمو الاقتصادي عبر آليتين :تراكم عوامل الإنتاج من خلال الاستثمار، وزيادة الإنتاجية الكلية للعوامل.

-إن تأخر إنفاذ العقود لفترات طويلة لا يؤدي إلى إضعاف سيادة القانون وحسب، وإنما تترتب عليه عواقب اقتصادية، وعندما تكون فترات تأخر المحاكم طويلة فإن تسوية النزاعات التجارية وحالات الإعسار تستغرق وقتا أطول، مما يسفر عن مزيد من إهلاك الأصول محل النزاع، وإضافة إلى ذلك فإن تأخر المحاكم يؤثر على الشركات بصورة غير مباشرة، حيث يؤدي إلى التراجع النسبي في إنتاج وصادرات الشركات من المنتجات المخصصة والمتطورة، عندما تعمل في بيئة يتسم إنفاذ العقود فيها بالضعف.[2]

-تمثل القوانين السليمة قاعدة أساس جوهرية للحوكمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية في أية دولة، لذلك فإن الظاهرة التي يطلق عليها فجوة التطبيق والناجمة عن الاختلاف القائم بين الحلول التي تنص عليها الصيغ القانونية، وبين تطبيقها على أرض الواقع تؤثر على جميع الدول في مختلف أرجاء العالم، كما أنها تنطبق على القوانين التي صدرت على جميع مستويات الجهاز الحكومي، وعلى المستوى المحلي، والتي يكون شعور المواطنين بتأثيرها (تأثير الفجوة) أقوى، لما تمارسه من تأثير مباشر على مختلف جوانب حياتهم، فحينما يغيب التطبيق عن التشريعات بعد صدورها، وأيضًا حينما تظل اللوائح الاقتصادية في صورتها الورقية دون تطبيق، يتولد تأثير سلبي على مصداقية المسؤولين الحكوميين على المستوى المحلي وتتزايد مخاطر الفساد الإداري، كما تسيطر الضبابية على بيئة ممارسة الأعمال التي تعمل بها المشروعات الصغيرة وريادية الأعمال[3].

[1] بوريس بيجوفيتش، **قضايا الإصلاح الاقتصادي- كيف تؤثر الديمقراطية في النمو؟**-، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص ص 02-03. من الموقع الالكتروني: www.cipe.org

[2] Nunn, N., 2007, "**Relationship-Specificity, Incomplete Contracts, and the Pattern of Trade**,"Quarterly Journal of Economics, Vol. 122, No. 2, pp. 569–600.

[3] مركز المشروعات الدولية الخاصة ومنظمة النزاهة العامة، **تحسين أوضاع الحوكمة على مستوى الدولة: سد فجوة التطبيق بين وضع القوانين والممارسة العملية**، أكتوبر 2012، ص 07.

–تشكل القوانين أساسا جوهريا لبناء قطاع خاص راسخ، فمن دون إطار قانوني شفاف تهدم المساعي التي تهدف إلى تعزيز تنمية القطاع الخاص حيث أنها قد تخلف تبعات سلبية، وعليه وضع نظام قانوني فعال يساهم في تخفيض تكاليف العمليات يجعلها قابلة للإنفاذ، أما الأنظمة القانونية المربكة والمتناقضة تجعل ممارسات الأعمال الرسمية صعبة وتدفع بالشركات إلى أن تصبح أو تظل غير رسمية[1].

إن بيئة الأعمال لا تقتصر فقط على الاستقرار السياسي والأمني، بل إنها تتطلب نوعا من الاستقرار القانوني أيضا، لأن القرارات الاقتصادية هي تصرفات قانونية، بالتصرف في الملكية، أو بالتعاقد مع موردين، أو بالالتزام بتوريد بضائع، أو القيام بأعمال مع ما يرتبط بذلك من عقود مع مختلف الأطراف، كما أن امن حقوق الملكية يربط الجهود بالمكاسب، فيؤكد للشركات أنها ستجني ثمار استثماراتها، وكلما تمتعت هذه الحقوق بالحماية من جانب الحكومة آو الغير قويت الرابطة بين الجهود والمكاسب، وازداد الحافز للقيام بأعمال جديدة وزيادة الاستثمارات في أعمال قائمة بالفعل، وببساطة المزيد من العمل الجاد، وعليه كلما كانت الحقوق آمنة كلما تسارع النمو[2].

ومن جانب الاستثمار، لقد خلصت دراسة (John.H,2003) التي تتعلّق بالعلاقة بين دور القانون ومصداقيته في تنفيذ الأحكام والاستثمار الأجنبي المباشر، إلى أنه في ظل حاجة الدول النامية إلى تعظيم استفادتها من الاستثمارات الأجنبية المباشرة واستقطاب المزيد منها، فعليها تبنَي أو بناء نموذج يتضمّن مجموعة من السياسات التي تستهدف تحسين المناخ المؤسسي الاستثماري للدولة، من خلال التركيز على الجوانب المرتبطة بالإصلاح التشريعي، وبصفة خاصة التشريعات التجارية واللوائح التنظيمية[3]، وإيجاد آليات جديدة للتنفيذ والتي تركّز على الدور الهام للقطاع الخاص، علاوة على التركيز على الطريقة التي يتم بها التطوير الكفء للتشريعات، والتي تهتم بجذب جميع أنواع الاستثمارات الممكنة، إضافة إلى التركيز على كل ما يهم المستثمر.

كما أظهرت دراسات أجرتها مؤسسات مختصة بالاستثمارات الدولية أن الاستثمارات الأجنبية تتحرك في جزئها الأكبر نحو البلدان التي لديها قواعد سهلة للتنفيذ والتطبيق، خاصة في الميادين التي تمس إنشاء وممارسة الأعمال التجارية أولا، وثانيا لديها إطار قانوني وتنظيمي يحدد بوضوح حقوق

[1] عبد الرزاق مولاي لخضر، شعيب بونوة ، **دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية–دراسة حالة الجزائر–، مجلة الباحث**، العدد السابع، 2010/2009، ص 143.

[2] بلقاسم زايري، هواري بلحسن، **أثر المدخل المؤسساتي (الحكم الراشد) على حوكمة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية المنعقد خلال الفترة 05 – 04 ديسمبر2006، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص 08.

[3] صادق صفيح، مرجع سابق، ص 154.

وواجبات المستثمرين، بما في ذلك ما يتعلق بإبرام العقود واحترام الملكية، إضافة إلى احترام الإجراءات القانونية وخاصة تلك المتعلقة بعملية التسوية القضائية أو الإفلاس، إلى جانب توافر نظام قضائي موثوق به مستقل، وقراراته محترمة ومطبقة.

الفرع الثاني:تأثير فاعلية الحكومة على التنمية الاقتصادية

تتمثل أهم آليات تأثير الأنظمة التشريعية والقانونية على التنمية الاقتصادية وذلك في ضوء فرضية أن الإصلاح المؤسسي التشريعي، والقانوني، والقضائي يساهم في توفير الثقة والأمان في المناخ الاستثماري، الأمر الذي يترتب عليه جذب المزيد من الاستثمارات ومن ثم تحقيق التنمية فيما يلي:

–أن جودة التشريعات تعني رغبة الحكومة في خلق بيئة استثمارية جاذبة للمستثمرين من الداخل والخارج، وهذا إشارة واضحة إلى الدور الذي يؤديه القطاع الخاص كداعم في بعض الأحيان ومواز للدور الحكومي في تعزيز التنمية الاقتصادية.

– لابد من الإشارة إلى أن أي اقتصاد لا يخلو من ظاهرة الفقر، ولكن اتساع تلك الظاهرة هو الأمر الأكثر صعوبة، إذ يرتبط ذلك بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية داخل الدولة، فنجد أهم السياسات المسببة للفقر هي تلك السياسات الاقتصادية الموجهة إلى صالح طبقة معينة، مما يخلق عدم التوازن بين طبقات المجتمع وعدم العدالة في توزيع الثروات، وذلك دليل على عدم فعالية الحكومة في سياساتها.

وعلى النقيض من ذلك فان اعتماد سياسات تدخلية للدولة في الأسواق كالتسعير، إلى جانب الرقابة غير الواقية على المصارف، وكذلك الأعباء الناجمة عن الضبط المفرط في أسس وشروط التجارة الخارجية وتأسيس مشروعاتها التجارية، هذه العوامل بمجملها تؤدي إلى تكريس السلبيات الإدارية على عملية التنمية في المجتمع[1].

–في دراسة للأزمات الاقتصادية عبر التاريخ من 1440 إلى الوقت الحاضر، خلصت هذه الدراسة إلى أن الحكومات لم تستفد من الأزمات السابقة لكي تتجنب أو على الأقل تقلل من اثر الأزمات الاقتصادية العالمية على الاقتصاد المحلي، لذلك يعتقد أن التشريعات والقوانين الحكومية ذات الجودة العالية تساهم بشكل كبير في تقليل حجم واثر الأزمات الاقتصادية وغير الاقتصادية.

إن غياب هذا المؤشر(جودة التشريعات) يؤدي إلى حدوث العديد من المشاكل، لاسيما ما تعلق منها بالجانب التنموي منها:

أ–كثرة الأنظمة والتشريعات المعمول بها يؤدي في الكثير من الأحيان إلى تضاربها، حيث قد يكون النص أو المغزى أو الهدف منه جيد، إلا أن المشكلة تكمن في التطبيق أو التنفيذ، حيث تصدر لوائح

[1] نوفل قاسم علي الشهوان، مرجع سابق، ص 60.

تنفيذية متكررة ومتغيرة من آن لأخر، مما يخلق حالة من عدم الشفافية المعلوماتية، والتي تتسبب في إرباك العمل الصناعي أو التجاري.

ب – وجود نظم وتشريعات صدرت منذ فترة طويلة من الزمن، ووجود الحاجة الملحة والسريعة لتعديلها وتطويرها بالسرعة التي تتواءم والمتغيرات الدولية السريعة والمتلاحقة، كما يمكن أن تكون هناك إرادة لتغيير هذه التشريعات، لكنها تأخذ وقتا طويلا جدا بما لا يتناسب مع مقتضيات وسرعة إيقاع العمل بالقطاع الخاص.

ج–تعدد الجهات المطلوب مراجعتها للحصول على تراخيص تجارية، أو صناعية، وبطئ حركة المعاملات.

تعتبر هذه المظاهر المحرك الذي دفع الهيئات الدولية والعديد من حكومات الدول المتقدمة الفاعلة إلى التشديد على ضرورة تقوية دور وفعاليات الحكومات في الدول النامية بما يتناسب ويستجيب لرغبات المواطنين وتطلعاتهم في مواكبة التطورات العالمية.

المطلب الثالث: قنوات تأثير الاستقرار السياسي والأطر التنظيمية على التنمية الاقتصادية

تتضمن الشروط الأساسية للتنمية الاقتصادية مجموعة من المفاهيم ترتكز على مدى توفر الإطار التنظيمي، بالإضافة إلى توفر الاستقرار السياسي والأمن.

الفرع الأول: تأثير الاستقرار السياسي على التنمية الاقتصادية

تعدّ العلاقة بين مستوى التقدم السياسي واستقرار الحكم من جهة، وبين مستوى التقدم الاقتصادي من جهة أخرى من العلاقات المتشابكة المثيرة للاهتمام، كونها علاقة تبادلية، فالانتعاش الاقتصادي لبلد ما يساعد على استقرار النظام السياسي فيه، بينما تؤثر المصاعب الاقتصادية بشكل سلبي في درجة قبول الشعوب نظم الحكم السائدة في بلادها. ومن جانب آخر نلاحظ أن الاستقرار السياسي يعدّ عاملاً رئيساً من العوامل المساعدة على الانتعاش الاقتصادي، والعكس بالعكس، فعندما تعصف المشكلات السياسية ببلد ما ينعكس ذلك بجلاء واضح على الأداء الاقتصادي للبلد.

إن الاستقرار السياسي يعد مؤشرا مهما من مؤشرات الحوكمة الرشيدة، وكلما كانت الدولة مستقرة سياسيا فان ذلك يدعم كفاءة وفعالية السلطة التشريعية والتنفيذية، ولظاهرة الاستقرار السياسي أبعاد اقتصادية تتمثل خاصة في القدرتين الاستخراجية والتوزيعية، حيث تعني الأولى قدرة النظام السياسي على استخراج الأموال واجتذابها من البيئة الداخلية أو الدولية، أما القدرة التوزيعية فتشير إلى قدرة النظام السياسي على تخصيص الثروة وتوزيع السلع والخدمات والفرص الوظيفية والتعليمية على الأفراد

والجماعات في المجتمع[1]، وهناك علاقة طردية بين قدرة النظام السياسي على أداء هاتين الوظيفتين واستقرارها، أي كلما أدى النظام هاتين الوظيفتين بكفاءة، كلما كان أكثر استقرارا والعكس صحيح، وهذا ما يؤدي بنا إلى القول أن الأبعاد الاقتصادية تعني زيادة قدرات الدولة على إعادة تنشيط المؤسسات العامة، أي تصميم قواعد وقيود فعالة لكبح الأعمال التعسفية للدولة ومكافحة الفساد، وإخضاع مؤسسات الدولة لدرجة اكبر من التنافسية بغية زيادة كفاءتها وتوفير أجور وحوافز أفضل للموظفين العموميين من أجل تحسين الأداء، وهذا يعني أيضًا جعل الدولة أكثر استجابة لاحتياجات الناس[2].

وفي مجال الاستثمار يعد الاستقرار السياسي من أهم العوامل المحددة لخطط الاستثمارات وتوسعاتها المستقبلية بالدول المضيفة، ويعتبر توافر مستوى معقول منه العتبة الضرورية للولوج إلى مناخ استثماري سليم، فالأجواء غير المستقرة أو غير الآمنة لها آثارها التي تظهر على أوضح وجه في بيئة الاستثمار، وذلك من خلال ما تؤثر به هذه الأجواء على[3]:

-عدم استقرار الاقتصاد المحلي للدولة والإصلاحات الهيكلية؛

-القيود واللوائح التنظيمية التي تعوق دخول المستثمرين الأجانب للسوق؛

-حماية حقوق الملكية الفكرية؛

-التدخل الحكومي فيما يتعلق بالرقابة على الأسعار؛

-عدم الاستقرار الاجتماعي والمتمثل في الفساد والعنف السياسي والحروب الأهلية .

إن الاستقرار السياسي كذلك ينجر عنه استقرار في السياسات العامة للدولة، الأمر الذي يولد الثقة لدى المستثمرين الأجانب في الاقتصاد الوطني نتيجة ما يوفره من إمكانية التنبؤ بالسياسات الحكومية، ويقلل من المخاطر المرتبطة بالتغيرات المفاجئة للحكومات، وما يرتبط بها من تغير في الاستراتيجيات والسياسات العامة للدولة. وعلى العكس من ذلك يمكن لعدم الاستقرار السياسي أن يقود إلى عدم القدرة على التنبؤ بالسياسات العامة وسلوك المؤسسات الاقتصادية، وفي ظروف عدم الاستقرار السياسي يحجم رياديو الأعمال عن الاستثمار نظرًا للتهديد الذي يحيط بعوائدهم المستقبلية نتيجة حدوث تغييرات محتملة في السياسات، مثل حماية أقل لحقوق الملكية الخاصة.

[1] الهام نايت سعيدي، **الرشادة السياسية وعلاقتها بالتحول الديمقراطي**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الرابع والعشرون، جامعة محمد خيضر ببسكرة، مارس 2012، ص 288.

[2] حمد شلبي، **الاستقرار السياسي عند الماوردي وألموند، (دراسة مقارنة)**، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلام، العدد الأول، الجزائر، 2001-2002، ص 157.

[3] صادق صفيح ، مرجع سابق، ص 109.

كما يرتبط بعدم الاستقرار السياسي ما يعرف بالفساد السياسي الذي يؤدي عادة إلى انعدام المنافسة الحرة والسليمة، وعدم وضوح قواعد اللعبة ، مما يؤدي إلى عدم الإمكان من اتخاذ القرارات الاقتصادية في إطار واضح من القواعد المعلنة والمعروفة[1].

وتتسم حكومات البلدان التي تعاني من النزاعات والحروب بالمركزية الجامدة في اتخاذ القرار، حيث تطغى الاعتبارات الأمنية والسياسية على اعتبارات الحكم الرشيد، والفساد والمحسوبية، وعدم الكفاءة في المؤسسات والخدمات العامة، واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء وبين النخب السياسية وعامة السكان والقيادات المستقطبة، ونتيجة ذلك هو نظام اقتصادي لا يملك القدرة على استيعاب الشقاق السياسي وتلبية المطالب المتزايدة، مما يؤدي إلى مزيد من الفقر والبطالة وعدم الاستقرار.

ومن الملاحظ أن لعدم الاستقرار السياسي تأثير سلبي على الاستثمار، حيث أن حالة عدم التأكد من الحالة السياسية يجعل توجهات وخطط المستثمرين والمؤسسات الأجنبية قصيرة الأجل أو محددة، لتمكنهم من السيطرة على أرباحهم ومواجهة المخاطر السياسية[2]، فعدم وجود استقرار سياسي واقعيا كان أو محتملا لا يشجع على الاستثمار، لأنه يؤدي إلى امتناع المستثمرين عن إقامة مشاريعهم، حتى وجود فترات صغيرة جدا من الاستقرار تؤدي إلى إلغاء المستثمرين لمشاريعهم أو قطع تحويلاتهم، والعكس في حالة ما إذا كانت البيئة السياسية في الدول المضيفة تتميز بالاستقرار، فتوفر الشروط الاقتصادية والقانونية المستقرة والشفافة تسمح بضمان جو من الثقة والطمأنينة لدى المستثمرين، فالشرط الأول لدخول الاستثمار في أية دولة هو أن يتوافر الحد الأدنى المقبول للقدرة على اتخاذ القرارات الاقتصادية في المستقبل وبما يضمن سلامة المشروع وحماية مصالحه، وكل ذلك يساهم في تحفيز تلك الاستثمارات على التوجهات والخطط طويلة الأجل، مما يساهم في توفير التمويل اللازم لتحقيق التنمية الاقتصادية[3].

وكما هو معلوم فإن كل القرارات في مجال الأعمال تُتخذ مسبقًا، لذا يجب أخذ احتمالات المستقبل في الاعتبار عند اتخاذ القرار، ومن ثم فإن عدم القدرة على التنبؤ يخصم كثيرًا من العوائد المتوقعة، وفوق هذا يؤدي الاستقطاب الحادث في المجتمع إلى تضخيم التغيرات المتوقعة في السياسات مع تغير الحكومة وهو ما يزيد من الإحجام عن الاستثمار.

إنه في ظل الأمن والسلام والاستقرار يكون الازدهار، وتتسع دائرة المشاريع الضخمة التي تمثل الاستثمار لتشمل كل القطاعات الحيوية في البلد وتنعش اقتصاد البلد بأرباح هائلة، وتجني الدولة والمواطنون منها فوائد جمة، وبانعدام الأمن والسلام وكثرة التقلبات السياسية والانقلابات العسكرية،

[1] بلقاسم زايري، هواري بلحسن، مرجع سابق، ص 07.

[2] صادق صفيح ، مرجع سابق، ص 129.

[3] Mohsin Habib and Leon Zurawicki, **Corruption and Foreign Direct Investment**, Journal of International Business Studies, Vol 2, N 33, 2002, p294.

والصراعات الداخليةّ تفقد الدولة الاستقرار وتتعطل المشاريع الاقتصادية، فتجد تسرب رؤوس الأموال الخارجية، وإفلاس الشركات، وإغلاق البنوك والمحلات التجارية خوفا من أصحابها على أرواحهم وممتلكاتهم ويعم الفقر والعوز[1]، وذلك ينعكس سلبيا على التنمية وعلى مستوى دخولهم.

إن عدم الاستقرار السياسي يعتبر المعوق الأساسي في مسيرة أداء الحكومات في ممارسات أنشطتها المختلفة بصورة متميزة، فكثير من الدول تضع برامج مثالية ولكنها تفشل في تطبيقها على أرض الواقع بسبب التفكير في الحفاظ على السلطة، فعلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي تلقي هذه الظاهرة ظلالاً كئيبة على مجمل النمو والتنمية الاقتصادية والمجتمعية ويظهر ذلك في المجالات التالية:

– تبديد الفائض الاقتصادي على يد الحكومات التي تخصص جزءا ليس بالقليل من الموارد القومية للإنفاق على نظم وإجراءات الأمن الداخلي، بدلاً من التركيز على مشروعات التنمية، ورفع الطاقة الإنتاجية للمجتمع، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تمارس الاضطرابات السياسية تأثيرات سلبية على الميول الادخارية للأفراد ما يدفعهم إلى الاكتناز غير المنتج.

- زيادة حدة الاختلالات الاقتصادية في الدولة وبخاصة مشكلة الاختلال بين الإيرادات النفطية وغير النفطية، النفقات الجارية والرأسمالية نتيجة لرضوخ الحكومات في كثير من الأحيان لمطالب الجماعات الساخطة بزيادة الأجور وتحسين مستويات المعيشة.

– فقدان التواصل للسياسات الاقتصادية والاجتماعية، ما يعرقل تنفيذ مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك نتيجة لما يترتب على عدم الاستقرار السياسي المزمن من تحول سريع للنظم الحاكمة من سياسات إلى أخرى تلبية للضغوط الاجتماعية، والعكس بكل ما يعنيه ذلك من غموض واضطراب.

ومن الناحية السياسية يعرقل عدم الاستقرار السياسي سعي الدول النامية نحو الديمقراطية وذلك لأكثر من سبب:

– إن عدم الاستقرار السياسي يحد من قدرة النظام السياسي على استيعاب قوى المجتمع ومطالبها وبخاصة المشاركة السياسية بطريقة متدرجة مخططة وسلمية، ومن هنا فإن عدم الاستقرار السياسي الذي عادة ما يواجه بالقهر والقمع، يعرقل محاولة الدولة الاقتراب من المفهوم الديمقراطي لأنه يعكس عدم مرونة الهيكل النظامي وعدم قدرته على التلاؤم مع التغيرات الناشئة في المحيط الاجتماعي.[2]

[1] عبد الحميد محمد علي زرؤم، **أثر الاستقرار السياسي في ماليزيا في تنميتها**، مجلة الإسلام في آسيا (الجامعة الإسلامية العالمية الماليزية)، المجلد 10، العدد الثاني، ديسمبر2103، ص 55.

[2] حجازي عبد الحميد الجزار، **العوامل الاقتصادية وظاهرة عدم الاستقرار السياسي في الكويت**، بحوث اقتصادية عربية، العددان 63-64/ صيف- خريف 2013 ، ص 129.

–غياب وتحلل الديمقراطية بسبب اتجاه السلطة الحاكمة إلى تجميد أو إلغاء الانتخابات والأحزاب السياسية والدساتير في كثير من الأحيان وفرض نظم أوتوقراطية وإجراءات للطوارئ تعبر عن سطوة فرد أو قلة من الأفراد[1].

– كثيرا ما يتطور عدم الاستقرار السياسي إلى فوضى هدامة نتيجة للانقسام والتفرق إلى حركات متصارعة عند التفكير في إقامة بناء جديد يحل محل البناء القديم.

وبطبيعة الحال كل هذه التأثيرات في الجانب السياسي إلا وسيكون لها انعكاسات على الجانب الاقتصادي باعتبار وجود تداخل بينهما.

الفرع الثاني: تأثير الأطر التنظيمية على التنمية الاقتصادية

إن جودة اللوائح والتنظيمات تمارس تأثيرا إيجابيا على المناخ الاستثماري المؤسسي للدولة، وبالتالي جذب المزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يساهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي، فلقد أكدت دراسة (Colin.K,David.P ,Yin-Fing.Z,2006) على أهمية جودة الأطر والإجراءات التنظيمية في الدولة في تهيئة المناخ الاستثماري، وقد أشارت في هذا الصدد إلى أهمية المناخ الاستثماري المؤسسي أو ما يطلق عليه بالاقتصاد المؤسسي الجديد، والذي يؤكد على أن التنمية الاقتصادية ليست كما هو متعارف عليه فقط تجميع للموارد الاقتصادية في شكل رأس مال بشري ومادي، ولكن أيضا تحتاج إلى البناء المؤسسي والذي يقلل من حالة عدم توفر المعلومات، ويساهم في تفعيل هيكل الحوافز، ويقلل من تكاليف المعاملات، ويحث على الكفاءة بما يدعم الأداء الاقتصادي للدولة. وفي ضوء ذلك فهناك حاجة ماسة إلى أن يتميّز الإطار المؤسسي المرتبط باللوائح والتنظيمات بتبني سياسات تزيد من ثقة المستثمرين الأجانب وتتميّز بالشفافية والمصداقية والتناسق، الأمر الذي يمكن معه القول بأن الإطار المؤسسي التنظيمي بالدولة يعد محددا هاما لأداء الأسواق[2].

وكلما كان النظام الإداري يتميّز بسلامة الإجراءات ووضوحها وعدم وجود تعقيدات إدارية، وكلما تميّزت الأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار بالكفاءة الإدارية والتنظيمية، واتجهت إلى تطبيق مبدأ لامركزية إدارة الاستثمار، كلما أدى ذلك إلى جذب المزيد من تلك الاستثمارات والعكس صحيح، وكذلك نظام المعلومات الاستثمارية الذي كلما أتاح البيانات والمعلومات الاستثمارية للمستثمرين بالصورة التفصيلية المطلوبة، وبالدقة المناسبة وفي الوقت المناسب، كلما أدى ذلك إلى تحسين المناخ الاستثماري المؤدي إلى التنمية الاقتصادية.

[1] نفس المرجع السابق ، ص 130.

[2] Colin K, David P, and Yin-Fang Z, **Foreign Direct Investment in Infrastructure in Developing Countries, Does Regulation Make a Difference, Transnational Corporations**, Vol 15, No1, 2006, p 149.

ولكي يتم تفعيل دور الاستثمار المحلي والأجنبي المباشر في زيادة معدلات النمو الاقتصادي، فإن الأمر يتطلب ضرورة تحسين جودة اللوائح والتنظيمات في الدول المضيفة، والتي تزيد من درجة تحرير التجارة الخارجية وتدفقات رؤوس الأموال الأجنبية في شكل استثمار أجنبي مباشر، واللوائح والتنظيمات المرتبطة بالبدء في تأسيس المشروعات، وكذلك المرتبطة بسوق العمل والائتمان، وأيضا اللوائح والتنظيمات المرتبطة بتنفيذ العقود والتعاقدات طويلة الأجل وحماية حقوق الدائنين.[1]

كما تؤثر اللوائح والتنظيمات والقيود الإدارية على المستثمر وهو بصدد اتخاذ قراره بشأن شكل أو نمط الدخول إلى الأسواق في الدول المضيفة، وأيضا على خطط الاستثمارات وتوسعاتها المستقبلية، حيث تقرر الشركات متعددة الجنسيات الامتناع أو الإحجام عن الاستثمار بالدول التي تتميز بتعقّد اللوائح والإجراءات، وذلك لفقدانها الثقة في المناخ الاستثماري في هذه الدول، أو على الجانب الآخر تفضّل هذه الشركات الدخول في مشروعات مشتركة في ظل تعقّد وطول الإجراءات الإدارية، ولعدم ضياع الوقت والتكاليف المرتبطة بإجراءات البدء بتأسيس مشروع جديد، وأيضا لتفادي اللوائح المرتبطة بمتطلبات التشغيل والمتطلبات البيئية، هذا إلى جانب خبرة وقدرة الشريك المحلي على التعامل مع البيروقراطية.

وقد أوضحت الدراسة الصادرة عن مشروع تحليل وإصلاح السياسات الاقتصادية والتنمية (DEPRA,1997) والمقدّم إلى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فيما يتعلّق بتقييم مدى توافر المقوّمات الأساسية اللازمة لتوفير مناخ استثماري جديد، وتقييم درجة جاذبية بعض الدول للاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة مع دول أخرى، أن الدول التي تقع في ذيل الترتيب المقارن لمعظم العناصر التي تشكّل مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر تعدّ من أكبر الدول التي تعاني من قصور في الأنظمة القانونية والتنظيمية والممارسات البيروقراطية التي تعوق وتحول دون تدفّق المزيد من الاستثمارات ومن ثم دون تحقيق التنمية[2].

انطلاقا مما سبق يمكن القول انه يجب تنفيذ اللوائح التنظيمية في جو من الشفافية بعيدا عن الممارسات المرتبطة بالفساد، وبالشكل الذي يساهم في تحسين جودة المناخ الاستثماري المؤسسي اللازم للتنمية،لأن المشكلة الرئيسية اليوم ليست في مدى وجود القيود واللوائح التنظيمية أو عدم وجودها، ولكن المشكلة تتمثل في مدى كون هذه اللوائح والتنظيمات مصممة ومعدة بشكل يحفّز ويشجّع على المنافسة.

المطلب الرابع: قنوات تأثير مكافحة الفساد والتمكين على التنمية الاقتصادية

[1] صادق صفيح ، مرجع سابق، ص 150.

[2] مصطفى كامل السيد وآخرون، مرجع سابق، ص 67.

يعد الفساد المعوق الأساسي للتنمية الاقتصادية، وذلك لتأثيراته الوخيمة لاسيما في مجال تمكين الأفراد من الحصول على العيش الكريم، فالتمكين وبناء القدرات مرتبط بالتنمية على مختلف مستويات المجتمع، لذلك يجب الاستثمار فيهما للحد من الفساد.

الفرع الأول:دور مكافحة الفساد في تحقيق التنمية الاقتصادية

يُعد الحد من الفساد أمرًا حاسمًا لإنجاح برامج الحد من الفقر، وتحقيق التنمية والاجتماعية المتمحورِة حول الناس، ويمر ذلك عبر ثقة الحكومات لتشجيع التفاعل والتعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ باعتبار أن الفساد يتم في أغلب الأحيان في الحدود الفاصلة بين القطاع العام والقطاع الخاص، وعبر آليات التمكين للحكم الراشد على المستوى المحلِّي والدولي بما يسمح بمكافحته محليًا ودوليًا.

تدرك دول العالم خاصة النامية أن الفساد يكلفها الكثير من المال، وأن عليها أن تفعل شيئًا للقضاء عليه، فلا يتوقف ضرر الفساد عند الإضرار الاقتصادي بمجتمع الأعمال والمواطنين في البلدان النامية ، وإنما يُنتج آثارا ضارة بالمثل على إرساء الديمقراطية والصالح العام للأمة وغيرها، ويمكن أن تشكل محاربة الفساد رافعة أو أداة لإجراء إصلاحات أوسع وتحسين أداء الحوكمة.

وقبل أن نعرج ونتطرق إلى دور مكافحة الفساد في تحقيق التنمية الاقتصادية لابد من المرور على ومعرفة أهم التبعات والآثار السلبية التي تتركها ظاهرة تفشي الفساد في شتى المجالات والتي لها علاقة بتحقيق التنمية.

يعتبر برنامج الأمم المتَحدة الإنمائي أن الفساد هو من النواقص التي تشوب الحكم، وينتج عن قصور في أداء مؤسسات الدولة بسبب ضعف في عملية الحكم، كما يؤدي إلى نتائج سياسية واقتصادية واجتماعية في غاية الخطورة، إذ أن هذه الآفة تمس الجميع ولاسيما الفقراء والضعفاء، وهي فئات لا تستطيع دفع الرشاوي ولو لتلبية أبسط الاحتياجات، كما يؤدي الفساد إلى الإضرار بالاقتصاد والبيئة، وبإمكانه أن يتسبب في إبطاء التنمية بل وتراجعها في البلدان النامية، لكونه يحول الموارد ويصد المعونة الدولية والاستثمار الأجنبي والداخلي، وفي حالات قصوى تتداعى أركان القانون والنظام من جراء عدم إنفاذ القوانين والأنظمة، مما يؤدي إلى استشراء الجريمة والعنف ويتسبب في القلاقل الاجتماعية[1].

تتخذ صفقات الفساد أشكالا عديدة يمكنها أن تشوه توزيع الموارد وأداء الحكومة بطرق عديدة، ومن الواضح أن أثر الفساد على السلامة الاقتصادية لبلد ما سيتوقف على ما يمكن الحصول عليه بوسائل الرشوة وغيرها .غير أن الأبحاث القطرية المقارنة توحي بصفة عامة بأن ارتفاع مستويات الفساد يضر

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الفساد والحكم الرشيد**، ورقة مناقشة رقم 03، شعبة التطوير الإداري وإدارة الحكم، مكتب السياسات الإنمائية، نيويورك، 1997، ص 39.

بالنمو الاقتصادي، وعندما يقترن الفساد بالجريمة المنظمة، تُحبَط الأعمال التجارية المشروعة، ويتشوه توزيع الموارد وتتعرض المشروعية السياسية للخطر[1].

ظاهرة الفساد تعتبر إحدى أهم وأخطر الظواهر التي تهدد الإنسانية، لكونها تمثل معوقا رئيسيا لتحقيق التنمية، وانتهاكًا صارخا لحقوق الإنسان الأساسية، كما أنها تقوض الديمقراطية والحوكمة الرشيدة، وسيادة القانون، وتضعف الثقة بين الحكومة والمواطنين، وتؤدى إلى فقدان الشعور بالمواطنة والانتماء، ويمكن إجمال أثار الفساد على التنمية في النقاط التالية:

-**الفساد يؤثر بشكل سلبي على النمو الاقتصادي والتنمية**، ويعمق ويفاقم من الفقر وعدم المساواة عن طريق زيادة أسعار الخدمات العامة وتقليل جودتها، بالإضافة إلى تشويهه لعملية تخصيص الإنفاق العام، حيث تسبب خسائر فادحة في المال العام اللازم للإنفاق على الصحة والتعليم ولتخفيف الفقر، ومن ثم يرتبط بتراجع مؤشرات التنمية البشرية، ويؤدي إلى تشويه عناصر الإنفاق الحكومي وزيادة التكاليف الإدارية[2].

ويؤثر كذلك نهب موارد الدولة سلبيا على التنمية، فهذه الموارد يمكن أن تحدث فارقا كبيرا إذا تم إعادة توظيفها في الاقتصاد، ضف إلى ذلك أن الفساد يكبح التنمية في البلدان الغنية بالموارد الطبيعية، فبعض البلدان التي تملك موارد تساعدها على تحقيق الرخاء تعاني من انتشار الفقر فيها وضعف الحكومة، لأن الإيرادات العامة المتحصل عليها من بيع هذه الموارد (خاصة البترول والغاز الطبيعي) غالبا ما تضيع من جراء الفساد وغياب مساءلة الحكومة أمام المواطنين، لذلك يعد الفساد في المشاريع الحكومية الكبرى عقبة أداء في طريق التنمية المستدامة. وفي نفس السياق يعوق الفساد التنمية المستدامة بتهديده الاستدامة البيئية وتعريضها للخطر، ويزيد من سوء الحوكمة البيئية عن طريق التقليل من إنفاذ قوة وإلزامية تطبيق القوانين البيئية بما فيها قوانين حماية البيئة وذلك بسبب الرشوة، كما يؤدي إلى سوء استغلال الموارد الطبيعية، وبذلك يحرم المواطنين من حقهم بالعيش في محيط نظيف خال من السموم، إلى جانب حرمانهم من حصتهم من عائدات الموارد الطبيعية[3]، الأمر الذي يمكن أن يساهم في زيادة الصراعات الاجتماعية الناجمة عن التنافس عن الموارد.

-**الفساد يشوه الحافز للعمل لدى أعضاء النخبة** فيجعلهم يتجهون نحو أنشطة غير منتجة، وبالتالي ينشط الفساد التنافسي عوض المنافسة السليمة في الأداء والجودة، فالفساد يعمل على إضعاف

[1] نفس المرجع السابق، ص 39.

[2] المرسي السيد الحجازي، **التكاليف الاجتماعية للفساد**، مجلة المستقبل العربي، العدد 266، بيروت، أفريل 2001، ص 28.

[3] جيليان ديل، **اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا**، دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية، ص 04.

المنافسة وقلة الكفاءة والابتكار، فحصول بعض الشركات على ميزات مالية واقتصادية لا تستحقها يحد من المنافسة وفق قواعد السوق، ويحرم دخول شركات جديدة تقوم باستثمارات أكثر جودة واقل تكلفة، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تحمل المستهلكين لأسعار أعلى للبضائع، وقبولهم بنوعية اقل جودة، علاوة على قلة تنوع المنتجات المعروضة[1].

كما أن الفساد يزيد من عائد البحث عن الريع مقارنة بالعمل المنتج، وهكذا نجد أن الفساد يشوه الحوافز نحو العمل، فيخصص الأفراد وقتهم لممارسة الفساد وليس الأنشطة المنتجة، ويغري هذا بالطبع أصحاب المهارات والمواهب بالاتجاه نحو الأعمال الباحثة عن الريع بدلا من العمل المنتج ما يقلل من معدل النمو الاقتصادي[2].

كما يمكن أن تكون عواقب الفساد في البلدان التي تمر بمرحلة التحول إلى اقتصاد السوق والديمقراطية كبيرة، إذ أن التفكيك المفاجئ للقيود التنظيمية يمكن أن يفتح الباب للتدليس، كما أن التعايش بين قطاعات تتصف بحرية الأسعار، وأخرى يسود فيها التسعير الحكومي تؤدى إلى تشوهات عديدة وفرصا كثيرة للكسب غير المشروع، ويمكن أن يضعف المؤسسات القائمة على تطوير السياسات الاقتصادية ويؤدى إلى فشل عملية التحول.

-**الفساد يساهم في تهديد الاستقرار الاجتماعي** :يرتبط تحقيق الاستقرار الاجتماعي بمدى تحقق النمو الاقتصادي، وبالتالي فإن الفساد يؤثر مباشرة في العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين، إذ يزيد من حدة التفاوت ويرفع نسبة الفقر في المجتمع، ويضر من جهة أخرى بمبدأ مهم في التنمية هو المساواة من حيث المواطنة، فهو يسمح بالتعدي على حقوق المواطنين في الدولة وعدم المساواة بينهم أمام القانون، وإعطاء معايير الشخصية والعائلية الأولوية على معايير الانجاز في التوظيف أو المشاركة السياسية[3]، من هنا فإن الفساد يؤثر سلبا في السلم الاجتماعي لأنه يمس حقوق الإنسان الأساسية، وللفساد أثر منتشر ومربك على الفقراء ما دام يشوه الاختيارات الجماهيرية لمصلحة الأغنياء وذوي النفوذ، ويحد من قدرة الدولة على توفير شبكة الأمان الاجتماعي.

-**ينتهك الفساد الحقوق السياسية والمدنية** من خلال تشويه طريقة عمل المؤسسات والعمليات السياسية أو جعلها عديمة الفائدة، ويقوض أداء القضاء وأجهزة تطبيق القانون كما ينتهك الفساد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلال الحرمان من المساواة في توفير الخدمات العامة كالرعاية الصحية والتعليم ووضع عقبات أمام كسب المعيشة في القطاع العام والخاص.

[1] Reform Toolkit, **Combating Corruption**: A Private Sector approach prepared by Boris Melnikov under the Supervision of Kim Eric Bettcher , March 2008., cite web: http://www.cipe.org/publications/papers/pdf/Anti-CorruptionToolkit0308.pdf

[2] المرسي السيد الحجازي، مرجع سابق، ص 28.

[3] نفس المرجع السابق، ص 29.

-**الفساد يؤثر سلبيا على مستوى الاستثمار**:إن الفساد يضعف الحافز على الاستثمار، لأن رجال الأعمال تقع عليهم أعباء إضافية عند قيامهم بأنشطتهم، كما أن تكاليف دفع الرشاوى تعد باهظة، لان تكلفة البحث عن المرتشين تضاف إلى تكاليف المفاوضات لدفع العمولات، فضلا عن الالتزامات التي تقرها صفقة الرشوة، فقد أفادت دراسة أعدها الباحث (ماورو) إلى أن ارتفاع درجة الفساد يؤدي إلى خفض المشاريع الاستثمارية، ولاحظ أن الفساد في 67 دولة أعاق الاستثمار وهو ما أدى لاحقا إلى ضياع فرص التنمية[1].

وأشار (Johann.G,2004) في دراسته عن الفساد وأثره على النمو الاقتصادي، إلى أنه من أهم العوامل المسببة للفساد غياب دور ومصداقية القانون، وانتشار البيروقراطية، وعدم الاستقرار الحكومي وغياب الديمقراطية، الأمر الذي ينعكس سلبا على جودة المناخ الاستثماري المؤسسي في للدول المضيفة، وبالتالي تقل قدراتها التنافسية على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالشكل الذي يؤثر سلبا على معدلات النمو الاقتصادي بهذه الدول.[2]

ووجدت بعض الدراسات التي قاست أثر الفساد على معدل الاستثمار أن انخفاض مؤشر الفساد من 4 إلى 6 درجات يؤدي إلى زيادة قدرها 4% في معدل الاستثمار، وإذا ارتفع معدل الفساد بنحو نقطة مئوية واحدة يتقلص معدل الاستثمار بنحو 11 %، كما أوضحت هذه الدراسات أن البلدان التي ينتشر فيها الفساد بشكل معتبر ترتفع فيها تكلفة الاستثمار بنحو 20% مقارنة بالمجتمعات الأقل فسادا[3].

ويساهم الفساد كذلك في تدنى كفاءة الاستثمارات العامة وإضعاف مستوى الجودة في البنية التحتية العامة، وذلك بسبب الرشاوى التي تحد من الموارد المخصصة للاستثمار، وتسيء توجيهها أو تزيد من تكلفتها، بالإضافة إلى انتشار الوساطة والغش مما يؤدى إلى تدنى المشروعات العامة.

ومن جهة أخرى يؤدي الفساد إلى تعدد أنواع التكاليف المرتبطة بالمعاملات والتي تتأثر بمستويات الفساد بالدول المضيفة، ومنها تكاليف التفاوض، وتكاليف إبرام العقود والتعاقدات، وتكاليف البحوث والتطوير، إضافة إلى تكلفة المعلومات والتي تعد من أهم العوامل المحددة لتوجه الاستثمارات الأجنبية المباشرة. ويعمل في نفس الوقت على ارتفاع تكاليف المعاملات بالاقتصاديات المضيفة، وبالتالي يزيد من تكاليف إقامة المشروعات أو الأنشطة الاستثمارية، الأمر الذي يعد بمثابة عائقا أمام إمكانية الدخول إلى الأسواق المضيفة، في حين أن تعظيم الأرباح وتخفيض التكاليف إلى أدنى حد ممكن، وسهولة الوصول إلى الأسواق يعد الهدف الرئيسي للمستثمر الأجنبي وهو بصدد اتخاذ قراره

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الفساد والحكم الرشيد**، مرجع سابق، ص 41.

[2] Johann Graf Lambsdorff, **How Corruption Affects Economic Development**, Published In, Global Corruption Report, Transparency International, 2004, p310

[3] مي فريد، **الفساد رؤية نظرية**، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، 2006، ص 226.

بالاستثمار بالخارج؛ وفي ضوء ذلك، تعد ضرورة تفعيل الإجراءات المرتبطة بالشفافية وتفعيل دور القانون من أهم دوافع ومتطلبات المستثمر الأجنبي بالدول المضيفة[1] .

وفي مجال المنافسة، يساهم الفساد في اختلال هيكل المنافسة بسوق الدول المضيفة، من خلال تفضيل ومحاباة الشركات التي تتمتع بخبرات جيدة في طرق دفع الرشاوى للمؤسسات العامة بالسوق المحلي لإنجاز أعمالها، وبالتالي دعم قدراتها التنافسية، الأمر الذي يؤثر سلبا على الأنشطة الاقتصادية بالدولة المضيفة[2].

غير أن العلاقة التي تربط بين الاستثمارات الأجنبية المباشرة والفساد تبدو علاقة إيجابية في بدايتها، ذلك أن الشركات الأجنبية تتعايش مع الفساد التنظيمي في مؤسسات الدولة المضيفة. وقد أشارت الدراسات إلى أن تبرير إفادة الشركات الأجنبية من عامل الفساد هو أن الشركات المستثمرة عادة ما تأخذ في الاعتبار الحركات التي يمكن أن تناوئ النتائج المرغوبة فيها مثل :عمليات التأميم غير المتوقعة أو التصرفات الحكومية التي يمكن أن تعوق نشاط هذه الشركات، والثورات الشعبية أو أعمال التمرد، وبالتالي، يمكن القول أن الفساد يمكن أن يزيد الاستثمارات في المدى القريب، إلا أنه لا يساهم في الأمر ذاته على المدى البعيد.

– **الفساد يحول دون تعزيز المشاركة السياسية** نتيجة غياب الثقة بالمؤسسة العامة ودور أجهزة الرقابة والمساءلة ويضرب في الصميم مفهوم المواطنة ومفهوم العقد الاجتماعي الذي يضع على السلطة واجب ضمان مجموع الحقوق الأساسية للمواطن وضمان الأمن الاجتماعي. والفساد كذلك يهدد الفقراء ويبعدهم عن العملية الإنتاجية والاستهلاكية، ومن ثم تهميشهم عن الحياة السياسية من خلال العزوف عن المشاركة السياسية، بحيث يصبحون مواطنين لا يعبرون عن تواجدهم ومطالبهم إلا عن طريق الاحتجاج، فهو يعطل قوة فاعلة في المجتمع كان من الممكن الاستفادة منها لو أحسن التعامل معها[3].

ويؤدي الفساد السياسي إلى حالة الإحباط والاغتراب لدى الغيورين على المصلحة العامة وأولئك الذين يفقدون الثقة بتحسين أحوالهم بالطرق المشروعة، فالتفاوت الاقتصادي والاجتماعي، وسوء توزيع الثروة الوطنية وعدم المساواة بينهم أمام القانون وإعطاء معايير الشخصية، العائلية، القلبية الأولوية على معايير الكفاءة والانجاز في التوظيف كلها عوامل ساهمت في اتساع دائرة الاغتراب السياسي والتي

[1] Andreas Johnson, op cit, p.15

[2] Katariina Hakkala, Pehr Johan N, and Helena S, **Asymmetric Effects of Corruption on FDI**, Evidence From Swedish Multinational Firms, The Research Institute of Industrial Economics, Sewden, Working Paper, N 641, 2005, p32.

[3] مي فريد، مرجع سابق، ص 228.

تبرز أهم مظاهره في عدم الاكتراث بالقضايا السياسية، وعدم الرغبة في المشاركة والتجاهل السياسي العام وفقدان الثقة في النخبة الحاكمة[1].

-**يقلل الفساد من الإيرادات العامة** للدولة نتيجة التهرب الضريبي، ففساد موظفي إدارتي الضرائب والجمارك، والتهرب الضريبي عن طريق التهريب، وتنظيم محاسبة غير موثقة ومغشوشة تؤدي كلها إلى ضياع الإيرادات الضريبية، ويمكن أن تنشأ عن ذلك حلقة مفرغة يؤدي فيها النقص في الإيرادات الضريبية إلى معدلات ضريبية إسمية أعلى، مما يحتمل أن يتفاقم معه التهرب الضريبي.

هذا الأمر يترتب عليه انخفاض مستوى الخدمات العامة المقدمة لأفراد المجتمع بصفة عامة أو إلى المستثمرين بصفة خاصة، حيث يقلل من حجم الإنفاق على برامج التشغيل والصيانة اللازمة لزيادة الكفاءة الإنتاجية للمشاريع الاستثمارية، كما يقلل الفساد من نوعية وكفاءة المرافق العامة ويؤثر سلبا على تخصيص الموارد، حيث يتم منح عقود الأشغال العامة للمؤسسات الأقل كفاءة التي تدفع الرشاوي[2].

-**يشوه الفساد تركيب النفقات العامة:** يساهم الفساد كذلك في تغيير تركيبة عناصر الإنفاق الحكومي حيث يتجه الإنفاق إلى المشاريع الاستثمارية المقدمة للرشوة وينخفض على الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم وتكون النتيجة النهائية تقليل الكفاءة الاقتصادية للأجهزة الحكومية، لان الفساد يعمل عل تضخيم الإنفاق الحكومي على مشروعات لا تستحق تلك المبالغ، ومنه يؤدي إلى التأثير السلبي على الأداء الاقتصادي ككل وتراجع معدلات الأداء، وانخفاض معدل النمو الاقتصادي[3].

ففي ظل الفساد يميل المسؤولون الحكوميون للاهتمام بأنواع النفقات العامة التي تخلق فرصا أكبر للربح من خلال الرشاوي، وفي هذا المجال سوف يميلون للإنفاق على المشروعات الكبيرة التي يصعب متابعة أرقامها كمشروعات البنية التحتية ذات النوعية المخفضة، أو ما يطلق عليها «White Elephant»، أو أنظمة الدفاع المتقدمة، ولا يميلون للإنفاق على الكتب والمدرسين والصحة العامة، وهذا السوء في تخصيص الموارد بسبب الفساد يؤدي إلى تقليل فائدة الأنظمة التعليمية، وإمكانية حصول أضرار صحية جسيمة قد تصل إلى حد الوفاة بسبب التدخل في الأمور الصحية، والأدوية، واختيار الأطباء ومباراة الدخول لكليات التخصص الصحي، ولا شك في أن ذلك يتعارض مع الكفاءة

[1] محمد حليم لمام، "**ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر(دراسة وصفية تحليلية)** "، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري 2002 – 2003، ص 128.

[2] المرسي السيد حجازي، **التكلفة الاجتماعية للفساد**، المؤتمر الخامس بعنوان، حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية، والاقتصادية، الجزء الأول، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2005، ص 216.

[3] الشمري هاشم، الفتلي إيثار، **الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية**، دار اليازوري العلمية للنشر، عمان، الأردن، 2011، ص 76.

الاقتصادية ومعدلات العائد الاجتماعي الأعلى التي تتحقق عادة نتيجة الاهتمام بالمشروعات الصغيرة، والإنفاق على تنمية الموارد البشرية وعلى الأنشطة الإبداعية بوجه خاص.

-**يؤدي الفساد إلى زعزعة القيم الأخلاقية وإلى إضعاف الروح الوطنية** التي تحاول برامج التربية الوطنية تدعيمها وغرسها في نفوس النشء، مما يعزز الإحباط واللامبالاة وعدم المسؤولية والسلبية بين أفراد المجتمع، والشعور بغياب العدل والمساواة ، مما أسهم في بروز التعصب والتطرف في الآراء، وزيادة انتشار نسبة الجرائم كرد فعل لانهيار القيم السامية كالنزاهة والاستقامة والأمانة، كما يؤدي إلى عدم المهنية وفقدان قيمة العمل، والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي، والتركيز على النجاح الفردي والكسب السريع والبحث عن الامتيازات وتراجع الاهتمام بالحق العام[1]، وهذه كلها انعكاسات وخيمة على التنمية الاقتصادية والبشرية .

-**تأثير الفساد الاقتصادي على التضخم:** يتسبب الفساد في ارتفاع المستوى العام للأسعار وإحداث التضخم، وذلك من خلال ما يلي:

- ارتفاع تكاليف أداء الأعمال لتعويض ما يدفع من رشاوى للفاسدين ونتيجة لارتفاع معدلات إنفاقهم على السلع الاستهلاكية والعقارات والسلع المعمرة وغيرها، وليس نتيجة لتكلفتها الإنتاجية، الأمر الذي يؤدي إلى إحداث ضغط كبير على ميزانية ذوي الدخول المحدودة ويزيد من حدة الفقر[2]؛

-امكانية تهريب السلع والبضائع إلى مناطق مجاورة والتي عادة ما يتسبب في ندرتها في السوق المحلية وارتفاع أسعارها وحدوث تضخم؛

- انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملة الدولية، مما يؤدي إلى زيادة أعباء الواردات مقومة بالعملة الوطنية، وبالتالي ارتفاع الأسعار المحلية وزيادة معدل التضخم؛

- انخفاض الإيرادات العامة خاصة الضريبية الجمركية نتيجة التهرب من دفعها إلى عجز موازنة العامة للدولة، ومن أجل تغطية هذا العجز قد تلجؤ الدولة إلى التوسع النقدي(أي طرح سيولة نقدية جديدة دون مقابل حقيقي من أجل تمويل العجز)[3] ، وهذا يتسبب في ارتفاع الأسعار وحدوث تضخم.

-**يساهم الفساد في تفشي الأمراض:** من بين الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة هي مكافحة فيروس الايدز ومكافحة الملاريا والأمراض الأخرى، فكثير من البلدان النامية يتلقى مواردا مالية متزايدة لمواجهة وباء الايدز، بيد أن هذه الموارد لم تحقق الأثر المرجو؛ ويحدث هذا عندما تفتقر عمليات التمويل والتنفيذ في برامج مكافحة الإيدز إلى وسائل يمكن من خلالها ضمان المساءلة، والشفافية، وحرية تدفق المعلومات وذلك بسبب الفساد.

[1] الشمري هاشم، الفتلي إيثار، مرجع سابق ، ص 77.

[2] حمدي عبد العظيم، **عولمة الفساد وفساد العولمة**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 72.

[3] الشمري هاشم، الفتلي إيثار، مرجع سابق، ص 80.

ومن الآليات التي من خلالها يؤثر الفساد على منع ومواجهة هذا المرض هو عمليات المشتريات غير الشفافة، وسوء توزيع الأموال المخصصة للإنفاق على الصحة، والأموال غير الرسمية المطلوب إنفاقها على خدمات صحية من المفترض أنها تقدم بالمجان، بالإضافة إلى اختلاس الأموال المخصصة للحصول على الأدوية مرتفعة الثمن في أي مرحلة من مراحل التعاقد، والشراء والتوزيع[1]؛ وهذا ما حدث في دولة أوغندا أين تم إعادة بيع الأدوية المحصل عليها بأسعار تفضيلية إلى الدول الصناعية بأسعار مرتفعة، كما يساهم الفساد بشكل مباشر في حدوث المرض عندما يتم تجاهل إجراءات الوقاية الصحية الرخيصة نسبيا، كاستخدام الإبر المعقمة وفحص المتبرعين بالدم، لأن نظم المشتريات الفاسدة أو عملية التوزيع الفاسدة تعوق الإمدادات اللازمة للارتقاء بمستوى الصحة؛ ففي بعض الحالات نجد العاملين في مجال الصحة يستخدمون معدات غير معقمة كمصدر دخل إضافي عن طريق ابتزازهم مبالغ غير مشروعة من المرضى الذين يطالبون باستخدام أدوات نظيفة في علاجهم، الأمر الذي ينعكس سلبا على مداخيلهم المخصصة للعلاج ومن ثم استفحال المرض[2].

– **يؤدي الفساد إلى إضعاف قدرة الحكومات** والمؤسسات السياسية على تنفيذ مهامها بكفاءة، ومن شأنه كذلك أن يشوه عملية وضع السياسات على نطاق واسع، ويدمر أهداف السياسات الحكومية، ويقوض مصداقية الحكومة وشرعية المؤسسات العامة التي تدعم الأسواق، مما يصيب الإدارة بضعف العدالة في توفير وتوزيع الخدمات الحكومية، الأمر الذي قد يهدد بعدم الاستقرار وضعف ثقة أفراد المجتمع[3] . كما يقلل من مقدرة الحكومة على تنفيذ اللوائح والإجراءات والقوانين التي تم تشريعها، وتضطر الحكومات من جراء هذه الخسارة للثقة في النظام السياسي اللجوء إلى استخدام القوة والتعسف للمحافظة على النظام السياسي، بما يؤثر سلبا على المناخ الاستثماري.[4]

–**أثر الفساد على تكلفة الإنتاج:** يؤدي الفساد إلى ارتفاع تكلفة المعاملات وخاصة عندما يتحول الحصول على مكاسب شخصية إلى عنصر من عناصر التكلفة، إذ انه يتحول سريعا ليحتل مكان الصدارة بدلا من العناصر الأساسية مثل النوعية والموعد وكيفية التوريد وغيرها من الأمور القانونية الهامة والمطلوبة لمنح العقود أو لاختيار الموردين والمقاولين[5]. وهنا تقدر منظمة الشفافية الدولية أن المبالغ التي تهدر سنويا في العالم بسبب الرشوة في مجال المشتريات الحكومية بنحو 400 مليار

[1] المرسي السيد حجازي، مرجع سابق، ص 219.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الفساد والتنمية– مكافحة الفساد من أجل الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة–**، 2008، ص 13.

[3] محمد حليم لمام، مرجع سابق، ص130.

[4] مفيد ذنون يونس، **أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباين مؤسسة الحكم**، مجلة تنمية الرافدين، العدد 109، مجلد 34 ، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل 2012، ص 05.

[5] حمدي عبد العظيم، مرجع سابق، ص 78.

دولار على الأقل، ناهيك عن التكاليف المرتبطة بالنزاعات القانونية أو طول فترة حل النزاع القانوني عبر النظام القضائي الرسمي، والمشكلة الأخرى في هذا الصدد هي النتائج غير المتناسقة لحل النزاعات مما يؤدى إلى المزيد من المخاطرة وقلة اليقين للشركات ويرفع من تكاليف المعاملات[1].

كما تشير البحوث المقارنة في ما بين البلدان إلى أن شركات الأعمال الصغيرة تجد الفساد المنهجي مكلفا لها بوجه خاص، وأن الحكومات الفاسدة تدفع بهذه الشركات إلى القطاع غير الرسمي.

-**يزيد الفساد من الفقر وعدم العدالة في توزيع الدخل**: يعمل الفساد الواسع الانتشار على تأخير التنمية وتوزيع منافعها بشكل غير متساو على حد سواء، وذلك من خلال تعميق التفاوت في الدخول، وخلق التفاوت في توزيع الأصول، وسوء الإنفاق الحكومي، وانحياز النظام الضريبي، والتوزيع غير المتكافئ لمخاطر الاستثمار بين الأغنياء والفقراء.

ويمثل الفساد في العديد من البلدان النامية ضريبة داخلية تنازلية على الأسر كذلك، حيث تدفع الأسر ذات الدخل المنخفض رشاوي لا تتناسب مع مداخيلها للحصول على الخدمات العامة مقارنة مع ذوي الدخول الأعلى[2]. كما يقلل من المقدرة على الكسب للفقراء، لأنهم لن يحصلوا بسببه على نصيبهم الموضوعي من الوظائف والفرص، ويزيد من درجة عدم العدالة التوزيعية لاستفادة الأفراد في المناصب الحساسة من فرص التربح غير المشروع، ويكون ذلك على حساب أفراد المجتمع الآخرين، حيث ينال أصحاب العلاقات المميزة عن طريق الرشوة وسائر أنواع الفساد أفضل الوظائف، والعقود الحكومية الأكثر ربحية، وما شابه ذلك من المميزات، ويقلل هذا بلا شك من الحافز لدى فئة من أبناء الوطن للمساهمة بصورة جادة في تحقيق النمو للاقتصادي طالما أن ثماره لن توزع بصورة عادلة، كما يضعف بصورة واضحة دور الحكومة في إعادة توزيع الدخل[3].

عادة ما يعزز الفساد والفقر بعضهما البعض، ومن المحتمل أن تعاني البلدان المصابة بالفقر البنيوي من الفساد المنهجي، لأن الفساد هو أحد العوامل التي تفاقم الفقر في بلدان تكافح في ظل ضغوط النمو الاقتصادي والتحول الديمقراطي. وعلى نحو بديل من الممكن أن تصبح البلدان التي تعاني من الفقر المزمن منابتا خصبة للفساد بسبب استمرار عدم المساواة الاجتماعية، والتفاوت في الدخل، ورداءة الحوافز الاقتصادية، وقد لا تكون البلدان الفقيرة قادرة على تخصيص مصادر تكفي

[1] عبد الفتاح الجبالي، **نحو مجتمع أكثر شفافية في مصر**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2007، ص 32.

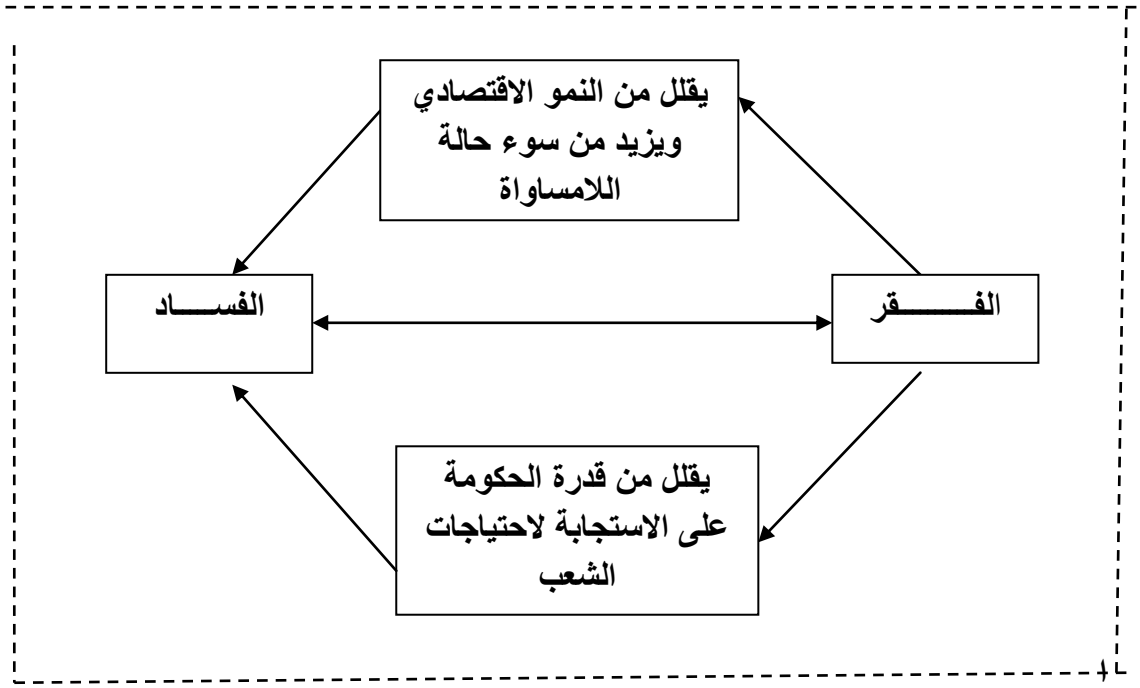
[2] Shah, Anwar, "**Corruption and Decentralized Public Governance,**" WBWP No. 3824, 2006.

[3] عبد الفتاح الجبالي، مرجع سابق، ص 34.

لإنشاء وإنفاذ أطر قانونية فعالة، وعلى نحو مماثل فإن الإنسان عندما يكون محتاجا قد يميل إلى إسقاط المبادئ الأخلاقية من حساباته ويتورط بالفساد نتيجة ذلك[1].

وهناك نموذجان مفيدان في فهم أثر الفساد على الفقر، وهما نموذج الاقتصاد ونموذج الحكم، والشكل أدناه يوضح هذه العلاقة.

الشكل رقم (2-1):الصلات بين الفساد والفقر



المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المذكرة التوجيهية لمكافحة الفساد، 2008، ص 01.

يثبت كل من النموذجين أن الفساد يفاقم ويزيد من الفقر، نتيجة عوامل معقدة ومتداخلة تشمل عوامل اقتصادية وأخرى مرتبطة بالحكم الرشيد؛ فنموذج الحكم يؤكد أن الفساد يؤثر على الفقر من خلال بسط نفوذه على مؤسسات الحكم، والتي تؤثر بدورها على مستويات الفقر، فالفساد يقلل من قدرة الحكم، إذ أنه يضعف المؤسسات السياسية ومشاركة المواطنين، ويقلل من جودة الخدمات والبنية الحكومية، ويقوض القدرة المؤسسية للحكومة على تقديم خدمات عالية الجودة، ويحول الاستثمار بعيدا عن تلبية المصلحة العامة ويجعله منصبا على مشروعات رؤوس الأموال، ويضعف من الالتزام بأنظمة السلامة والصحة، الأمر الذي يزيد الفقر سوءا[2].

[1] Mauro, Paolo ; **Corruption :Causes, Consequences**, and Agenda for Further Research Finance & Development , March 1998.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الفساد والتنمية**، مرجع سابق، ص ص 15-16.

أما نموذج الاقتصاد فيظهر أن الفساد يؤثر على الفقر من خلال تأثيره على عوامل النمو الاقتصادي، الأمر الذي يؤثر بدوره على مستويات الفقر، فهو يحول الاستثمار الحكومي عن الخدمات القيمة بالنسبة للمجتمع كالتعليم والرعاية الصحية، ويضعف فرص الحصول على الخدمات بما فيها خدمات البنية الأساسية ويقلل من جودتها، لأن العمولات الخفية في المجالات ذات الصلة، مثل مشتريات المعدات، عادة ما تكون مربحة جدا للمتورطين فيها، أضف إلى ذلك أن الفساد يسمح لبعض الفئات بأن تستفيد أكثر من غيرها من خلال تشويه السياسات والأطر الاقتصادية والقانونية المتصلة بها [1]. ويجعل الفساد الأسر ذات الدخل المنخفض تنفق حصة كبيرة من دخلها على الرشاوي تفوق في بعض الأحيان ما تدفعه الأسر ذات الدخل المتوسط أو المرتفع، ويقع عبء الفساد الصغير بشكل غير متناسب على الفقراء، كما يعوق الفساد تقدم نظام الضرائب، ويزيد من عدم المساواة في الدخل والثروة، وكل هذه الآثار تعود سلبا بالدرجة الأولى على الفقراء نظرا لمحدودية مواردهم وخياراتهم.

و يوضح الشكل رقم (2-1) الصلات المتبادلة بين الفساد والفقر،إذ يزيد الفساد من الفقر من خلال إعاقته للنمو الاقتصادي الذي يؤثر بدوره على مستويات الفقر؛ ومن ناحية أخرى يؤثر الفساد على الفقر عن طريق التأثير على عوامل الحوكمة الرشيدة كالتقليل من قدرة الحكم من خلال إضعاف المؤسسات السياسية مثلا وهو ما يؤثر بدوره على مستويات الفقر[2].

إن أهم ركيزة لتحقيق التنمية هي مهمة ضبط الفساد، ومحاولات مكافحة الفساد التي تحصر تركيزها في إطلاق مبادرات تقليدية كإصدار قانون غير مفعَّل، أو شن حملة جديدة، أو إقامة هيئة أخرى لهذا الغرض لم تنجح، لأن الأمر يتطلب منهجا متكاملا للحوكمة يغير الحوافز ويعالج الفساد بأسلوب منهجي، ويعالج شبكات استغلال النفوذ والفساد، ويجب أن يتميز هذا المنهج بوجود جهاز قضائي قوي إلى جانب إصلاح التمويل السياسي، وإرساء نظم تقوم على الجدارة، والشفافية والمساءلة[3]. وكذلك توافر الرغبة السياسية الحقيقية لمكافحة الفساد، وتضافر المجهودات الحكومية مع مجهودات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والقطاع الخاص، بالإضافة إلى وجود إطار قانوني صالح وهيكل مؤسسي يطبق القانون في منأى عن شبهة المحاباة السياسية أو التعسف، ومع ذلك فإن القوانين الصارمة لا تكفي لوحدها، فالعديد من البلدان التي يتفشى فيها الفساد تتوفر فيها قوانين رسمية مثالية، غير أن القوانين لا معنى لها في الواقع لأنها قلما تطبق، وبالتالي فإن البلد الجاد بشأن

[1] الشمري هاشم، الفتلي إيثار، مرجع سابق، ص 81.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **إدماج مكافحة الفساد في التنمية**، المذكرة التوجيهية لمكافحة الفساد، 2008، ص 02.

[3] دانييل كاوفمان، **تأثير الفساد**، مجلة التمويل والتنمية، سبتمبر 2015، ص 22.

الإصلاح لا بد وأن تكون له أجهزة تحقيق ومقاضاة فعالة، ونظام قضائي ناجع ولا يعاني بدوره من الفساد[1].

فمكافحة الفساد تعتبر أول دواء يزيد ثقة الناس بالمؤسسات وبإصلاحها اقتصاديا وسياسيا، ويفضي إلى متانة التماسك الاجتماعي في بناء التنمية، كما أن مكافحته تساعد على جلب الاستثمارات الأجنبية التي تساهم في تحقيق التنمية، ويحقق ضبطه نوعا من العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع في الحصول على الخدمات العامة، ومن ثم تزيد ثقتهم بحكوماتهم مما ينعكس ايجابيا على التنمية. فالأستاذ" يوهان غراف لامبسدروف "من جامعة باسو والقائم على تنفيذ مؤشر مدركات الفساد بالنيابة عن منظمة الشفافية الدولية، شدَد على الآثار الكارثية للفساد والمكاسب الناتجة عن مكافحته قائلا: "تشير الأدلة إلى أن تحسنا بمقدار نقطة واحدة (من أصل نقاط المقياس العشرة) يؤدي إلى زيادة تدفقات رأس المال بنسبة 0.5% من إجمالي الناتج المحلي للبلد، وزيادة في نسبة متوسط الدخل بنسبة قد تصل إلى 04%.

وجدير بالبيان أن مكافحة الفساد هي هدف في إطار استراتيجية كلية للإصلاح السياسي، والاقتصادي والاجتماعي، وعادة ما كان يرتبط تنفيذ خطة مكافحة الفساد بإنشاء إطار مؤسسي يقوم عليه، كما أن نجاح إستراتيجية مكافحة الفساد يتطلب تجسيد مبادئ الحوكمة الرشيدة، وكذلك توفر الإرادة السياسية، والإصلاح الاقتصادي، والسياسي، والإداري، والإصلاح في الميدان الاجتماعي.

الفرع الثاني: تأثير التمكين على التنمية

إن جوهر التنمية المستدامة يتمثل في الإتاحة للجميع إمكانية متساوية للحصول على الفرص الإنمائية، مع ضرورة الإنصاف في توزيعها، ويتضح لنا بأن الهدف الأساسي للتنمية هو خلق بيئة تمكينية لكل الأفراد بتوسيع نطاق قدراتهم ببنائها، وتوفير الفرص لأجل ذلك بتعزيز تلك الفرص وتوسيعها في المجالات المختلفة الاقتصادية، والسياسية والاجتماعية وخاصة بالنسبة للمجموعات المحرومة من السكان مثل: المرأة، الفقراء.

ويعتبر مفهوم التمكين من بين المفاهيم التي تطورت في عقد التسعينات من القرن العشرين، إذ يلتقي مفهوم التمكين مع مفهوم التنمية، وعليه تحتاج عملية إنجاح التنمية من منظور معين إلى التمكين وتقوية أفراد المجتمع عموما من أجل تحقيقها. ويمكن للتمكين من خلال إدراج أصوات الفقراء والمساءلة أن يعزز التماسك والثقة الاجتماعية، ويزيد من فعالية التنمية، فهذه الأخيرة تتوقف على حجم التمكين بما في ذلك دعم الحكومة للحريات المدنية، فإذا كانت قوية سوف يكون للتنمية أثار ايجابية، أما إذا كانت ضعيفة فإنها سوف تولد عواقب وخيمة ينتج عنها انهيار التماسك الاجتماعي والثقة وتسود الصراعات والحروب . وهنا يلعب الحكم الرشيد دورا حاسما في زيادة التمكين عن طريق

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الفساد والحكم الرشيد**، مرجع سابق، ص 63.

تشجيع نمو الحريات المدنية في الدولة وفرض سيادة القانون، وفتح أبواب المشاركة الشعبية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إلى جانب بناء قدراتهم من خلال توفير الخدمات الأساسية وضمان كفاءتها واستدامتها، وتحسين فرص وصولهم للأسواق حتى يتمكنوا من تحسين مستويات معيشتهم وتوفير لهم الأمن من الصدمات الاقتصادية ومن الجريمة والفساد والعنف[1].

وللتمكين ثلاثة أنواع، الاقتصادي، السياسي، والاجتماعي الثقافي، فالتمكين الاقتصادي يشمل على قدرات التوسع في الوصول إلى الأصول الإنتاجية، بما في ذلك الفرص المادية والمالية ومواصلة المكاسب الاقتصادية، وينطوي هذا العنصر بالضرورة على توزيع رأس المال، وفرص الدخل، وضمان عمل السوق والأسعار النسبية. أما التمكين السياسي فينطوي على توسيع القدرات المرتبطة بالحكم الذاتي والديمقراطي، وهو يضمن ليس فقط احترام الكرامة والحقوق الأساسية للإنسان التي حددتها المعايير الدولية، ولكن يضمن أيضا التمثيل العادل في عملية اتخاذ القرار وفي مؤسسات الدولة، لاسيما تلك التي تتطلب مساءلة الموظفين العموميين وهيئات القطاع الخاص المكلفة بالموارد العامة، وهو يشمل حرية المشاركة في المجال السياسي(حق الانتخاب، حق المعارضة)... كما يشمل أيضا التمكين السياسي ما يسمى بالتمكين القانوني والذي يقصد به عادة الحصول على المعرفة القانونية الضرورية لحماية الحقوق الشخصية، والتأكيد عليها طبقا للقانون السائد.

وبخصوص التمكين الاجتماعي الثقافي فهو يتضمن تعزيز النسيج الاجتماعي من خلال زيادة ما يسمى بـ"رأس المال الاجتماعي" ويشمل التمكين الاجتماعي الثقافي على مجموعة واسعة من معايير التنمية البشرية، من الحصول على المياه النقية والرعاية الصحية والتعليم الأساسي واكتساب المهارات، بما في ذلك القدرة على استخدام وسائل الاتصال، كما يشمل أيضا الحالة الاجتماعية، والتعبير الثقافي، والانتماء إلى الكيانات الاجتماعية التي تتراوح بين الأسر من خلال نوادي الشباب والجماعات العرفية وهو يولد الثقة في الانتماء التي تتيح لأفراد المجتمع العمل سويا لتامين وحماية وزيادة الشعور بالقيمة، والثقة بالنفس، وهذه كلها مؤشرات تحفز أفراد المجتمع على المساهمة في التنمية الاقتصادية.

بناءا على ما سبق، تمكّنا من التعرف على آليات تأثير الجوانب المختلف للحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية، كما تمكّنا من التوصل إلى نتيجة هامة مفادها أن الحوكمة الرشيدة تعدّ من أهم العوامل المؤثّرة عليها باعتبارها تساهم في تحسين ملاءمة وجاذبية المناخ الاستثماري، كما تساهم في ترشيد النفقات، وتخصيص الموارد، والحد من الفساد الذي يعتبر المعضلة الأساسية لتحقيق التنمية.

[1] شعبان فرج، مرجع سابق، ص 171.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل لفت الانتباه إلى أهمية الحوكمة الرشيدة لأجل التنمية، والتي بات من المؤكد خاصة في السنوات الأخيرة أن نسمع واضعي السياسات وخبراء التنمية يصفونها بأنها الحلقة المفقودة فيما يتعلق بنجاح النمو والإصلاح الاقتصادي في البلدان النامية، وذلك على اعتبار أنها تتضمن مجموعة من المفاهيم التي لا يمكن أن تتحقق التنمية بدونها، ومن أهم هذه المفاهيم: المشاركة والمساءلة، الاستقرار السياسي وغياب العنف، فعالية الحكومة وجودة التشريع، سلطة القانون، مراقبة الفساد ومحاربته؛ فتطبيق هذه المفاهيم سوف يؤدي إلى تحقيق العدالة والمساواة، والمشاركة، وحماية حقوق الملكية، والحد من استغلال السلطة، وزيادة الثقة في الاقتصاد الوطني بما يسهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي.

إذن الحوكمة الرشيدة أصبحت تمثل أهم العوامل الضرورية لتحسين الأداء الاقتصادي وتهيئة المناخ الملائم لتحقيق التنمية الاقتصادية وجلب الاستثمار، وبالتالي أضحى من الواجب التركيز على مختلف معاييرها وكيفية تأثيرها على التنمية، ومن هذا المنطلق حاولت العديد من الدول ومنها الجزائر تطبيق هذا المفهوم، وإرساء مبادئه على أرض الواقع وهذا ما سنتناوله في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

واقع الحوكمة الرشيدة في الجزائر

تمهيد:

الجزائر كغيرها من الدول النامية تعاني تخلفا على كافة المستويات، مما دفع بفئات عريضة من المجتمع إلى توجيه الاتهام إلى الدولة بعدم كفاءتها في تحقيق أهدافها التنموية، وتحسين ظروف معيشة المواطنين من صحة، وتعليم، وسكن...

وما يؤكد وجود خلل في إدارة شؤون المواطنين ومرض في النظام السياسي والاقتصادي تصريح رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة قائلا:" إن الدولة معتلة ومريضة ولابد من علاجها، وأحسن دواء لذلك يكمن في الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة والمتواصلة"، كما أكد أن نجاح عملية التنمية في إفريقيا عامة والجزائر خاصة مرهون بتحسين معايير الحكم الراشد وتجذيرها الدائم في مختلف مجالات النشاط، وكذا إصلاح كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومنذ ذلك الحين اتخذ موضوع الحكم الراشد أهمية بالغة في إطار الإصلاحات المختلفة التي تبنتها الجزائر خاصة بعد انضمامها إلى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء.

وانطلاقا من هذا سيتم التطرق من خلال هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول:الحوكمة الرشيدة ضمن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا ومظاهر اهتمام الجزائر بها.

المبحث الثاني: تحليل تطور مؤشرات الحوكمة الرشيدة في الجزائر وفقا لبيانات البنك الدولي.

المبحث الثالث: معوقات تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر.

المبحث الأول:الحوكمة الرشيدة ضمن الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، ومظاهر اهتمام الجزائر بها

نظرا للأهمية التي أصبحت تحتلها مبادئ الحوكمة الرشيدة، فقد أولتها مختلف الدول النامية وعلى رأسها الجزائر اهتماما واضحا وأصبحت جزءا من برامج عملها، كما بادرت العديد من الهيئات الدولية والمحلية بانتهاج مبادئ الحكم الراشد وخصوصا في إفريقيا، على غرار الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا من خلال الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء التي تزيد من القدرات الإفريقية في مجال التعاون لترسيخ مبادئ الحكم الراشد من أجل تحقيق تنمية مستدامة انطلاقا من الخصوصية الإفريقية، فمبادرة النيباد تنطلق من أن التنمية يستحيل تحقيقها في غياب الديمقراطية الحقيقية، واحترام حقوق الإنسان والسلام والحوكمة الرشيدة.

المطلب الأول: الحوكمة الرشيدة من منظور مبادرة النيباد وموقع الجزائر ضمنها

إن الإعلان عن تأسيس الاتحاد الإفريقي عام 2001 لم ينه مشكلات القارة الإفريقية وخصوصا في السنوات الأولى للتأسيس، حيث من الملاحظ أن الكثير من المشكلات التي واجهت القارة قد تفاقمت إلى الحد الذي جعل بعضا من القادة الأفارقة يسعون باتجاه طرح المبادرات والمشاريع من اجل تعزيز وتفعيل دور القارة الإفريقية إقليميا ودوليا، والحد من مشكلاتها المزمنة، وأبرز تلك المبادرات هي الشراكة الجديدة للتنمية في إفريقيا والتي تعرف اختصارا بالنيباد "NEPAD[1]".

الفرع الأول: مفهوم النيباد ومبادؤها

تعرف النيباد بأنها رؤية وإطار إستراتيجي لتحديث إفريقيا، تم إعداده وإجازته بناءا على تفويض من منظمة الوحدة الإفريقية خلال قمة لوساكا في جويلية 2001، وقد أطلق عليها في البداية المبادرة الإفريقية الجديدة في أكتوبر 2001، كإطار لصياغة البيانات والبرامج التي تحقق نهضة إفريقيا، والتي تعني إطار متكامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا[2]، وقد سبقتها طرح مبادرة "مؤتمر الاستقرار والأمن والتنمية والتعاون في إفريقيا، ثم تم تغيير اسم المبادرة إلى "الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا"[3].

وجاء في توطئة وثيقة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا بأن النيباد هي "تعهد بين القادة الأفارقة يقوم على أساس رؤية مشتركة يتقاسمون من خلاله القناعة بضرورة تعجيل القضاء على الفقر، ووضع

[1] NEPAD : The New Partnership For Africa's Development.

[2] علاء جمعة، **قمة النيباد : مبادرة ثلاث سنوات**، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام للنشر، العدد 159، 2005، ص 220.

[3] أمينة فلاح، **دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة منتوري بقسنطينة، الجزائر، ص 26.

بلدانهم على خطى النمو المستدام والتنمية، وفي نفس الوقت المشاركة النشطة في الاقتصاد والحياة السياسية العالمية"[1]. فالنيباد هي إستراتيجية لإعادة هيكلة إفريقيا وتخليصها من التخلف وتعزيز التنمية المستقلة، والنهوض بالحكم الاقتصادي والاستثمار في الشعوب الإفريقية، ومواجهة التحديات الحالية التي تواجه القارة الإفريقية، والتي تتمثل بالفقر المتزايد والتخلف، واستمرار التهميش[2]. لذلك فالشروط اللازمة للتنمية المستدامة من وجهة نظر النيباد تتمثل فيما يلي[3]:

-توفير السلم والأمن؛

-التعهد بمعايير الديمقراطية وتطبيق الحوكمة الرشيدة في الاقتصاد والسياسة؛

-التعاون والتكامل الإقليمي وبناء القدرات؛

-مبادرة الإدارة الاقتصادية وإدارة المؤسسات.

وقد سطرت في وثيقة النيباد مجموعة من المبادئ هي[4]:

-الحكم الرشيد كمطلب أساسي للسلم والأمن والاستمرارية السياسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

-الملكية والقيادة وكذلك المشاركة الواسعة والفاعلة من كل قطاعات المجتمع؛

-تعزيز التنمية الإفريقية للموارد والفوائد لشعوبها؛

-الشراكة بين ومع الشعوب الإفريقية؛

-تعزيز التعاون الإقليمي والقاري؛

- بناء تنافسي للدول الإفريقية والقارة؛

- شراكة دولية جديدة خارجيا والتي تغير العلاقات غير المتكافئة بين إفريقيا والعالم؛

- التأكد من أن كل الشركاء مع النيباد يرتبطون بأهداف التنمية العصرية وأهداف التنمية واضحة المنطلقات.

وقد أكد التقرير السنوي للنيباد لعام 2002 عن تأسيس مبادرة للقطاع الخاص في النيباد في جنوب إفريقيا، تقوم على مبادئ الالتزام بالحكم الراشد في القطاع الخاص بما يساهم في الحد من الفساد، والرشوة، وتحقيق المساءلة والمحاسبة، والتأكيد على المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص[5].

[1] Document of The New partnership for Africa's Development (NEPAD) ;ABUJA, NIGERIA ;October 2001,Article1.

[2] أمينة فلاح، مرجع سابق، ص 30.

[3] خيري عبد الرزاق، **مبادرة الشراكة الجديدة من اجل التنمية في أفريقيا**، المرصد الدولي، مركز الدراسات الدولية، جانفي 2007، ص 04.

[4] فوزية خدا كرم عزيز، **النيـباد: توجه جديد للتنمية في إفريقيا**، مجلة الأستاذ، العدد 201، 2012، ص 430.

[5] راوية توفيق، **دول الشمال الإفريقي ومبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد)**، ص 314.

كما رسمت المبادرة علاقة واضحة بين دور الدولة المحوري في عملية التنمية وتمتعها بالحكم الراشد، فلم تَعد مبادئ هذا الأخير مجرد مبادئ موضوعة لتقليص دور الدولة، بل لتمكينها من أداء دورها وتدعيمه في عملية التنمية.

وقد أشار الرؤساء الأفارقة في القمة الخامسة لأبوجا (ABUJA) عام 2002 إلى محورية الحكم الراشد في تعجيل التنمية واندماج البلدان الإفريقية في العولمة، واعتبار أن موضوع الحكم الراشد يشكل لب انشغالات الحكومة؛ بحيث تتكون مبادرة الديمقراطية والحكم الراشد من العناصر التالية[1]:

–سلسلة من الالتزامات بواسطة البلدان المشتركة في استحداث أو تعزيز عمليات وممارسة الحكم السياسي؛

– تعهد من جانب البلدان المشاركة بلعب دور طلائعي في دعم المبادرات التي تشجع الحكم الراشد؛

–إضفاء الصبغة المؤسساتية على الالتزامات عن طريق قيادة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا لضمان الالتزام بالقيم الجوهرية للمبادرة.

لقد كان النموذج التنموي المناسب للنظم الإفريقية محل جدل بين المحللين الأفارقة وغير الأفارقة، الذين لم يختلفوا كثيرا حول تأثير الأبعاد السياسية على التنمية المستدامة في القارة، وقد اكتسب الجدل المتعلق بالحكم الراشد في إفريقيا زخما قويا خاصة بعد الإعلان عن ظهور مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، والتي جعلت من المفهوم أحد مبادئها الرئيسية لتحقيق تنمية مستدامة للقارة. لذلك وضعت هيئة رؤساء الدول آلية بشأن تنمية إفريقيا تقوم بعمليات الرصد والتقييم الدوري للتقدم الذي تحرزه البلدان الإفريقية في الوفاء بالتزاماتها الواردة في إعلان"الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد"، من أجل تحقيق التنمية والإصلاحات الاجتماعية والحكم الرشيد، أطلق عليها اسم "الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء"[2] والتي تعتمد على أربعة مؤشرات يقاس على أساسها التقدم في مجال الحكم الراشد هي:

[1] فوزية خدا كرم عزيز، مرجع سابق، ص 428.

[2] أنشأت الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء (African peer review mechanism) والمعروفة اختصارا بـ (APRM) وذلك بقمة الاتحاد الإفريقي في ديربان في جويلية 2002 تحت قرار رقم07 /57 للجمعية العامة للأمم المتحدة والنيباد، فى إطار مبادرة المشاركة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا(نيباد) كآلية إفريقية للمراجعة الذاتية تختص بتقييم أداء وبرامج الدول الأفريقية الأعضاء بها وفقاً للمبادئ الواردة بإعلان "الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد "الذي أقرته قمة الاتحاد الأفريقي، ومدونات السلوك الأخرى المتفق عليها وذلك بهدف الوقوف على نقاط الضعف والقوة في هذا الأداء والتعاون لحل المشاكل التي قد تواجه بعض الدول في هذا الصدد بعيد اً عن أية عقوبات أو مساءلة ولتبادل الخبرة والمعرفة بين الدول الأفريقية من أجل تعزيز الممارسة الديمقراطية ودعم أسس الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد وترسيخ مفاهيم الشفافية ومكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان. ويمكن تعريف الآلية بأنها" الفحص والتقييم المنظم لأداء دولة معينة من طرف دول أخرى بهدف دعم قدرتها على صياغة سياسات ناجعة والامتثال

1-الديمقراطية:جاء في وثيقة التقييم الذاتي للآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء أن الديمقراطية ضرورية لاستيفاء عناصر الحكم الراشد في المجالات الأخرى، ذلك لأنها تفرض الحقوق الأساسية للأفراد، كما تشكل الديمقراطية قاعدة لتقليص الفقر وتحقيق التنمية المستدامة[1]، ولقد جاءت عناصر الديمقراطية متجسدة في الأهداف التالية[2]:

-تقليص النزاعات الداخلية والنزاعات بين الدول لمساسها بالاستقرار وعرقلتها عجلة التنمية؛

-تدعيم الديمقراطية المؤسساتية وتعزيز سيادة القانون والشفافية والنزاهة؛

-ترقية وحماية الحقوق الفردية والجماعية؛

-احترام الفصل بين السلطات بغية تمكين كل سلطة من استخدام سلطاتها الكاملة وفق ما يرسمه الدستور؛

-ترقية فعالية ومردودية الموظفين العموميين وضمان وجود آلية المساءلة والرقابة للمسؤولين؛

-مكافحة الرشوة في المحيط السياسي؛

-تعزيز حقوق المرأة وحماية حقوق الأطفال؛

-حماية حقوق الفئات الضعيفة.

2- الإدارة الاقتصادية :إن الحكم الراشد الاقتصادي بما في ذلك الشفافية في تسيير الشؤون المالية، يعتبر شرطا أساسيا لترقية النمو الاقتصادي وتقليص الفقر، وقد وضع الحكم الراشد الاقتصادي أربعة عناصر ضمن وثيقة معايير ومحددات التقييم من قبل النظراء للحكم الراشد تتمثل في[3]:

-ترقية سياسات الاقتصاد الكلي؛

-وضع سياسات اقتصادية شفافة تنبؤية ذات مصداقية قائمة على التسيير السليم للمالية العمومية؛

-مكافحة الرشوة وتبييض الأموال؛

-تسريع الاندماج الجهوي والذي يعتبر حاسما لخلق تنمية متكاملة لإفريقيا.

بتأسيس معايير ومبادئ متفق عليها". أنظر: زبير عياش، أميرة بن مخلوف، **الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء**، الملتقى العلمي الدولي حول : آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25-26 نوفمبر 2013، ص 291.

[1] Kempe Ronald Hope, the UNECA and good governance in Africa, paper presented at the conference: governance and development in a dynamic world, Harvard International development ;Conference2003, Boston, April 2003 .; P 03.

[2] زبير عياش، أميرة بن مخلوف، مرجع سابق، ص 295.

[3] عبد القادر رزيق المخادمي، **التعاون العربي الإفريقي ضرورة حيوية لمواجهة العولمة**، دار الفجر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2007، ص 85.

كما تتضمن الإدارة الاقتصادية كفاءة نظام التوزيع واستغلال الموارد والاعتراف بدور القطاع الخاص والشفافية والمساءلة.

3- حوكمة الشركات :تهتم حوكمة الشركات من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء بدور الدول في صناعة عناصر ملائمة لمحيط المؤسسة وخلق أقصى تقارب بين مصالح الأفراد، المؤسسات والمجتمع[1]، وقد حددت خمسة أهداف لحوكمة الشركات هي[2]:

-ضرورة خلق محيط ملائم وإطار قانوني فعال للنشاط الإقتصادي؛

-التأكد من تصرف المؤسسات كمجموعات جيدة من المواطنين محترمة حقوق الإنسان ومتحملة المسؤوليات الاجتماعية وديمومة البيئة؛

-ترقية اعتماد قواعد أخلاقيات الأعمال في مجال تحقيق أهداف المؤسسات؛

-ضمان معاملة جميع الشركات وأصحاب المصلحة بإنصاف وعدالة؛

-خلق شروط محاسبة الشركات والمسيرين.

4-التنمية الاجتماعية والاقتصادية :يعتبر البعد الاجتماعي الاقتصادي من أهم أبعاد الحوكمة الرشيدة لما لها من علاقة وطيدة بالسياسات العامة، والتأثير على حياة السكان ونوعية الحياة والوفرة المادية وارتباط ذلك بدور المجتمع المدني واستقلاليته، وتتمثل الأهداف الرئيسية في مجال تحقيق التنمية الاقتصادية الاجتماعية حسب وثيقة التقييم من قبل النظراء في[3]:

-ترقية الاعتماد الذاتي وتعزيز القدرات من أجل تنمية مستدامة؛

-تسريع الأهداف الاجتماعية الاقتصادية لبلورة تنمية مستدامة والقضاء على الفقر؛

-دعم السياسات وآليات تقديم الخدمات والمردودية في المجالات الأساسية للتنمية الاجتماعية؛

-تمكين المواطنين خاصة الشريحة الفقيرة في المناطق الريفية من سهولة الوصول إلى الماء الشروب، الطاقة، التمويل، الأسواق وإلى تكنولوجيا الإعلام والاتصال؛

-المساواة بين الجنسين في السن والتعليم؛

-تشجيع المشاركة الموسعة في عملية التنمية من طرف الأطراف الفاعلة على كل المستويات.

بناءا على ما سبق، نجد أن ترسيخ الحوكمة الرشيدة يعتبر من أولويات النيباد ضمن عملها، ذلك أن تطبيقها يعد الشرط الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا، وهو ما أكد عليه الرئيس الجزائري السيد عبد العزيز بوتفليقة خلال تدخله في الاجتماع السادس للجنة رؤساء دول وحكومات مبادرة النيباد قائلا بأن الحكم الراشد هو في وقت واحد هدف مبادرة النيباد وعامل لنجاح المبادرة،

[1] خيري عبد الرزاق، مرجع سابق، ص08.

[2] زبير عياش، أميرة بن مخلوف، مرجع سابق، ص 295.

[3] نفس المرجع السابق، ص 296.

فالحكم الراشد ليس مهما فقط في خلق الاستقرار السياسي والالتحام الاجتماعي، بل يسهم في عملية التنمية في القارة.

الفرع الثاني: موقع الجزائر ضمن المبادرة:

تعد الجزائر من بين الدول الإفريقية الخمسة المؤسسة لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، كما أنها تشغل مقعدا بارزا في أجهزتها العليا باعتبارها المسؤولة عن لجنة الموارد البشرية بها، وقد احتلت الجزائر موقعا قياديا في عملية التحضير والإعداد لهذه المبادرة وإدارتها، وذلك من خلال مشاركتها مع جنوب إفريقيا ونيجيريا في صياغة مبادرة "ماب Map" "الإنعاش الإفريقي للألفية" وبتكليف صادر عن القمة الإفريقية في "لومي" سنة 2000، وقد مهد الاهتمام الجزائري بالمبادرة باختيار الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة كنائب لرئيس اللجنة التنفيذية لرؤساء دول وحكومات النيباد[1].

وكما هو معلوم أن مبادرة النيباد تهدف بالأساس إلى استغلال موارد القارة الإفريقية والقضاء على الفقر، ولأجل هذا قامت بتوزيع المهام حسب المجالات ذات الأولوية على خمس مجموعات إقليمية هي كالتالي[2]:

-جنوب إفريقيا مع الاتحاد الإفريقي: قضايا السلم والأمن؛

-الجزائر مع اللجنة الاقتصادية لإفريقيا: الحكم الجيد للاقتصاد والمشروعات؛

- مصر والاتحاد الإفريقي: الزارعة والنفاذ إلى الأسواق العالمية؛

- نيجيريا مع بنك التنمية الإفريقي: التكامل الاقتصادي؛

-السينغال مع بنك التنمية الإفريقي: البنية الأساسية.

فمن خلال هذا التوزيع للمهام نجد أن الجزائر أوكل لها الاهتمام بمجال حساس جدا ألا وهو الحكم الجيد، ومن هنا يمكن القول أن الجزائر تحتل مكانة هامة ضمن المبادرة.

أما بالنسبة لمستوى التمثيل الرسمي في الاجتماعات المختلفة المتعلقة بالمبادرة، يلاحظ حرص الرئيس الجزائري أو ممثليه على حضور القمم والاجتماعات الخاصة بالمبادرة، وهذا ما يعكس مدى اهتمام الجزائر بإنجاح المبادرة، فالرئيس كان حريصا دائما على ضرورة إخراج القارة الإفريقية من التهميش الدائم والمطرد الذي عرفته في السابق من طرف الدول المتقدمة، وذلك بالاعتماد في المقام الأول على مواردها وتضحيات مواطنيها، والتزام قادتها بمبادرة الشراكة من اجل تنمية إفريقيا، وتعزيز آليات التنسيق فيما بينهم من منطلق روح التكامل والفعالية بما يجعل النيباد برنامجا حقيقيا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[3].

[1] شعبان فرج، مرجع سابق، ص200 .

[2] عبد القادر رزيق المخادمي، مرجع سابق، ص 91.

[3] شعبان فرج، مرجع سابق، ص 202.

وفي إطار مبادرة النيباد استضافت الجزائر قمة البيئة التي تمخض عنها إعلان الجزائر حول البيئة في إفريقيا في ديسمبر 2003، ومؤتمر الاستثمار بين دول الشمال الإفريقي ومنظمة الكومنولث في إطار عمل المفوضية الإفريقية في نوفمبر 2004، والمؤتمر الإقليمي العام للتكنولوجيا في ديسمبر 2004.

كما استضافت الجزائر القمة الثانية عشر للّجنة التنفيذية لرؤساء دول وحكومات المبادرة في نوفمبر 2004، والتي ناقشت انجازات المبادرة خلال ثلاث سنوات من تأسيسها، كما تمت مراجعة تنفيذ التزامات الدول والمؤسسات المانحة اتجاه المبادرة، وأصدر الاجتماع عدد من التوصيات للإسراع في تنفيذ بعض البرامج ودعم قدرات المنظمات الإقليمية الفرعية، والحكومات الوطنية لتمكينها من تنفيذ المبادرة ودعم مشاركة القطاع الخاص. وقد احتضنت الجزائر أشغال القمة الاستثنائية للجنة رؤساء الدول والحكومات لتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا في مارس 2007، والتي توجت بقرار إدماج أمانة النيباد في مفوضية الاتحاد الإفريقي في أجل أقصاه سنة، كما استضافت في 18 مارس 2009 أشغال اجتماع خبراء البلدان المؤسسة للنيباد وذلك بحضور الممثلين الشخصيين لرؤساء الدول المؤسسة والأمانة العامة لهذه الآلية، علاوة على ممثل رئيس الاتحاد الإفريقي وهذا لتحضير مشاركة القادة الأفارقة في الحوار مع نظرائهم من مجموعة الثماني خلال القمة التي أجريت بـ لامادالينا (ايطاليا)، وتحضير الدورة المقبلة للمنتدى من أجل الشراكة مع إفريقيا.

وقد شاركت الجزائر بوفد جزائري يرأسه الوزير الأول عبد المالك سلال ممثلا لرئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في اجتماعات الدورة العادية الخامسة والعشرون لرؤساء دول وحكومات الإتحاد الإفريقي تحت شعار" تمكين المرأة والتنمية باتجاه تحقيق الأجندة الإفريقية لعام 2063" وذلك في جوان 2015 بجوهانزبورغ.

المطلب الثاني:دواعي وضرورة تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر

لم تكن الجزائر بمنأى عن المشروطية التي كانت تفرضها المؤسسات المالية الدولية، وهي التي شهدت مع أواخر الثمانينات والى منتصف التسعينات من القرن الماضي درجة من العجز الاقتصادي وتراكم في المديونية الخارجية، وترافق ذلك مع انسداد للأفق السياسي وتدهور أمني، وفراغ دستوري وقانوني في المؤسسات الجمهورية عكسته مراحل انتقالية عديدة لم تستطع إرساء استقرار سياسي ونهوض اقتصادي[1]، ونظرا لعلاقة الترابط بين الجانب الاقتصادي والسياسي والتي أرستها التحولات العالمية، وجدت الدولة الجزائرية أنها مطالبة بإتباع توصيات المؤسسات المالية الدولية التي تفرض

[1] محمد نور السيد، **المؤسسات الدولية وديون العالم الثالث**، مجلة السياسة الدولية، العدد 68، مركز الدراسات الإستراتيجية، مصر، أكتوبر 1998، ص 581.

تقديم مساعداتها بما تسميه الانفتاح الديمقراطي والإصلاح السياسي، وقد بدأ تدخل صندوق النقد الدولي منذ تسعينات القرن العشرين من خلال فرض سياسات الإصلاح الاقتصادي على الجزائر كشرط لتلقي المساعدات في إطار برامج التكييف الهيكلي، وظهر اتجاه واضح نحو ربط المشروطية السياسية[1] بالمشروطية الاقتصادية أو ما أطلق عليه بـ"التكييف الهيكلي السياسي"، فأصبحت المعونات مشروطة بالوصول إلى الحكم الجيد. وبذلك يتضح أن المؤسسات المالية الدولية وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي[2] من خلال ما تطرحه من سياسات، فرضت تأثيرًا على سياسات الجزائر الداخلية من خلال دفعها نحو الانفتاح الاقتصادي والتحول الديمقراطي.

كما أن هناك مجموعة من الأسباب والآثار السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والإدارية الناجمة التي عجلت بطرح موضوع ضرورة التغيير وتبني الحوكمة الرشيدة في الجزائر، والتي نذكرها في العناصر التالية:

الفرع الأول: الأسباب السياسية

تعتبر الأسباب السياسية من أهم الأسباب التي ساهمت في ظهور مفهوم الحوكمة الرشيدة في الجزائر، ونوردها في الآتي:

أ-طبيعة نظام الحكم في الجزائر: هذا الأخير يقوم على نظام من القيم والعلاقات التي يعتمدها ليحافظ على نفسه ويجددها، أين تسود فيها جميع الخصائص السلبية التي تشوه الحكم وطريقة إدارة شؤون الدولة، ومن بين هذه الخصائص انتشار مظاهر الرشوة، والعصبوية والزبونية السياسية، الجهوية

[1] بدأت الدول المانحة الأوروبية والأمريكية، والمؤسسات المالية النقدية بممارسة الضغوط السياسية والاقتصادية على الدول النامية لإقامة نظام ديمقراطي مدني يستمد شرعيته من إجراء انتخابات تنافسية متعددة الأحزاب، وكانت وسيلتها للوصول إلى هذا الهدف هي التهديد بإيقاف المعونات والتسهيلات المالية، أو إيقافها فعلا بهدف فرض نوع من العزلة والحصار على النظم التي لا تتبع النهج الديمقراطي، لإجبارها على السير في طريق التحول الديمقراطي، وهو ما أصبح يعرف باسم" المشروطية السياسية".

[2] قرر الاتحاد الأوروبي أن يجعل مساعداته للدول الإفريقية مشروطة بشروط سياسية أهمها احترام حقوق الإنسان، والتقدم في المسار الديمقراطي، الحكم الراشد وحقوق المرأة، وقد أكدت الجزائر رفضها للمشروطية السياسية على غرار مجموعة من الدول الإفريقية خلال الاجتماع الذي عقد في نيجيريا في مارس 2000 للجنة المشتركة بين الإتحاد الأوروبي ودول إفريقيا والكاريبي والمحيط الهادي، وتمسكت بأن يكون الحكم الراشد أحد للعناصر الرئيسية في الاتفاق بين الطرفين وألا يرقى لمستوى المشروطية، بحيث لا يتم تعليق المساعدات إلا في حالات الفساد الكبير(أنظر صبع عامر، **دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر ما بين 1999-2004**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص 138).

والمحاباة...إلخ[1]، ولقد أثبتت الدراسات أن هناك عاملين أساسيين أثرا في طبيعة الدولة والحكم في الجزائر هما:

*اعتماد الشرعية التاريخية (الثورية) في جانبها الإيديولوجي وفي تعاملها مع المجتمع بجميع قواه الاجتماعية والثقافية والسياسية؛

*تركيز الشرعية التاريخية في جانبها المادي على عائدات الريع الطاقوي من مداخيل البترول والغاز، لا على العنصر البشري النشط والمهيأ سياسيا للمشاركة في عملية البناء والإصلاح الفعلي للمؤسسات في الدولة، فالسلطة من هذا المنطق تعتمد على عنصر غير مستقر وبذلك خلقت نوع من التراتيبية الاجتماعية تعتمد على علاقات زبونية.

ب–غياب سلطة سياسية قوية وموحدة تعمل على تنظيم الحكم وتوجيه العملية السياسية نحو إحداث تغييرات تنظيمية وسياسية في البلاد.

ج– تآكل شرعية الحزب وانهيارها وتدهور مكانته الإيديولوجية التعبوية للحزب والنظام، واستشراء الفساد في الإدارة والحزب والجيش.

د–وجود أزمة مشاركة سياسية في الجزائر من خلال[2]:

*غياب التطابق بين المبادئ الإيديولوجية والمواقف والبرامج والنصوص القانونية مع الممارسات السياسية الملموسة التي صاحبها تفشي الفساد الإداري والسياسي؛

* عجز مؤسسات الدولة عن التعامل واستيعاب كافة قوى المجتمع المدني وتهميش التيارات السياسية في البلاد؛

* مشاركة شكلية موسمية غير فعالة من قبل القوى السياسية، حيث لا تظهر الأحزاب السياسية إلا أثناء العملية الانتخابية بهدف تأدية أدوار معينة أو الحصول على الريع الانتخابي؛

* المشاركة السياسية اتخذت شكل التعبئة بغرض خلق مساندة دون أن تعبر عن مشاركة حقيقية نابعة من الاهتمام بما يجري في المجتمع السياسي.

هـ–عجز المؤسسات السياسية عن احتواء المواطن واستيعاب القوى السياسية والاجتماعية، بخنق الحريات، وقتل روح المبادرة، وتكريس الأحادية المتعسفة، وإقصاء الآخر بسب الافتقار إلى تقاليد المشاركاتية، والنضج المؤسسي والقيم الديمقراطية.

[1] بومدين بوزيد، **التجربة الجزائرية الديمقراطية وعوائق الانتقال**، المستقبل العربي 289 ، مارس 2003 ، ص149 .

[2] يوسف أزروال، **الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق– دراسة حالة في دافع التجربة الجزائرية**، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص :تنظيم سياسي وإداري، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2008–2009، ص ص 109–111.

و–انتكاسة عملية التحول الديمقراطي، ومرد ذلك أن عملية التحول جاءت نتيجة قرارات فوقية وبمبادرة النخبة الحاكمة، وليس نتيجة لقناعة سياسية واضحة لدى معظم فعاليات السلطة الحاكمة بالديمقراطية بصفة نهائية واعتمادها خيارا استراتيجيا، بل لجأت إلى استغلال مفهوم التحول الديمقراطي كمخرج من أجل تحقيق مصالحها الضيقة، وتأمين قدرتها على الاستمرار في السلطة[1]. وقد كان وراء تعثر عملية التحول الديمقراطي عدة أسباب نذكر منها[2]:

* الصراع بين أركان النظام السياسي؛

* السيطرة الواضحة وشبه المطلقة على قمة الهرم السياسي للمؤسسة العسكرية منذ الاستقلال؛

*ضعف مستوى التكوين السياسي للنخب الحاكمة.

ن–ولوج النظام السياسي والمجتمع أزمة ممتدة ومتعددة الجوانب منذ بداية سنوات التسعينيات، ومن بين أهم مظاهرها ما يلي:أزمة الشرعية، أزمة الهوية، أزمة العدالة في توزيع الثروة.

ي–غياب مقومات الفعالية في ممارسة الدولة من شرعية دستورية ومشروع اجتماعي تنموي ومشاركة.

الفرع الثاني: الأسباب الاجتماعية والإدارية

يمكن إجمالها في النقاط التالية:

–إدارة عامة تسرطن فيها الفساد والروتين والمحسوبية والرشوة والإهمال، تتميز بالاعتباطية في التسيير وإهمال العامل الإنساني في ظل إصلاح جزئي شكلا لا مضمونا، ولعل حجم مشكلة الفساد في الأجهزة الإدارية المحلية الجزائرية، ومخاطر تشعبها وتفاقمها تستدعي تفعيل آليات لمحاصرة الظاهرة، والقضاء على تداعياتها السلبية على عملية بناء قدرات الإدارة المحلية، وفق إستراتيجية شاملة واضحة متكاملة بعيدة المدى، وليس إجراءات ظرفية قائمة على التغيير الشكلي، والتي تكون أقرب إلى إدارة الفساد. فلقد جاء في نص خطاب رئيس الجمهورية الموجه للأمة والذي ألقاه في 29 ماي 1999: (... إن الدولة مريضة معتلة، إنها مريضة في إدارتها، مريضة بممارسة المحاباة، مريضة بالمحسوبية، والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب لها ولا حسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة ونهبها بلا ناه ولا رادع، كلها أعراض أضعفت الروح المدنية لدى الأفراد والجماعات، وأبعدت القدرات وهجرت الكفاءات، ونفرت أصحاب الضمائر الحية، والاستقامة، وحالت بينهم، وبين الإسهام في تدبير الشؤون العامة، وشوهت مفهوم الدولة، وغاية الخدمة العمومية ما بعده تشويه...).

[1] أحمد منيسي، **التحول الديمقراطي في المغرب العربي**، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2004، ص 135.

[2] نفس المرجع السابق، ص 136.

–الانتشار المذهل لظاهرة الفساد التي أخذت تنخر في دواليب السلطة ومؤسسات الدولة، وتهدد حياة المجتمع وذلك من خلال بروزها في عدة أشكال، الرشوة، المحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية، وإعادة تدوير المعونات الأجنبية للجيوب الخاصة واختلاس المال العام؛ هذه القضايا الخطيرة والتي هزت البنيان الاقتصادي والاجتماعي والتي تعتبر ربما تراكمات لاهتزاز البناء السياسي، لم تكن باليسيرة بل تحتوي على مبالغ مالية ضخمة تستنزف البناء الاقتصادي للدولة الجزائرية وتضعفه.

– غياب مفهوم العدالة الاجتماعية وسوء التسيير والتي كان لها الأثر الواضح في اتساع دائرة الفقر، فرغم توفر الدولة على السيولة المالية بفعل ارتفاع أسعار البترول إلا أنها أثبتت عدم التعاطي الايجابي مع قضايا البطالة، وكذا إيجاد استراتيجيات تمكن الشباب من العيش الكريم.

الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية:

تتضح في العناصر التالية:

– إتباع الجزائر استراتيجيات إنمائية جديدة مبنية على الإصلاح الهيكلي لمنظومتها الإنتاجية، وقد هدف هذا الإصلاح أساسا إلى تقليص سعة القطاع العام ومكانته في النشاط الاقتصادي بخصخصة المؤسسات العمومية كوسيلة فعالة للإصلاح الاقتصادي عبر أدواتها المتعددة، كالأسعار وأسعار الفائدة، وأسعار الصرف والأجور، إضافة إلى تحرير السوق والتركيز على لامركزية القرارات الاقتصادية، غير أن الإصلاح الاقتصادي وآلياته المختلفة المبنية على إعادة الهيكلة والخصخصة وتحرير إلى سلبيات منها :الإقصاء والتهميش الاجتماعي والفقر والبطالة[1].

–إطلاق الجزائر برامج تنموية ضخمة (برنامج الإنعاش الاقتصادي، والبرنامج التكميلي، والمخطط الخماسي) خاصة في ظل البحبوحة المالية التي تمتعت بها الجزائر في العشرية الأخيرة بفضل ارتفاع أسعار البترول، هذه البرامج رصد لها مبالغ كبيرة لأجل تعزيز النمو، والحد من الفقر، وتحسين المستوى المعيشي للمواطن الجزائري في ظل تبني الأهداف الإنمائية للألفية، وبرنامج العمل الوطني للحكامة الاقتصادية في إطار مبادرة النيباد، وقد أدت هذه البرامج التنموية الطموحة إلى تزايد حجم الإنفاق العام على مدار العشر سنوات الأخيرة، سواء نفقات التسيير أو التجهيز، الأمر الذي استدعى العمل على ترشيد الإنفاق الحكومي، خاصة وأن برامج التنمية هذه رافقتها بعض الظواهر السلبية كالتبذير والرشوة والفساد، وسوء التسيير واختلاس المال العام، وهو ما جعل الجزائر تصنف وفقا لمنظمة الشفافية الدولية ضمن الدول الأكثر فسادا في العديد من القطاعات على غرار قطاع البنوك والجمارك، الضرائب، وحتى قطاع الأشغال العمومية وقطاع المحروقات، كما صنفت وفقا لتقرير

[1] سميرة براهمية رجب، مرجع سابق، ص 71.

التنافسية العالمية في مراتب متدنية ضمن مؤشر ترشيد الإنفاق والذي يقيم مدى رشادة الإنفاق الحكومي في الدولة.

-معاناة الاقتصاد الوطني من إختلالات عميقة أهمها على الخصوص ظاهرة اختلاس الأموال العمومية وما الفضائح البنكية إلا مظهرا من مظاهرها، زيادة على البيروقراطية السلبية التي تعرقل السير الحسن لإقامة حوار بين الفاعلين الأساسين، كما أن عائق الذهنية البيروقراطية التقليدية كان هو الذي يسير الاقتصاد الوطني، والتي هي أصل الداء ومسبب الفشل والركود.

-من الأسباب الداعية إلى الجيل الثاني من الإصلاحات نذكر محدودية نتائج الجيل الأول، واقتصاره على تحسين الجوانب النقدية والمالية وإغفال العوائق الجذرية العميقة للنمو، فمن هذه الأسباب ظهرت الحاجة إلى إصلاحات الجيل الثاني المتعلقة بمنظومة إدارة الحكم ومحاربة الفساد، ممارسة السلطة والمساءلة، الإطار المؤسساتي وكفاءة الإدارة[1].

ما يمكن ملاحظته بشأن أسباب ظهور الحوكمة الرشيدة في الجزائر كانت بصفة مختصرة، لأنه سيتم دراستها بشيء من التحليل في المبحث الخاص بواقع مؤشرات الحوكمة الرشيدة في الجزائر.

المطلب الثالث: مظاهر اهتمام الجزائر بالحوكمة الرشيدة

أدخلت الجزائر إصلاحات مهمة على مؤسساتها، وقوانينها، وأنظمتها الإدارية والمالية بهدف تهيئة المناخ السليم والملائم للتنمية، وتحسين كفاءة تنفيذ المشاريع واستراتيجيات التنمية، ومنها الإصلاحات الحوكمية (المؤسساتية)، فقد ظهر الاهتمام المتزايد للسلطة الجزائرية بموضوع الحوكمة الرشيدة من خلال محاولة الاعتماد على ما جاء في دراسات البنك الدولي وتقاريره حول الحكم الراشد، ومحاولة فهم آليات تطبيق الأسس النظرية له، حيث جاء على مستوى التنظيمات القانونية والدستورية والاقتصادية ما يلي:

1/ محاولة تمسك الدولة بالمعايير المشتركة المكونة لمنظومة القيم الديمقراطية، كاحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مع فتح مجال تأسيس الأحزاب السياسية حيث تم إصدار دستور 1989 الذي حاول وضع الأسس لبناء دولة ديمقراطية تعددية، تعزز العدالة الاجتماعية والمنافسة السياسية النزيهة.

2/ لأجل الاستغلال الأمثل لموارد الدولة والمحافظة على المال العام لاستكمال برامج التنمية التي شرع فيها مطلع الألفية الثالثة وتحقيق أهدافها المسطرة، عمدت الحكومة الجزائرية إلى اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تساعد على ترشيد الإنفاق وتحد من الاستغلال غير الأمثل لأموال

[1] حاكمي بوحفص، **الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا(دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب، وتونس)**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة شلف، الجزائر، ص 13.

الدولة، تجلت أساسا في العمل على مكافحة الفساد والوقاية منه، وما يؤكد هذه النية إصدار مختلف التشريعات الردعية المتعلقة بالتصدي لهذا الخطر المهدد لكيان الدولة ووحدة المجتمع وأهمها: الأمر 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 ، والقانون رقم 01-09 المؤرخ في 26 جوان 2001؛ وما يعزز هذا الاتجاه هو انضمام الجزائر والتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر 2003، والمصادقة عليها بمرسوم رئاسي[1] رقم 04/128 المؤرخ في 19 أفريل 2004؛ وكذلك القانون رقم 06-01[2] المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته وقد تضمن[3] :

-توضيح أهداف هذا القانون في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته؛

-التدابير الوقائية من الفساد في القطاع العام؛

-إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد وتحديد نظامها القانوني؛

-تحديد القواعد والأحكام القانونية الجنائية والإجراءات القضائية المتعلقة بتجريم الفساد؛

-تحديد مبادئ وسبل التعاون الدولي في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.

3/ مساهمة الجزائر في تأسيس الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا NEPAD، وانضمام الجزائر إلى الآلية الإفريقية للتقييم (المراجعة) من قبل النظراء في 09 مارس 2003، والتي تسمح للدول التي تنضم إليها طواعية بأن يراقب سير الحكم في كل منها ويقدم تقرير سنوي عنها، فهدف الآلية هو دعم تبني الدول الإفريقية لسياسات ومعايير وممارسات تؤدي إلى الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وذلك عن طريق التأكيد على أن تكون سياسات وممارسات الدول المشاركة تتوافق مع القيم التي حددها إعلان الحكم الاقتصادي والسياسي الرشيد، وقد خضعت الجزائر للمراجعة سنة 2005.

4/ تأسيس اللجنة الوطنية حول الحكم الراشد في مارس 2005 والتي تتكون من 100 ممثل من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني؛ حيث تم تنصيب أربع مجموعات عمل حسب المحاور المحددة في الآلية وهي: محور الحكم الراشد والديمقراطية، محور الحكم والتسيير الاقتصادي، محور تسيير المؤسسات، محور التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

[1] المرسوم الرئاسي رقم 04-128 مؤرخ في 19 افريل 2004 والمتضمن التصديق على الاتفاقية بتحفظ على اتفاقية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 26، الصادر بتاريخ 25 أفريل 2004.

[2] القانون رقم 06-01 المؤرخ في21 محرم عام 1427 الموافق لـ20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14 الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.

[3] مجلس الأمة، **دور البرلمان في الوقاية من الفساد**، مجلة الفكر البرلماني، العدد 11، الجزائر، جانفي 2006، ص7 .21

5/ شمل تقرير برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة المقدم للآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء في نوفمبر 2008 خطاب رئيس الجمهورية في كلمته لدى افتتاح الدورة التاسعة لمنتدى الشراكة مع إفريقيا بأن مكافحة الفساد والرشوة هي إحدى انشغالاتنا الرئيسية، والتقرير يحتوي أربعة أبواب، الباب الأول تناول الديمقراطية والحكامة السياسية، والباب الثاني تضمن الحكامة والتسيير الاقتصادي، والباب الثالث خصص للحكامة والمؤسسات، والباب الرابع فقد تناول التنمية الاجتماعية والاقتصادية، حيث أكد التقرير أن الجزائر تعمل على مكافحة الفساد من خلال تطبيق مبادئ الحكم الراشد، وإطلاق مشاريع ضخمة للإصلاح المؤسساتي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي، وهي الإصلاحات التي كان لها الأثر الايجابي على مشاريع التنمية[1]؛ ففي محور الحكم والتسيير الاقتصادي قامت الجزائر بتجسيد الإدارة الاقتصادية الجيدة عن طريق الشفافية في الإدارة المالية، والتي تعتبر شرط رسمي لتعزيز النمو الاقتصادي، وتهدف هذه الإدارة إلى تحسين الإنتاج والنوعية، أما في مجال حوكمة المؤسسات فقد خطت الجزائر خطوات في هذا المجال بهدف تسريع وتيرة الخصخصة وتحسين بيئة المؤسسات، وتكييف المؤسسات والقوانين التنظيمية مع المتطلبات التنافسية ومقتضيات الشفافية، ورفع الكفاءات إلى مستوى المعايير القياسية الدولية وذلك من خلال[2]:

*خلق بيئة مواتية وإطار للتنظيم بالنسبة للأنشطة الاقتصادية؛

*إقامة سوق للعقار؛

*إجراءات تحسين مناخ الاستثمار؛

*تنمية المناطق الصناعية؛

*تحسين شروط تنظيم وتسيير المؤسسة.

وفي مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية، لقد شكلت برامج التنمية المختلفة مثل برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي، وبرنامج الهضاب العليا، وبرنامج دعم الجنوب التي تهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وكذلك تمويل القطاع الاجتماعي وإقامة شراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وذلك بهدف:

* تعزيز الاعتماد على الذات في التنمية وبناء القدرات لتحقيق التنمية المستدامة؛

* تسريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

* تعزيز السياسات الاجتماعية؛

* المساواة بين الجنسين في السكن والتعليم؛

[1] محمد المهدي شنين، عصام بن الشيخ، **الآلية الإفريقية للتقييم والمراجعة من قبل النظراء : دراسة في المفهوم وتطبيقه في حالة الجزائر**، متاحة على الرابط الإلكتروني: www.blogspot.com

[2] نفس المرجع السابق.

* تشجيع المشاركة الواسعة في عملية التنمية من جانب أصحاب المصلحة؛

*تيسير الحصول على المياه والطاقة والتكنولوجيا خاصة في المناطق الريفية.

6/ وضع مشروع ميثاق الحكم الرّاشد للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة من طرف الوزارة الوصيّة لقطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، وبالتّعاون مع ملتقى رؤساء المؤسّسات، وتمّ الإعلان عن إصدار هذا الميثاق في 11 مارس 2009، وهو موجّه للمؤسّسات المساهمة في البورصة، والذي يقوم على المبادئ الأربعة المتمثلة في الإنصاف، الشفافية، والمحاسبة والمساءلة.

7/ خطة لإنشاء أول مركز جزائري لحوكمة الشركات: تسعى مؤسسة الفكر والعمل حول المشاريع الخاصة (CARE) والتي تعد شريك مركز المشروعات الدولية الخاصة عن خططها المتعلقة بإنشاء أول مركز جزائري لحوكمة الشركات، والذي سيعمل في إطار التعاون بين هذه المؤسسة ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية كشريك استراتيجي. ويعد إنشاء هذا المركز جزءا من مشروع متواصل للجنة الجزائرية لحوكمة الشركات، وهي لجنة تضم مجموعة أنشطة من قادة القطاعين العام والخاص، وتعمل على نشر مبادئ وقواعد الحوكمة الرشيدة على مستوى الشركات والمؤسسات الجزائرية والرقي بها إلى مصاف الشركات العالمية[1].

8/ إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات: حيث تم إصدار المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات، والتي جاءت للتقليص من نسبة الفساد داخل الشركات والرفع من نسبة المساءلة والشفافية.

9/ بالنسبة للجزائر فقد ظهر مصطلح الحكم الراشد في القانون رقم 01/01 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة في فصله الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثامنة، حيث عرفه بأنه: "المنهج أو الآلية التي بموجبها تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن، وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية، كذلك تطرق له في مادته 11 وذلك في إطار تسيير المدينة، حيث تحدث عن ترقية الحكم الراشد في مجال تسيير المدن وذلك عن طريق:

-تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة؛

-توفير وتدعيم الخدمة العمومية باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة؛

-توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها.

وإذا حللنا مفهوم الحكم الراشد من منظور المشرع الجزائري، نجد أنه يتضمن مؤشرين أساسيين هما سلوك الأفراد وطريقة التسيير لتقديم الخدمة العمومية.

10/ اشتراك الجزائر في النظام العام لنشر البيانات التابع لصندوق النقد الدولي في أفريل 2009 ، كما أنها تشترك مع هذا الصندوق ومع البنك الدولي في نشر" تقارير التقيد بالمعايير والقواعد" الخاصة

[1] http://www.cipe_arabia.org/index.php?option=com_content&view=category&layout=blog&id=123&Itemid

بشفافية السياسة النقدية والمالية، والشفافية الضريبية والرقابة المصرفية، وهذا دليل على سعي الجزائر لإرساء أهم مبادئ الحوكمة والمتمثل في الشفافية[1].

11/ اعتماد الدولة الجزائرية سياسة الحكم الراشد كمحدد رئيسي لإصلاح الدولة، وكنهج لتوفير قاعدة إدارية مستقرة وفعالة تندرج في إطار البيئة الاجتماعية، والاقتصادية كشرط لمواجهة التحديات الرئيسية وذلك من خلال:[2]

– إعادة إطلاق عملية التنمية على أساس شراكة فاعلة بين الدولة والقطاع الخاص وإدراج الجزائر في أنماط التجارة العالمية؛

– توطيد السلام والأمن المدني وتحقيق الاستقرار المؤسسي واستمرار البناء الديمقراطي وتعزيز سيادة القانون؛

– تحسين الوضع الاجتماعي والأوضاع المالية القابلة للحياة على حد السواء من خلال إصلاح القطاعات الاجتماعية وخلق الظروف القابلة للنمو المستدام.

12/ إقرار الحكومة الجزائرية مراجعة عميقة لماليتها العمومية من خلال تبني مشروع إصلاح الموازنة العامة للدولة (مشروع عصرنة الموازنة)، والذي تهدف من خلاله الحكومة إلى[3]:

–الاختيارات الإستراتيجية وهذا من خلال المعلومات وتحقيق أحسن جودة؛

–تحسين قدرة التنبؤ للنفقات العمومية وتسهيل مراقبتها ؛

–إعطاء مسؤولية أكثر للأعوان والمؤسسات المسؤولة على الأملاك العمومية؛

–تقوية متابعة تنفيذ الموازنة وفعالية وضع السياسات؛

–إعطاء أكثر شفافية فيما يخص الموازنة من أجل تسهيل اتخاذ القرارات السياسية؛

–تحسين الأداء واستعمال أملاك الدولة من خلال شفافية التسيير وهذا يعتمد على إعطاء أكبر مسؤولية للأعوان العموميين؛

–شفافية للتقييم وتخصيص الموارد العامة التي تستند على التقييم الصحيح للحالة الاقتصادية في البلاد؛

–إعطاء أولوية للتخطيط الإستراتيجي لترشيد الإنفاق؛

–تعزيز الفعالية والكفاءة الذي يسمح بضبط الموازنة في الوقت المناسب ويضمن الجودة اللازمة لتنفيذ المراقبة المالية السليمة.

[1] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، **الشفافية المالية في الجزائر**، متاح على الموقع:
http://www.undp- pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?cid=1&t=12

[2] Azeddine Abdennour ; "**Reforme Administrative et Gouvernance en Algerie ;Defis et Options Prioritaires"** ; expert national , NAPLES, 17-20 May 2004, page 5.

[3] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، مرجع سابق.

المبحث الثاني: تحليل تطور مؤشرات الحوكمة الرشيدة في الجزائر وفقا لبيانات البنك الدولي

أصبح من الأهمية دراسة واقع الحوكمة الرشيدة في الجزائر باعتبار أن الحوكمة الرشيدة ومن خلال مظاهرها المتمثلة في سيادة القانون، والمساءلة والشفافية وغيرها، تعتبر البيئة الملائمة للحصول على أداء فعال، وجودة عالية، وكفاءة جيدة، في إطار تحقيق السياسات والبرامج التنموية المسطرة. لذلك سنركز في هذا المبحث على المؤشرات الستة للحوكمة الرشيدة التي يصدرها البنك الدولي.

المطلب الأول:تطور مؤشري التعبير عن الرأي والمساءلة، والاستقرار السياسي

يرتبط هذان المؤشران ببعضهما البعض فكلاهما يعزز الآخر، فعندما يكون هناك تمثيل سياسي حقيقي ناتج عن انتخابات نزيهة وحرة فإن ذلك يدعم الاستقرار السياسي، وسيادة هذا الأخير شرط أساسي لتعزيز الديمقراطية، والمساءلة وحرية الرأي التعبير.

الفرع الأول: مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة (Voice and Accountability)

يفترض هذا المؤشر مجموعة العناصر المكونة لمنظومة القيم الديمقراطية كأساس يشكل قاعدة الممارسة السياسية، والتي تنطوي أساسا على التداول السلمي على السلطة، من خلال انتخابات حرة ونزيهة، وكذا احترام حرية التعبير وحرية الصحافة، والحريات المدنية والحقوق السياسية.

توضح البيانات خلال فترة الدراسة الممتدة ما بين (1996 –2014) والتي يوضحها الجدول رقم (3–1) إلى الأوضاع السيئة، إذ جميع قيم المؤشر سالبة، فهي لم تتجاوز خط الوسيط العالمي المقدر بصفر "0"، وهذا ما يشير إلى أن حرية الرأي والتعبير في الجزائر لا تزال ضعيفة ومقيدة؛ ولعل من بين أهم الأسباب وراء هذا هو فرض حالة الطوارئ في البلاد منذ 1992 الذي سمح بتسلط الدولة وتعسف أجهزة الأمن، والذي نتج عنه المزيد من التضييق على الحريات والنشاطات، وعلى تكوين الأحزاب والجمعيات، وكذا على حرية الصحافة والإعلام.

ولتحليل هذا المؤشر نقوم بتحليل بعض العناصر الفرعية المكونة له والمتمثلة فيما يلي:

أ–قدرة المواطنين على المشاركة في انتخابات ممثليهم وحكوماتهم (المشاركة السياسية):

تعد المشاركة السياسية أساس العملية الديمقراطية، ويرجع ظهور الأحزاب السياسية في الجزائر بصفة قانونية إلى دستور23 فيفري 1989 الذي أقر مبدأ التعددية الحزبية والسياسية، وجاء دستور1996 ليعطي دلالة أكثر وضوحا حول الظاهرة الحزبية في الجزائر، إذ فرق بين الجمعيات ذات الطابع السياسي والحزب على عكس دستور 1989[1]، فقد نصت المادة 42 من دستور 1996

[1] الصيداوي رياض، **الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر**، مجلة المستقبل، العدد 245، 2012، ص 13.

على أنه "لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو جهوي"[1].

جدول رقم (3-1):

تطور مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة في الجزائر للفترة (1996-2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0- 100)	تقدير جودة الحكم (- 2.5 إلى +2.5)
1996	4.33	1.27-
1997	-	-
1998	4.81	1.38-
1999	-	-
2000	9.13	1.51-
2001	-	-
2002	6.73	1.12-
2003	5.29	1.14-
2004	10.58	0.82-
2005	20.67	0.76-
2006	15.87	0.92-
2007	14.42	1.00-
2008	14.83	0.99-
2009	13.27	1.06-
2010	11.32	1.03-
2011	10.38	1.00-
2012	9.95	0.90-
2013	12.32	0.89-
2014	10.19	0.93-

(-): غير متوفرة في قاعدة بيانات البنك الدولي.

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

ولقد انتقل النظام السياسي الجزائري إلى الممارسة الديمقراطية وآليات تطوير الأداء السياسي من خلال الاعتماد على مبدأ التداول على السلطة، وإشراك المواطن في الحياة السياسية عن طريق تنظيم انتخابات يراد لها أن تكون حرة ونزيهة وتعددية. فمرحلة بعث المسار الانتخابي خلال الفترة (1995-1999) شهدت تداول على السلطة، كما تقلصت مدة الرئاسة بـ 05 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

[1] دستور الجزائر 1996، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 11 ، الصادر بتاريخ 01 ديسمبر 1996 ، ص51 .

أما المرحلة الممتدة ما بين (1999-2009) شهدت تراجع كلي عن التداول عن السلطة، وخاصة جراء التعديل الدستوري لسنة 2008[1] الذي يقر بفتح تعدد العهدات الرئاسية، هذا ما جعل النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة متعددة الأوجه، ومنها أزمة التداول على السلطة، نتيجة انغلاقه على نفسه، وضعف شرعيته لعدم مشاركة الأحزاب وعزوف المواطنين عن المشاركة في الانتخابات، وأمام هذا الوضع وجد نفسه في مواجهة الضغوطات الداخلية للمجتمع المعبرة عن حاجة الشعب للعيش الكريم، ورفض الفساد، والتطلع للحرية والعدالة، والفعالية والرشادة الاقتصادية[2].

وعلى الرغم من أن الدستور الجزائري يضمن ممارسة التعددية الحزبية وإجراء انتخابات دورية، إلا أن ما يلاحظه المرء أن الرئيس (وعادة ما يكون زعيم حزب الأكثرية) هو الذي يسيطر على العملية السياسية، ولم يحدث حتى الساعة أن انتقلت السلطة من حزب الرئيس إلى حزب آخر، حيث لم يحدث دوران النخب، فالنخبة التاريخية ذات الخلفية التاريخية كانت ولا تزال تحكم وتسيطر، وحتى بعد المطالبة بالتعددية الحزبية وإقرارها في الدستور فإن ذلك لم يغير من حقيقة الواقع.

ويمكن كذلك القول أن التعددية الحزبية في الجزائر تعددية عددية أكثر منها تعددية ديمقراطية، فالنشاط الحزبي في الجزائر عرف محاصرة وتحجيم بالقيود القانونية والتضييق عليه ميدانيا من طرف السلطات الحاكمة سيما تلك المعارضة لتوجهاتها، وعدم منح التراخيص الإدارية لبعض الأحزاب لتمارس نشاطها السياسي حتى وإن استوفت لكل الشروط القانونية المحددة في القانون العضوي للأحزاب[3].

وإذا نظرنا إلى المشاركة السياسية من جانب آخر، فنجد أن الانتخابات تكتسي أهمية بالغة لترشيد الحكم، حيث تعتبر وسيلة رئيسية لإشراك قطاع كبير من قوى المجتمع في السلطة وهي آلية للمساءلة، كما تعتبر من أهم أوجه المشاركة السياسية، وقد عرفت الجزائر عدة مواعيد انتخابية منها الانتخابات الرئاسية، والانتخابات التشريعية والانتخابات الولائية والبلدية، إلى جانب الاستفتاءات

[1] حدث هذا التعديل الدستوري في الجزائر في 12 نوفمبر من عام 2008 عندما تقدم الرئيس الجزائري" عبد العزيز بوتفليقة "إلى البرلمان الجزائري بمشروع قانون بتعديل المادة 74 من دستور 1996 والتي كانت تحظر الترشح للرئاسة أكثر من ولايتين. فالمشرع الدستوري كان واعيا عندما حدد ولاية الرئيس في مدتين اثنتين لأهمية هذا التحديد والمكانات التي يتيحها في المستقبل على صعيد تجديد التعاقب على مؤسسة الرئاسة، وإقرار التداول السلمي للسلطة، ذلك أن البقاء الطويل في السلطة مفسدة وله آثاره السيئة على كل أطراف المعادلة السياسية الرئيسيين والسلطات الأخرى في الدولة والشعب نفسه وحياته السياسية.

[2] مزرود حسين، **الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر (1989-2010)**، أطروحة دكتورة في العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2012، ص 370.

[3] صالح زياني، **الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد خاص، أفريل 2011 ، ص323 .

الشعبية، وتعد الانتخابات التشريعية انتخابات جد مهمة لأن الشعب من خلالها يختار ممثليه على المستوي الوطني الذين يؤدون وظيفة التشريع والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، ويبين الجدول الأتي نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية والرئاسية للفترة 1997- 2012:

جدول رقم (3-2)

نسبة المواطنين المشاركين في الانتخابات التشريعية والرئاسية للفترة(1997- 2012).

نوع الانتخابات	تشريعية	تشريعية	رئاسية	تشريعية	رئاسية	تشريعية
السنوات	1997	2002	2004	2007	2009	2012
نسبة المشاركة	%65.6	%46.17	%58.08	%35.65	%74	%42.36

المصدر: المجلس الدستوري على الموقع الالكتروني: www.consiel-constitutionnel.dz

بالنظر إلى الجدول نلاحظ تدني نسبة المشاركة في الانتخابات خاصة في تشريعيات 2002، حيث بلغت 46.17 % بعدما كانت 65.6 % في تشريعيات 1997، ولعل السبب في هذا يعود إلى مقاطعة بعض أحزاب منطقة القبائل للانتخابات بسبب شكوكها في استخدام صناديق لتزوير النتائج، ضف إلى ذلك الأحداث الخطيرة التي مرت بها منطقة القبائل آنذاك، بالإضافة كذلك إلى تراجع الصوت النسائي بسبب القانون الانتخابي الجديد الذي يفرض قيودا على التصويت بالوكالة. ويلاحظ كذلك انخفاض النسبة إلى 35.65 % في انتخابات سنة 2007 بسبب المشاركة الضئيلة للناخبين، وقد فسر هذا التصرف من قبلهم بعدم قناعة كثير من المواطنين الجزائريين بجدوى الانتخابات في التغيير وتحقيق طموحاتهم في ظل استمرار معاناتهم رغم الوفرة المالية التي كان يعرفها البلد، ولنظرتهم السلبية للبرلمان والأحزاب والنواب الجزائريين، ولحكمهم القاضي بشكل أساسي على إرادة السلطة في القبول بإمكانية التغيير والتداول على السلطة عن طريق الانتخاب[1]، إضافة إلى فقدان الثقة في الانتخابات كوسيلة في التعبير عن الإرادة الشعبية وفي التغيير، كما أرجعت الطبقة السياسية أن ضعف نسبة المشاركة دليل على عدم تأقلم الطبقة السياسية مع المتغيرات الحالية في المجتمع الجزائري؛ فالناخب الجزائري أرسل برسالة مثقلة بعدم مبالاته بالانتخابات وتصويته السلبي، وهذا راجع لهشاشة وانحراف المنظومة الحزبية بالجزائر، وبسبب هذا اتجه القرار الرسمي إلى تطهير الساحة الحزبية من خلال منع الأحزاب من دخول الانتخابات بواسطة اعتمادها القانوني إلا إذا حصلت على عتبة 4%من أصوات الناخبين في إحدى الاستحقاقات الانتخابية التي نظمت في سنوات 1997،

[1] عبد الرزاق مقري، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، رؤية ميدانية، ص 20.

2002، 2007 ، ومن لم يحصل على هذه العتبة لا يدخل الانتخابات إلا بالحصول على عدد كبير من الإمضاءات يصعب كثيرا تحقيقها[1].

ويمكن القول أن واقع المشاركة السياسية في الجزائر يعرف نوعا من العجز والانعدام، وذلك لغياب ثقافة سياسية في الوسط الاجتماعي الجزائري تسمح بالمشاركة النزيهة للأحزاب السياسية مما ساهم في تعطل عجلة الديمقراطية، فلا ديمقراطية ولا شرعية سياسية دون استمرارية في المشاركة السياسية للفئات الاجتماعية، وكذا نتيجة لضعف المجتمع المدني، بالإضافة إلى فقدان الأحزاب لثقة المواطنين بسبب وعودهم الكاذبة، وتغليب مصالح الحزب الخاصة على حساب مصالحهم[2]. كما أن نشاطات الأحزاب السياسية في الجزائر تعرف بـ" المناسبتية"، أي أنها تنشط خلال مناسبات الانتخابات وتعمل على تحريك الحزب من أجل الوصول إلى مراكز سياسية بهدف تحقيق أغراض شخصية وليس لتمثيل القاعدة الشعبية التي انتخبتها[3]. فالأحزاب السياسية الجزائرية هي مقصرة حقا في أداء دورها في استكمال بناء الصرح المؤسساتي باعتبارها حجر الزاوية، حيث أنها لم تباشر دورها الرئيسي في نشر الوعي السياسي بين أفراد المجتمع من منظور أنها مؤسسة للتنشئة السياسية، كما أنها لم تولي اهتمام لتحقيق الوحدة الوطنية، فضلا عن أنها أصبحت وسيلة لتحقيق المصالح الضيقة وليس وسيلة نحو تفعيل معايير الديمقراطية الحقيقية، لذلك لا يمكن حسبنا أن تكون الظاهرة الحزبية في الجزائر بالصفة المتواجدة عليها الآن تعبيرا عن تطوير المبادئ الديمقراطية، ولا ينتظر منها أن تكون مدرسة للتنشئة السياسية.

ب-تصنيفات الحقوق(الحريات) السياسية والمدنية: هذه الحريات السياسية تتجمع حول فكرة أساسية هي حق المواطنين المشاركة في الحكم والشؤون العامة للدولة، بحسبان أن السيادة هي للشعب مصدر السلطات جميعا.

حسب هذا المؤشر فإن الدولة التي يقع متوسط تصنيفاتها المجمعة للحقوق السياسية والمدنية بين درجة 1 و2.5 توصف كدول حرة، وبين 5.5 و7 كدول غير حرة، واعتبارا من العام 2003 صنفت الدول التي يقع متوسط تصنيفاتها المجمعة بين 3 و5 كدول حرة جزئيا، والجدول التالي يبين وضع الجزائر من الحريات السياسية خلال الفترة "1996- 2014":

[1] عبد الرزاق مقري، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، مرجع سابق، ص 21.

[2] مزرود حسين، مرجع سابق، ص 375.

[3] مراد مولاي الحاج، **الأحزاب السياسية ومسألة الديمقراطية في العالم النامي- حالة الجزائر**"، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد وإستراتيجية التغيير في العالم النامي، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص 242.

جدول رقم (3-3):

وضع الجزائر من الحريات السياسية خلال الفترة (2000- 2013)

السنة	تصنيفات الحقوق السياسية	السنة	تصنيفات الحقوق السياسية
2000	6	2007	3.53
2001	6	2008	3.53
2002	6	2009	4.41
2003	6	2010	4.41
2004	6	2011	4.41
2005	6	2012	6
2006	3.53	2013	6

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، "مؤشر الحريات السياسية "، متحصل عليه من الموقع الالكتروني: http//www.undp–pogar. Org/arabic/countries/

إن الجزائر خلال الفترة (2000–2005) ووفقا لهذا المعيار فإنها تعد بلدا لا يتمتع بالحريات السياسية، حيث أن معدل التصنيف استقر على القيمة 6 التي تتراوح بين القيمتين 5.5 و7، أما للفترة (2006–2011) فهي تعد دولة حرة جزئيا، ويعود سبب عدم حريتها للفترتين السابقتين إلى حالة الطوارئ التي قلصت الحريات السياسية وقيدتها، وأثرت على ديناميكية المجتمع المدني خاصة في مجال تكوين الجمعيات، فمنظمات المجتمع المدني في الجزائر تعاني من درجة متفاوتة من تدخل السلطة في شؤونها، بدءا من الضوابط التي تضعها لتأسيسها، مرورا بتوجيه نشاطاتها وتعيين بعض ممثليها في منظمات المجتمع المدني لهذا الغرض، وانتهاءا بتجميد عملها وأحيانا بحلها وتعقيد نشاطها، بالإضافة إلى إثقال كاهلها بالمصاريف عند تكوينها لملفها الإداري، وتعدد الجهات الوصية على العمل الجمعوي، وهذا ما خلق ثقافة سياسية سلبية وضيقة خاصة فيما يتعلق بالمشاركة السياسية التي تعبر عن النشاطات التي يقوم بها الأفراد والمجتمع بهدف التأثير في العملية السياسية، كما أن المجتمع المدني بعيد كل البعد عن عملية صنع القرارات الفعلية في جانبها الاقتصادي، ناهيك عن افتقاده لسلطة المحاسبة المؤسساتية الحقيقية.

ومع ذلك فلم تتنفس الجمعيات الصعداء إلا مع بداية الألفية، حيث لوحظ اهتمام على مستوى الخطاب السياسي لتشجيع مبادرات المجتمع المدني إذ تم اعتماد 3110 جمعية بين 2002 و2004.[1]

ويشار إلى أنه تم إصدار قانون جديد للجمعيات سنة 2012، حيث أبقى هذا القانون على حق وزارة الداخلية في سحب الترخيص من أي جمعية على أساس حماية السيادة الوطنية، وفيما يتعلق بالتمويل

[1] وحيدة بورغدة، مرجع سابق، ص 145.

اشترط القانون على الجمعيات استخدام مواردها الذاتية لتحقيق الأهداف التي حددتها أنظمتها الأساسية، ومنع تلقيها لهبات أو إعانات أو وصايا مهما يكن شكلها من طرف أحزاب سياسية، كما منع القانون على أية جمعية الحصول على أموال ترد إليها من تنظيمات أجنبية ومنظمات غير حكومية أجنبية، ماعدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسسة قانونا، مع خضوع هذا التمويل إلى الموافقة المسبقة للسلطة المختصة[1]. وقد وجهت انتقادات لاذعة لهذا القانون من قبل حقوقيون وأيضا سياسيون معارضون، ورؤساء أحزاب، حيث وصف القانون انه أمني بالدرجة الأولى ويكبل المجتمع المدني، ويبسط إجراءات منع الجمعيات من النشاط وحلها فيما يعقد إجراءات اعتمادها أو مساعدتها، وهي نية صريحة لتحجيم المجتمع المدني وإغلاق المنافذ أمام تطوره[2] .

ج-حرية التعبير والتجمع: لقد شرّع الدستور الجزائري حق الإضراب كوسيلة للدفاع عن حقوق المواطن-الوسيلة الأخيرة الممنوحة للعامل بعد انقطاع كل وسائل الحوار مع السلطة الوصية حتى يتمكن من الحصول على الحقوق المهنية والاجتماعية المرتبطة بمنصب عمله-، حيث جاء في المادة 57 من الدستور أن الحق في الإضراب معترف به ويمارس في إطار القانون، ويمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني، والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للجميع.

لكن رغم هذا فان الإضرابات في الجزائر تعرف تضييقا شديدا من طرف الحكومة، وعادة ما تواجهها عن طريق القضاء الذي يحكم في العادة ببطلان الإضراب وضرورة استئناف العمل، ورغم كل هذا فقد شهدت العشرية الأخيرة عدة إضرابات عمالية لعل أهمها إضرابات قطاع التربية والصحة.

وفيما يخص حق التجمع والتظاهر، فقد أعطى قانون الطوارئ الصادر سنة 1992 للمؤسسة العسكرية حق حظر التجمعات، ومنع المسيرات كحجة لمواجهة أعمال العنف، الأمر الذي أعاق المسار الديمقراطي والتداول على السلطة، فالحق في التظاهر كان شبه محرم في الجزائر منذ سنة 1992، حيث كانت المظاهرات تقابل من طرف قوى الأمن التي تقوم بتفريقها بالقوة في العديد من المرات، كما أن وزارة الداخلية كانت تشدد على منح تصاريح التظاهر بحجة الحفاظ على الأمن العام، وقد عمل هذا القانون على التضييق على الحريات العامة للمواطنين، والحد من الحقوق والحريات الفردية[3].

[1] شعبان فرج ، مرجع سابق، ص 211.

[2] نفس المرجع السابق، ص212.

[3] المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، **تقييم إطار تنظيم الانتخابات(الانتخابات الرئاسية و التشريعية والاستفتاءات والانتخابات الولائية والجماعية)**، 2007، ص 51. على الموقع الالكتروني:
http://www.democracy-reporting.org/files/algeria_rapport_arabe.pdf

ويمكن القول أن السلطة كانت تستغل هذه الوضعية (حالة الطوارئ) من أجل تقليص وتقييد الحريات العمومية وخنق الفضاء السياسي والإعلامي والحقوق الدستورية كحرية الإعلام والتجمع والحرية السياسية والنقابية التي تم خرقها، وفي نفس الوقت لم تجد حالة الطوارئ حلا لإزهاق الأرواح وهدر الممتلكات، ومن هنا يلاحظ التناقض بين الخطاب السياسي الذي يتشدق بالأمن والسلم ويرمي بحالة اللاإستقرار إلى سلة الماضي من جهة، وبين الفعل السياسي الذي كان يرفض مقترح رفع حالة الطوارئ. ويشار فقط إلى أنه تم رفع حالة الطوارئ سنة 2011[1]، بعد الأحداث التي عرفتها العديد من الدول العربية، فيما أطلق عليه اسم "الربيع العربي" والذي نتج عنه إسقاط بعض الأنظمة العربية.

وبالإضافة إلى حق التجمع فقد أقر الدستور الجزائري حق المواطن في تكوين نقابات مهنية يدافع من خلالها على مصالحه ويشارك في تسيير الأمور المتعلقة بالشؤون العامة، لكن هذه النقابات عرفت تضييق من السلطة التنفيذية للحد من نشاطها، فرغم اعتراف الدستور بهذا الحق وصدور قانون لتنظيمه منذ 1990، إلا أن وزارة العمل المؤهلة رسميا لمنح تصاريح العمل للنقابات المهنية قد رفضت الاعتراف بعدة نقابات في أكثر من قطاع كالتربية والتعليم والصحة في تعارض واضح مع القوانين، وكانت الحكومة تمارس عدة ضغوط حتى لا يتم تشكيل مثل هذه النقابات خاصة المعارضة منها، وحتى النقابات التي تم الاعتراف بها لم يسمح لها بتكوين كنفدراليات نقابية تسمح لها بالعمل خارج قطاع الإدارة العمومية والمشاركة في المفاوضات المركزية (الاتحاد العام للعمال الجزائريين هو النقابة الوحيدة المسموح لها بالتشاور وإجراء مفاوضات مع الحكومة وأرباب العمل)، وما يميز النقابات الموجودة على المستوى الوطني أن جلها نقابات تابعة للقطاع العام، الذي يعاني عدة مشاكل سواء في التسيير أو في مستوى الخدمات المقدمة للمواطن، وتبقى نقابات القطاع الخاص محدودة[2].

-**حرية الصحافة والإعلام:** إن الإعلام يعتبر هو السلطة الرابعة في أي بلد نظرا لما يتمتع به من دور فعال في تغيير وقلب الموازين وتوجيه الرأي العام، كما يعد القلب النابض والعصب المحرك لكل مؤسسة أو هيئة حكومية، فضلا عن مساندته الفعلية في تغيير نمط الأنظمة السياسية وإنجاح عمليات الانتقال الديمقراطي.

لا بد من الإشارة إلى أنه قبل دستور 23 فيفري 1989 كان قطاع الإعلام مدرجا ضمن قائمة القطاعات الحساسة والإستراتيجية الخاضعة للتسيير المباشر والصارم للدولة، ولم يكن بالتالي متيسرا إصدار النشريات والجرائد الخاصة، أو حتى تسيير وسائل الإعلام الموجودة وفق مفهوم الحق في

[1] الأمر رقم11 -01 المؤرخ في 23 فيفري 2011 والمتضمن رفع حالة الطوارئ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 12، الصادر بتاريخ 23 فيفري 2011، ص 04.

[2] شعبان فرج ، مرجع سابق، ص 208.

الإعلام، ناهيك عن ممارسة التحري في ملفات الفساد والنقد وإبداء الرأي الحر حول أداء المؤسسات السياسية والأشخاص المكلفين بتسيير الشأن العام.

لكن بالرغم من الانفتاح السياسي والإعلامي الذي شهدته الجزائر بعد سنة 1989، والذي عرف انتقالها من نظام الحزب الواحد إلى التعددية الحزبية والإعلامية، وفتح مجال الحريات والذي تعزز بصدور قانون الإعلام في 03 أفريل 1990، وبموجبه عرفت المنظومة الإعلامية في الجزائر تغيرات عميقة[1]، إلا أن السلطة لم تستطع استيعاب الآراء المخالفة وتقبل الأفكار المتعددة، وبالتالي لجأت إلى التضييق على حرية الصحافة، ما جعل الجزائر تصنف ضمن الدول التي تتميز صحافتها بعدم الحرية وهو ما يوضحه الجدول الموالي:

جدول رقم (3-4):

تطور مؤشر حرية الصحافة في الجزائر للفترة (1996- 2015)

السنة	القيمة الرقمية	السنة	القيمة الرقمية
1996	99	**2006**	61
1997	99	**2007**	62
1998	97	**2008**	62
1999	83	**2009**	62
2000	83	**2010**	64
2001	74	**2011**	62
2002	62	**2012**	62
2003	62	**2013**	61
2004	63	**2014**	59
2005	64	**2015**	61

Source: freedom of the press, selected data from freedom house's annual survey of press freedom 1996 – 2015;Cit web ;http://www.freedomhouse.org le 15/01/2016

[1] تجدر الإشارة هنا أن هذه التغييرات مست فقط الصحافة المكتوبة حيث ظل الاحتكار من طرف الدولة على قطاع الإعلام السمعي والبصري، ونحن نرى بهذا الصدد أن الصحافة المكتوبة هي حقا أداة من بين الأدوات التي تساهم في تطوير العملية الديمقراطية في الجزائر ، لكن تبقى تنقصها الفعالية في ظل غياب قطاع الإعلام السمعي البصري.

تشير القيم الرقمية لمؤشر حرية الصحافة التي تتراوح بين (0-30) إلى صحافة حرة، ومن(31- 60) إلى صحافة حرة جزئيا، بينما القيم المحصورة بين (61-100) تشير إلى صحافة غير حرة، واستنادا إلى معطيات الجدول نلاحظ أن مؤشر حرية الصحافة عرف تحسنا نوعا ما بعد سنة 2002، فقبل هذه السنة كانت القيم مرتفعة جدا وهذا نتيجة التضييق على حرية الصحافة بسبب الأحداث الخطيرة وحالة الطوارئ التي عرفتها الجزائر، ومع ذلك كانت ولا تزال تبقى الصحافة غير حرة في الجزائر وما يؤكد ذلك المظاهر التالية:

-ضغوط السلطة الحاكمة الممارسة على الصحافة والمتمثلة في عدم تقبلها للنقد وتضييقها الخناق على حرية الصحافة من خلال عدة وسائل أهمها: التعسف في محاكمة وسجن الصحفيين، ويضاف إلى ذلك سلبية قانون الإعلام؛

-تقييد الحرية والتعددية الإعلامية بعدم فتح مجال إنشاء المحطات التلفزيونية والإذاعية وإبقائها تحت وصاية السلطة الحاكمة، وتقييد إنشاء الصحف الحزبية لأن الكثير منها أغلق[1]؛

-غلق الإشهار العمومي ومطالبة الجرائد المحسوبة على تيار المعارضة بدفع الديون والتهديد بمنعها من الصدور أو حتى غلقها، بمعنى ضغط الدولة على الصحف عن طريق الديون واحتكار المطابع؛

- الرقابة الشديدة التي تحد وتقيد العمل الصحفي، مما اضطر كثيرا من الصحفيين للهجرة لمختلف الفضائيات الأجنبية وخاصة العربية منها، كما أن هناك منع في الوصول إلى الخبر من مصادره الرسمية، إذ تنعدم القوانين التي تضمن الوصول إلى الخبر الرسمي[2] ؛

- قانون العقوبات[3] الصادر في 26 جوان 2001 والقائم فوق رأس الصحافة بكل أنواعها(المكتوبة، السمعية، السمعية البصرية) والذي وضع ضوابط وتضييق شديد على الجرائد والصحفيين، فهو يعتبر من التحديات الكبيرة التي كانت تواجه قطاع الإعلام في الجزائر، بحيث وصفته الأسرة الصحفية بالقانون الخطير ليس على حرية الممارسة الإعلامية فقط لكن على الديمقراطية والتعددية والحريات بصفة خاصة؛

[1] حسين بركة، **أبعاد الأزمة في الجزائر، المنطلقات-الانعكاسات-النتائج**، دار الأمة للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1997، ص 50.

[2] عبد الرزاق مقري، مرجع سابق، ص 30.

[3] تنص المادة 144 مكرر من قانون العقوبات الصادرة في 26 جوان 2001 على ما يلي: "يعاقب بالسجن من 3 أشهر إلى 12 شهرا وبغرامة من 50000 إلى 250000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من أساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن إهانة أو سبا أو قذفا سواء كان ذلك عن طريق الكتابة أو الرسم أو التصريح أو بأية آلية لبث الصوت أو الصورة أو بأية وسيلة إليكترونية أو معلوماتية أو إعلامية أخرى. تباشر النيابة العامة إجراءات المتابعة الجزائية تلقائيا "، النص مأخوذ من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 34 بتاريخ 27 جوان2001 .

فمع قيام الصحافة بتوجيه النقد للمسؤولين، تم من جديد تشديد العقوبات على الصحفي في ممارسة مهامه في نقد أداء المسؤولين، وهذا يعني ردع أية محاولة من قبل الصحفيين في ممارسة حقهم في مساءلة المسؤوليين ومراقبة أدائهم ، وهو ما يعني حماية أكثر للمسؤولين على المجتمع، وهذا ما جعل وسائل الإعلام تتجرد من أدوات تمكنها خاصة من مكافحة الفساد.

-غياب الاستقلالية والتي نعني بها عدم إتاحة الفرصة لنشوء مؤسسات إعلامية خاصة بالتوزيع والطباعة والتحرير الكلي للسوق الاشهارية، فالصحافة غير مستقلة عن الوكالة الوطنية للنشر والإشهار التي تحتكر الإعلانات الإشهارية العمومية وتعطي بسخاء بحسب الولاء للسلطة والعلاقات الزبائنية.

وفي إطار تكريس الحق في الإعلام، وبغية تحسين الوضعية المهنية للصحفيين، تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 08-140 المؤرخ في 10 ماي 2008 الذي يرمي إلى توضيح العلاقات المهنية للصحفيين، أهمها:تحديد حقوق الصحفيين على مستوى ممارسة المهنة وضمان حرية الرأي والتعبير والانتماء السياسي، إضافة إلى الحق في الوصول إلى المعلومة. كما أقر رئيس الجمهورية إصلاح قطاع الإعلام وذلك سنة 2011، وقد نتج عن هذا الإصلاح إصدار القانون رقم 12- 05 والمؤرخ في 12 جانفي 2012 والمتضمن قانون الإعلام الجديد؛ والذي فتح مجال القطاع السمعي البصري بعد عقود من الزمن حيث سمح بإنشاء قنوات فضائية ومحطات إذاعية وطنية ومحلية مستقلة (خاصة)، وألغى عقوبة الحبس على الصحفيين. فهذا القانون ساهم في الانتشار الواسع للصحافة الخاصة، هذا على الرغم من محدودية هامش حريتها وبعض التجاوزات الصادرة عنها، إلا أنها تمثل مؤشر ايجابي نحو تفعيل الحراك الاجتماعي والسياسي للبلاد خاصة إذا فسح لها المجال أكثر في إطار متطلبات الحكم الراشد القائمة على حرية الرأي والتعبير للمساهمة في مسارات تنمية البلاد.

وجملة القول أنه رغم الانفتاح الإعلامي الذي حظي به قطاع الإعلام في الجزائر، إلا أنه لا تزال تشوبه العديد النقائص.

الفرع الثاني: الاستقرار السياسي وغياب العنف (Political Stability and Absence of Violence)

إن الاستقرار السياسي يتضمن عدة آليات تعتمد في محتواها مبادئ التداول السلمي على السلطة، ونزاهة الانتخابات وكذا الوسائل الشرعية والدستورية في تشكيل الحكومات، كما يهدف مفهوم الاستقرار السياسي إلى بناء نظام سياسي شرعي وقوي يشتغل في إطار احترام سيادة الشعب والإرادة الاجتماعية.

ترتبط مرحلة الانفتاح السياسي في الجزائر بصياغة دستور 23 فيفري 1989، وهذا ما تجسد في ظهور العديد من الأحزاب السياسية، وبمجرد إقرار التعددية السياسية والإعلامية دخلت الجزائر تجربة

أول انتخابات تشريعية في عام 1991، ونظم إضراب مفتوح في ماي 1991، ولكن السلطات أفشلت الإضراب وأعلنت حالة الحصار في جوان 1991، وعليه شكلت مرحلة توقيف المسار الانتخابي بداية لتحولات عميقة في الحياة السياسية والمجتمعية عموما وفي الحياة الحزبية خصوصا، حيث ساهم الانزلاق نحو العنف السياسي بداية تأزم الحياة السياسية ومن ثم تضييق العمل السياسي[1]. فقد أصبحت الجزائر بعيدة عن الديمقراطية لأن القانون في هذه المرة وقف ضد إرادة الأغلبية، وبالتالي دخلت الجزائر مرحلة انتقالية جديدة غابت فيها الشرعية القانونية حيث عرفت مرحلة الفراغ السياسي والمؤسساتي ودخول مرحلة ما يعرف بالنظام السياسي المغلق، والجدول رقم (3-5) يبين تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف في الجزائر للفترة (1996-2014).

جدول رقم (3-5):

تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف في الجزائر للفترة (1996-2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0- 100)	تقدير جودة الحكم (- 2.5 إلى +2.5)
1996	12.50	1.86-
1997	-	-
1998	10.10	1.96-
1999	-	-
2000	12.98	1.50-
2001	-	-
2002	17.31	1.70-
2003	17.31	1.78-
2004	24.52	1.37-
2005	26.44	0.93-
2006	22.12	1.12-
2007	19.71	1.13-
2008	19.71	1.09-
2009	17.06	1.22-
2010	18.01	1.26-
2011	18.31	1.36-
2012	21.80	1.32-
2013	22.75	1.18-
2014	22.66	1.17-

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

[1] رابح كمال العروسي، **المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر**، دار قرطبة، الجزائر، 2007، ص ص 33- 34.

إن التراجع عن ما وصف بالمكسب الديمقراطي بعد توقيف المسار الانتخابي عام 1992، أدى إلى تدهور الوضع الأمني ونشوء حالة من عدم الاستقرار، ودخول الجزائر في دوامة العنف خاصة في الفترة ما بين 1992-1999 ، فقد ابتدأت الأعمال الإرهابية وكان لها الأثر في نتائج الاستقرار السياسي، على اعتبار أن أحد العناصر الأساسية للمؤشر هو العنف ذو الطابع الإرهابي، هذا ما جعل قيم المؤشر كلها سالبة.

وقد بقي مؤشر الاستقرار السياسي يعرف تدهورا للفترة (2000-2003) بالرغم من طرح مبادرة الوئام المدني عام 1999، والتي من خلالها تم محاولة إرجاع السلم والأمن للبلاد، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى مواجهة النظام السياسي الجزائري لمشكلات وأزمات تدهور الشرعية السياسية وضعف الفاعلية وتزايد حالة الاحتقان السياسي والاجتماعي وتشقق الطبقات والأحزاب السياسية[1]؛ فهذه التطورات السياسية كانت عاملا للتوتر السياسي وليس عاملا لإرساء دعائم الاستقرار السياسي.

غير أن مشاركة بعض الأحزاب في الانتخابات البلدية والولائية لعام 2002 بعد مقاطعتها للانتخابات التشريعية يعد عاملا في إعادة الاستقرار السياسي في الجزائر خاصة في مناطق القبائل وذلك بإعادة دمجها في العملية السياسية[2]، هذا ما جعل ترتيب المؤشر يعرف في هذه السنة تحسنا نوعا ما عن سابقه.

وقد عرف المؤشر كذلك تحسنا خلال سنتي 2004 و2005، وأعلى قمة تحسن كانت في عام 2005 فيما يتعلق بتقدير جودة الحكم وبمعدل (-0.93) ، أما ترتيب الجزائر مقارنة بدول العالم أصبح 26.44% ، ويعود السبب في ذلك إلى إجراء الانتخابات الرئاسية لعام 2004 في أجواء هادئة وبإشراف 124 مراقبا دوليا مثلوا البرلمان الأوروبي وجامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي لمراقبة الاقتراع، بالإضافة إلى طرح ميثاق السلم والمصالحة الوطنية والذي أعلن الاستفتاء عنه في 14 أوت عام 2005، والذي جاء استكمالا للقاعدة القانونية والشعبية لتوفير الأمن وذلك بغرض تعزيز أمن واستقرار البلاد.

أما التدهور الذي عرفه المؤشر بعد سنة 2005 ونزوله إلى معدل (-1.17) عام 2014، جعل ترتيب الجزائر بين دول العالم في حدود 22.66 %، ومن أهم أسباب ذلك نذكر:

-سلسلة من الهجمات التي كانت ضد أهداف حكومية وأجنبية في الجزائر خاصة في ولايتي البويرة وبومرداس، والتي من بينها التفجيرات التي مست قصر الحكومة؛

[1] عبد الله بلغيث، **النظم الانتخابية في الجزائر والمغرب(1990-2004) دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السانية، وهران، الجزائر، 2006، ص 154.

[2] مركز الدراسات الإستراتيجية، **التقرير الاستراتيجي العربي**، مصر، 2002-2003، ص 369.

-إجراء بعض التغييرات السياسية كإجراء التعديل الدستوري لعام 2006، والتعديل الدستوري لسنة 2008 الذي يقر بفتح تعدد العهدات الرئاسية، بالرغم من الرفض الشديد الذي أبدته جهات مختلفة في أجهزة الحكم المتعددة، مما أدى إلى تراجع كلي عن التداول على السلطة، هذا ما جعل النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة التداول على السلطة، نتيجة انغلاقه على نفسه وضعف شرعيته لعدم مشاركة الأحزاب وعزوف المواطنين عن المشاركة في الانتخابات[1]؛

-امتناع عدد كبير من الجزائريين بالإدلاء بأصواتهم في الانتخابات التشريعية لعامي 2007 و 2012 حيث بلغت نسبة المشاركة فقط 35.65% و42.36% على التوالي وذلك لحكمهم القاضي بشكل أساسي على إرادة السلطة في القبول بإمكانية التغيير والتداول على السلطة عن طريق الانتخاب؛

-إبقاء العمل بقانون الطوارئ وما ترتب عليه من خرق للحريات السياسية والمدنية[2]؛

-وجود العديد من العراقيل الدستورية والإبقاء على سيطرة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى؛

-عدم احترام مبدأ تداول السلطة، وذلك بعدم فسح المجال أمام جميع القوى السياسية والمعارضة منها تحديدا للتنافس على السلطة بطريق سلمي.

إن تحقيق الاستقرار السياسي يقترن بإيجاد مؤسسات سياسية تنظم المشاركة السياسية وتمنع انتشار العنف والفساد بتوسيع المساهمة الشعبية في وضع السياسات العامة، وفي اختيار الأشخاص للمناصب الرسمية، وتوفير آليات المشاركة للنظام السياسي، والقدرة على معالجة الأزمات والانقسامات والتوترات في المجتمع، والاستجابة للمطالب الشعبية عبر الديمقراطية وعدالة توزيع المهام لضمان المساواة، فما أحوجنا نحن في الجزائر إلى مثل هذه المؤسسات.

المطلب الثاني: تطور مؤشري الأطر التنظيمية وفعالية الحكومة

يرتبط هذان المؤشران بصورة مباشرة بعمل الحكومة وقدرتها على تنفيذ برامجها وسياساتها، والتزامها بوعودها، وكذا توفيرها الخدمات للمواطنين بأكثر جودة وفعالية.

الفرع الأول: مؤشر الأطر التنظيمية (جودة التشريعات وتطبيقها) (Regulatory Quality)

مؤشر جودة التشريعات وتطبيقها يقيس مدى رغبة الحكومة في خلق بيئة استثمارية جاذبة للمستثمرين من الداخل والخارج، ويقيس أيضا قدرة الحكومة على إيجاد السياسات الصحيحة في مجال الخطط والتنفيذ والأدوات المناسبة للتنفيذ، بالإضافة إلى مدى التزام الحكومة بتطبيق هذه الأنظمة. والجدول رقم (3-6) يوضح تطور مؤشر جودة التشريعات وتطبيقها في الجزائر خلال الفترة (1996-

[1] كفاح عباس رمضان الحمداني، **التطورات السياسية في الجزائر وإشكالية التنمية (1999-2009)**، دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، العدد الثامن، المجلد 26، ص 181.

[2] رابح كمال العروسي، مرجع سابق، ص 36.

2014)، من الممكن تقسيم أداء الحكومة الجزائرية في مؤشر الأطر التنظيمية إلى أربعة مراحل: المرحلة الأولى من عام 1996 إلى عام 2004 في حدود 20%، والمرحلة الثانية في عام 2005، فترتيب الجزائر مقارنة بدول العالم أصبح 38% تقريبا، والمرحلة الثالثة من عام 2006 إلى عام 2008 في حدود 20%، والمرحلة الرابعة من عام 2009 إلى عام 2014 بنسبة تقارب 10 %. أما فيما يتعلق بتقدير جودة الحكم للمؤشر، فإن مراحل الصعود والهبوط تتطابق مع ترتيب أداء الحكومة مقارنة بباقي دول العالم، وهناك تباين في أداء الحكومة الجزائرية في فترة الدراسة، فقد كان أحسن أداء في عام 2005 حيث وصل مؤشر الأطر التنظيمية إلى (0.43−)، أما قمة الأداء السلبي فكان في عام 2012 بمعدل(1.29−) ، كما أن المؤشر عرف تدهورا كبيرا ابتداءا من عام 2009.

جدول رقم (3−6):

تطور مؤشر الأطر التنظيمية في الجزائر للفترة (1996−2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0− 100)	تقدير جودة الحكم (− 2.5 إلى +2.5)
1996	23.04	0.77−
1997	−	−
1998	22.55	0.72−
1999	−	−
2000	23.04	0.69−
2001	−	−
2002	28.92	0.59−
2003	29.90	0.55−
2004	29.90	0.54−
2005	38.24	0.43−
2006	29.90	0.58−
2007	27.18	0.62−
2008	21.84	0.79−
2009	13.40	1.07−
2010	10.53	1.17−
2011	9.95	1.19−
2012	9.09	1.29−
2013	11.96	1.18−
2014	9.62	1.21−

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

من خلال الجدول نلاحظ أن تصنيف الجزائر في هذا المؤشر لم يسجل وضعا جيدا، وتراوح بين الوضع المتوسط (قبل سنة 2009) والوضع الضعيف(ابتداءا من سنة 2009) خلال فترة الدراسة، فالمؤشر عرف تحسنا انطلاقا من سنة 1998 أين سجل قيمة (−0,72) بعد أن كان (−0,77) سنة 1996، ثم واصل هذا المؤشر تحسنه بعد ذلك بصفة متواصلة ليسجل قيمة (−0,43) سنة 2005، لكنه بعد ذلك عرف انخفاضا لكن ليس بشكل كبير، فقد سجل قيمة (−0,79) عام 2008، وترجع هذه النتائج إلى القاعدة التشريعية الضرورية للتنظيم، وهذا ما نجده في عدة قوانين، منها قانون المالية لسنة 2000 والذي تضمن إنشاء صناديق خاصة بالاستثمارات العمومية الممولة من طرف القروض الخارجية، كما ترجع إلى السياسات التي تبنتها الجزائر في إطار التحرير الاقتصادي واقتصاد السوق، وقد تدعم هذا بوضع آليات تشريعية موجهة لدعم الاستثمار الخاص الوطني ورؤوس الأموال الأجنبية، من خلال قانون المنافسة، والقانون التجاري، وقانون الاستثمار.

ومن الآليات التي اعتمدتها الدولة من أجل حسن تسيير واستغلال مواردها هو إنشاء "صندوق ضبط الإيرادات[1]" في سنة 2000، خاصة بسبب الارتفاع الهام لأسعار المحروقات في الأسواق العالمية خلال نفس السنة، حيث حقق رصيد الموازنة العامة فائض قدر بـ 400 مليار دينار جزائري نتيجة ارتفاع إيرادات الجباية البترولية إلى 1213,2 مليار دينار، ومن أجل استغلال هذه الفوائض المالية المحققة على مستوى الموازنة العام، واستعمالها في الحفاظ على استقرار الموازنة العامة للدولة بالنظر لعدم اليقين الذي يميز أسعار النفط على المدى المتوسط والبعيد، قررت الحكومة تأسيس صندوق لضبط إيرادات الجباية البترولية، يعمل على امتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية الذي يتم إعداده سنويا، واستعمالها في تحقيق أهداف متنوعة مرتبطة بالسياسة المالية المتبعة في البلاد، واستثمارها في مشاريع جديدة[2]، وقد تم تأسيس هذا الصندوق من خلال قانون المالية التكميلي[3] الذي صدر في 27 جوان 2000، واتخاذ هذا الإجراء التنظيمي يؤكد

[1] يعرف صندوق ضبط الموارد على أنه صندوق ينتمي إلى الحسابات الخاصة للخزينة، وبالضبط إلى حسابات التخصيص رقم 103−302، وهو عبارة عن حساب حكومي لدى بنك الجزائر بالدينار الجزائري بعنوان صندوق ضبط الموارد، ويستمد موارده من خلال فوائض الجباية البترولية.

[2] عبد الوحيد صرارمة، عبد الحميد قجاتي، **دراسة وتحليل أداء حوكمة العوائد الطاقوية في الجزائر حسب المؤشرات الدولية لحوكمة العوائد الطاقوية:الإشارة إلى الجباية البترولية وصندوق ضبط الموارد**، المؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015، ص 12.

[3] قانون المالية التكميلي لسنة 2000، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 732، الصادرة بتاريخ 28 جوان 2000، ص16.

رغبة الحكومة على جعل صندوق ضبط الموارد أداة مستدامة لتعديل وضبط الموازنة العامة للدولة على المدى البعيد.

. ومن أجل السير الحسن للتجارة وتوزيع أفضل للموارد الاقتصادية، اعتمدت الجزائر قانونا للمنافسة منذ سنة 1995 من أجل المحافظة على المنافسة الحرة غير المقيدة باعتبارها قاعدة أساسية من قواعد التجارة، وهذا القانون عرف عدة تجديدات وإضافات سنة 2003، أين نلاحظ استمرار التحسن في مؤشر التنظيم والضبط في هذه الفترة، وقد جاءت هذه التعديلات وفقا للأمر 03-03 الذي يؤكد على تفادي الممارسات المقيدة للمنافسة الحرة ومبدأ حرية الأسعار، ما عدا بالنسبة للمواد الإستراتيجية أو في حالة الارتفاع المفرط للأسعار في حالة اضطرابات خطيرة في سوق أو صعوبة التموين، فتدخل الحكومة هنا لا يكون إلا من خلال اتخاذ إجراءات استثنائية للحد من الارتفاع بعد أخذ رأي مجلس المنافسة. وتعتمد الدولة هذه الإجراءات التنظيمية ضمانا لحماية المستهلك، ولحصوله على خدمات ذات جودة عالية وأسعار منافسة، كما تتدخل لحماية المنتج إذا كانت أسعار السلع منخفضة جدا مقارنة بتكاليف الإنتاج والتحويل والتسويق، وتعد ضمانا للمستثمرين وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة من السيطرة السلبية للمؤسسات ذات الوضع الاحتكاري للسوق.

كما عرفت التجارة الخارجية نظاما تأطيريا سعى إلى وضع الاقتصاد الجزائري في إطار الانفتاح التام من خلال عدة برامج وقوانين، حيث يسعى الدستور إلى تنظيم التجارة باعتبارها من اختصاص الدولة من خلال ما توضحه مختلف النصوص التشريعية، حيث تم في جوان 2004 المصادقة على نص يؤكد على مبدأ حرية التجارة الخارجية وهذا بإنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها[1].

أما مجال الصفقات العمومية فقد عرف مرسوما تنظيميا سنة 2002 ، والذي عُدل بأمر رئاسي رقم 03-301 الصادر في سبتمبر 2003 والذي نص على التسيير الراشد في مجال الصفقات العمومية، من خلال تكريس مبدأ النزاهة والشفافية والمنافسة والمساواة، كما عرفت سنة 2003 تعديلا آخر في سبيل مواكبة تطور المناخ الاقتصادي، والذي سن قانون السجل التجاري والقانون التجاري الذي ينظم تأسيس وسير المشاريع التجارية، وهذا من خلال توضيح شروط انجاز وممارسة النشاطات التجارية، والإجراءات المتعلقة بطرق الطعن والمنازعات الناتجة عن عدم القيد في السجل التجاري[2]، كما عرفت سنة 2004 تعديلا آخر للقانون بغرض تخفيف إجراءات ووثائق القيد في السجل التجاري.

[1] سارة دباغي، مرجع سابق، ص 78.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزراة التجارة، مرسوم تنفيذي رقم 03-453 والمتعلق بشروط القيد في السجل التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 75، الصادرة بتاريخ 07 ديسمبر 2003، ص 14.

أما في المجال الضريبي فقد تم إصلاح هيكلة الإدارة الضريبية من أجل تحديثها، وذلك بالانتقال من نمط إداري أفقي حسب الوظائف إلى نمط عمودي حسب أصناف المكلفين، وكان هذا بإقامة مراكز الضرائب في سبتمبر 2001، ومن المهام الأساسية التي تقوم بها هو تسيير ملفات المكلفين الخاضعين للضريبة، كما تدعم في ما بعد بمديرية المؤسسات الكبرى التي تعمل على ضبط تفعيل الجباية البترولية، وتبسيط الإجراءات القانونية الجبائية من خلال تنظيم كل المصالح والتخصص في التسيير والرقابة على الملفات، إضافة إلى هذا فقد عرفت سنة 2002 إصدار قانون الإجراءات الجبائية.

وتدعيما للاستثمار بالمناطق الداخلية والجنوبية وتحقيق النمو بها، سعت الدولة إلى تخفيض مبلغ الضريبة على أرباح الشركات الناشطة بهذه المناطق، وهذا لمدة خمس سنوات وفقا لقانون المالية 2004، أما فيما يخص قانون المالية 2006 فقد تضمن تخفيض نسبة الضريبة على فوائد الشركات، وإقرار تخفيض بنسبة 50%على القيمة المضافة التي تحققها الشركات ذات رأس المال غير القيمة وهذا لتشجيع المؤسسات من الخارج لاستثمار أموالها، هذا إضافة إلى تعديل الوضع المولد للضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية[1].

أما التدهور الذي عرفه مؤشر نوعية التنظيم بداية من سنة 2009 فيعود في ذلك إلى الوضع الضعيف الذي عرفته المؤشرات الفرعية الدالة التي يتكون منها هذا المؤشر العام والتي نوجزها في النقاط التالية:

1- التراجع الكبير والمستمر في ترتيب الجزائر في مؤشر سهولة أداء الأعمال الذي يقيس مدى تأثير القوانين والإجراءات الحكومية على الأوضاع الاقتصادية بالبلد محل الدراسة، وهذا التراجع كان سببا في ضعف مناخ الاستثمار، فالمستثمرين في الجزائر لا يزالون يواجهون عقبات نتيجة عوامل كثيرة، من بينها البيروقراطية والرشوة، وثقل الإجراءات، والسياسة الضريبية والجبائية والجمركية، وعدم الاستقرار في منظومة القوانين والتشريعات وغيرها، وبالنظر إلى وضع الجزائر في هذا المؤشر نجدها انتقلت من المرتبة 134 عام 2009 إلى المرتبة 153 عام 2014 مسجلة بذلك تراجعا في أغلب المؤشرات الفرعية المكونة لهذا المؤشر، وهذا ما سيوضحه الجدول رقم (3-7).

[1] مجلس الأمة، **مراجعة ضريبة الدخل وعصرنة نظام الميزانية**، مجلة مجلس الأمة، منشورات مجلس الأمة، العدد 28، 2006، ص 15.

الجدول رقم (3-7):

وضع الجزائر في المؤشرات الفرعية لمؤشر سهولة أداء الأعمال للفترة (2009-2014)

السنوات / المكونات الفرعية للمؤشرات	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الترتيب في المؤشر الإجمالي لسهولة أداء الأعمال	134	136	143	148	151	153
بدء المشروع	141	147	150	153	159	164
استخراج تراخيص البناء	112	110	117	118	136	147
الحصول على الكهرباء	118	122	165	164	139	148
تسجيل ملكية الأصل العقاري	162	160	165	167	174	176
الحصول على الائتمان	131	135	138	150	126	130
التجارة عبر الحدود الدولية	118	122	123	127	131	133
حماية المستثمر	70	73	74	79	95	98
سداد الضرائب	166	168	162	164	174	173
تنفيذ العقود التجارية	126	123	123	122	128	129
تصفية وإغلاق المشروع	49	51	52	59	61	60

Source: World Bank, Doing Business(2009, 2010, 2011, 2012, 2013 and 2014) http□//arabic.doingbusiness.org/data-exploreeconomies/Algeria

من خلال قراءة المعطيات الواردة في الجدول يتبين أن ترتيب الجزائر قد تراجع في جميع المؤشرات الفرعية نتيجة كثرة الإجراءات الإدارية وتعقيدها وارتفاع تكلفتها، وحسب مؤشر سهولة الأعمال[1] لسنة 2014 فإن:

+بدء مشروع استثماري: يحتاج إلى 14 إجراء ومدة 25 يوما وبتكلفة تمثل 12.4 %من متوسط الدخل الفردي، في حين لا تتجاوز في تونس مثلا 10 إجراءات وفي مدة 11 يوما وبتكلفة 4.7 % من متوسط الدخل الفردي.

+استخراج تراخيص البناء: تحتاج إلى 19 إجراء وفي مدة 241 يوما، وهو أعلى من المعدل المسجل في إقليم شمال إفريقيا والشرق الأوسط بـ 16 إجراء وفي مدة لا تتجاوز 146 يوما.

[1] للمزيد من التفاصيل حول المكونات الثانوية للمؤشرات الفرعية المكونة لمؤشر سهولة أداء الأعمال، انظر:
World Bank, Doing Business ,*http://www.doingbusiness.org/data*

+الحصول على الكهرباء :يستلزم اتخاذ 5 إجراءات وفي مدة 180 يوما وبتكلفة 1563 %من متوسط الدخل الفردي، وإن كانت عدد الإجراءات هي نفسها في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا فإن مدة وتكلفة الحصول على الكهرباء أقل بكثير من الجزائر حيث لا تتجاوز 86 يوما وبتكلفة % 1038من متوسط الدخل الفردي.

+تسجيل ملكية الأصل العقاري :تتطلب 10 إجراءات وفي مدة 63 يوما وبتكلفة تقدر بـ 7.1 %من قيمة العقار، في حين أن عملية التسجيل في لبنان تتم من خلال 8 إجراءات وفي مدة لا تتعدى 25 يوما وبتكلفة 5.9% من قيمة العقار.

+الحصول على الائتمان :رغم التحسن المؤقت المسجل في سنة 2013 واحتلال الجزائر للمرتبة 126 بعدما كانت في المرتبة 150 سنة2012 ، إلا أن ترتيب الجزائر عاود الارتفاع لتصنف في المرتبة 130 بسبب ضعف المؤشرات الجزئية المكونة له كمؤشر قوة الحقوق القانوني، ومؤشر عمق المعلومات الائتمانية، مما يؤكد صعوبة الحصول على الائتمان ومحدودية صيغ التمويل المتاحة للمتعاملين الاقتصاديين.

+التجارة عبر الحدود الدولية :لإتمام عمليات التصدير لابد من استخدام 8 سندات وفي مدة 17 يوما وبتكلفة 1270 دولار لكل حاوية مصدرة، ومن ناحية أخرى، فإن إتمام عملية الاستيراد يتطلب 9 مستندات وفي مدة 27 يوما وبتكلفة 1330 دولار لكل حاوية.

+حماية المستثمر : يعتبر ترتيب الجزائر مقبولا في هذا المؤشر وأفضل من دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

+دفع الضرائب :يبلغ عدد الضرائب المدفوعة في السنة 29 ضريبة وفي مدة 451 ساعة في السنة، كما يبلغ إجمالي الضريبة كنسبة من إجمالي الربح % 71.9 وهي أعلى بكثير من المعدلات المسجلة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا،

+تنفيذ العقود التجارية :يتطلب تنفيذ العقود 45 إجراء إلزاميا وفي مدة تصل إلى 630 يوما بينما لا تتجاوز في فرنسا مثلا 29 إجراء وفي مدة 395 يوما.

+تسوية حالات الإعسار : جاء ترتيب الجزائر في هذا المؤشر الأفضل من بين المؤشرات العشرة، فإنهاء المشروع يتطلب 2.5 سنوات (وهي فترة قصيرة نسبيا رغم أن التصفية تأخذ وقتا طويلا على حسب الخبراء الماليين) وبتكلفة7 % كنسبة من قيمة موجودات الشركة المفلسة مع إمكانية استرداد الدين بمعدل 41.7 سنت لكل دولار.

وعليه من خلال المعطيات السابقة وتحليل أهم مكونات مؤشر سهولة أداء الأعمال في الجزائر، يتضح أن مناخ الاستثمار في الجزائر يضع عقبات كثيرة أمام المستثمرين، سواء عند تأسيس الكيان القانوني للمشروع الاستثماري (بدء المشروع، تراخيص البناء، تسجيل الملكية)، أو عند دخوله حيز

الاستغلال والنشاط (صعوبة الحصول على التمويل، الارتفاع في الضغط الضريبي وفي تكاليف عمليات التجارة الخارجية)، وهو ما يعني تراجعا في جاذبية الجزائر كحاضنة للاستثمارات خاصة الأجنبية منها، حيث تظل من الوجهات الصعبة بالنظر إلى إجراءاتها المعقدة والطابع المركزي والبيروقراطي للإدارة، فضلا عن عدم فعالية بعض الهيئات والمؤسسات التي تساهم في كثرة وتعدد الإجراءات والتدابير والمطالبة بالعديد من الوثائق للقيام بأي مشروع.

مع العلم أنه ضمن مسعى تحسين مناخ الأعمال، اتخذت السلطات العمومية الجزائرية العديد من الترتيبات اللازمة لتوفير المناخ المناسب للأعمال بغية التخفيف من الإجراءات الإدارية، وفي هذا الإطار تم تعديل الأمر 01-03 [1] بالأمر 06 -08 [2] ، وكذا تعديل النصوص القانونية المنظمة للوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار بغية الامتثال للمعايير والممارسات العالمية، مع خفض آجال إصدار الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار لقرار منح الامتيازات إلى 72 ساعة عوض 30 يوم؛ كما ألغيت مجموعة من الإعفاءات(الحقوق الجمركية، دفع حقوق الملكية، الإعفاءات الضريبية، حقوق التسجيل، الرسوم العقارية....).

2-تراجع الجزائر في مؤشر الحرية الاقتصادية* الذي يقيس درجة التقييد والتضييق التي تمارسها الحكومات في مجال الحريات الاقتصادية للأفراد، حيث لا تزال الحكومة تمارس سياسة تسقيف الأسعار، وتشدد على التعريفات الجمركية والحواجز غير الجمركية، وتضع خطط لإعادة توزيع سيطرتها ورقابتها على الأسعار.

يتضح من الجدول رقم (3-8) أن مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر لم يعرف تحسنا كبيرا خلال الفترة (1996-2015)، فأقصى قيمة سجلها كانت سنة 2002 بـ 61 نقطة، وبقي يتراوح في حوالي 50 نقطة، وبهذا لم يقترب من القيم القريبة من 100 نقطة، والتي تعني وجود حرية اقتصادية قوية وبقي عموما يتراوح في المتوسط، ما يعني أن الجزائر تتمتع بحرية اقتصادية متوسطة، وأسوأ تنقيط حصلت عليه الجزائر كان سنة 2013 بـ 49.6 نقطة يضعها في منطقة الحرية الاقتصادية الضعيفة؛ وسبب تراجع ترتيب الجزائر في هذا المؤشر هو التراجع المسجل في تنقيطها في أغلب

[1] الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47، الصادرة بتاريخ 28 أوت 2001.

[2] الأمر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، 2006.

* هو مؤشر يصدر عن معهد هيرتاج بالتعاون مع صحيفة وال ستريت جورنال منذ عام 1995، يقيس درجة التضييق التي تمارسها الحكومة في مواجهة الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، ويستند المؤشر إلى 10 معايير للحرية الاقتصادية تشمل :حرية قطاع الأعمال، حرية التجارة والرسوم، حرية السياسة الضريبية، إدارة الإنفاق الحكومي، الحرية النقدية، حرية الاستثمار، الحرية المالية، حقوق الملكية، الحرية من الفساد، حرية العمل.

المؤشرات الفرعية المكونة له، كمؤشر محدودية الفساد بـ 28.7 نقطة مئوية، ومؤشر حرية القطاع المالي والملكية الفكرية بـ 30 نقطة مئوية، وحرية الاستثمار بـ 45 نقطة مئوية، وحرية العمل بـ 48.3 نقطة مئوية.

الجدول رقم (3-8):

تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر للفترة (1996-2015)

السنة	القيمة الرقمية	السنة	القيمة الرقمية
1996	54.5	**2006**	55.7
1997	54.9	**2007**	55.4
1998	55.8	**2008**	56.2
1999	57.2	**2009**	56.6
2000	56.8	**2010**	56.9
2001	57.3	**2011**	52.4
2002	61.0	**2012**	51.0
2003	57.7	**2013**	49.6
2004	58.1	**2014**	50.8
2005	53.2	**2015**	48.9

Source :The Heritage Foundation, The Index of Economic Freedom, http://www.heritage.org/index/explore?view=by-region-country-year, le 13/02/2016

إن هذه الأرقام تعبر على أن بيئة الأعمال في الجزائر لا زالت تتميز بكثير من القيود التي تحد من عملية الاستثمار بسبب احتكار السوق من طرف الدولة خاصة في المجالات الحيوية، وكثرة الإجراءات الإدارية ، وانتشار البيروقراطية، وغموض القوانين والتشريعات المنظمة للجوانب التجارية والمالية والنقدية، وكذلك سوء الإنفاق الحكومي، والتضييق على حرية الأعمال، والانفتاح التجاري الضيق للجزائر وتعاملها المحدود مع دول العالم، بالإضافة إلى تدخل النفوذ السياسي في القضاء، وانتشار الفساد في قطاع الجمارك، وضعف حقوق الملكية وغيرها من العوامل الأخرى.

3- ضعف أداء النظام المالي وأداء بورصة الجزائر: نظرا لشلل سوقها المالي وحسب تقرير التنافسية العالمي للفترة 2012-2013، رتبت الجزائر في مؤشر تطور الأسواق المالية[1] في المرتبة 142 من أصل 144 دولة وبتنقيط 2.38 نقطة، وذلك كنتيجة لتراجع المؤشرات الأساسية المحددة له كمؤشر سهولة الحصول على القروض ومؤشر وفرة الخدمات المالية.

كما أن الجزائر لم تتمكن من تأهيل جهازها المصرفي وتفعيل دوره في تمويل النشاط الاقتصادي، فالمنظومة البنكية الجزائرية لا زالت تعاني من العديد من المشاكل والتي أهمها تعقد الإجراءات الإدارية البنكية، وانتشار ظاهرة المحسوبية والمحاباة في منح القروض البنكية للقطاع الخاص عوض الاعتماد على معايير تقنية بحتة في منحها. وفيما يخص الرقابة على البنوك من قبل بنك الجزائر كانت ناقصة والذي انجر عنها إفلاس مجموعة من البنوك الخاصة وحلها، على غرار بنك الخليفة عام 2003، والبنك التجاري والصناعي، والصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار.

تجدر الإشارة إلى أن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في إطار الإصلاحات المؤسسية والاقتصادية في الجزائر قام بتقديم الدعم لإصلاح السوق المالية (يقدر تمويل الحكومة الجزائرية لهذا المشروع بـ 580.556 دولار أمريكي وساهم البرنامج الإنمائي بـ 360.000 دولار أمريكي)، حيث وقع هذا المشروع في سنة 2009 والذي يهدف إلى تطوير سوق مالية شفافة وفعالة، وهو شرط ضروري لتطوير المؤسسات العامة والخاصة، ومصدر للتمويل على المدى المتوسط والبعيد للشركات الصغيرة والمتوسطة، والبنوك والمؤسسات العامة والخاصة، ويسمح للجزائر من التحكم في التضخم من خلال امتصاص السيولة الفائضة وتوجيهها نحو الاستثمار، وبالتالي يؤدي تحديث السوق المالية إلى تلبية حاجات الدولة لتحسين إطار الحوكمة للشركات الخاصة والعامة[2] .

4- تأخر مسار الخصخصة: شرعت الجزائر في خصخصة المؤسسات العمومية وفتح رأسمالها أمام المشاركة المحلية والأجنبية بموجب الأمر 95-22 والمتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية،[3] وعلى الرغم من دخول هذا الأمر حيز التنفيذ بالموازاة مع تخصيص الخزينة العمومية لاعتمادات مالية ضخمة من أجل التطهير المالي للمؤسسات، إلا أن النتائج كانت ضعيفة، إذ لم تتجاوز عائدات

[1] هذا المؤشر يعتبر من المؤشرات الفرعية المكونة لمؤشر التنافسية العالمي والذي يدخل ضمن محور معززات الكفاءة، مع العلم أن مؤشر التنافسية العالمي يتركب من 12 مؤشر فرعي في إطار ثلاث محاور هي: وهي المتطلبات الأساسية، ومعززات الكفاءة، وعوامل تطور الإبداع والابتكار. للمزيد من الإطلاع أنظر:
www.weforum.org/global-competitiveness-report

[2] LE PNUD EN ALGERIE, « **appui a la réforme du marché financier** ».from : http://www.dz.undp.org/content/algeria/fr/home/operations/projects/democratic_governance/appui-a-la-reforme-dumarche- financier.on : le 22/04/2015

[3] الأمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 48 .

الخصخصة 46 مليون دولار في سنة 1999[1]. ويضاف إلى ذلك تميز إجراءات الخصخصة بالتعقيد والبيروقراطية، الأمر الذي أثر سلبيا على مناخ الاستثمار في الجزائر باعتبار أن المستثمر الأجنبي يريد المشاركة ولكنه لا يقبل بتحمل تبعات الإدارة السيئة للمؤسسات الجزائرية.

كما أن الخصخصة نجدها اقترنت بالفساد ولا سيما إجراءات بيع منشآت القطاع العام وهياكله على أسس غير صحيحة، تسمح بتقديرات غير موضوعية للقيمة، يستفيد منها القائمون على البيع من رجالات الدولة، والأطراف الراغبة في الشراء من خلال جملة من الشروط المجحفة بالحق العام لصالح شخصيات محددة، فالخصخصة التي باشرتها الجزائر من خلال بيع المؤسسات الوطنية وتطهيرها لم يكن وفق قواعد عملية مضبوطة[2].

ومع ذلك فإن التحول نحو اقتصاد السوق أنتج قطاعين غير متكافئين، قطاع اقتصادي ضعيف لا يملك القدرة على تحويل نفسه بنفسه ويستعمل موارد مالية ضخمة، وقطاع إداري مركز غير منتج يتدخل في ميكانيزمات التحول دون الاعتماد على دراسات معمقة وإستراتيجية، بالإضافة إلى عدم تحقيق الجزائر تقدم ملموس في مجال الخوصصة، إذ بقي القطاع العام هو المهيمن على السوق، وتعود أسباب ذلك في الجزائر إلى غياب سوق مالية فعالة في سبيل استقطاب المدخرات المالية الخاصة.

الفرع الثاني: مؤشر فعالية الحكومة (Government Effectiveness)

المراد بالفعالية الحكومية هو قدرة الحكومة على تهيئة السياسات الصحيحة وتنظيمها وتطبيقها، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بوجود نظام إداري ذو كفاءة عالية، وعليه يقيس مؤشر فعالية الحكومة مدى جودة الخدمات العامة، وجودة الخدمات المدنية، ودرجة استقلالية عمل الحكومة عن الضغوط السياسية، بالإضافة إلى جودة الأنظمة وتطبيقها ومصداقية التزام الحكومة بهذه الأنظمة؛ ومن أجل دراسة هذا المؤشر يجب البحث في مدى قدرة الجهاز التنفيذي في أدائه لوظيفة تقديم الخدمة العامة للمواطنين، واعتماد نموذج الحكومة الالكترونية كمدخل رئيسي لدراسة فاعلية الأداء الحكومي.

والجدول رقم (3-9) يبين تطور هذا المؤشر خلال الفترة (1996-2014).

[1] كمال شحادة، "**عبر من الخوصصة**، ترجمة غسان غصن، برنامج الأمم المتحدة للتنمية،جانفي 2002 ، ص 83.

[2] كريمة بقدي، مرجع سابق، ص 94.

جدول رقم (3-9):

تطور مؤشر فعالية الحكومة في الجزائر خلال الفترة (1996-2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0- 100)	تقدير جودة الحكم (- 2.5 إلى +2.5)
1996	16.10	0.95-
1997	-	-
1998	20.49	0.81-
1999	-	-
2000	14.5	0.96-
2001	-	-
2002	30.73	0.61-
2003	30.24	0.61-
2004	35.12	0.52-
2005	39.02	0.44-
2006	35.61	0.52-
2007	30.10	0.60-
2008	32.04	0.61-
2009	35.89	0.58-
2010	38.76	0.48-
2011	35.07	0.57-
2012	34.93	0.55-
2013	33.49	0.56-
2014	33.65	0.51-

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

يشترك مؤشر فاعلية الحكومة مع سابقه "مؤشر الأطر التنظيمية" في سلبية الأرقام المقاسة، ويوضح الجدول رقم (3-9) أن هناك تحسن في فعالية وكفاءة أداء الحكومة الجزائرية خلال فترة الدراسة، بالرغم من وجود استقرار نسبي في حدود 30% (ترتيب الجزائر بين دول العالم)، وهو ما يعني أنه من الناحية الواقعية بذلت جهود فعلية معتبرة لوقف التدهور الذي كان قائما، أما فيما يتعلق بتقدير جودة الحكم لمؤشر فعالية الحكومة، فإن مراحل الصعود والهبوط تتطابق مع ترتيب أداء الحكومة مقارنة بباقي دول العالم، ولقد وصلت قمة الأداء السلبي في عام 2000 إلى معدل (-0.96)، أما أحسن قيمة بالرغم من سلبيتها فكانت سنة 2005 بمعدل (-0.44).

إن التوجه الإيجابي لمؤشر فعالية الحكومة دليل على وجود تحسن في طريقة عمل الحكومة والذي أثر على مستوى الخدمات المقدمة للمواطن، وعلى مدى التزام الحكومة بتطبيق بعض الأنظمة واللوائح المعتمدة من قبل السلطة التشريعية، أما سلبية الأرقام التي عرفها مؤشر فعالية الحكومة فهذه النتيجة

هي مؤشر على وجوب دراسة أسباب الخلل بين إصدار القوانين وتطبيقها، وفي هذا الإطار يتوجب على الحكومة الجزائرية النظر في القرارات ومدى مطابقتها لحاجة العمل، على اعتبار أنه من الممكن أن يكون عدم تطبيق الأنظمة هو بسبب عدم واقعية الأنظمة أو عدم الوضوح في آليات التطبيق.

خلال الفترة الممتدة ما بين (1996-2004) عرف المؤشر أعلى درجات سلبيته وذلك بسبب عدم الاستقرار السياسي وعدم التحكم في القرار الحكومي نتيجة التدخلات العسكرية في الجهاز الحكومي، وكذلك بسبب تبعات الأزمة السياسية والأمنية التي عرفتها الجزائر، والإرث الثقيل الذي تركته، فكانت الحكومة تهتم بالجوانب الأمنية على حساب الخدمات المدنية العامة التقليدية التي يحتاجها المواطن، بالإضافة إلى تبني الحكومة الجزائرية لسياسات التعديل الهيكلي للفترة (1995-1998) والتي أدت إلى تدهور الجوانب الاجتماعية (انتشار الفقر، زيادة البطالة...).

لكن من ناحية التوجه فقد عرف المؤشر هو الآخر تحسنا حيث وصلت قيمته إلى(0.44-) عام 2005 بعدما كانت (0.95-) عام 1996، ويرجع هذا التحسن بالدرجة الأولى إلى:

1-فتح ملفات الإصلاح ومنها الإصلاح الإداري وذلك بمجرد بروز بوادر استقرار الأوضاع الأمنية، حيث تدعمت الحكومة سنة 2000 بلجنة إصلاح هياكل الدولة مما زاد من فاعليتها، وتتمركز المهام التي تقوم بها اللجنة على عدة مستويات منها: على مستوى الإدارات المركزية أين تحدد مهامها وشروط توزيعها في إطار التنظيم الحكومي، كما تقوم بالتصحيحات الضرورية من أجل تحسين أداء وعمل الإدارات، إضافة إلى قيامها بضبط ومراقبة المجالس الاستشارية والهيات المماثلة وتحليل تشكيلتها وما مدى فعاليتها في إطار المخططات الوطنية، واقتراح الإطار القانوني للمؤسسات العمومية والهيات المناطة بالخدمة العمومية ومناهج تنظيمها وتسييرها المالي.

2-إنشاء صندوق ضبط الإيرادات وهذا وفقا للمادة 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2000، وذلك بهدف حماية الميزانية من العجز، والذي يعد أداة لاستقرار الأسواق ومكسب للمالية العمومية.

3-الاهتمام بنظام الوظيفة العمومية واعتباره الإطار الذي يحدد عملية اختيار الموارد البشرية في الإدارة، وهذا بعد أن تمت المصادقة على القانون الأساسي للوظيفة، والذي تناول التكوين الإداري والتسيير المتجدد للموارد البشرية، أما سنة 2004 فتعززت بإنشاء المديرية العامة للإصلاح الإداري والتي تعمل على ترقية مناهج الوظيفة العمومية والسهر على تطبيق التشريع والتنظيم المتعلق بالوظيف العمومي.[1]

4-إقرار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) الذي تبنته الجزائر والذي كان يهدف إلى مكافحة الفقر أولا، وخلق مناصب الشغل ثانيا، وضمان التوازن الجهوي وإحياء الفضاء الإقليمي ثالثا،

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الحكومة، مرسوم تنفيذي رقم 03-192 الذي يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري وتنظيمها، الجريدة الرسمية، العدد 03، 2003، ص 13.

كما أن الدولة أعطت أهمية خاصة للخدمات العمومية وتحسين المستوى المعيشي في إطار هذا البرنامج، حيث وجه هذا البرنامج أساسا للعمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية، وتقوية الخدمات العمومية في مجلات كبرى مثل الري والنقل والهياكل القاعدية، حيث خصصت له ما مقداره 210.5 مليار دج أي بنسبة (40.1%) من مجموع الغلاف المخصص لهذا البرنامج، والذي افرز نتائج ايجابية انعكست على تحسين مستوى التنمية البشرية في البلد، تمثلت في تراجع مستوى الفقر والبطالة وتحسين القدرة الشرائية للمواطن، وارتفاع الرعاية الصحية والتعليمية.

5- التقدم النسبي في الخدمات العامة، واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، حيث تم فتح سوق الاتصالات في الجزائر بموجب القانون 2000-03 الصادر بتاريخ 05 أوت 2000، وتعزز سوق الاتصالات بمتعاملين في الهاتف الثابت و03 متعاملين في الهاتف النقال، وعشرات مقدمي خدمات الانترنيت، كما تدعم قطاع البريد بمتعاملين جدد، فبالإضافة إلى بريد الجزائر، هناك 05 متعاملين في خدمة البريد السريع الدولي، و37 شركة تهتم بالبريد السريع المنزلي[1]. وتم تطوير طرق الدفع في البنوك والبريد، فأصبحت تتم عن طريق البطاقة المغناطيسية، كما تم تعميم استخدام الإعلام الآلي في مختلف الإدارات العمومية كإدارة الضرائب والجمارك، والسجلات التجارية و القضاء وغيرها، ما جعل العديد من الخدمات التي تقدمها الدولة تتم بطرق حديثة وبأقصى سرعة.[2]

6-عملت الحكومة من خلال برامجها لعام 2002 على تثبيت الثقة بين الإدارة والمواطن وذلك من خلال ضمان حق المواطنين في الإعلام وحمايتهم من التجاوز في استعمال السلطة، إضافة إلى الانتفاع والمساواة أمام المرفق العام، مع توفير الحماية القانونية للمواطنين من تجاوزات الإدارة[3].

أما خلال الفترة (2006-2014) عرف المؤشر تراجعًا عما سجله سنة 2005، فبداية من سنة 2006 وإلى غاية سنة 2014 مرت الجزائر بطفرة اقتصادية كبيرة، تُرجمت هذه الطفرة بالعديد من المشاريع والبرامج الحكومية الهادفة إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الوظائف للمواطن، هذا الكم الهائل من المشاريع والبرامج أدّى إلى ضعف الرقابة على التزام الجهات الحكومية بالأنظمة والتعليمات المتعلقة بتنفيذ والرقابة على تنفيذ الميزانية، وطرق صرف الإعتمادات المالية سواءً للمشاريع والبرامج أو غيرها من أوجه الإنفاق الحكومي؛ وكل هذه العوامل أثّرت على أداء الحكومة في مؤشر قياس فعالية الحكومة سلبيا.

[1] شعبان فرج ، مرجع سابق، ص 221.

[2] نفس المرجع السابق، ص 222.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج الحكومة 2002، ص 29.

ومن جملة الإصلاحات وغيرها التي توضح بشكل جلي الرغبة الجادة من قبل الحكومة الجزائرية في تفعيل أدائها وتحسين حياة المواطنين، وهو ما انعكس على ترتيب الجزائر في مؤشر فاعلية الحكومة بشكل إيجابي بحيث ارتفع من معدل 16% إلى 33% خلال الفترة (1996-2014) ما يلي:

1-مواصلة الدولة جهودها التنموية، حيث أقرت البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) الهادف إلى تحسين الظروف المعيشية للمواطنين فيما يتعلق بالسكن، والحصول على الرعاية الطبية، والتكفل بالاحتياجات المتزايدة في مجال التربية والتعليم العالي والتكوين، وكذا تطوير الخدمات العامة وتحديثها، وتطوير التكنولوجيات الجديدة للاتصال والذي حقق نتائج ملموسة في التنمية انعكست على جميع القطاعات في الوطن[1]، وتلا هذا البرنامج التكميلي برنامج التنمية الخماسي للفترة(2010-2014)، وتعكس هذه البرامج بوضوح جهود الدولة لتحسين رفاه المواطن وأمنه.

2-تحسين ظروف تقديم الخدمات العامة للمواطن عن طريق إنشاء مشاريع جواريه للتنمية الريفية، واستفادة العديد من المناطق النائية من الطرقات والمدارس والكهرباء والغاز، بالإضافة إلى النقل المدرسي وانجاز العديد من المطاعم المدرسية، والمراكز الصحية بالبلديات والقرى، دون أن ننسى برامج السكن المختلفة التي ساهمت في الحد ولو نسبيا من أزمة السكن في الجزائر.

3-اعتمدت البرامج الحكومية لسنتي 2004 و2006 تحسين قانون الوظيف العمومي في ما يخص الموظفين وظروفهم الاجتماعية، إضافة إلى المصادقة على الأمر رقم 06-03 المؤرخ في جويلية 2006 للتكيف مع المعطيات الجديدة المتعلقة بدور الدولة وحقوق وواجبات الموظف الحكومي، وقد جاءت معظم هذه الإصلاحات بهدف ترشيد تكاليف الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها، وفق ما يحقق الاستجابة لتطلعات المواطنين ورد الاعتبار للوضعية المهنية للموظفين.

4-قامت الجزائر بتبني مشروع برنامج الجزائر الالكترونية (2008-2013)، بهدف ضمان الفعالية في تقديم الخدمات الحكومية للمواطنين، وكذلك مكافحة البيروقراطية، وتحسين نوعية الخدمات بغرض تجسيد مبادئ العدالة الاجتماعية[2]، وعملت على ترقية الإدارات العمومية، حيث قامت بتسهيل الخدمات المقدمة للمواطنين فيما يتعلق بالحالة المدنية، وتم في هذا المجال رقمنة مصلحة الحالة المدنية في البلدية، والشروع في انجاز جواز سفر بيومتري وإنشاء موقع انترنيت مركزي للجماعات المحلية، كما تم تحديث أيضا قطاع القضاء من خلال إعداد نظام خاص بتسيير شهادة السوابق العدلية عن طريق الانترنيت، وأصبحت هناك سهولة في منح هذه الشهادة واستخراجها من أي محكمة، كما تم إنشاء نظام معلوماتي لتسيير الملف القضائي منذ البداية حتى الحكم النهائي يسمح بالتوصل

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **تقرير حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة**، الجزائر، نوفمبر 2008، ص13 .

[2] Ministère de l'Intérieur et des Collectivités Locales:
http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=7&s=4

السريع إلى الملفات لكل المتدخلين بما فيهم المتقاضين، ومن بين التدابير الأخرى المنتهجة كذلك لأجل تسهيل حصول المواطن على الخدمات عصرنه تسيير الضمان الاجتماعي بفضل توسيع استعمال بطاقة الشفاء[1].

أما عن الأسباب التي جعلت هذا المؤشر لا يرقى إلى المستويات الجيدة فهي تعود في الأساس إلى: **-عدم تقدم الجزائر بالشكل المطلوب في مجال تقديم الخدمات باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال** ومنها الحكومة الالكترونية* التي ما زالت لم ترقى إلى مستوى عال، ويبين لنا الجدول رقم (3-10) تطور مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية** في الجزائر خلال الفترة (2003-2014)، والذي يقيس مدى قدرة واستعداد الجهات الحكومية لاستخدام الانترنيت وتكنولوجيا الهاتف المحمول في تنفيذ وظائفها لأغراض التنمية.

جدول رقم (3-10):

تطور مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية خلال الفترة (2003-2014)

السنة	2003	2004	2005	2008	2010	2012	2014
العلامة	0.370	0.3248	0.3242	0.3513	0.3181	0.3608	0.3106

Source: united nations, department of economic and social affairs, e-government survey, reports 2003-2014, new York.

يلاحظ من خلال الجدول أن هذا المؤشر لم يصل حتى إلى النصف (0.5) والذي يعكس مؤشر تنمية حكومة الكترونية متوسط، وهذا يدل على أن الجزائر لا زالت تعتمد على الطرق التقليدية أكثر في تقديم خدماتها. فمشاريع تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر تعاني من معوقات ومشاكل فنية، وإدارية، وقانونية تمنع سهولة تنفيذها والانتقال السلس لها، فأولى هذه المعوقات يتمثل في ضعف البنية التقنية من توصيل وأجهزة وبرامج، وثاني هذه المعوقات هو ضعف وعدم مواكبة التشريعات والنصوص القانونية لمتطلبات الحكومة الالكترونية، حيث مازال هناك فقرا في التشريعات التي تخص

[1] ملحق بيان السياسة العامة للحكومة، أكتوبر 2010 ، مصالح الوزير الأول، على الموقع:
http//www.premier-ministre.gov.dz/arabe/media/pdf/declarationpg2010ar.pdf

* تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الحكومة الالكترونية بأنها استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخصوصا الانترنت للوصول إلى حكومات أفضل."

** يتكون مؤشر تنمية الحكومة الالكترونية من ثلاث مؤشرات فرعية هي: مؤشر الخدمة الالكترونية-مؤشر البنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية، ومؤشر رأس المال البشري، وتوزيع الدول في هذا المؤشر يقسم إلى 04 مجموعات: مؤشر تنمية حكومة الكترونية مرتفع جدا (0.75-1.00)، مؤشر تنمية حكومة الكترونية مرتفع (0.5-0.75)، مؤشر تنمية حكومة الكترونية متوسط (0.25-0.5)، مؤشر تنمية حكومة الكترونية ضعيف (0-0.25).

تطبيقات الحكومة الإلكترونية في الجزائر، كنظام الدفع الالكتروني، وأمن المراسلات الالكترونية، وطرق التعاقد الالكتروني، وحجج الإثبات وجرائم الكمبيوتر... الخ، وثالث هذه المعوقات هي عدم الجاهزية البشرية، وعدم وجود كوادر قادرة على إدارة هذه المشاريع من جهة، ومن جهة أخرى ضعف الثقافة المعلوماتية بين أفراد المجتمع لتقبل هذا الانتقال، أما رابع المعوقات هو عدم استعداد الجهات الحكومية كليا في تنفيذ هذا المشروع وخطواته، حيث مازالت هذه الجهات تعتمد الأساليب القديمة في الإدارة والعمل، مما يجعلهم عائق حقيقي في تطبيق هذا المشروع، وآخر هذه المعوقات هي الأمية الالكترونية أو الفجوة الرقمية[1].

-**انتشار البيروقراطية الحكومية:** فالتعقيدات والإجراءات المتشابكة التي يواجهها المواطن أثناء طلب الخدمة العامة من إدارته جعلت العلاقة بين المواطن وإدارته تكون متأزمة، مما جعل رابطة الثقة بينهما تنحل وتحل محلها أدوات غير شرعية في التعامل، أضحت تقبل حتى عند المسؤولين الذين ينادون بفكرة الإصلاح الشامل. ولعل من بين العوامل والأسباب التي ساهمت في تأزم علاقة المواطن مع الإدارة ونشوء ظاهرة البيروقراطية في الجزائر نذكر منها[2]:

-فشل أجهزة الرقابة الداخلية والخارجية في تأدية أدوارها: فأدوات الرقابة الداخلية للدولة أثبتت عجزها الكبير في السيطرة على ظاهرة تسرب أموال الدولة، وهنا يظهر دور الرشوة الذي لم تتحكم فيه أجهزة الرقابة؛

-نقص التأطير وعدم العناية بفكرة التكوين:ويظهر جليا أن نقص التأطير والتكوين لدى الموظفين الذين يقعون في الإدارات الوسطى والقاعدية يعقد من عملية إيجاد مرونة إدارية، لكون أن هؤلاء إما أنهم يفتقدون لثقافة قانونية، وإما أنهم يفتعلون العمل المعرقل لإبراز مكانتهم وسلطتهم، وبهذه الطريقة فقدت الإدارة الجزائرية مصداقيتها وترتبت المظاهر السلبية للبيروقراطية، مما أدى إلى نوع من اللامبالاة واللامسؤولية؛

-ثبوت في أنماط التسيير وبقاء ظاهرة الروتين؛

-عدم تفعيل دور المشاركة الشعبية في الهيئات المحلية، وعدم تطبيق مبدأ الرقابة الشعبية على الأعضاء والأجهزة المحلية التي أدت إلى الانحرافات.

[1] واعر وسيلة، **دور الحكومة الالكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية"حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية- الجزائر"**، الملتقى الدولي حول إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر. (بتصرف).

[2] قاسم ميلود، **علاقة الإدارة والمواطن في الجزائر بين الأزمة ومحاولات الإصلاح**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الخامس، جوان 2011، ص ص 71-72.

والجدول رقم (3-11) يوضح تطور مؤشر البيروقراطية الحكومية في الجزائر والذي يعرف قيم متدنية جدا(كلما اقتربنا إلى قيم 100 نقطة كلما كان أحسن)، فحسب تقارير التنافسية العالمية للفترة 2010-2014، كان المؤشر يسجل 21.1 نقطة في البداية لينخفض إلى 17.5 نقطة، مما يدل على أن البيروقراطية متفشية بكثرة في الجزائر من جهة، ومن جهة أخرى عدم كفاءة الجهاز الإداري والقيام بالدور المناط به، وعدم ملائمة أساليب التعيين في مختلف الوظائف، وكذلك عدم وجود تدريب متواصل لمختلف المستويات الإدارية في الحكومة.

الجدول رقم (3-11):
تطور مؤشر البيروقراطية الحكومية في الجزائر للفترة (2010-2014)

السنوات	2011-2010	2012-2011	2013-2012	2014-2013
قيمة البيروقراطية الحكومية	21.1	18.4	20.5	17.5

Source :the Global Competitiveness Report(2014-2008) :World Economic Forum ;le 18/02/2016

إن هذه البيروقراطية المعقدة في مضامينها تركت انطباع سيئ لدى المواطنين، وخلقت شعور من اللاأمن وفقدان الثقة، ومضيعة للوقت وتعطيل الأعمال والمشاريع. ومن خلال هذه النتائج ولتحسين الوضع باشرت رئاسة الجمهورية بشن حرب ضد الإجراءات الروتينية المعقد ، حيث أصدرت تعليمات إلى السادة الوزراء وكتاب الدولة تطلب منهم إلغاء بعض الأوراق المكونة للملف الإداري، وتخفيف الإجراءات الإدارية قصد محاربة مساوئ البيروقراطية، لكن بالرغم من الجهود التي بذلتها الجزائر في إصلاح الإدارة على المستوى المحلي والإقليمي، إلا أن البيروقراطية لازالت منتشرة في العديد من الإدارات بالرغم من تكرر مصطلح" خدمة المواطن" في كل الخطابات السياسية، في حين أن السلطة السياسية تولي الأمر إلى أناس ليست لهم القدرة على تصور طبيعة الخدمة العامة وكيفيات التعامل مع الجمهور، ولهذا نجد الأمراض التي مافتئت تنتشر عبر كل التنظيمات الإدارية نذكر منها[1]:

- الإهمال وسوء معاملة الجمهور؛
- سياسة التوظيف على مستوى الإدارات المحلية والمجموعات المحلية كان لا يُراعى فيها شروط التكوين والتدريب المستمر؛
- بروز ظاهرة المحسوبية والواسطة وأثرها على مبدأ تكافؤ الفرص؛
- استغلال وسائل وأدوات الدولة للكسب غير الشرعي؛

[1] قاسم ميلود، مرجع سابق، ص 74.

- طبيعة الامتيازات وندرتها ساعد في بروز ظاهرة الرشوة، كما كانت الحوافز المعنوية والمادية على أسس من المحسوبية والعلاقات الشخصية؛
- الروتين الطويل في انجاز بعض المعاملات التي تضطلع بها منظمات الجهاز الإداري.

-**ضعف التنسيق الداخلي في الحكومة:** فهناك تعارض وتضارب في السياسات التنموية والاقتصادية يعكس ضعفا شديدا في التنسيق بين الوزارات والأجهزة الحكومية الاقتصادية الأخرى المعنية بهذه السياسات، وقد برزت مشكلة التنسيق الحكومي للسياسات الاقتصادية والتنموية في الجزائر وتزايدت وطأتها بصورة كبيرة، وعطّل التضارب بين الأجهزة فاعلية الكثير من البرامج والسياسات التي تعتمد على تضافر وتكامل عمل أطراف وأجهزة عديدة، فالسياسات المتعلقة بالقطاع الخاص، والاستثمار، والضرائب، والاستيراد والتصدير، والبيئة والائتمان المصرفي، وسعر الصرف وغيرها لها ارتباط بالعديد من القطاعات وتتطلب تضافر العديد من الأجهزة والتنسيق بينها على أكثر من مستوى في الجهاز الحكومي وليس في المستوى الوزاري من خلال مجلس الأمة والبرلمان واللجان الوزارية فحسب.

-**عدم استقرار الحكومة:** تعتبر الحكومة الجزائرية حكومة غير مستقرة وهذا راجع إلى التغييرات المتتالية في وزراء الدولة، حيث ما يلاحظ في الجزائر أنه كّلما يأتي وزير إلا ويعدل أو يغير القانون الذي كان مطبقا سابقا، حيث أنه لا يوجد استقرار في المواصلة والاستمرارية، وعدم الاستقرار هذا في الحكومات الجزائرية أثر بشكل كبير على تطبيق السياسات مما جعلها مقطوعة وغير متكاملة، لأن كل فريق يضع المنشفة على الآخر لتبقى المشاريع معطلة وغير مطبقة، وتجعل كل مسؤول يقول بأنه ليس هو من وضع المشروع، ولا يحاسب عليه لتبقى في سلسلة متتالية لا نهاية لها. إضافة إلى أنه كّلما يأتي مسؤول يعطي المواعيد ويتكلم عن انجاز سياسات معينة لتنظيم القطاع الصحي أو الفلاحي أو التشغيل وغيرها، غير أنه بمجرد أن يجلس على كرسي المسؤولية ينسى كل ما وعد به، ولا يولي أي أهمية للقرارات التي تلاها أو تكلم عنها في مواعيده المختلفة. والجدول رقم (3-12) يوضح درجة استقرار الحكومة الجزائرية، حيث يتبين من القيم المتدنية في الجدول والتي لم تتعدى 2 نقطة أن الحكومة الجزائرية غير مستقرة.

الجدول رقم (3-12):

تطور درجة استقرار الحكومة الجزائرية

السنوات	2011-2010	2012-2011	2013-2012	2014-2013
درجة استقرار الحكومة	1.5	1.9	00	01

المصدر: مجموعة من تقارير التنافسية العالمي:

the Global Competitiveness Report(2014-2008) :World Economic Forum ; le18/02/2016

المطلب الثالث: تطور مؤشري سيادة القانون والسيطرة على الفساد

يرتبط حكم القانون ارتباطا قويا بضبط الفساد، فحين يسود القانون على الجميع دون استثناء، ويضم في حيثياته ومواده نصوصا تعاقب المجرمين والمفسدين ويطبق فعلا، فان ذلك يعمل على ردع المفسدين ويقلل من حجم الفساد، وعلى العكس من ذلك إذا شاع الفساد وعمّ في المجتمع، فان القانون يصبح غير معترف به وغير رادع.

الفرع الأول: مؤشر سيادة القانون (Rule of Law)

من خلال البيانات المتاحة في الجدول(3-13) يتضح وجود تطور إيجابي في ترتيب الجزائر بين دول العالم في عام 2014 (25.48%) مقارنة بعام 1996 (11%)، كما أن تقدير جودة الحكم هو كذلك باتجاه التحسن، والتغيير الإيجابي في ترتيب الجزائر في مؤشر سيادة القانون بين عامي (1996-2014) يعتبر مؤشرا على رغبة الحكومة الجزائرية في تكريس دولة القانون.

جدول رقم (3-13):

تطور مؤشر سيادة القانون في الجزائر للفترة (1996-2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0- 100)	تقدير جودة الحكم (- 2.5 إلى +2.5)
1996	11	1.19-
1997	-	-
1998	11.96	1.18-
1999	-	-
2000	12.44	1.17-
2001	-	-
2002	33.49	0.59-
2003	34.45	0.54-
2004	35.41	0.55-
2005	30.62	0.70-
2006	30.14	0.64-
2007	26.79	0.71-
2008	27.88	0.71-
2009	26.07	0.76-
2010	27.01	0.75-
2011	25.35	0.77-
2012	27.01	0.75-
2013	30.81	0.66-
2014	25.48	0.73-

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

عند تتبعنا للتغير الذي عرفه مؤشر سيادة القانون المبين في الجدول، نجد أن نتائجه تعرف تحسنا طوال فترة الدراسة، ومن العوامل التي جعلت المؤشر يعرف تحسنا سنة 2002 بمعدل (0.59-) بعدما كان (1.19-) عام 1996 والذي يعتبر مستوى ضعيف جدا هي الإصلاحات التي جاء بها رئيس الجمهورية ، ومن هذه الإصلاحات التي كان لها الأثر الإصلاحات في قطاع القضاء من أجل بناء دولة القانون والتي نذكر منها ما يلي:

أ- استحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة في 26 أكتوبر 1999 والتي مهمتها فحص وإعداد تقرير دقيق وشامل للنظام القضائي، وكذلك تقديم اقتراحات حول وضع برنامج إصلاح العدالة قصد مواكبتها لمتطلبات العصر، أما الهدف منها هو إرساء نظام قضائي فعال قادر على الاستجابة لتطلعات المواطنين، وتجسيد سيادة القانون بهدف استرجاع ثقة المواطن في هيآت بلاده وخاصة العدالة.

ب-شروع الجزائر في حملة لإصلاح العدالة وعصرنتها، حيث عملت الجزائر على تكريس دولة الحق والقانون عبر آليات متعددة، أهمها إصلاح جهاز العدالة الذي يضبط بدوره العلاقات الاجتماعية ويؤمن الحقوق السياسية للمواطن، فقد تبوأت العدالة موقعها منذ سنوات في مسار بناء دولة القانون، ولعل ما يبرر ذلك ما كرسه المشرع من مبادئ معروفة عالميا، فقد تم وضع المخطط الاستعجالي الذي صادقت عليه الحكومة في 2000/10/30 والذي يضمن ممارسة بعض الحقوق والحريات الأساسية، وتجسيد وضمان استقلالية القضاء عن طريق تكريس مسؤولية القاضي من جهة وإخضاعه فقط للقانون من جهة أخرى، بالإضافة إلى حسن سير المؤسسة القضائية وتسهيل اللجوء إلى العدالة، مما يجعل الإجراءات القضائية أكثر مرونة، ويضمن في الأخير المساواة للمواطنين عند اللجوء للعدالة، مع تأمين عدالة فعالة وذات مصداقية.

أما سنة 2002 فعرفت مشاريع أخرى في إطار إصلاح هياكل الدولة ومهامها، وهذا ما جاء في البرنامج الحكومي لنفس السنة، بضمان حقوق وحريات المواطن، وجعل القانون الإطار المرجعي الوحيد الذي تستمد منه الدولة سلطتها في ممارسة وظائفها، وهذا من أجل مطابقة نشاط السلطات العمومية مع متطلبات دولة القانون، مما يعمل على الحد من أشكال التعسف والتجاوزات، كما تضمن البرنامج أيضا إصدار القانون المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء وكذا القانون الأساسي للقضاء والذي يهدف إلى حماية القاضي من كل أشكال الضغوط والمساومات. كذلك تم إنشاء لجنة تنشيط إصلاح العدالة ومتابعتها وفق المرسوم رقم 02-411 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002، والتي تقوم بتحضير التدابير المكونة لإصلاح العدالة ومتابعتها وتقييم الأعمال المنجزة، كما شهدت سنة 2004 إنشاء المجلس الأعلى للقضاء تدعيما لاستقلالية القضاء والذي من مهامه تعيين القضاة، نقلهم وترقيتهم ورقابة انضباطهم.

وهذا القطاع اعتبرته السلطات العمومية بمثابة الهرم الذي تُبنى عليه مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، لكن هذه الإنجازات وإن كان مضمونها يجسد أطر الإصلاحات السياسية التي تبناها النظام وفي تفعيل مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، إلا أنه من جهة أخرى مازالت بعض المتطلبات لم يستطع جهاز العدالة أن يضمنها، مثل بعض الانتهاكات الصارخة التي تتعرض لها بعض فئات المجتمع هذا من جهة، ومن جهة أخرى عدم وضوح بعض الآليات القانونية وتعارضها مع الممارسة والتطبيق.

إن الأرقام السلبية لمؤشر سيادة القانون الواردة في الجدول رقم (3-13) توحي إلى أن الواقع الفعلي في الجزائر بعيد كل البعد عن مبدأ سيادة وسمو القانون، حيث عملت الجهات الحكومية على تهيئة عوامل بقاء اللاقانون التي أصبحت السمة الرئيسية التي تميز النظام السياسي الجزائري، ومن بين الأسباب التي جعلت الجزائر تسجل مستويات ما بين الضعيفة والمتوسطة في هذا المؤشر نذكر ما يلي:

-**عدم وجود فصل بين السلطات في التجربة الجزائرية**، فمن حيث الواقع نرى هيمنة السلطة التنفيذية على باقي السلطات، بالرغم من أن أهم معالم دولة القانون المنصوص عليها هو مبدأ الفصل بين السلطات ومنحها الاستقلالية في ممارسة صلاحياتها، وهو ما كرسه دستور 1989، فمثلا نجد أن السلطة التنفيذية تؤثر في السلطة التشريعية من خلال الوسائل التالية[1]:

-من ناحية تشكيل البرلمان: يتولى الجهاز التنفيذي الإشراف على العملية الانتخابية بدءا من إعداد القوائم وإلى غاية توزيع المقاعد؛

-يُشرع رئيس الجمهورية عن طريق الأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني، وبين دورات البرلمان وفي الحالات الاستثنائية؛

-يصادق رئيس الجمهورية على المعاهدات والاتفاقيات الدولية؛

-له حق المبادرة بتعديل الدستور وإصداره بعد الموافقة عليه طبقا لأحكام المواد173 -178 من الدستور والمادة 61 من النظام الداخلي لمجلس الأمة؛

-التشريع بمراسيم رئاسية من قبل رئيس الجمهورية، هذا الحق الذي منحته المادة 124 من دستور96 لرئيس الجمهورية من أجل الحيلولة دون إصابة مؤسسات الدولة بشلل خلال فترة عطلة البرلمان؛

-تتدخل الحكومة في وضع جدول أعمال البرلمان حسب الأولوية التي تحددها؛

-حق حل البرلمان: مُنح هذا الحق لرئيس الجمهورية بموجب المادة 129 من دستور1996، وهو يعتبر اخطر أداة رقابية بيد السلطة التنفيذية ضد السلطة التشريعية.

[1] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 175.

2-**السيطرة شبه المطلقة على الجهاز القضائي من قبل السلطة التنفيذية** وذلك من خلال اضطلاعها بمسائل التعيينات والترقيات الخاصة بالقضاة، وكذلك الميزانية الخاصة بالأجهزة القضائية، وعدم تمتع القضاء بالاستقلالية الكافية في أدائه لوظيفته، وهشاشة الثقافة القانونية لدى النخب الحاكمة ولأفراد المجتمع ككل، والى جانب هذا يبقى المجلس الأعلى للقضاء الذي يعد مسؤولا عن تعيين وترقية ونقل القضاة يرأسه رئيس الجمهورية الذي يعد القاضي الأول في البلد، والذي يتمتع بنفوذ كبير في تشكيل الهيئة القضائية، ومن ثم فإن له مركز مؤثر في توجيه القضاء بما يخدم مصالح السلطة؛ وعليه أصبح الدستور والقانون في مجرى، وما يحدث على المستوى الميداني في مجرى آخر.

يشكل وجود قضاء مستقل إحدى أهم الدعامات الأساسية لقيام دولة القانون، وعلى استقلال القضاء* يتوقف الوجود الفعلي لبقية مقومات دولة القانون، فعلى الرغم من تكريس مبدأ استقلالية القضاء الذي تناولته المواد: 138-139-140-141-142-143-144-145-146—147-148-149- 150من دستور 28 نوفمبر 1996، إلا أن الملاحظ أن تلك الاستقلالية غير كاملة، فالقضاة لازالوا يخضعون لابتزاز أصحاب السلطة والنفوذ، حيث تم كشف العديد من القضايا التي تورط فيها قضاة تعددت الأسباب فيها بين الرشوة، إساءة استعمال المنصب، الوساطة ،...الخ[1].

وما يؤكد قولنا هذا هو قيم مؤشر استقلالية القضاء الذي يصدر ضمن تقارير التنافسية العالمية.

الجدول رقم (3-14): مؤشر استقلالية القضاء في الجزائر خلال الفترة (2008-2014)

السنوات	2009/2008	2010/2009	2011/2010	2012/2011	2013/2012	2014/2013
الرتبة/عدد الدول	134/100	133/112	139/112	142/126	144/123	148/95
قيمة المؤشر	3.1	2.8	2.8	2.5	2.5	3.2

Source:the Global Competitiveness Report(2014-2008) :World Economic Forum، le 18/02/2016.

.

* استقلال القضاء يتأمن على مستويين :الاستقلال الشخصي للقضاة، والاستقلال الوظيفي، فالاستقلال الشخصي للقضاة يتأمن على أكثر من صعيد :آلية اختيارهم، والحصانة التي يتمتعون بها ولاسيما عدم القابلية للعزل، والنظام المالي والإداري الخاص بالترقية والنقل والتأديب، وقواعد الحياد في مواجهة الخصوم .أما الاستقلال الوظيفي للقضاء فيتأمن من خلال :عدم تحصين أي عمل من أعمال سلطة الدولة من رقابة القضاء، وعدم تدخل كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية في عمل القضاء، وضمان احترام حجية الأحكام وتنفيذها.أنظر: سام دلة، مرجع سابق.

ما يؤكد مبدأ استقلالية القضاء على المستوى الدستوري المواد(أنظر المواد أعلاه) التي تنص على أن السلطة القضائية مستقلة قانونا، ولا يعزل القضاة إلا بموجب القانون ،وأن المجلس الأعلى للقضاء هو الذي يسهر على تعيين القضاة ونقلهم وسير سلمهم الوظيفي.

[1]عبد النور ناجي، **المدخل لعلم السياسة**، دار العلوم للنشر التوزيع، الجزائر، 2007، ص ص 104-105.

من خلال قيم الجدول يتبين أن الجزائر تصنف ضمن الدول التي لا تتمتع بقضاء مستقل، وهذا راجع إلى القيم المتدنية نسبيا التي بلغها المؤشر والتي لم تصل حتى إلى المستوى المتوسط (المؤشر محصور بين القيمتين (1-7)، فالقيمة 1 تدل على عدم وجود استقلالية، أما القيمة 7 فتدل على استقلالية تامة).

3-**عدم مساءلة ومحاسبة المسؤولين الحكوميين** المتورطين بشكل صارم في قضايا الفساد والمساس بأمن الدولة ونهب الممتلكات العامة، كما حدث مع قضيتي بنك الخليفة وسوناطراك مثلا، مما يدل على أن أول شخص يتجاوز القانون هو المسؤول قبل المواطن.

4- **عدم التزام الحكومة الجزائرية بتطبيق جميع القوانين** التي تم تشريعها وصدورها في الجريدة الرسمية، فبعض القوانين بقيت حبرا على ورق وقيد التنفيذ في انتظار دائما صدور القوانين التنظيمية، وهذا موجود في كثير من مناحي الحياة وقد يصعب إحصاؤها.

5-عدم فعالية وكفاءة الإطار القانوني الذي يسمح للشركات بتسوية النزاعات والسهر على شرعية الفعل العام و/أو النصوص التشريعية وهذا ما يوضحه الجدول رقم (3-15).

الجدول رقم (3-15): تطور مؤشر فعالية الإطار القانوني في تسوية المنازعات في الجزائر

السنوات	2011/2010	2012/2011	2013/2012	2014/2013
الرتبة/عدد الدول	139/93	142/109	144/132	148/116
قيمة المؤشر	-	3.0	2.6	3.1

Source :the Global Competitiveness Report(2010-2014) :World Economic Forum، le 18/02/2016

يشير الجدول إلى تدني قيم المؤشر والتي لم تتعدى حدود 3%، وهذا دليل على أن الإطار القانوني في الجزائر يتميز بالتلاعب ولا يتبع الإجراءات الشفافة والمحايدة في تسوية المنازعات (فالقيمة 1 تعني إطار قانوني غير فعال وهو موضوع تلاعب، والقيمة 7 تعني أن الإطار القانوني فعال ويتبع الإجراءات الشفافة والمحايدة)، فالبطء والتعقيد الشديد في إجراءات التقاضي يعني انخفاض كفاءة القضاء، والتي تعتبر إحدى العقبات الرئيسة في تفعيل الأسواق نتيجة تأثيرها السلبي على دورة المعاملات والأموال في الاقتصاد.

6-صعوبة تنفيذ العقود التجارية في الجزائر:فعدد الإجراءات اللازمة لإنفاذ عقد ما، وكذلك المدة الزمنية اللازمة والتكلفة اللازمة لاستيفاء كل إجراء تتميز بالتعقيد، فعند قراءة معطيات الجدول رقم (3-16) نجد تراجع ترتيب الجزائر من المرتبة 61 عام 2007 إلى المرتبة 129 عام 2014 بالرغم من تقلص عدد الإجراءات من 49 إلى 45 إجراء والذي يعتبر مرتفعا مقارنة ببعض الدول، في حين نجد أيضا أن الفترة التي يتطلبها إنفاذ عقد قد وصلت لغاية 630 يوم، وبالتالي هذه الصعوبات تعتبر

عقبات أمام الاستثمار وهذا بسبب غياب الثقة في النظام القضائي الجزائري، مما يجعل الجزائر بحاجة إلى المزيد من الإصلاحات.

الجدول رقم (3-16):ترتيب الجزائر وفقا لمؤشر نفاذ العقود للفترة (2006-2014)

سنة التقرير	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الترتيب	-	61	117	125	123	127	122	128	129
عدد الاجراءات	49	49	47	47	46	46	45	45	45
الوقت بالأيام	407	397	630	630	630	630	630	630	630
التكلفة كنسبة من الدين%	28.7	10.3	17.4	21.9	21.9	21.9	21.9	21.9	21.9

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مجموعة من تقارير البنك الدولي المتعلقة بممارسة أنشطة الأعمال، من الموقع الالكتروني:http//arabic.doingbusiness.org/data-exploreeconomies/Algeria .

7- **غياب منظومة قانونية تكفل إقامة دولة الحق والقانون:** ما يلاحظ أن التعددية السياسية في الجزائر فرضت فعلا وجود قوانين تكفل بدرجة أولى حقوق المواطن سواء الحقوق السياسية (الحق في إقامة جمعيات وتأسيس الأحزاب السياسية،حرية الرأي والتعبير إلخ)، والحقوق الفكرية وكذلك الحقوق الاقتصادية والحقوق الاجتماعية(الحق في التعليم، الصحة)...، إلا أن ما يعاب عليها أن الدولة الجزائرية تركز فقط على طبقة دون أخرى، وهذا ولّد بدوره ما يعرف بالفئات المهمشة.

وبالرغم من أن ساحة التشريع في الجزائر شهدت تعديلات واسعة لتوفير البنية القانونية اللازمة لتفعيل اقتصاد السوق، ورغم أنه كانت هناك برامج وجهود لتحديث القضاء وزيادة قدراته، إلا أن مجمل الجهود التي بذلت في إطار الإصلاح التشريعي والقضائي، ولزيادة قدرة أجهزة التنفيذ لم تستطع أن تواكب زخم التحول الفعلي الذي كان يجري على أرض الواقع في مختلف قطاعات ومجالات النشاط الاقتصادي.

ويمكن الإشارة إلى أنه بالرغم من وجود العديد من القوانين والتشريعات في مختلف المجالات أحيانا في الجزائر تماثل تلك الموجودة في الدول المتقدمة، إلا أن إشكالية التطبيق الفعلي لها تجعلها كالجسد بلا روح وهذا يعتبر مؤشر جد خطير، فالواقع القائم أبعد ما يكون عن دولة القانون، بل عن النية في تحقيق شروطها، وهذا الاستنتاج ناجم عن المقارنة بين الإعلان السياسي والتجسيد القانوني. وعليه إذا لم تتمكن الجزائر من تحسين مستويات هذا المؤشر على الصعيد العربي على الأقل، فستبقى بعيدة جدا عن المستويات العالمية، خاصة أن هذا النوع من المؤشرات يعطي صورة للمستثمرين

الأجانب عن الأطر القانونية والضابطة التي من شأنها أن تضعف مساهمة الأجانب الدخول إلى السوق الجزائرية سواء على الصعيد الإنتاجي أو التسويقي أو المالي.

الفرع الثاني: مؤشر السيطرة على الفساد(Control of Corruption)

يقيس هذا المؤشر الفساد بين المسؤولين الحكوميين، والفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية، ومدى تقديم أموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، وكذلك مدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة المدنية.

إن نتائج الجدول(3-17) تشير إلى وجود ممارسات منافية لروح المسؤولية في تولي المناصب وفي استغلالها لغير الصالح العام، هذا ما جعل قيم المؤشر كلها سالبة خلال فترة الدراسة من جهة، كما جعل ترتيب الجزائر بين دول العالم لم يتعدى 40% خلال الفترة (1996- 2014) من جهة أخرى، مما يدل على أن الجزائر لم تعقد العزم الحقيقي على محاربة ظاهرة الفساد التي قطعت العديد من دول العالم أشواطا كبيرة في محاربتها، باعتبارها ظاهرة تهدد السلم الاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي.

جدول رقم (3-17):

تطور مؤشر السيطرة على الفساد في الجزائر للفترة (1996-2014)

السنة	الترتيب المئوي بين دول العالم (0- 100)	تقدير جودة الحكم (- 2.5 إلى +2.5)
1996	33.17	0.48-
1997	-	-
1998	15.12	0.97-
1999	-	-
2000	14.15	0.95-
2001	-	-
2002	21.46	0.94-
2003	30.24	0.67-
2004	28.29	0.63-
2005	41.46	0.42-
2006	37.56	0.49-
2007	36.41	0.52-
2008	34.47	0.56-
2009	34.45	0.55-
2010	37.14	0.49-
2011	37.44	0.50-
2012	39.23	0.48-
2013	39.71	0.47-
2014	31.73	0.61-

Source : The world Bank : the worldwide Governance Indicators ; Country Data Report for Algeria, 1996-2014 , www.govindicators.org

من خلال الجدول نلاحظ أن هذا المؤشر عرف تحسنا ملحوظا بداية من سنة 2003، فبعدما كان يسجل قيما متدنية خلال السنوات (1998-2000-2002) وفي حدود معدل (-0.95) ، أصبح يتحسن شيئا فشيئا خلال السنوات الأخرى ليصل إلى المستويات المتوسطة وبمعدل (-0.50) في المتوسط، ويعود هذا التحسن إلى مسيرة ومضي الجزائر في طريق الإصلاحات التي من الممكن أن تعزز من السيطرة على الفساد، خاصة بعد تأكيد رئيس الجمهورية بشأن مكافحة الفساد في كلمته لدى افتتاح الدورة التاسعة لمنتدى الشراكة مع إفريقيا بقوله:" إن مكافحة الفساد والرشوة أضحت بالذات إحدى انشغالاتنا الرئيسية، ففي قارتنا أكثر من غيرها تنجر عن كل ارتشاء وتعاطي للفساد عواقب وخيمة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وقطع الفساد يقتضي التعبئة الفعالة والالتزام النشط لقاطبة البلدان الإفريقية، ناهيك عن مكافحة الرشوة". وفي خطاب ألقاه أمام عدد من القضاة في أكتوبر سنة 2009 توعد المتورطين في قضايا الفساد، والرشوة، ونهب المال العام مشددا أنه" لا بد من أن ينال كل ذي مفسدة جزاءه"، ومؤكدا في الوقت نفسه "أن الجزائر تخوض معركة حاسمة ضد الفساد لجميع صوره وأشكاله."

ومن جملة الإصلاحات والتدابير التشريعية المتخذة لردع الفساد في الجزائر نذكر ما يلي:

1-تعديل قانون الصفقات العمومية في سنة 2002 لغرض مكافحة الفساد المالي والقضاء على الرشوة، وإضفاء شفافية أكبر على عملية إسناد المشاريع العمومية، وقد تولى هذه المهمة خبراء جزائريون بالتنسيق مع هيآت دولية، مع مراجعة الإطار التشريعي وإعداد قوانين جديدة مثل مشروع قانون يتعلق بمحاربة الرشوة.

2-مصادقة الجزائر على الاتفاقية الإفريقية للوقاية ومكافحة الفساد عام 2003، وكذلك على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2004، وذلك بغرض تكييف التشريع الجزائري مع اتفاقية الأمم المتحدة ضد الرشوة والفساد، وكذلك الاتفاقية الإفريقية لمحاربة الرشوة والفساد.

3-تعتبر الجزائر عضو مؤسس في "فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا" التي أنشأت في 30 نوفمبر 2004 كرابطة إقليمية طوعية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

4-تأكيد الحكومة الجزائرية سنة 2004 من خلال برنامجها الحكومي بتكريس مبادئ الشفافية في الإدارة، والتأكيد على حق كل مواطن في الحصول على المعلومات ومعرفة آليات اتخاذ القرار، والالتزام بتوفير وتفعيل الأدوات التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

5-إصدار قانون مكافحة غسيل الأموال في 2005/04/05 والذي جاء بعد المخلفات الكارثية التي أحدثها بنك الخليفة بعمليات اختلاس وفساد مالي كبيرين.

6-قيام الجزائر بإعداد وإصدار قانون يترجم نصوص الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد على أرض الواقع وهو تحديدا القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 والمتعلق أساسا بالوقاية من الفساد ومكافحته، وقامت أيضا بإصدار المراسيم التطبيقية المتعلقة به[1]، هذا القانون تضمن مجموعة من التدابير للوقاية من الفساد ومكافحته منها:سن تدابير ترمي إلى ضمان النزاهة والشفافية في تسيير القطاع العام والخاص، ووضع أحكام تتعلق بتجريم مختلف أشكال الرشوة، بالإضافة إلى إخضاع الصفقات العمومية للمقاييس القانونية.

7- إقرار الجزائر مراسيم رئاسية لمواجهة الفساد المنتشر في جميع مستويات المجتمع وأغلب مؤسسات وهيئات الدولة، واعتمدت الحكومة مرسوما يحدد جردا للأملاك العقارية والمنقولة التي يملكها الموظف في القطاع العام، وأولاده القصر في الجزائر والخارج، ألا وهو المرسوم الرئاسي رقم06-414 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 والمتعلق بتحديد نموذج التصريح بالممتلكات، في حين يحدد المرسوم الرئاسي رقم 06- 415 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 كيفية التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم بالمادة السادسة* من قانون مكافحة الفساد، كالمدراء المركزيين ورؤساء الدواوين.

8-تشكيل الجزائر سنة 2007 عدة لجان متخصصة وفرق أمنية ووفود للسفر إلى الخارج للكشف عن الأموال المهربة واسترجاعها، وهي مهمة صعبة بسبب تمويه المتورطين في الفساد.

9- إنشاء هيئة وطنية لمكافحة الفساد تدعى الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بموجب المرسوم 06-413 [2] الصادر في 22 نوفمبر 2006، والتي تهدف إلى حماية النزاهة، وتعزيز مبدأ الشفافية، ومكافحة الفساد المالي والإداري بشتى صوره ومظاهره وأساليبه.

10-إنشاء المرصد الوطني لقمع الفساد والوقاية منه عام 2010 بموجب الأمر 10-[1]05 والذي أنشئ من أجل إضفاء الشفافية على الحياة الاقتصادية والإجراءات العمومية والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، المطبعة الرسمية، الجزائر، 08 مارس 2006، ص 04.

* إن الأشخاص المنصوص عليهم في المادة 06 من القانون 06-01 والمتعلق بالوقاية من الفساد هم كالأتي: رئيس الجمهورية، أعضاء البرلمان، رئيس المجلس الدستوري وأعضائه، ورئيس الحكومة وأعضائها، ورئيس مجلس المحاسبة، محافظ بنك الجزائر ، السفراء القناصلة، الولاة، رؤساء وأعضاء المجالس المحلية المنتخبة، القضاة.

[2] مرسوم رئاسي رقم 06-413 المؤرخ في 22 نوفمبر 2006 والذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادرة في 22 نوفمبر 2006.

11- انضمام الجزائر إلى آلية التقييم من قبل النظراء التي أقرتها النيباد والتركيز على أهمية الحوكمة في مكافحة الفساد.[2] بالإضافة إلى قانون العقوبات والقانون الخاص بالوظيفة العمومية واللذان شددا العقوبات على كل المفسدين، سواء عن طريق الاختلاس أو الاحتيال، أو سوء استخدام السلطة أو النفوذ.

ويأتي هذا التوجه الإيجابي لمحاربة الفساد وتعزيز الشفافية في إطار حرص الجزائر على تحقيق التنمية المستدامة، والحد من التبعات السلبية للفساد اجتماعيا واقتصاديا، والحد من هدر موارد الدولة، وتحقيق الاستغلال الأمثل لثمار الانفتاح والإصلاح الاقتصادي، واستقطاب المزيد من الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يعد قاطرة النمو الاقتصادي في الوقت الراهن.

وعلى الرغم من الإصلاحات السابقة والتشريعات التي صدرت للوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر، لم يرق هذا المؤشر طوال الفترة (1996-2014) إلى الوضع الجيد، حيث لم يسجل أي قيم إيجابية، وتعود الأسباب في ذلك إلى استمرار تفشي الفساد في الجزائر رغم تكتم السلطات الرسمية عن قضايا الفساد، وعليه يبقى الطريق طويلا في مشوار مكافحة الفساد بكل أنواعه، مما يشكل تحدي للحكومة الجزائرية، والتحدي الأكبر يكمن في تطبيق هذه الأنظمة التشريعية ووضعها موضع التنفيذ.

فظاهرة الفساد على صعيد الدولة الجزائرية لا تزال تشهد مستويات واسعة ويعود ذلك إلى عدة معيقات وهي:

-انتشار الصفقات الجائرة والعمليات المشبوهة جراء سوء إدارة الاقتصاد الوطني؛

-غياب الرقابة والمساءلة على الممتلكات العامة للدولة مما أدى إلى انتشار مظاهر الرشوة والاختلاس؛

- عدم فعالية أغلب الأنظمة والقوانين القادرة على مكافحة الفساد وغياب الإرادة في الإصلاح بسبب انتشار التهاون والسلوكيات السلبية؛

- انخفاض معدلات النمو الاقتصادي بسبب تفشي البيروقراطية وغياب الكفاءة وعدم محاولة إيجاد الحلول اللازمة لها؛

-الغياب الكلي لأبسط قواعد المراقبة الجيدة مما سمح للأفراد باتخاذ القرارات بدل المؤسسات المؤهلة لذلك، وهو ما أدى إلى استفحال داء الرشوة والفساد، ولعل قضية بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري لخير دليل على ذلك؛

[1] الأمر رقم 10-05 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010، يتمم القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق لـ 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، سبتمبر 2010، ص 16.

[2] عبد القادر خليل، **الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد (دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر)**، بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، 2009، ص 99.

-غياب القدرة على مراقبة كيفية استغلال الثروات الطبيعية خاصة المحروقات؛

-إصدار قوانين مناهضة للفساد مع عدم القدرة على التطبيق الفعلي لهاته القوانين، ذلك أن المشكل ليس في الترسانة القانونية بل في كيفية تجسيدها واحترامها؛

-عدم مصداقية هياكل الدولة وعدم قدرتها على مكافحة الفساد فعليا؛

-عدم توفير الحماية للمنددين والفاضحين للفساد وهو ما أدى إلى تفشي هذه الظاهرة.

-عدم نجاعة نوعية التسيير والتخطيط المعتمدين حاليا؛

-رمي مسؤولية معالجة الفساد على الجهاز القضائي رغم أن دور العدالة علاجي وليس وقائي؛

-نقص الإرادة السياسية لمكافحة الفساد وغياب الالتزام بمعالجة المشاكل التي تؤدي إلى استدامة الفساد. وكذلك نقص آليات المحاسبة، بالإضافة إلى غموض القوانين التي تحكمها؛

-عدم ملائمة العقوبة مع ردع الفساد وبطأ العدالة في الاستجابة للمخالفات.

ومن الدلائل التي تثبت استمرار انتشار الفساد والرشوة في الجزائر هو مؤشر الشفافية (مؤشر مدركات الفساد) الذي تختص منظمة الشفافية الدولية بإصداره في مختلف دول العالم، والذي يرصد درجة شفافية اقتصاد ما من خلال قياس مدى تفشي الفساد والرشوة بين موظفي القطاع العام، ورجال السياسة في الدولة، وأطراف الصفقات العمومية والتراخيص، وقد جاء ترتيب الجزائر في هذا المؤشر على النحو الذي يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (3-18):ترتيب الجزائر في مؤشر الشفافية

السنوات	الترتيب/عدد الدول	التنقيط
2003	133/88	2.6
2004	146/97	2.7
2005	159/97	2.8
2006	163/84	3.1
2007	179/99	3.0
2008	163/84	3.2
2009	179/99	2.8
2010	180/92	2.9
2011	178/111	2.9
2012	180/105	3.4
2013	177/94	3.6
2014	175/100	3.6

Source: Transparency International، www.Trancparency.org/index. Le 15/02/2016 .

على حسب منظمة الشفافية الدولية فإنه إذا أخذ المؤشر النقطة صفر فهذا يعني أن البلد فاسد جدا، أما إذا أخذ النقطة 10 (أو 100 لأنه في بعض الحالات يكون إجمالي التنقيط هو 100) فهذا دلالة على أن البلد نظيف جدا، وعليه يتضح من الجدول رقم (3-18) أن القيمة القصوى للمؤشر لم تتجاوز 3.6 من 10، كما أن ترتيب الجزائر في هذا المؤشر جاء متأخرا بين دول العالم، وهو ما يعني أن الجزائر في نظر المنظمات الدولية والمستثمرين هي من الدول ذات المستويات العالية من الفساد والرشوة، التي تمثل عقبة حقيقية أمام إقامة المشاريع الاستثمارية، وتؤدي إلى زيادة تكلفة إنجازها.

وما تنشره الجرائد اليومية في الجزائر من فضائح للفساد لدليل على شيوعه، سواء بين المسؤولين في الدولة، أو بين الموظفين العموميين المقدمين للخدمات العامة، من خلال الرشاوي التي يتلقونها مقابل تقديم الخدمات، وحتى في سلك القضاء، ويعود السبب في ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم الالتزام الكلي بتطبيق قوانين وتشريعات مكافحة الفساد.

ورغم أن العديد من قضايا الفساد في الجزائر لم يتم كشفها، إلا أن آثارها واضحة وملموسة في كافة القطاعات وعلى جميع المستويات، ورغم التعتيم الممارس من بعض الجهات الرسمية، وقلة الهيئات التي تعنى بالكشف عن الفساد وتقديم مرتكبيه إلى العدالة، إلا أن بعض قضايا الفساد المرعبة في العديد من القطاعات تمكنت الصحافة من الكشف عنها، وأصبحت معروفة لدى الرأي العام داخليا وخارجيا وحتى على المستوى الشعبي، ومن أهم قضايا الفساد التي تم الكشف عنها في السنوات الأخيرة نجد[1]: قضية بنك الخليفة، قضية البنك التجاري والصناعي، قضية الصندوق الجزائري الكويتي للاستثمار، قضية الفساد في قطاع الصحة، قضية مجمع طونيك (TONIC)، قضية الفساد في الطريق السريع شرق –غرب عام 2010، قضية الفساد في قطاع المحروقات.... بالإضافة إلى قضايا الفساد على مستوى المحاكم والتي لا تعد ولا تحصى.

[1] شعبان فرج ، مرجع سابق، ص 250.

المبحث الثالث : معوقات تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر

إن جملة الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية في مختلف مجالات إدارة الدولة والمجتمع، والتي تم التطرق إليها سابقا، تُبين أن هناك جهود تُبذل وإمكانيات تُسخر بغية تحسين نوعية الحكم وترشيده، إلا أن الواقع يفرض جملة من العراقيل ذات طبيعة سياسية، واقتصادية، وقانونية، واجتماعية والتي تقف حجر عثرة أمام مجهودات الجزائر، وتحول دون الوصول إلى التجسيد والتطبيق الفعلي للحوكمة الرشيدة.

المطلب الأول:المعوقات السياسية

إن الحديث عن المعوقات السياسية لتجسيد الحوكمة الرشيدة وتحقيق التنمية الاقتصادية، يتصل بالأساس في الحديث عن المؤسسات السياسية التي تعتبر بمثابة حاجز أمام تطور مسعى الخطوات الإصلاحية، وتحسين نوعية الحكم، في ظل ترسانة من القوانين والمشروعات المتبناة، والممارسات الفعلية التي هي في طريق مغاير تماما، ونوجز أهم هذه المعوقات في النقاط التالية:

ـ **انفصال النخب السياسية والمجتمعية عن قواعدها**: لقد ساهم الريع النفطي في الجزائر في خلق عقلية ريعية لدى النخبة الحاكمة، وصارت لديها نظرة خاصة للعائد بدون أي جهد وبكل الطرق مهما تكن مشروعة أو غير مشروعة، واكتسبت الطبقة السياسية بدورها تلك النظرة، إذ تراجع الفكر العقلاني لديها، وصعدت قيم الشطارة والنهب والاحتيال، وهكذا يأخذ الفساد السياسي شكل البحث عن الريع، ساعده في ذلك النظام السياسي الأحادي، والنمط الاقتصادي الموجه في مرحلة أولى، ثم الأوضاع السياسية والأمنية غير المستقرة، والفوضى الاقتصادية خلال العشرية الماضية، والتي وفرت المناخ الملائم لتطور سلوك البحث عن الريع، حيث صار لدى الجميع عقلية اللهث وراء الريع[1].

–**غياب التداول على الحكم**:ما من شك أن الوصاية التي مارستها المؤسسة العسكرية على الطبقة السياسية من خلال التدخل في المسار الانتخابي، بالتوقيف تارة وبتزكية ودعم المرشحين تارة أخرى، كان لها تأثيرها المباشر على عملية التداول التي تعد أهم مميزات الأنظمة الديمقراطية[2].

وعلينا هنا أن نفرق بين تداول الأحزاب والقوى السياسية المختلفة على الحكم، وتعاقب المسؤولين والرؤساءعلى دفة الحكم، فالأول يعني التناوب الحقيقي للبرامج والأفكار السياسية، والطروحات المتباينة وفق إرادة الشعب، أما الثاني فيشير إلى ظاهرة استبدال المسؤولين في إطار استمرارية الوضع القائم ولو بتغييرات شكلية في الأولويات والخطط والبرامج، والجزائر خلال العقد الماضي لم تشهد

[1] محمد حليم ليمام، **ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر**، مجلة المستقبل العربي، 2011 ، ص 56.

[2] مزرود حسين، مرجع سابق، ص 373.

تداولا حقيقيا بقدر ما شهدت تعاقب المسؤولين والرؤساء، دون المساس بجوهر السلطة الحاكمة التي ظلت واحدة طيلة عقد من الزمن، ولم يطرأ عليها تغيير فعلي[1].

-**هشاشة الأحزاب السياسية:** فالحزب السياسي الذي ليس له القدرة على خلق ديناميكية سياسية، والذي لا يستطيع أن يساهم في تطوير مبادئ الديمقراطية، لا يعول عليه أن يكون مؤسسة للتنشئة السياسية، كما أن نشاطات الأحزاب السياسية في الجزائر تعرف بـ"المناسباتية"، أي أنها تنشط خلال مناسبات الانتخابات، وتعمل على تحريك الحزب من أجل الوصول إلى مراكز سياسية، بهدف تحقيق أغراض شخصية وليس لتمثيل القاعدة الشعبية التي انتخبتها[2].

-**اختلال تنظيم وتوزيع سلطات الدولة:** كرس دستور 1989 مبدأ الفصل بين السلطات، لكن يظل هذا المبدأ في الدستور الجزائري الغائب الأكبر في تكريس دواليب الحياة السياسية الشفافة، إذ سمح غياب هذا المبدأ بظهور الفوضى والتداخل بين مختلف الوظائف التشريعية والتنفيذية والقضائية، حيث يلاحظ السيطرة شبه المطلقة على الجهاز القضائي من قبل السلطة التنفيذية، على الرغم من تكريس مبدأ استقلالية القضاء الذي تناوله دستور 28 نوفمبر[3]1996 ، والمعروف أن السلطة القضائية المستقلة هي من أهم أركان الشفافية، لأنها تساعد على ضمان المساءلة، والقابلية للمحاسبة، وحماية المواطن، كما نجد في كثير من الأحيان أن الجهاز التنفيذي يقوم بسن القوانين والمراسيم، ونجد الرئيس يتدخل في السلطة القضائية وغيرها من الصلاحيات المتداخلة التي بقيت إحدى المسائل العالقة في الدستور الجزائري.

-**وجود قناعة لدى الشعب الجزائري** بأن أعضاء البرلمان والذين من المفروض أن يمثلوا انشغالات الأمة لا يعلمون من التشريع إلاً رفع اليد أو خفضها، فهم يمثلون مصالح شخصية لا غير، كما أن البرلمان صار وجهة الانتهازيين الفاسدين الذين يبحثون عن الجاه بعد المال، فهذه الوضعية دفعت بالمواطنين إلى فقدان الإحساس بالحرية السياسية، التي تتجمع حول فكرة أساسية هي حق المواطنين في المشاركة، والحكم في الشؤون العامة للدولة، بحسبان أن السيادة هي للشعب مصدر للسلطات جميعا[4].

-**التدخل والسيطرة الحكومية على عمل المجتمع المدني:** بالرغم من أن الخطاب السياسي يقر بأهمية دور ومشاركة المجتمع المدني، إلا أن التشريع الجزائري يفرض مزيدا من القيود الإدارية ورقابة على

[1] إسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002، ص 98.

[2] مراد مولاي الحاج، مرجع سابق، ص 242.

[3] عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 106.

[4] محمد وارث ، **الفساد وأثره على الفقر :إشارة إلى حالة الجزائر**، دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جانفي 2013، ص 98.

تأسيس، وعمل، وأنشطة، وتمويل الجمعيات أكثر من توفيره آليات لتنشيط، وتفعيل، وتوسيع دوره في المجتمع. كما أن الدولة الجزائرية تتعامل مع منظمات المجتمع المدني بدرجة عالية من الريبة والتوجس في الأدوار التي تباشرها، فهي تخشى من أن يمتد نشاطها بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى المجال السياسي، وهذا التوجس يمثل قيدا على فرص التطور الطبيعي لمنظمات المجتمع المدني في دفع عمليات التغيير والتنمية الاجتماعية والسياسية معا[1].

-**غياب الإرادة السياسية:** لم تصل الجزائر إلى نتيجة مهمة في مجال الحوكمة وهذا يرجع أساسا لغياب الإرادة السياسية الحقيقية لتنفيذ هذا المسعى وجعله مادة دسمة لتغذية الخطابات، فمثلا السلطات الجزائرية والطبقة السياسة عادة ما تحول ملف الفساد إلى ورقة سياسية تدعمها خطابتها لتغطي عجزها عن تقديم أي برنامج مقنع قادر على التغيير، وحتى لو كانت هناك بعض المساعي النبيلة والجادة، إلا أن هناك دوما أيدي خفية من الداخل أو الخارج تعمل دوما في الاتجاه المعاكس.

- **عدم اهتمام القيادة السياسية بمحاربة الفساد:** إن القيادة السياسية هي القدوة والمثل لباقي مسؤولي الدولة، فلا بد أن تكون هي السباقة في مكافحة الفساد، وتزداد الطامة عندما يشترك القادة أنفسهم في أعمال الفساد، أو عندما يتغاضون عن مثل هذه الأعمال لأقاربهم أو أصدقائهم[2]، وهذا هو الملاحظ في الجزائر، حيث هناك لا مبالاة للفساد من رأس هرم السلطة، الأمر الذي أدى إلى إضعاف دور الدولة، وقوض إرساء دعائم الحكم الراشد المبنية على الشفافية والمساءلة والتنافسية، وزاد من حدة الفقر وانعكس سلبا على مسار التنمية[3].

-**غياب أدوات الرقابة والمساءلة** إن لم نقل انعدامها تماما، خاصة أن النظام السياسي الجزائري هو نظام شبه رئاسي يأخذ من النظام البرلماني بدرجة كبيرة، وهذا ما يفتح سيطرة السلطة التنفيذية المكونة من رئيس الجمهورية ومجلس الحكومة، لأن تشكيلة الحكومة هي نفسها تشكيلة البرلمان، وبالتالي لا يستطيع هذا الأخير أن يرفع أدوات الرقابة في وجه الحكومة، وهنا تسقط أحد مؤشرات الحوكمة الرشيدة وهي المساءلة[4].

- **تعثر العمل الجمعوي في دعم مساعي التنمية والتنشئة السياسية:** وهذا بفعل عدم احترام الرسالة الحقيقية للعمل وأهدافه، وذلك باحتواء العمل الجمعوي من طرف الأحزاب بتوجيه نشاطه لأغراض تخدم غايات حزبية وانتخابية، حيث تحولت إلى مكاسب خدمات ودعاية، إضافة إلى العديد من

[1] علي الدين هلال، نيفن مسعد، **النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير**، الطبعة الخامسة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010، ص 178.

[2] محمد وارث، مرجع سابق، ص 88.

[3] نفس المرجع السابق، ص 97.

[4] محمد حليم ليمام، مرجع سابق، ص 60.

الاكراهات والعوائق القانونية ،والإدارية، وغياب الاحترافية في العمل الجمعوي، وقلة الوسائل، وشح الموارد والأطر، وانحصار تواجد هذه التنظيمات في مناطق حضرية وضمن فئات اجتماعية محددة[1].

المطلب الثاني:المعوقات التشريعية والقانونية والإدارية

هناك معوقات تشريعية وقانونية وإدارية تحول دون الوصول إلى التجسيد الميداني للحوكمة الرشيدة في الجزائر، وتتمثل في العناصر التالية:

-**عدم التزام الحكومة الجزائرية بتطبيق جميع القوانين** التي تم تشريعها وصدورها في الجريدة الرسمية، فإشكالية التطبيق لها تجعلها كالجسد بلا روح، فبعض القوانين بقيت حبرا على ورق وقيد التنفيذ في انتظار دائما صدور القوانين التنظيمية، وهذا موجود في كثير من مناحي الحياة وقد يصعب إحصاؤها. ومعروف أن العمل التشريعي لا يكون مجديًا إن لم يقترن بالتطبيق، ففي غياب التطبيق ينعدم التأثير الحقيقي على حياة المواطنين الذين يفترض أنهم المستفيد الحقيقي من القوانين التي يتم إصدارها.

-**اغتراب عملية التشريع والاتجاه إلى تقليد تجارب الإصلاح الأجنبية:** العديد من التشريعات التي تزخر بها الأنظمة القانونية في الجزائر هي اقتباس من القانون الفرنسي في أغلبها، دون تكييف ملائم لواقع وأوضاع المجتمع الجزائري، فهذه التشريعات تصدر دون أن تستند على دراسات وتحليلات تشخيصية لاحتياجات المجتمع، وينتج عن هذا ضعف في الملاءمة في النصوص التشريعية لواقع ومشكلات المجتمع الجزائري، مما يؤدي في النهاية إلى عدم فعاليتها.

كما أن العديد من المفاهيم والأساليب الإدارية التي درجت عليها المؤسسات في الدول المتقدمة، والتي يتجه الفكر الإداري إلى الأخذ بجدواها وفعاليتها، بالإضافة إلى سياسات الإصلاح الاقتصادي هي غير صالحة في الجزائر، فالأساليب الإدارية ليست مجرد أدوات يتم نقلها دون مراعاة خصوصية كل دولة من جميع النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

-**ضعف الصناعة التشريعية** بالرغم من أن ساحة التشريع في الجزائر شهدت تعديلات واسعة لتوفير البنية القانونية اللازمة لتفعيل اقتصاد السوق، لكن مجمل الجهود التي بذلت في الإصلاح التشريعي، والقضائي، ولزيادة قدرة أجهزة التنفيذ، لم تستطع أن تواكب زخم التحول الفعلي الذي كان يجري على أرض الواقع في مختلف قطاعات ومجالات النشاط الاقتصادي، فضلا عن هذا فالكثير من أعضاء البرلمان يفتقرون إلى المقدرات اللازمة للمناقشات المتعمقة لمشروعات القوانين وتعديلاتها، كما أنه في الكثير من الحالات تخرج من السلطة التشريعية قوانين تتناقض بشأنها الآراء[2].

[1] هناد عبيد، **أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر**، في مجموعة من المؤلفين، التحول الديمقراطي في المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2006، ص151.

[2] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 55.

-**غياب المشاركة وضعف الإعلام التشريعي:**تصدر التشريعات في الجزائر ويكتفي بنشرها في الجريدة الرسمية للدولة، دون أن يساند هذا برامج وجهود لأخذ رأي ومشاركة الأطراف ذات العلاقة، مما أدى إلى ضعف في القبول لهذه التشريعات.

-**ضعف الرقابة التشريعية:** ومثال ذلك عدم إجبار البرلمان الحكومة بتقديم دوري لقانون ضبط الميزانية، وهو حق يضمنه له الدستور، والذي يتيح له الرقابة على تنفيذ الميزانية ومدى التزام السلطة التنفيذية بما أقره، من خلال تصديقه على قانون المالية، فهذا القانون لم يقدم منذ سنة 1981 إلى غاية سنة 2010 أين تم تقديم تسوية الميزانية لعام 2008، وفي سنة 2012 تم تقديم تسوية الميزانية لعام 2009.

- **كثافة التشريع مقابل ترهل الانضباط المجتمعي:** تعتبر الجزائر دولة كثيفة التشريع، بمعنى الإفراط في الاعتماد على التشريعات كأداة للتنظيم، والضبط، وحل المشكلات التي تعترض مسيرة المجتمع وتنفيذ السياسات التي تتبناها الدولة، ورغم هذا هناك ترهل في الضبط الاجتماعي، فكثرة التشريعات هذه أدت إلى صعوبة إنفاذها، بسبب عدم وجود أعراف اجتماعية مساندة لها، وكذلك غياب روادع قوية، وعدم وجود جهاز قضائي عادل، وعدم وجود جهاز حكومي قوي يملك قدرات التنفيذ الكفء والفعال.

-**وجود نقائص في بعض القوانين:** فعدم وضوح وتحديد مضمون القوانين يتيح الفرصة للالتفاف حولها والتلاعب بها، ومثال ذلك قانون الصفقات العمومية الذي يعطي صلاحيات واسعة للمسؤولين لإبرام صفقات بالتراضي في حالات استثنائية كالاستعجال، والتي عادة ما ينتج عنها تقديم رشوة.

-**انتشار الفساد وتآكل منظومة النزاهة:** تعاني الدولة الجزائرية ومختلف إداراتها استمرار تفشي ظاهرة الفساد، والتي تشكل نقاطا سوداء كلما أردنا الحديث عن توجيه جهود التنمية في الجزائر بالرغم من تكتم السلطات الرسمية عن قضاياه، حيث أصبح بمثابة قاعدة عامة تسير عليها معظم هيئاتنا المحلية والوطنية، ويعود السبب في ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم الالتزام الكلي بتطبيق قوانين وتشريعات مكافحة الفساد، على غرار الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي لم يتم تفعليها منذ 2006 إلى غاية سنة[1] 2011، بالإضافة إلى نقص الردع عن طريق العقاب وتساهل الدولة مع مرتكبي الفساد ما شجع التمادي في نهب المال العام والاستهانة بالقانون، وكذلك عدم مساءلة ومحاسبة المسؤولين الحكوميين المتورطين بشكل صارم في قضايا الفساد، والمساس بأمن الدولة، ونهب الممتلكات العامة، كما حدث مع قضيتي بنك الخليفة وسوناطراك مثلا، مما يدل على أن أول شخص يتجاوز القانون هو المسؤول قبل المواطن، أضف إلى ذلك عدم فعالية بعض الهيئات الرقابية وعلى رأسها المجلس الوطني للمحاسبة الذي أعيد إحياء صلاحياته سنة 2010.

[1] محمد وارث، مرجع سابق، ص 88.

-ترهل الجهاز الإداري: إن بيئة الإدارة المحلية الجزائرية ما زالت تعتمد في تعاملها مع البيئات الأخرى الاجتماعية والاقتصادية بالإرث الإداري والتنظيمي الموروث، وسلوك القيادة البيروقراطية ما زال يستند على الأسلوب التقليدي القائم على سد الثغرات، واتخاذ شكل رد الفعل في التعامل مع الأوضاع الجديدة، عوض الاعتماد على مدخل إدارة التغيير، وكل هذا أنتج الرداءة والفساد لواقع الإدارة المحلية[1]، الأمر الذي ساهم في تدني مستوى خدماتها، ضف إلى ذلك أن الأساليب الإدارية الجزائرية منقولة من دول أخرى دون مراعاة ضرورة إحداث تغييرات في أنماط السلوك الإداري(تجاهل العوامل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والبيئية ذات التأثير العميق على الإدارة الجزائرية) ، وكما هو معروف أن المفاهيم والأساليب الإدارية يعتمد نجاحها في المقام الأول على توفر المناخ والظروف البيئية الملائمة، كما يعتمد على القدرة الإدارية في استخدامها وهذا ما لم يكن موجودا في الجزائر.

-الخلاف والاستقطاب حول ماهية الإصلاح، ومعارضة بعض الفاعلين الداخليين(الوطنيين) لسياسات الإصلاح: بداهة أن أي عملية إصلاحية تنموية تحتاج إلى قرار سياسي، لكن انقسام الشارع الجزائري حول شكل واتجاه الإصلاح المطلوب يجعل هذا القرار المطلوب مستحيلا، ثم إن هذا الانقسام سرعان ما يتحول إلى نوع من الاستقطاب السياسي الحاد يجعل الاتفاق الشعبي على هذه الإصلاحات، ناهيك بنجاحها أمرا صعبا، وبناء عليه فإن الخلاف والاستقطاب السياسي يصبحان أول عائق أمام المحاولة الإصلاحية التنموية، فعلى الصعيد الاقتصادي مثلا هناك من ينادي بدور أكبر لاستثمارات القطاع الخاص في دفع عجلة التنمية، وهناك جهة معارضة تنادي بتقليص دور هذا القطاع.

ورغم أن عملية الإصلاح والتغيير مدعومة وإن يبدو من قبل الجميع، إلا أنها تظل هناك جماعات معارضة (الفئة المقاومة للتغيير) لهذه العملية على الصعيدين الداخلي والخارجي، التي تهدف إلى المحافظة على منافع الريع، من خلال رؤية قصيرة المدى التي تتغطى بستار الدفاع عن المنافع الوطنية، مع العلم أن المنافع الوطنية ليست احتكارا لأي شخص[2]. فمثلا بالنسبة لإصلاح البيروقراطية الحكومية، فللمجتمع ككل مكاسب من إصلاحها، لكن الظروف الشخصية لمئات الألوف من العاملين في الجهاز الحكومي ستقف عائقا باعتبار أن القضاء على الواسطة في الترقيات، وربط المكافآت بالإنتاجية، التشدد في الالتزام بالنظام والحضور، جميعها يضر بالمصالح الشخصية لهؤلاء، وكذلك الحال أيضا بالنسبة إلى التجار، فإن تطبيق مبادئ الشفافية في المناقصات مثلا لا يبدو جذابا بعد استثمارهم سنين طويلة في العلاقات الشخصية، وفي فهم دهاليز البيروقراطية الحكومية[3].

[1] قاسم ميلود، مرجع سابق، ص 82.

[2] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 37.

[3] حجازي عبد الحميد الجزار، مرجع سابق، ص 123.

المطلب الثالث:المعوقات الاقتصادية والاجتماعية

يمكن تسليط الضوء على أهمها من خلال النقاط التالية:

-**انفراد الحكومة الجزائرية بسلطات إدارة السياسات الاقتصادية:** لقد سيطرت الدولة الجزائرية ولعدة عقود على عملية التنمية، حيث مثلت النفقات والاستثمارات العامة المصدر الرئيسي لبعث الحيوية في الاقتصاد الوطني، ونتيجة لذلك فقد زاد حجم القطاع العام والموازنة العامة والتوظيف العام، وظهور الاقتصاد المتخم باللوائح والتدخل المركزي، إلى جانب نظام بيروقراطي للإدارة يعتمد على الرقابة والتوجيه المركزي، مع محدودية المساءلة العامة، وقد شكلت هذه الظروف عوائق للتنمية والنمو، كما أدت هيمنة الدولة على كافة جوانب الحياة إلى تهميش دور القطاع الخاص والمجتمع المدني في عملية التنمية، ذلك أن الحكومة الجزائرية غالبا ما تنفرد بالتخطيط، والإعداد، والتنفيذ والرقابة، والتصحيح للسياسات الاقتصادية دون مشاركة من طرف القطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني والتي تعتبر من أهم فواعل التنمية والحوكمة، إلا في حالات استثنائية كحالات الأزمة، والتي من المفترض أن تكون المشاركة بصفة مؤسسية ومستديمة.

-**المركزية الشديدة التي تدار بها السياسات الاقتصادية:** تدار السياسات الاقتصادية في الجزائر من طرف الدولة ويتم تنفيذها من قبل الوزراء (قمة الجهاز الحكومي)، ولأن الكثير من السياسات تتركز في يد الوزير، يترتب على تغيير الوزراء تغييرات واسعة في سياسات الوزارة، وهذا لعدم وجود وظيفة الوكيل الدائم للوزارة، ويترتب على ذلك عدم الاستمرارية في السياسات والبرامج، فهناك الكثير من البرامج والمشاريع توقفت بسبب تغير شخص الوزير[1] .

-**تزايد حجم الاقتصاد غير الرسمي**: يقصد به كذلك الاقتصاد الموازي، وهو اقتصاد لا يخضع للرقابة الحكومية، ولا تدخل مدخلاته ومخرجاته في الحسابات الوطنية، ولا يعترف بالتشريعات الصادرة، ويقع جزء لا يستهان به من الأنشطة الاقتصادية خارج نطاق الاقتصاد الرسمي، وذلك راجع إلى أن تكلفة الانضواء تحت الإطار الرسمي تفوق المنافع أو المزايا المرتبطة به[2]. والسوق غير الرسمي في الجزائر تنامى بشكل مخيف بعد سنة 1990 فيما يخص سوق السلع والخدمات، أو سوق العمل، وحتى السوق النقدي الذي فقد سيطرته على بعض الجوانب النقدية في البلاد، والعامل الرئيس الذي تسبب في ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر هو النظام الاقتصادي الذي تبنته الحكومة الجزائرية بعد الاستقلال،

[1] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 37.

[2] ملاك قارة، **إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب :المكسيك، تونس والسنغال**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 38.

أي النظام الاشتراكي المسطر المتميز بمركزية القرارات، وتدعيم الدولة للأسعار خصوصا منها المواد الاستهلاكية، كذلك ما نجم عن تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي وعوامل أخرى هي كالتالي[1]:

-النمو الديمغرافي الذي ولد ارتفاعا ملحوظا في عدد العاملين؛

-التراجع الشديد في عدد العاملين بالقطاع نظرا للتحديث السريع للاقتصاد؛

-الجمود الشديد في سوق العمل الذي بطبعه أثر على إمكانية التوظيف، الفصل، الأجور، عقود العمل...إلخ؛

-الزيادة على الإقبال على العمل في القطاع غير الرسمي لما يتصف به من خصائص مميزة (سهولة الاندماج فيه، عدم تطلب المستويات عالية التكوين...).

وهذه الظاهرة في الجزائر أدت إلى تخفيض حصيلة الضرائب، وأثرت سلبيا على سياسات الاستقرار الاقتصادي(تشوه المعلومات، زيادة معدلات البطالة، تخفيض معدلات النمو الاقتصادي)، وسلبيا على توزيع الموارد.

-**شيوع الانتهازية والفساد في تعاملات القطاع الخاص:**أفرزت سياسات الانفتاح والتحول نحو اقتصاد السوق أنماطا من الممارسات في القطاع الخاص يغلب عليها طابع الانتهازية والفساد والغش، حيث أصبحت الشركات الكبرى التي لها أوضاعا احتكارية تحاول الحفاظ عليها صورا مختلفة من الفساد في علاقاتها مع أجهزة الدولة، بالإضافة إلى تدهور منظومة القيم والمبادئ والأخلاقيات الحاكمة لتعاملاتها، وتآكل اعتبارات الثقة التي يقوم عليها في اقتصاد السوق[2].

-**ضعف التنسيق الداخلي في الحكومة:** فهناك تعارض وتضارب في السياسات التنموية والاقتصادية، يعكس ضعفا شديدا في التنسيق بين الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى الاقتصادية المعنية بهذه السياسات، وقد برزت مشكلة التنسيق الحكومي للسياسات الاقتصادية والتنموية في الجزائر، وتزايدت وطأتها بصورة كبيرة، وعطل التضارب بين الأجهزة فاعلية الكثير من البرامج والسياسات التي تعتمد على تضافر وتكامل عمل أطراف وأجهزة عديدة.

-**قصور المتابعة المرحلية خلال التنفيذ، وقصور عمليات التقييم للنتائج والآثار:** أحد العراقيل في إدارة السياسات العامة يتمثل في قصور عمليات المتابعة المرحلية خلال التنفيذ، والتعرف على المشكلات والمستجدات التي تظهر خلال وضع السياسة موضع التطبيق الفعلي لحلها ومعالجتها، والسيطرة عليها، كما يتمثل هذا القصور في الضعف الشديد في وسائل ومؤشرات قياس النتائج والآثار التي تترتب على تطبيق سياسة أو برنامج معين، وبالتالي عدم إمكانية التقييم الموضعي لها في مرحلة مبكرة وفي توقيت مناسب، بما يمكن من السيطرة (بقدر ما) على النتائج والآثار.

[1] Phillippe Adair**, L'économie informel au Maghreb**, Communication au colloque International au Maroc, 17-18 Avril 2003.

[2] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 54.

-**الطبيعة الريعية للاقتصاد الجزائري:** إن الاقتصاد الجزائري يقوم على إستراتيجية استنزافية للثروة البترولية والغازية، فهو يتميز بتبعية لعائدات البترول والتي تشكل حوالي 98 %من قيمة صادراته،هذه الإستراتيجية لا تراعي محدودية الاحتياطات، وضرورة استخلافها، والكفاءة في تخصيص عائداتها، والعدالة في توزيع منافعها وحماية حقوق الأجيال القادمة فيها، لذا فإن هذا الوضع القائم على سياسة التوسع في التسويق على حساب إستراتيجية التصنيع المتنامي لهذه الثروة، جعل الاقتصاد الجزائري رهن الإيرادات الريعية المتحققة في الأسواق الدولية، فمثلا الهبوط السريع في أسعار الطاقة منذ منتصف العام 2014– من حوالى 100 دولار للبرميل إلى أقل من 40 دولاراً منذ بداية العام 2016 – أرهق مالية الجزائر إلى حدّ كبير، ما جعل البلاد تعاني من استياء شعبي، واحتجاجات متواصلة ضد الخلل السياسي وسوء الحوكمة الناتج عنه، وكل هذا يؤثر في فعالية تحسين مستوى التنمية.

-**انتشار الفقر**:إن حالة التهميش والفقر والتدهور المستمر لأوضاع الطبقة الوسطى ظل يشكل حالة تهديد للاستقرار السياسي، والاجتماعي في الجزائر، على اعتبار أن كل من الاستقرار السياسي والاجتماعي يشكلان ضرورة ماسة لنجاع مشروع عملية الإصلاحات وترشيد الحكم.

- **غياب الثقافية المدنية والحس المدني وانتشار الأمية** لدى فئات متعددة من المجتمع، والمستوى التعليمي المحدود، إضافة إلى الصراعات ذات الخلفية الثقافية، واستخدام كل هذه التناقضات واستغلالها بهدف تحقيق أغراض سياسية بحتة، تؤدي بالضرورة إلى تكوين عائق يقف أمام تبني مشروع ديمقراطي وتعزيزه.

يمكن القول أن تجاوز هذه المسببات والمعوقات في السنوات القادمة يعتبر بمثابة وضع الدولة بمؤسساتها المختلفة على المسار الصحيح الذي يوصل نحو الحكم الرشيد بشكل يحقق النتائج المترتبة عليه والتي تصب في مصلحة الاقتصاد الوطني، وتحقيق مستويات مرتفعة من التنمية الاقتصادية والبشرية.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل وجدنا أن الجزائر كانت سباقة لتبني سياسة الحكم الراشد في إطار الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا " النيباد"، كما اشتركت في الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء والتي تعنى بتقييم الحكم الراشد في الدول الإفريقية.

وقد أظهر تحليل وضع الجزائر في مؤشرات الحوكمة الرشيدة التي يصدرها البنك الدولي خلال سنوات الفترة الممتدة من عام 1996 إلى عام 2014 إلى التدهور والقيم السلبية لكافة المؤشرات، وعلى الرغم من تبنّي الحكومة الجزائرية للكثير من الإصلاحات والتي كان الغرض منها تعزيز ودعم الحوكمة الرشيدة إلا أن أداء الجزائر في مؤشرات الحوكمة الرشيدة ما زال أقل من المأمول، وهذا راجع إلى استمرار العمل بحالة الطوارئ، إلى جانب عدم استقلالية القضاء، وكذلك تفشي مظاهر البيروقراطية والرشوة والفساد.

كما بينا في هذا الفصل المعوقات الأساسية التي عرقلت من إمكانية الوصول إلى الحكم الراشد في الجزائر، والتي تمثلت في تدهور الوضع الأمني، وعدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، والفساد الإداري والمالي، والترهل الوظيفي، وتضخم حجم القطاع العام والبيروقراطية الإدارية، وهذه العوامل مجتمعة فضلا عن عوامل أخرى عملت بشكل أو بآخر على تقويض مفهوم الحوكمة الرشيدة والذي كانت له انعكاساته على مستوى التنمية الاقتصادية، وهذا ما نحاول التطرق إليه في الفصل الموالي.

الفصل الرابع:

العلاقة بين مؤشرات الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية في الجزائر للفترة(1996-2014)

-بين النمذجة ومتطلبات التفعيل-

تمهيد:

من أجل معرفة انعكاسات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر، سنقوم باختيار بعض المتغيرات الاقتصادية والتي تعكس، ولها علاقة في نفس الوقت بإحداث التنمية الاقتصادية، ومن ثم نقوم بمحاولة ربط التطور الذي حدث في هذه المتغيرات بمؤشرات الحوكمة، كما سنحاول معرفة هذا التأثير من خلال النمذجة القياسية، ببناء نموذج قياسي يرتكز على مؤشرات الحوكمة الرشيدة الستة ومؤشر التنمية الاقتصادية.

ورغم تنوع المناهج القياسية المستخدمة في تقدير النماذج القياسية، وقع اختيار الباحثة على طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS)، والذي ستحاول الباحثة من خلالها فحص أثر تطبيق الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر، ناهيك عن تقديم جملة من المتطلبات التي قد تكفل إصلاح وتفعيل الحوكمة وتعزيز دورها التنموي.

وعلى هذا الأساس يتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: قراءة لمؤشرات التنمية الاقتصادية في الجزائر وعلاقتها بالحوكمة الرشيدة.

المبحث الثاني: منهجية الدراسة القياسية لأثر مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (1996-2014).

المبحث الثالث: متطلبات تفعيل تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر لأجل تعزيز التنمية.

المبحث الأول: قراءة لمؤشرات التنمية الاقتصادية في الجزائر وعلاقتها بالحوكمة الرشيدة

يساعد تطبيق الحوكمة الرشيدة على الانتقال إلى نتائج وسياساتٍ اقتصادية أفضل، ولهذه الأسباب حاولت الجزائر تبني مفاهيمها وخصائصها وذلك بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، وعليه سنحاول في هذا المبحث أن نقوم بقراءة لبعض مؤشرات التنمية الاقتصادية والمؤشرات المؤثرة فيها، وفي نفس الوقت ربطها ببعض آليات الحوكمة الرشيدة، وذلك في ظل الإصلاحات الاقتصادية والسياسية والإدارية والقانونية التي طبقتها الجزائر والتي تصب في مفهوم الحكم الراشد.

المطلب الأول: التنمية من منظور اقتصادي

يعتبر تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر الانشغال الرئيسي لمختلف الحكومات المتعاقبة خاصة منذ بداية التسعينات، حيث كان لانهيار أسعار البترول مع نهاية الثمانينات آثار سلبية كبيرة على الاقتصاد الجزائري، لذلك راهنت السلطات العمومية على التنمية الاقتصادية كقاطرة أولى لتجاوز الاضطرابات الاجتماعية والأمنية، ولخلق مصداقية للهيئات الرسمية في ظل مؤشرات كانت تنذر بانهيار مؤسسات الدولة، واستمر الرهان على التنمية الاقتصادية للفترة (2000–2014) وذلك من أجل النهوض بمعدل النمو الاقتصادي وتحقيق معدلات مرتفعة للاستثمار سواء المحلي أو الأجنبي وتخفيض معدلات البطالة.

الفرع الأول: النمو الاقتصادي

يمثل معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي أحد المؤشرات المهمة لأداء التنمية، باعتبار أن الدخل يمثل أحد الوسائل الرئيسية لإشباع الحاجات الأساسية، غير أنه لا يعكس أو يشير إلى درجة التفاوت في الدخول لذلك ينبغي أن يدعم بمؤشرات مكملة أخرى.

عرفت الجزائر تطورات عديدة اتسمت بالتداخل والتشابك في مجمل المجالات السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والاجتماعية والتي كان لها انعكاسات على النمو الاقتصادي، فمن خلال البيانات الموضحة في الجدول رقم (4–1) يمكننا إدراك أن النمو الاقتصادي كان يعرف معدلات متدنية من النمو ومتذبذبة أحيانا، إذ سجل معدلا يقدر بـ 4.1% للعام 1996، وهذا المعدل عاود الانخفاض ثم الارتفاع تارة أخرى حتى بلغ مقدار 5.6 %سنة 2002، وسجل معدل 7.2 % كأقصى حد وذلك في سنة 2003، وبعد سنة 2005 لم يتعدى معدل النمو في الناتج نسبة 4%.

جدول رقم (4-1): تطور معدل نمو إجمالي الناتج المحلي في الجزائر للفترة (1996-2015)

السنة	معدل النمو	السنة	معدل النمو
1996	4.10	**2006**	1.7
1997	1.10	**2007**	3.4
1998	5.10	**2008**	2.4
1999	3.20	**2009**	1.6
2000	3.80	**2010**	3.6
2001	3.00	**2011**	2.9
2002	5.6	**2012**	3.4
2003	7.2	**2013**	2.8
2004	4.3	**2014**	3.8
2005	5.9	**2015**	3.9

المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي: من الموقع: http://data.albankaldawli.org/indicator
تاريخ التحميل:2016/08/08 على الساعة 22:55.

وترجع هذه النتائج المسجلة من خلال ربطها ببعض مؤشرات الحوكمة إلى ما يلي:

عرفت سنة 2001 وما قبل مستويات متدنية من النمو، ويرجع ذلك للأوضاع الأمنية الصعبة التي كانت تعاني منها البلاد في فترة التسعينيات بسبب التهديد الإرهابي، الذي كان وراء تخريب العديد من المؤسسات الاقتصادية، والهياكل القاعدية، وتأخيرها عن مواكبة التطورات بفعل العزلة التي عرفتها البلاد، كما تأثرت بهذا مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية خاصة الفلاحة، وهذا لإهمال الفلاحين لأراضيهم خصوصا في المناطق المعزولة خوفا من التهديد الإرهابي، مما زاد من وتيرة النزوح الريفي وخلق مشاكل أكبر في المدن، دفع هذا الوضع بخزينة الدولة إلى تحمل أعباء طائلة بتوفير اعتمادات مالية كبيرة لقطاعات البنية الأساسية، فبدل أن تُوجه هذه الأموال إلى مشاريع ومخططات مما يزيد من الدخل والنمو، كانت تُوجهها إلى إعادة بناء ما تم تخريبه، لأن الهدف في تلك الفترة كان البقاء وتحسين الوضع الأمني[1].

[1] محمد محفوظ، **مؤشرات خضراء أمام الاقتصاد الجزائري**، مجلة الحوار الجديد، العدد الثالث، منشورات دار الحوار، لبنان، فيفري 2004، ص 29.

إضافة إلى هذا فقد عرفت هذه الفترة أزمات بترولية إذ وصل سعر البرميل 11.77 دولار مما أثر على ميزانية الدولة، لأنه تم تحديد قانون المالية والتزامات الدولة على أساس أن سعر البرميل هو 18 دولار وهذا ما تسبب في عجز وصل إلى 108 مليار دينار جزائري.

غير أنه عرفت الفترة التي تبعت ذلك تحسنا في هذا المؤشر انطلاقا من سنة 2002، ويعود هذا لما جاء به الرئيس من مشاريع وبرامج سياسية واقتصادية، وذلك لدفع عجلة التنمية والخروج بالبلاد من الانكماش والركود الاقتصادي الذي صاحب فترة التسعينات، وقد تجلى هذا في خطاب الرئيس في قوله:"إن الدولة معتلة ومريضة ولا بد من علاجها، وأحسن دواء لذلك يكمن في الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة والمتواصلة" وهنا جاء مشروع الوئام المدني سنة 1999 الذي مكن من تحقيق تحسن في مؤشر الاستقرار السياسي، ثم تدعم أيضا بميثاق المصالحة الوطنية عام 2005، هذا بالإضافة إلى العديد من الإصلاحات السياسية والإدارية التي جاءت في سبيل تعزيز الحكم الراشد من أجل تحقيق التنمية.

وقامت الحكومة باتخاذ إجراءات ضابطة لمشاكل الصدمات السعرية البترولية وهذا بإنشاء صندوق ضبط الإيرادات، والذي يعد من أهم الحلول المالية وسبيل لتدعيم الاستقلال المالي وعدم تبديد المال العام، إذ أنه يضم الزيادة الناتجة عن الفرق بين السعر المرجعي لبرميل البترول والسعر المتوسط المسجل، حيث سجلت هذه السنة ارتفاع في سعر البترول، فبعد تحديد السعر المرجعي بـ 15 دولار و19 دولار سجل ارتفاعا بـ 28.3 دولار، وتساهم هذه الزيادة في دعم وتحسين الخزينة العمومية[1]، وتتجسد هنا مدى فعالية المشاريع الحكومية في تسيير وضمان النفقات العمومية وحماية الميزانية من العجز، ويدخل هذا في إطار سعي الحكومة إلى ترشيد سياساتها وتجسيدا لمبادئ الحوكمة الرشيدة.

ومع بداية الألفية الثالثة دخلت الجزائر مرحلة جديدة اتبعت فيها سياسات تنموية مختلفة عن تلك التي تبنتها سابقا، تجلت معالمها من خلال جدية البرامج الحكومية الرامية إلى رفع معدلات النمو الاقتصادي، وخروجها من العزلة بفضل الاستقرار السياسي والأمني، بهدف تحسين بعض مؤشرات الأداء الاقتصادي كمعدلات النمو الحقيقي، وكبح معدلات التضخم المرتفع، والعمل على استقرار معدلات البطالة نسبيا، وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القادرة على إحلال الواردات بالمنتوج المحلي لتحسين وضعية الميزان التجاري، واستغلال فوائضه في تدعيم برامج الحماية الاجتماعية لتقليل الفقر والقضاء عليه، الذي تفشى بصورة رهيبة كنتيجة وكحاصل لبرنامج التكييف الهيكلي، الذي أدى إلى حل وإفلاس المؤسسات الوطنية العمومية ذات نسب التوظيف العالية، وذلك لتحقيق أهداف التنمية بحلول عام 2015، والنهوض بالزراعة والقطاع الريفي لتخفيف الضغط على المدن.

[1] عبد الوحيد صرارمة، عبد الحميد قجاتي، مرجع سابق، 17.

وتتمثل أهم السياسات التنموية في البرامج التنموية وأهمها برنامج الإنعاش الاقتصادي والذي جاء على ثلاث مراحل هي:

1-برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) والذي يسمى كذلك بالمخطط الثلاثي؛

2-البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) ويسمى المخطط الخماسي الأول؛

3-برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) ويسمى كذلك المخطط الخماسي الثاني.

وهذه البرامج كلها تدخل في إطار سياسة اقتصادية رشيدة تهدف إلى إعطاء دفعة قوية للاقتصاد الوطني، فهي تدخل ضمن سياسة الإقلاع الاقتصادي وبعث حركية الاستثمار والنمو من جديد، وتدارك التأخر في التنمية الذي سببته الأزمة الأمنية خلال فترة التسعينات التي شهدت ركودا في جميع المجالات.

1-برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي* PSRE:

لقد أدى ارتفاع أسعار البترول مع نهاية سنة 1999 إلى تعزيز ميزانية الدولة، واستغلالها في بعث النشاط الاقتصادي من خلال برنامج للإنعاش، خصوصا بعد ظهور بوادر انفراج أزمة الركود الاقتصادي الذي عانت منه الجزائر، ولقد جاء هذا البرنامج معتمدا على سياسة الإنفاق، وخصص له غلاف مالي قدره 525 مليار دج أو ما يعادل 7 مليار دولار، قبل أن يصبح غلافه المالي النهائي حوالي 1216مليار دج، بعد إضافة مشاريع جديدة وعمليات إعادة تقييم المشاريع المبرمجة سابقا[1]، ويمكن توضيح التوزيع السنوي للمبالغ المالية المخصصة لهذا البرنامج في الجدول رقم (4-2)، والذي يتبين من خلاله تركيز السلطات العمومية على السنتين الأوليتين لفترة تنفيذ البرنامج، وهذا من أجل إعطاء دفعة قوية لعملية الإنعاش الاقتصادي في جميع المجالات، كالرغبة في تحسيس المواطنين بالنتائج الملموسة في أقصر وقت ممكن، وخلق مناخ ملائم لازدهار الأنشطة الاقتصادية، كما أن تدهور الأوضاع المعيشية للسكان خلال فترة التسعينات كانت سببا في التعجيل بتنفيذ مشاريع برنامج الإنعاش الاقتصادي.

*PSRE هي اختصار لـ Programme de Soutien à la Relance Economique

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **تقرير حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر خلال السداسي الثاني من سنة 2004**، ص 87.

الجدول رقم (4-2):

التوزيع السنوي للمبالغ المالية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي

سنوات البرنامج	المبالغ المالية (مليار دينار)	نسبة المبالغ (%)
2001	205.4	39,12
2002	185.9	35.41
2003	113.2	21.56
2004	20.5	3.90
المجموع	525	100

المصدر : "برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي "2001-2004"، مصالح رئاسة الحكومة.

وقد وجه البرنامج أساسا للعمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية، وتقوية الخدمات العمومية في مجلات كبرى، مثل الري والنقل والهياكل القاعدية، إضافة إلى تحسين الإطار المعيشي للسكان ودعم التنمية المحلية والموارد البشرية[1]. ويعتبر هذا البرنامج أداة مرافقة للإصلاحات الهيكلية التي التزمت بها الجزائر، قصد إنشاء محيط ملائم لاندماجه في الاقتصاد العالمي، إذ يتضح أن قطاع الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية استحوذ على حصة الأسد من المخصصات المالية لهذا البرنامج بما يفوق نسبة 40%، حيث كان الغرض من البرنامج التمويلي الضخم جعله بمثابة الحافز على تشجيع مناخ الاستثمار العام المحلي والأجنبي، بما يؤدي إلى خلق مناصب الشغل والتخفيض التدريجي من معدلات البطالة، لتحسين توزيع الدخول بين أفراد المجتمع والرفع من مستويات معيشتهم، بينما كانت الميزانية المخصصة لقطاع التنمية المحلية والبشرية تقدر بـ 38,8%، وهي توضح جدية الدولة في سعيها الحثيث لتحقيق التوازن الجهوي بين مناطق الوطن، من خلال برامج بلدية تشجع التنمية المحلية، وتساعد رجوع مواطني الأرياف إلى مساكنهم وقراهم المهجورة بفعل الوضع الأمني المتدهور إبان التسعينيات، إضافة إلى تنفيذ برامج التشغيل والحماية الاجتماعية، وبرامج التنمية البشرية بغرض محو آثار برامج الإصلاحات الاقتصادية خصوصا برنامج التعديل الهيكلي الذي مسّ دخول الفئات الفقيرة، وفئات العمال المسرحين إثر غلق المؤسسات

[1] نبيل بوفليح، **دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة (2000-2010)**، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد التاسع، جامعة الشلف، الجزائر، 2013 ، ص43 .

الوطنية، وخصص لقطاع الفلاحة والصيد البحري وكذلك دعم الإصلاحات ما نسبته 12,5% و 8,6% على التوالي من إجمالي الميزانية.

لقد ساهم هذا البرنامج في تحسن معدل النمو الاقتصادي للفترة 2001-2004 التي تميزت بإنعاش مكثف للتنمية الاقتصادية، رافقه استعادة الأمن على ربوع الوطن، وتجسد هذا الإنعاش من خلال نتائج عديدة هامة نذكر منها على الخصوص ما يأتي:

-استثمار إجمالي بحوالي 46 مليار دولار، منها حوالي 30 مليار دولار من الإنفاق العمومي؛

-تراجع في البطالة إلى معدل 24%؛

- نمو مستمر يساوي في المتوسط 3.8 طوال فترة البرنامج؛

-إنجاز الآلاف من المنشات القاعدية.

ومن أجل تحضير برنامج تكميلي لدعم مواصلة مجهودات إنعاش النمو وتكثيفه في جميع القطاعات والعمل على تحقيق كفاءة الإنتاج الوطني، التزمت الحكومة بمواصلة وتكثيف المسار المتمثل في إعادة بناء الاقتصاد الوطني للانفتاح على الاقتصاد العالمي من خلال[1]:

-استكمال الإطار التحفيزي للاستثمار عن طريق إصدار نصوص تنظيمية من شأنها أن تتمم قانون الاستثمار، وتطوير التدابير الكفيلة بتسهيل الاستثمار الخاص الوطني أو الأجنبي؛

-مواصلة تكييف الأداة الاقتصادية والمالية الوطنية مع الانفتاح العالمي سواء تعلق الأمر بتأهيل أداة الإنتاج أو بالإصلاح المالي والمصرفي؛

- انتهاج سياسة ترقية الشراكة والخوصصة لتعزيز القدرات الوطنية في مجال خلق الثروات، ومناصب الشغل وترقية التنافسية؛

-تعزيز مهمة ضبط ومراقبة الدولة قصد محاربة الغش والمضاربة والمنافسة غير المشروعة التي تخل بقواعد المنافسة والسوق على حساب المؤسسات الوطنية المنتجة.

2-البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي*PCSC (2005-2009):

بفضل ارتفاع أسعار البترول في السوق العالمي لحوالي38,5 دولار للبرميل، وتحسن الوضعية المالية لخزينة الدولة وما نتج عنها من زيادة تراكم احتياطات الصرف إلى ما يقارب 43,1 مليار دولار سنة 2004، ونظرا للتفاؤل الحاصل في مؤشرات الأداء الاقتصادي والاجتماعي مستقبلا، فإن الحكومة أقرت برنامجا جديدا تكميليا هدفت من خلاله إلى تحسين المستوى المعيشي للأفراد، من خلال برامج تحديث وتوسيع الخدمات العامة التي تمس بصورة مباشرة الفئات الفقيرة ومحدودة الدخل، وذلك من أجل إشراكهم في الإنتاج، وتحسين إنتاجيتهم بتطوير رأسمالهم البشري بمشاريع الصحة

[1] مصالح رئيس الحكومة، **مشروع برنامج الحكومة**، ماي 2003، الجزائر، ص ص 41-42.

*PCSC اختصار لـ Programme Complémentaire de Soutien à la Croissance

والتكوين، والتعليم والتدريب والتمكن من استخدام التكنولوجيات الحديثة، حتى لا تبقى تلك الفئات عائقا أمام الطريق الطويل للنمو، والعمل على رفع معدلاته.

لقد رصد للبرنامج التكميلي لدعم النمو ميزانية وصلت إلى 4203 مليار دج أو ما يعادل 55 مليار دولار أمريكي، حيث وفي نفس سياق بحث الحكومة عن البرامج ذات التأثير على معيشة السكان فإنها خصصت أكثر من 45% من موارد هذا المخطط لدعم التنمية البشرية، نظرا لما لها من تأثير مباشر وغير مباشر على دخول الأفراد، ومن ثم فإن سعيها نحو تحقيق حياة أفضل لهم كان أكبر انشغالات الحكومة، وهذا بدلالة تدعيم والمضي قدما في زيادة إصلاح أنظمة التعليم والتربية والتكوين.

3- برنامج توطيد النمو الاقتصادي * PCCE (2010-2014):

عرفت السلطات الجزائرية أنه لا خيار لديها للوصول إلى الأهداف التنموية ذات الأولوية مثل الحد من معدلات الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية، إلا بمتابعة البرامج التنموية السابقة، لذا رصدت ميزانية ضخمة قدرها 21214 مليار دج أو ما يعادل 286 مليار دولار أمريكي من أجل الحفاظ على معدلات النمو الاقتصادي المحققة سابقا لتعزيز الخدمات العامة لصالح الفقراء وتحسين جودتها للوصول إلى معدلات مقبولة من مؤشرات التنمية البشرية، والتي تنعكس على مستويات معيشة السكان ودخولهم.

الفرع الثاني: مؤشر الاستثمار

حسب تعريف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، فان مناخ الاستثمار يعني "مجمل الأوضاع والظروف المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية، وتتأثر تلك الأوضاع بالظروف السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية، والإدارية، ويكون تأثيرها سلبيا أو ايجابيا في فرص نجاح المشاريع الاستثمارية"[1]. كما أن للسياسات والسلوكيات الحكومية تأثير قوي على مناخ الاستثمار من خلال تأثيرها على التكاليف والمخاطر، والعوائق أمام المنافسة.

ومن هنا فإن مكونات المناخ الاستثماري تشتمل على مجموعة واسعة من المنظومات[2]:

*المنظومة المؤسساتية للاقتصاد.

*المنظومة القيمية والسلوكية في المجتمع المعني.

*المنظومة القانونية والقضائية.

*المنظومة السياسية وحالة الأمن في الدولة.

* **PCCE** هي اختصار لـ Programme de Consolidation de la Croissance Economique

[1] الأمم المتحدة ، **اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الاسكوا)**، 1995.

[2] بلقاسم زايري، هواري بلحسن، مرجع سابق، ص 04.

*المنظومة الإدارية للنشاط الاقتصادي.

*المؤشرات الكمية والنوعية لحالة الاقتصاد الوطني وغيرها.

ويعتبر الاستثمار مدخلا هاما لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث ثمة اتفاق على أهميته في النشاط الاقتصادي، فهو يلعب دوراً أساسيا في الحياة الاقتصادية باعتباره عاملاً محدداً في النمو الاقتصادي، وتطوير الإنتاجية، ويؤلف عنصراً ديناميكيا فعالاً في الدخل القومي، لذلك فإن المنظومات السابقة الذكر والتي تعكس بيئة الحوكمة بصفة عامة، كان لها أثرا واضحا في مجال الاستثمار في الجزائر، وهذا ما سنتناوله في الفقرات التالية.

يرجع التحسن الذي عرفه مؤشر الاستثمار في الجزائر إلى الإصلاحات التي تبنتها الحكومة الجزائرية، والتي تعمل على تطبيقها وتجسيدها فعليا بحيث نذكر منها:

-عملت الدولة الجزائرية على اعتماد العديد من الإصلاحات السياسية في إطار تدعيم الاستقرار السياسي باعتباره عاملا أساسيا في دعم وتشجيع الاستثمار، وكان هذا من خلال قانون الوئام المدني الذي جاء من أجل تحقيق الأمن والسلم، وردع التهديد الإرهابي الذي كان يشكل مؤشرا للمخاطرة في وجه الاستثمارات الداخلية والخارجية، لأنه لا يمكن الحديث عن تنمية واستقطاب رؤوس الأموال إلا بتوفر الأمن والاستقرار.

- سعت الجزائر إلى توفير مناخ استثماري ملائم للقطاع الخاص المحلي والأجنبي، من خلال تقديم الكثير من المزايا الجمركية والضريبية، ورفع كل العراقيل التي قد تواجهه من حواجز إدارية وأساليب تمييزية، وهذا ما تجسد من خلال البرامج التنموية الاقتصادية، والنصوص التشريعية، والقوانين التي جاءت محفزة للاستثمار، ومن بين الإجراءات الأساسية التي جاء بها مخطط الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) نجد:

-تخفيض ثم إلغاء الضريبة الخاصة الإضافية؛

-إلغاء الدفع الجزافي؛ -تخفيض نسبة الجمركة؛

-إلغاء القيمة المضبوطة إداريا للأملاك غير المعنية بالإنتاج الوطني؛

-إنشاء صندوق لضمان القروض، وقد ساهمت هذه الإجراءات في تسجيل معدلات عالية من الاستثمار طيلة هذه الفترة.

ومن أجل مواكبة التطورات الاقتصادية والتحولات العميقة التي يقتضيها الانتقال من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد حر، وإدراكا لمدى الأهمية الكبيرة للاستثمار الأجنبي المباشر، عملت الجزائر على تكييف منظومتها القانونية وفق متطلبات هذا التحول، وجعلها أكثر ليونة لاسيما في ميدان الاستثمار لكونه ركيزة أساسية لأي نهضة اقتصادية، مع تدعيمها بسلسلة من التشريعات والنصوص الفعالة التي تقوم بدعم هذا التوجه، حيث عرف قانون الاستثمار في الجزائر عدة مراحل،

بحيث تم إصدار أكثر من قانون بصفة متتالية تماشيا مع طبيعة كل مرحلة، وهذه القوانين تخص بعضها الاستثمار المحلي وبعضها الاستثمار الأجنبي.

كما جاء الإطار التشريعي مدعما للاستثمار من خلال مختلف القوانين، وتجلى ذلك بكل وضوح من خلال الأحكام والنصوص التي تضمنها الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، والذي جاء للتخفيف من ثقل الإجراءات الإدارية مثل: كثرة الهيات المتدخلة في سلسلة الاستثمار وتعقيدات الحصول على الأراضي الضرورية لتمركز المشروع، كما جاء لحل بعض المشاكل والحواجز التي يواجهها المستثمرون، مثل صعوبة الاستفادة من أشكال تمويل الاستثمار، وغياب أي مساعدة للمستثمر في مرحة انطلاق المشروع، إضافة إلى التمركز القوي الذي يميز الجهاز المكلف بالاستثمار[1]، وبناءا على هذا الأمر فقد أنشأت عدة هيات لتسيير ملف الاستثمار منها:[2]

-إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، ومهمتها الأساسية تطوير الاستثمارات ومتابعتها، وتذليل العقبات الإدارية، وتقريب المستثمر من الجهاز المكلف بالاستثمار، بالإضافة إلى مساهمتها في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتعاون مع القطاعات الاقتصادية المعنية؛

-حل إشكالية العقار الصناعي بإنشاء جهاز مكلف بتسهيل الحصول على العقار الصناعي الضروري، والذي سمي بالوكالة الوطنية للوساطة والتنظيم العقاري؛

-إنشاء صندوق دعم الاستثمار والذي يمثل أداة مالية تساعد على تغطية حصة الدولة والمتعلقة بمصاريف تحسين مناخ الاستثمار خاصة المنشات القاعدية؛

-إنشاء المجلس الوطني للاستثمار (CNI) ، ومهمته إعداد السياسات الشاملة والاستراتيجيات المتعلقة بترقية الاستثمار، ومتابعة تطبيقها، واقتراح التحسينات عبر قوانين المالية، وهذا ما تجسد وفق المرسوم التنفيذي رقم 282/01، كما يقوم المجلس بإنشاء هياكل جهوية للوكالة والتي تساهم مع الفاعلين المحليين في التنمية الجهوية؛.

-إنشاء وزارة المساهمة وترقية الاستثمار؛

-إنشاء الشبابيك الموحدة اللامركزية على المستوى الوطني والتي تعتبر أداة متميزة لترقية الاستثمار وعامل دعم للتنمية المحلية.

بالإضافة إلى الأمر 08/06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 الذي ينص في مادته الثالثة على أن الاستثمارات تنجز في حرية تامة، مع مراعاة التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة، وتستفيد هذه الاستثمارات بقوة القانون من الحماية والضمانات المنصوص عليها في

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التجارة، الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 28 أوت 2001، ص 05.

[2] عبد اللطيف بن أشنهو، **الجزائر اليوم**، الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الجزائر، 2003، ص 94.

القوانين والتنظيمات المعمول بها، وهي إشارة واضحة على إمكانية الاستثمار في مختلف فروع الاقتصاد الوطني[1]. وتم اتخاذ تدابير وإجراءات تشريعية وتنظيمية بغرض حل مشكل العقار باعتباره يشكل العقبة الرئيسية التي تعترض طريق الاستثمار نذكر منها:

-إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بموجب المرسوم التنفيذي رقم07 -119 الصادر بتاريخ 23 أفريل 2007؛

-تشكيل لجنة المساعدة على اختيار المواقع وترقية الاستثمار وضبط العقار بموجب مرسوم تنفيذي رقم07 -120 الصادر بتاريخ 23 افريل2007 ؛

-تحديد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة، والموجهة لانجاز مشاريع استثمارية بناءا على الأمر رقم08 -04 الصادر بتاريخ أول سبتمبر2008 ؛

-اتخاذ تدابير جديدة فيما يخص العقار الموجه للاستثمار وذلك بموجب بيان اجتماع مجلس الوزراء المنعقد يوم الثلاثاء 22 فيفري2011 .

كما قامت الحكومة الجزائرية بإخضاع المنازعات بين المستثمرين الأجانب والدولة الجزائرية للسلطة القضائية المختصة، وقد أعطى القانون الفرصة للأطراف المتنازعة لاختيار الطريقة التي تراها مناسبة لتسوية الخلاف بينهما، شرط مطابقتها لمبادئ التحكيم الدولي، وتدعيما لموقفها أمام المستثمرين الأجانب انضمت الجزائر إلى مجموعة من الاتفاقيات الإقليمية والدولية منها ما يلي[2] :

-اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار؛

-اتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى؛

-اتفاقية إنشاء الشركة الإسلامية لتأمين الاستثمارات وائتمان الصادرات؛

-اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة في نيويورك؛

-اتفاقية إنشاء المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية بين دول اتحاد المغرب العربي؛

-الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية.

لقد عملت هذه الأطر التشريعية الجديدة وما تتضمنه من امتيازات على تشجيع الاستثمار في البلاد، وزيادة مساهمته في الاقتصاد الوطني خاصة بعد عودة الاستقرار والأمن للبلاد، وتسعى الدولة كذلك من خلال هذه التشريعات والقوانين إلى تحرير وتسهيل الاستثمار لجعله أكثر فعالية، وهذا ما يوحي إلى أن الحكومة الجزائرية من خلال تبنيها وإقامتها للأطر التنظيمية في إطار الحوكمة الرشيدة، والتي تعمل على ممارستها على أرض الواقع كانت تهدف إلى زيادة الاستثمار ومن ثم الدفع بمستوى التنمية الاقتصادية.

[1] الأمر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، 2006.

[2] الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: www.andi.dz

-الفرع الثالث:الاستثمار الأجنبي المباشر

عرفت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر تطورا نتيجة الامتيازات الممنوحة له، وفيما يلي تتبع لحركتها في الجزائر.

الجدول رقم (4-3):

نمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر للفترة (1997-2013)

الوحدة:مليون دولار

السنة	تدفقات **FDI**	السنة	تدفقات **FDI**
1998	501	**2006**	1795
1999	507	**2007**	1662
2000	438	**2008**	2593
2001	1196	**2009**	2746
2002	1065	**2010**	2264
2003	634	**2011**	2571
2004	882	**2012**	1484
2005	1081	**2013**	1664

المصدر: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

نلاحظ من الجدول أنه في فترة نهاية التسعينات كان حجم تدفقات الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر ضعيفا نوعا ما، وقد يجد ذلك تبريره من خلال الظروف السياسية والأمنية التي كانت تعيشها البلاد آنذاك، حيث كان لتدهور الوضع الأمني، وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، وارتفاع درجات المخاطرة دورا كبيرا في ضعف تدفق الاستثمارات الأجنبية (حتى ولو قدمت له أفضل الحوافز المالية والإعفاءات الجبائية، فالقانون الجيد لا يكفي وحده لجذب الاستثمار الأجنبي)، والتي كانت في معظمها مقتصرة على المجال النفطي، وبقيت الجزائر غير جاذبة للاستثمار الأجنبي في القطاعات الأخرى، وكانت الجزائر قد قامت بغية تحفيز الاستثمار الأجنبي بوضع قانون جديد للاستثمار في سنة 1993، فقدمت لأجل ذلك عدة مزايا مالية وجبائية للمستثمرين دون تمييز بين المقيمين منهم وغير المقيمين، ثم تم تعديل هذا القانون في سنة 2001 ليفسح المجال واسعا للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، والذي بموجبه عرف حجم الاستثمارات الأجنبية ارتفاعا نوعيا، حيث وصل إلى

حوالي 1196 مليون دولار بعدما كان حوالي 438 مليون دولار سنة 2000، وتعزي الاونكتاد هذا الارتفاع إلى[1]:

-الاستثمار الكبير المسجل في قطاع المحروقات والذي تهيمن عليه الشركات الأمريكية والبريطانية والفرنسية؛

-بيع الجزائر لرخصة الهاتف النقال بفضل دفع شركة ORASCOM المصرية للقسط الأول من هذه الرخصة؛

-خوصصة شركة الصناعات الجديدة بالحجار لشركة " ISPAT" الهندية.

إلا أن هذه التدفقات قد انخفضت نسبيا سنة 2002 بمعدل نمو سالب قدره 10.95%، ليصبح القول أن الارتفاع السابق كان استثنائيا غير نابع من التحسن في مناخ الاستثمار،ثم ارتفع سنة 2004 بنسبة 39.11% بسبب بيع الرخصة الثالثة للهاتف النقال لشركة"WATANIYA" للاتصالات الكويتية، وواصلت ارتفاعها انطلاقا من سنة 2005 بشكل متذبذب لكن دائما فوق مستوى المليار دولار، ليبلغ سنة 2009 ذروة جديدة قدرت بـ 2746مليار دولار والسبب في ذلك هو تحسن مؤشرات الاقتصاد الكلي، واستقرار التوازنات الاقتصادية، والتي تبعتها تحفيزات خاصة اعتمدتها الجهات المعنية بالاستثمار خاصة التحفيزات التي تضمنها الأمر 03-01.

ولكن الحكم بتحسن مناخ الاستثمار في الجزائر يعد في الحقيقة حكما خاطئا لكون جميع الاستثمارات تقريبا قد تم تحقيقها في قطاع المحروقات، هذا القطاع الذي لا يساهم كثيرا في خلق فرص العمل، وهو قطاع ضعيف التأثير على بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، إذ أن الاستثمارات الأجنبية خارج قطاع المحروقات لم تمثل سوى 0.2% من الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1999-2001.

ولقد ساهم التوقف المفاجئ للاستثمارات الأجنبية في قطاع المحروقات التي كانت تمثل ما يعادل 90%من الاستثمارات الأجنبية سنويا بالجزائر وذلك سنة 2010 على خلفية ملف الفساد بشركة سوناطراك إلى انخفاض قيمة هذه التدفقات، وهذه صورة واضحة لتأثير الفساد على الاستثمار، كما أن انخفاض الاستثمار يعود إلى تراجع وانسحاب المستثمرين الأجانب بسبب إقرار القوانين الجديدة للاستثمار والمبنية على ضرورة امتلاك المستثمر الجزائري لـ 51% لرأس مال المشروع، وهذا ما تضمنه قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الذي أعطى تعديلا جوهريا على الإطار القانوني لإنجاز الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، حيث نصت المادة 38 من الأمر09-01 المؤرخ في 22 جوان 2009 على أنه :لا يمكن إنجاز الاستثمارات الأجنبية إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة

[1] ناجي بن حسين، **تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر** مرجع سابق، ص 60.

الوطنية المقيمة نسبة 51 % على الأقل من رأس المال الاجتماعي، ويقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركاء[1].

وبالرغم من المساهمة الإيجابية للإصلاحات التشريعية والقضائية التي اعتمدتها الجزائر في التقليل من المخاطر المرتبطة بالاستثمار فيما يتعلق بنزع الملكية، والتأميم وفسخ العقود، وكذا اطمئنان المستثمر الأجنبي للقوانين التي تحفظ وتدعم الحقوق والملكيات، وتضمن الحق في اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة النزاع، الأمر الذي قد يعطى الثقة والتقليل من حالة عدم التأكد المرتبطة بالمعاملات في الاقتصاد الجزائري، إلا أنه هناك مجموعة من العوائق التي تؤدي إلى عزوف الأجانب للاستثمار في الجزائر ألا وهي: غياب تشريعات واضحة ومحددة لكيفية تنظيم الأعمال تنظيما محكما وصارما، حيث بالرغم من إصدار القوانين فإن المشكل المتعّلق بها هو تطبيقها على أرض الواقع، بالإضافة إلى وجود ظاهرة أخرى متعلقة بالتشريع، حيث ما يلاحظ في الجزائر أنه كّلما يأتي وزير إلا ويعدل أو يغير القانون الذي كان مطبقا سابقا، حيث أنه لا يوجد استقرار في المواصلة والاستمرارية، مما يجعل السياسات مقطوعة وغير متكاملة.

ومن الملاحظ كذلك أن المهم بالنسبة لمستثمر معين ليس الحوافز الجبائية فقط، ولكن مدى توفر محيط أعمال غير بيروقراطي وشفاف يحمي الاستثمار، ويسمح بتقليص أجال تنفيذ المشاريع، وبالتالي فإن تهيئة وتحسين هذا المحيط تبقى هي أولوية كل إصلاح يرمي لتطوير الاستثمار.

مما سبق، يمكن القول أن الشروط المسبقة والضرورية لتهيئة المناخ الاستثماري في الجزائر سواء الاقتصادية، أو السياسية، أو التشريعية وكذلك الإدارية تعكس بعضا من مبادئ الحوكمة الرشيدة (الاستقرار السياسي، الأطر التنظيمية، فعالية الحكومة، سيادة القانون)، والتي قامت الجزائر بتطبيقها ولو بصورة غير كاملة (هناك مجموعة من النقائص)، وهذا يعطي صورة واضحة عن مدى تأثير هذه المبادئ والمعايير على جذب الاستثمار الأجنبي.

الفرع الرابع: تطور الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا للدور الكبير الذي أصبحت تقوم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME) في التنمية وفي خلق فرص عمل جديدة، أصبحت الحكومات في جميع البلدان النامية منها والمتقدمة تقوم بتشجيع إنشاء هذه المؤسسات، وتضع العديد من الآليات من أجل مرافقة ودعم المبادرين الصغار في المراحل الأولى لبداية نشاطهم. والجزائر كذلك لم تتخلف عن ركب هذا التوجه، فقد شهد الاستثمار بها عن طريق خلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة تطورا مهما منذ بداية تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي

[1] أمر رقم 01/09 المؤرخ في 22 جوان سنة 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 26 جويلية 2009.

وتحرير الاستثمار للقطاع الخاص، وهذا ما يدل على سعي الحكومة الجزائرية لإشراك وتشجيع نشاط القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بهدف الرفع من مستواها.

ومن أجل التعرف على حجم وتطورPME في الجزائر ندرج الجدول التالي:

جدول رقم (4-4):

تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال الفترة (1999-2014)

السنة	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
PME	159507	179893	188564	189552	27949	225449	245842	269806
السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
عدد PME	293946	392013	455398	482892	511856	550511	601583	633891

المصدر :النشريات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر.

يتبين لنا من الجدول السابق تضاعف عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأكثر من مرة فيما بين سنتي 1999 و2007[1]، إذ انتقل عددها من 159570 مؤسسة إلى أكثر من 455 ألف مؤسسة يعمل بها أكثر من 771 ألف عامل، لكن للأسف الجزائر لا تزال تتميز بما يمكن أن يسمى العجز المؤسساتي الكبير الذي يتجلى من خلال إدارة جد ثقيلة، وجد بيروقراطية، وغالبا غير كفأة، وممارسات شائعة ومتوطنة للفساد على جميع المستويات الإدارية، كذلك عدم وجود الإطار القانوني الفعال الذي يضمن حقوق الملكية وإبرام وإنفاذ العقود، والذي يسوي بفعالية وسرعة النزاعات بين العملاء الاقتصاديين وبينهم وبين الإدارة، هذا العجز المؤسساتي يخلق مناخا غير مواتي، وأيضا غير صحي

[1] تميزت سنة 2007 لوحدها بإنشاء 24140 مؤسسة، وما يلاحظ على هذه المؤسسات كون أغلبها(94%) عبارة عن مؤسسات مصغرة (أي أقل من 10 عمال)، كما أنّ أكثر من97 % منها هي مؤسسات خاصة، وعلى الرغم من هذا العدد المهم في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنه يعتبر عددا صغيرا إذا ما قارناه بمعدل تواجد هذا النوع من المؤسسات في البلدان الأخرى. ففي فرنسا مثلا يقدر معدل تواجد PME بـ 4036 مؤسسة لكل 100 ألف شخص سنة 2000، وفي اسبانيا بلغ المعدل 6737 مؤسسة صغيرة ومتوسطة لكل 100 ألف شخص، بينما بلغ في الجزائر سنة 2005حوالي 840 مؤسسة لكل 100 ألف شخص، وخلال الفترة (1994-2004) كان معدل إنشاءPME في الجزائر يقدر بمؤسسة واحدة لكل 200 نسمة، بينما كان المعدل في فرنسا هو مؤسسة لكل 25 فرد، انظر:
(Kada Akacem, **des réformes économiques pour la promotion des PME**, Revue des économies nord Africaines,N°5, p12.)

بالنسبة للنشاط الاقتصادي بصفة عامة، والاستثمارات بصفة خاصة، وهو ما يفسر العدد الجد منخفض لإنشاء PME سنويا وضعف تلك الموجودة.

ولقد أنجزت عدة دراسات حول عوائق الاستثمار في الجزائر توصلت إلى نتائج متماثلة تقريبا، كشفت في مجملها أهم معوقات الاستثمار في الجزائر، وتعتبر الدراسة التي قام بها فريق البنك الدولي حول مناخ الاستثمار في الجزائر أهم دراسة، والتي تم القيام بها سنة 2002، بحيث أنجزت على مستوى 9 ولايات وشملت أكثر من 560 مؤسسة (أغلبها مؤسسات صغيرة ومتوسطة) ، وتمثلت أهم العوائق التي اشتكى منها المستثمرون(رؤساء المؤسسات الاقتصادية في الجزائر) في صعوبة الحصول على القروض وتكلفتها، ومشكلة العقار، وضعف مستوى البنية التحتية للاستثمار، وضعف مستوى تأهيل الموارد البشرية، وتفشي البيروقراطية والمنافسة غير المشروعة والفساد.

المطلب الثاني: التنمية من منظور اجتماعي

تقاس فاعلية منظومة الحوكمة الرشيدة بالنواتج التي تحققها، وقد أثرت جوانب وعوامل فجوة الحوكمة التي تم تحليلها سابقا بدرجة كبيرة على الجوانب الاجتماعية للتنمية في الجزائر، خاصة على المستوى المعيشي للأفراد، والمفهوم الحديث للتنمية الاقتصادية يركز على العدالة في توزيع الدخل ويهدف إليها، وكنا نأمل في أن نتناول بالتحليل مؤشر جيني لعدالة توزيع الدخل كمؤشر اجتماعي للتنمية الاقتصادية، ولعدم توفر البيانات السنوية عن هذا المؤشر في الجزائر ضمن قاعدة بيانات البنك الدولي وفي أي موقع رسمي آخر(محلي أو وطني) لم نتناوله، وسنتناول مؤشر البطالة ومؤشر الفقر لوجود علاقة وطيدة بينهما، فالبطالة هي المكون الرئيسي للفقر، وكذلك باعتبار الفقر يمثل بعدا اجتماعيا للتنمية ويعكس عدم العدالة في توزيع الدخل، وفي نفس الوقت يعد القضاء على الفقر المدقع والجوع الهدف الرئيسي الأول من الأهداف الإنمائية للألفية.

الفرع الأول: مؤشر البطالة

تعد البطالة من الظواهر السلبية التي تهدد السلم والاستقرار الاجتماعي، باعتبار أن دخل الفرد من عمله يعتبر صمام الأمان له ولمجتمعه، في حين أن البطالة والحرمان من الدخل يولدان الاستبعاد والتهميش الاجتماعي، لذلك تمثل ظاهرة البطالة في الوقت الراهن إحدى التحديات الأساسية التي تواجه الحكومة الجزائرية بالرغم من عنائها في البحث عن آليات للحد منها، وذلك في ظل إستراتيجية تشغيل أقل ما يقال عنها أنها طموحة. والجدول رقم (4-5) يوضح لنا تطور معدل البطالة في الجزائر.

الجدول رقم (4-5):تطور معدل البطالة في الجزائر للفترة (1995-2014)

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
معدل البطالة	28.1	27.99	27.96	28.02	29.29	29.49	27.31	25.66	23.71	17.75
السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
معدل البطالة	15.75	12.30	13.88	11.3	10.2	10	10	11	9.8	9.5

المصدر:البنك الدولي، من الموقع الالكتروني : http://databank.albankaldawli.org/data/reports.aspx (تاريخ التحميل:2016/07/01).

بناءا على معطيات الجدول يتبين أن معدلات البطالة شهدت ارتفاعا كبيرا خلال الفترة (1995-2000)، وهي الفترة التي تميزت بإتباع الجزائر برامج الإصلاح الاقتصادي التي يدعمها صندوق النقد الدولي، والتي اهتمت فقط بإعادة الهيكلة التنظيمية للمؤسسات العمومية مصحوبة بتطهير مالي لهذه الأخيرة ولم تمس التشغيل، ولذلك تفهقرت الحالة العامة للتشغيل نتيجة غياب الاستثمارات الجديدة من قبل المؤسسات العمومية والخاصة، في ظل تطبيق السياسة العامة وأهداف برنامج التعديل الهيكلي المطبق سنة 1994، حيث وصلت معدلات البطالة إلى مستويات مرتفعة جدا، فقد بلغت نسبة 29.49% سنة 2000 وذلك كأقصى حد.

ويمكن كذلك حصر أهم الأسباب التي تقف وراء تنامي ظاهرة البطالة في الجزائر لهذه الفترة في النقاط التالية:

-تبعات تنفيذ برامج الخوصصة: أدى تطبيق هذه البرامج إلى تسريح أعداد كبيرة من العمال في شركات ومؤسسات القطاع العام، فقد انتقل معدل البطالة من حدود 17% سنة 1986 إلى حوالي 30% خلال السداسي الأول لسنة 1999، ونشير هنا إلى أن الحكومة تخلت عن دورها التخطيطي بعد أن أصبح دورها يتركز فقط على الإشراف، أو التوجيه عن بعد، وبالتالي غابت الأدوات الفعالة لتنفيذ الخطط التنموية وعلى رأسها الحد من البطالة، وأصبحت عمليات الخوصصة التي تجري على نطاق واسع أكبر مصدر لنمو البطالة في الجزائر.

-إخفاق برامج التصحيح الاقتصادي: من بين الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر نجد إعادة الهيكلة التي تعتمد على استخدام الأساليب الإنتاجية كثيفة رأس المال، وهو الأمر الذي أثر على مستوى التشغيل، بالإضافة إلى إجراء التصفية للمؤسسات المفلسة، وبالتالي الاستغناء كليا عن العمالة وإقرار الخوصصة، التي تسعى إلى رفع درجة الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات وإهمال الاعتبارات الاجتماعية، أي تحقيق أقصى الأرباح بأقل التكاليف، وبالتالي التخلص من العمالة الزائدة.

غير أنه مع تحسن الأوضاع المالية للجزائر نتيجة ارتفاع أسعار البترول مع بداية عام 2001 ، وأمام الانفتاح الواسع للاقتصاد الوطني على الأسواق العالمية، بالإضافة إلى عودة الهدوء والأمن والاستقرار إلى كامل التراب الوطني، باشرت الجزائر بوضع مخططات الإنعاش والنمو الاقتصادي التي اتسمت بنوع من الإيجاب نظرا لما حققته من نتائج، حيث بلغ معدل النمو نسبة 6.8 %مع ارتفاع مناصب الشغل في الفترة الممتدة بين سنتي 2001-2006 إلى مليون منصب، وتعود أغلب هذه المناصب الجديدة إلى سياسة تطبيق دعم الإنعاش الاقتصادي وآليات التشغيل التي استحدثت.

ما يستنتج من الجدول أعلاه أن نسبة البطالة تراجعت في الفترة (2007-2014) مقارنة بالسنوات السابقة الأولى، ويمكن القول أن التحسن في معدل البطالة يعود إلى اهتمام الدولة بقضايا التشغيل وتكثيف الجهود لمواجهة ظاهرة البطالة، حيث استلزم ذلك توفير هياكل قوية ومتخصصة لتفادي هذه المشكلة، وفي هذا الشأن أخذت مجموعة من التدابير بإنشاء مجموعة من الأجهزة الخاصة بعملية التشغيل، سواء كانت تلك المقررة من قبل الوزارة المكلفة بالعمل،*أو الأجهزة المسيرة من قبل وكالة التنمية الاجتماعية، وكذلك الصندوق الوطني للتأمين على البطالة والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، أو إلى برنامج الإنعاش الاقتصادي[1]، بالإضافة إلى مخطط النشاط لترقية العمل ومكافحة البطالة والذي يعد من أبرز المخططات التي اتبعتها الحكومة الجزائرية في تحقيق التنمية مع مراعاة كل طبقات المجتمع.

مما سبق يتضح أن التحسن في معدل البطالة الذي يعود للأسباب السابقة الذكر، يعكس فعالية الحكومة في أدائها خاصة في ظل فتح المجال للقطاع الخاص في مشاركتها بمهمة توفير مناصب الشغل، غير أنه برغم الإمكانات المسخرة والجهود والتدابير المتخذة للحد من ظاهرة البطالة في الجزائر، تبقى الآليات المعتمدة في ظل إستراتيجية التشغيل غير كافية تشوبها تعقيدات قانونية وإدارية، وتبقى البطالة مشكل قائم يتطلب جهود وإجراءات إضافية تتوافق ومعطيات السوق والاقتصاد.

-الفرع الثاني: مؤشر الفقر

إن التذبذب الذي عرفه معدل النمو الاقتصادي أثر على مستوى معيشة الجزائريين خاصة الفئات الدنيا منهم، لأن انخفاض معدل النمو يقع عبؤه وأضراره على الفقراء والمهمشين، حيث تتقلص فرص العمل، وتحسين الدخل، والعيش الكريم كلما هبط معدل النمو، ولا يصيبهم بالضرورة نصيب وافر من الخير في حالة ارتفاعه.

* نجد ضمن هذا الإطار برنامجين هما برنامج تشغيل الشباب وبرنامج الإدماج المهني للشباب.

[1] سميرة العابد، زهية عباز، **ظاهرة البطالة في الجزائر بين الواقع والطموحات**، مجلة الباحث، العدد 11، 2012، ص 80.

يمثل الفقر[1] أحد الجذور العميقة لفجوة الحوكمة، فهو يسهم في تهميش شريحة واسعة من المجتمع، ووجود الفقر في الجزائر والأوضاع المتردية للطبقات الفقيرة والمهمشة دليل شاهد على إخفاق مؤسسات الحوكمة بكافة أنواعها، فخطط التنمية التي تتباهى بها الدولة الجزائرية لا يمكن أن ينسب لها النجاح إلا إذا تغلغلت في حياة هذه المجتمعات، وانتشلتها من هوة الفقر ومكنتها من أن تندمج في الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية.

وفي الجزائر فإن الفقر المادي ليس سوى جزء من المشكلة، فالرعاية الصحية المتدنية، وانحسار فرص الحصول على التعليم الجيد، وتدهور البيئة السكنية، وشبكات الضمان الاجتماعي أو غيابها تشكل جميعها سلسلة متصلة من مظاهر الفقر ومسبباته، وفي المحصلة تصنف الجزائر كدولة غنية بثرواتها وفقيرة بوضعها العام، والجدول الموالي يوضح معدلات الفقر في الجزائر.

جدول رقم (4-6):

معدلات الفقر في الجزائر (2008-2013)

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013
معدل الفقر	% 11,1	%9,8	%6,29	%5,55	%5,20	%5,03

المصدر :الديوان الوطني للإحصاء.

يمثل الجدول أعلاه معدلات الفقر في الجزائر، ويعتبر البنك الدولي وبعض المنظمات الدولية الأخرى أن 53% من الشعب الجزائري من بين الفقراء، أما الحكومة الجزائرية فهي ترفض مثل هذه الإحصاءات ولا تقرها، وتصر على أن نسبة الفقر في الجزائر لا تتعدى[2]5% .

وانتشار ظاهرة الفقر لدى الشعب الجزائري، على الرغم من الإيرادات الضخمة التي تجنيها الدولة من خلال الارتفاع المتواصل لأسعار النفط (قبل نهاية عام 2014)، ساهمت فيها العديد من

[1] يتم اعتماد خطين للفقر في الجزائر هما: خط الفقر الغذائي والذي يعرف بأنه مستوى الدخل الذي يمكن من التزود بالمنتجات الغذائية التي تحوي حصة طاقوية تقدر بـ 2100 حريرة في اليوم للشخص، يقدر خط الفقر الغذائي 15840دج/ السنة/ الشخص، وكذلك خط الفقر العام(le seuil de pauvreté générale): نتحصل عليه بإضافة المكون غير الغذائي إلى خط الفقر الغذائي، وخط الفقر العام يقدر بـ 22180 دج /السنة /الشخص، والأشخاص الذين دخلهم اقل من هذه الخطوط يعتبرون فقراء.

[2] حاج قويدر قورين، **ظاهرة الفقر في الجزائر وآثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية، البطالة والتضخم**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية و القانونية، العدد 12، جوان 2014، جامعة شلف، الجزائر، ص 20.

الأسباب، ولعل من أهمها تلك التي لها صلة بمعايير الحوكمة الرشيدة، وتعكس فساد نظام الحكم بالدرجة الأولى، ونذكر منها ما يلي:

-تبعات الإصلاحات الاقتصادية والمؤسساتية التي أملاها برنامج التعديل الهيكلي، والتي أدت إلى تحمل تكلفة اجتماعية باهظة، واستفحال ظاهرة عدم الاستقرار الاجتماعي، والتي تتعلق بتحرير الأسعار، وإلغاء دعم المواد الأساسية، دون تقديم مساعدات أو تعويضات للفئات المحرومة، وكذلك إعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي كانت وراء حل بعض الوحدات وتسريح العمال؛ فالدولة الجزائرية عند مباشرتها للإصلاحات الهيكلية لم تراع البعد الاجتماعي، وكان التحول لاقتصاد السوق مرادفا للإقصاء الاجتماعي؛

- حالة عدم الاستقرار الأمني التي تسببت في هجرة مئات الآلاف من سكان الأرياف لمناطق تواجدهم، فاقدين في غالب الأحيان كل مصادر المعيشة والرزق، متسببين أيضًا في زيادة الضغط على الموارد والفرص المتاحة في المدن، وفي انتشار السكن غير اللائق حولها، وما يحيط به من نقصٍ في خدمات التطهير، وما تتسبب فيه هذه الأخيرة من تأثيراتٍ سلبية على رفاهية سكانها، حيث تحملت الدولة عبئًا كبيرًا من أجل التكفُّل بالمتضررين منها، والذي كان على حساب ما كان يمكن أن ينفق على تحسين مستوى الرفاهية الاجتماعية؛

- الأوضاع السياسية والأمنية غير المستقرة التي عرفتها الجزائر جعلتها تدخل في مرحلة انتقالية، شهدت تقلبات على مستوى الهيئات العليا للدولة، كشفت عن عمق الأزمة السياسية والصراع داخل دواليب النظام حول كيفية إدارة الأزمة، وشكلت هذه الوضعية بيئة خصبة لنمو الفساد خاصة الفساد السياسي الذي يعتبر أحد أهم أسباب الفقر، فقد أتاحت هذه الوضعية لجماعات المصالح المرتبطة بالنخبة الحاكمة من استغلال الفترة الانتقالية، التي تمثلت في تصحيح وهيكلة الاقتصاد الوطني للسرقة والنهب[1]؛

- أدى عدم استقرار الحكومات وبروز ظاهرة التغيرات المستمرة بالكثير من المسؤولين الحكوميين إلى البحث عن طرق غير مشروعة لتأمين مستقبلهم، واغتنام فرصة وجودهم في مناصب المسؤولية لتحقيق أغراضهم الشخصية، التي تبرز في مشاريع تجارية وعقارية، وعليه صارت المناصب السياسية وسيلة للإثراء مما ساهم في زيادة الطبقة الفقيرة فقرا[2].

- أن بعض الصيغ الاقتصادية التي تعتمدها الحكومة في مختلف القطاعات على أساس التنمية والتطوير لا يمكنها إلا أن توسع دائرة الفقر في الجزائر، حيث وصفت السياسات المتبعة بسياسات

[1] بلقاسم سلاطنية، سامية حميدي، **العنف والفقر في المجتمع الجزائري**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008، ص56 .

[2] محمد حليم ليمام، مرجع سابق ، ص 54.

تفقير المواطنين. فسوء التسيير والفساد وانعدام النقاش بشأن كيفية تسيير الثروة واللاشفافية في إدارة شؤون المواطنين أدى حتما إلى مزيد من الفقر وسط شرائح المجتمع. وفي إشارة إلى تسيير الموارد النفطية، قال الوزير كذلك: للأسف نحن نعمل على توفير عوامل التفقير، مقدما تحليلا اقتصاديا لظاهرة الفقر في صلتها بـ" الريع "، مشيرا بأن كل برميل من البترول يخرج دون الاستفادة من عائداته في إرساء مشاريع ذات جدوى و ملموسة[1]، وهذه إشارة واضحة على عدم فعالية الحكومة.

-انتشار الفساد السياسي: فالفساد في الجزائر أضحى يشكل خطرا على الاستقرار الاجتماعي، من خلال إسهامه في زيادة التوتر الاجتماعي، نتيجة تعميق الهوة بين الطبقات الاجتماعية، حيث يزداد الغني غنى والفقير فقرا نتيجة إهدار كثير من أموال التنمية خارج مسارها الصحيح ، خاصة إلى جيوب الفاسدين.

إن مظاهر التباين الاجتماعي تظهر بشكل واضح من خلال الاحتكار المفرط لأقلية معينة للثروة، وازدياد عدد الفقراء، وتراجع الطبقة المتوسطة التي أصبحت تزداد فقرا وتعاني من محدودية الإمكانيات والقدرة الشرائية، حيث نجد تركيز الثروة يزداد انحصارا في ثلة قليلة من المجتمع متمثلة في رجال الجيش وكبار المسؤولين ورؤساء الأعمال، ونجد هذه الأقلية التي تمثل 20% من المجتمع تسيطر على أكثر من 50 %من الثروات الوطنية، مع العلم أن هذا الفارق بين عوائد الأغنياء وعوائد الفقراء يزداد تباينا وتمايزا وذلك من سنة إلى أخرى، ما جعل الطبقة المتوسطة تنهار تماما باعتبارها طبقة المثقفين والمتعلمين المهنيين وذوي الدخول المتوسطة[2].

وللتقليل من حدة الفقر قامت الجزائر بالعديد من البرامج لتمكين وتحسين أحوال هذه الطبقات، وتحقيق نوع من العدالة في توزيع الدخل، وذلك إدراكا من المسؤولين أن معدل النمو الذي تحقق لم يصل إلى القاعدة العريضة من أفراد المجتمع، وأن ثمة إشكالية تبرز بقوة تتمثل في الزيادة في معدلات البطالة، وعدم تحسن أوضاع الطبقات الفقيرة وارتفاع الأسعار، بما يعني مزيدا من التدهور في أوضاع ذوي الدخول الثابتة والشرائح الفقيرة منها. لكن رصيد النجاح الذي حققته هذه البرامج لازال شديد التواضع لأنها إما مرتبطة بمبادرات مركزية، أو أنها تصطدم بالعقبات الإدارية والبيروقراطية للمؤسسات القائمة. وتتمثل أهم هذه البرامج والجهود الهادفة إلى التقليل من حدة الفقر، والتي تم

[1] محمد وارث، مرجع سابق، ص 99.

[2] بلقاسم سلاطنية، سامية حميدي، مرجع سابق، ص 58.

*شمل برنامج المساعدات الاجتماعية الشبكة الاجتماعية، إجراءات التضامن الوطني والتحويلات الاجتماعية للدولة، أما نظام الضمان الاجتماعي فيشمل جميع فروع الضمان الاجتماعي المنصوص عليها بموجب الاتفاقيات الدولية وهي التأمين على المرض، الأمومة، العجز، الوفاة، حوادث العمل والأمراض المهنية، التقاعد (التأمين على الشيخوخة)، التأمين على البطالة والمنح العائلية.

تطبيقها في الجزائر في: برنامج المساعدات الاجتماعية ونظام الضمان الاجتماعي الجزائري*، بالإضافة إلى برامج الإنعاش الاقتصادي،

هذه الجهود المبذولة على تعددها واختلاف أهدافها، وبالرغم من أنها استطاعت أن تحقق جزءا من أهدافها المسطرة، إلا أنها كانت هي الأخرى واحدة من مسببات تفاقم ظاهرة الفقر بين أفراد المجتمع الجزائري، والسبب يعود أحيانا لطبيعة الآلية بحد ذاتها، وأحيانا كثيرة هو نتيجة كيفية تبَّني وتطبيق هذه الآلية؛ فالبرامج تخللها مجموعة من العوائق احتوت على سلبيات كثيرة، تجسدت في بُعد هذه الأجهزة عن المواطن من خلال بعض الممارسات البيروقراطية، والعلاقات الزبونية، والتي زادت من تهميش واستبعاد الكثير من هذه الفئات الفقيرة، التي كان من الواجب أن تكون المستفيد دون سواها من هذه البرامج والإصلاحات، والتي كانت بالأساس موجهة لهم، وبالإمكان القول أن المستفيدين من هذه البرامج الاجتماعية هم في الغالب ينتمون إلى شرائح ذات مكانة خاصة في المجتمع، بالإضافة إلى أن غالبيتهم يتميزون بشبكة علاقات اجتماعية جيدة قائمة أساسا على مبدأ تبادل خدمة المصالح، وهو ما أدى إلى عرقلة هذه الفئات من الاستفادة من هذه البرامج، وهذه كلها مظاهر تعكس مدى تأثير الفساد الإداري والبيروقراطية غير الفعالة على تعميق الفقر.

وبعد ما تم تناوله من تتبع لعلاقة التنمية الاقتصادية بالحوكمة الرشيدة في الواقع الجزائري، تسعى الباحثة إلى محاولة النمذجة القياسية لهذه العلاقة خلال الفترة (1996-2014) ، وهذا ما سيتم التطرق إليه في المبحث الموالي.

المبحث الثاني :منهجية الدراسة القياسية لأثر مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (1996-2014)

إذا كانت النظرية الاقتصادية تعمل على تفسير العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية، فإن القياس الاقتصادي[1] يهدف إلى دراسة هذه العلاقة بشكل كمي بهدف الوصول إلى نتائج تمكن من فهم الواقع الاقتصادي ورسم السياسات المناسبة له، كما يهتم بالأسس القياسية والاختبارات التجريبية للفرضيات الاقتصادية.

في هذا الصدد تسعى الباحثة إلى محاولة قياس أثر تطبيق مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (1996-2014)، وذلك ببناء نموذج اقتصادي قياسي مع تناول نتائج التقدير الإحصائي ومن ثم تقدير معاملات الانحدار وفق الطريقة الأنسب، وبناء على ذلك سيتم تحليل المضامين والأبعاد الاقتصادية لهذه النتائج .

المطلب الأول :منهج البحث في الاقتصاد القياسي

يمر البحث القياسي بعدة مراحل مهمة يمكن إيجازها فيما يلي:

1-تعيين النموذج: يُعرف النموذج القياسي على أنه التعبير على العلاقات الاقتصادية النظرية في قالب رياضي، مستهدفا وضع الظواهر الاقتصادية في شكل معادلات رياضية، ويُبنى النموذج القياسي في ثلاث خطوات:

***تحديد متغيرات النموذج:** يتم تحديد مختلف المتغيرات التي تؤثر على الظاهرة المدروسة بالاستناد إلى النظرية الاقتصادية، أو الدراسات السابقة، أو من خلال المعلومات المتاحة عن الظاهرة بوجه الخصوص.

***تحديد الشكل الرياضي للنموذج:** ويقصد به تحديد عدد المعادلات التي يحتويها النموذج-اعتمادا على عدد المتغيرات ودرجة التعقيد ومدى توفر البيانات-، وتحديد درجة خطية المعادلات-فقد يكون النموذج إما خطي أو غير خطي-، مع تحديد المتغيرات التابعة والمتغيرات المستقلة في النموذج.

[1] الاقتصاد القياسي يعرف على أنه "ذلك الفرع من علم الاقتصاد الذي يختص بدراسة القياس الاقتصادي للعلاقات الكمية بين المتغيرات الاقتصادية، وتفسير قوة العلاقة بينها بهدف تحليل، واختبار النظريات الاقتصادية المختلفة، وهناك ثلاثة أهداف رئيسية لموضوع القياس الاقتصادي، يمكن ذكرها فيما يلي:

- .بناء النماذج القياسية الاقتصادية، أي بناء النماذج الاقتصادية في شكل قابل للاختبار الميداني.
- .تقدير واختبار هذه النماذج باستعمال البيانات المتوفرة، وتمثل هذه العملية المرحلة الإحصائية للقياس الاقتصادي.
- استعمال النماذج المقدرة بغرض التنبؤ، التحليل الاقتصادي، أو اتخاذ القرارات المناسبة.أنظر:

مجيد علي حسين وعفاف عبد الجبار سعيد، **الاقتصاد الرياضي**، دار وائل للنشر، عمان،2000، ص ص 21- 23.

* **تحديد التوقعات القبلية:**ويتمثل في تحديد إشارة المعلمات بناءا على النظرية الاقتصادية وجميع المصادر السابقة، وهذه التوقعات تساعد في اختبار المدلول الاقتصادي للمعلمات المقدرة[1].

2-تقدير المعلمات: ويُقصد بها معالجة مختلف المعلومات المتوفرة عن العينة رياضيا وإحصائيا، وذلك من أجل استخراج قيم المعلمات والمتغير العشوائي المتفقة مع الفروض الاقتصادية، ليتم الحصول في الأخير على الصياغة الرقمية للنموذج.

يتم التقدير باستخدام بيانات واقعية يتم جمعها عن المتغيرات المدروسة في النموذج، ويتم على عدة مراحل، من تجميع البيانات من مختلف المصادر إلى حل مشاكل التجميع، وتحويل البيانات الخام إلى البيانات المطلوبة إذا كانت البيانات الأصلية لا تصلح للتقدير، ثم اختيار الطريقة القياسية المناسبة للتقدير؛ وهناك عدة طرق للتقدير نذكر منها: طريقة المعادلة الواحدة وهنا ندرس كل معادلة في النموذج على حدى، ومن أمثلتها طريقة المربعات الصغرى العادية، وطريقة المربعات الصغرى المختصرة، وكذلك طريقة المعادلات الآنية.

3-اختبار المعلمات المقدرة: بعد اختيار الطريقة المناسبة للتقدير والحصول على قيم المعلمات، تحدد ما إذا كانت المعلمات المقدرة ذات مدلول اقتصادي، وما إذا كانت مقبولة من الناحية الإحصائية والقياسية، وهناك العديد من المعايير تسمح لنا بتقييم المعلمات هي[2]:

- المعيار الاقتصادي:يختص هذا المعيار ببيان موطن اتفاق الإشارات والقيم المقدرة لمعاملات انحدار النموذج القياسي مع مثيلاتها في النظرية الاقتصادية، فإذا كانت الإشارات والقيم المقدرة لا تتماشى مع مثيلاتها في النظرية الاقتصادية، فإن النموذج القياسي المقدر يرفض ما لم نجد المبررات المنطقية التي تؤدي إلى التسليم بصحة التقديرات ورفض النظرية.

- المعايير الإحصائية (اختبارات الرتبة الأولى): تهدف هذه المعايير إلى اختبار مدى الثقة الإحصائية في معلمات النموذج المقدر، ومن أهم هذه المعايير نجد: معامل التحديد، واختبارات المعنوية الجزئية والكلية.

- المعايير القياسية (اختبارات الرتبة الثانية): تهدف هذه المعايير إلى التأكد من صحة الافتراضات التي تقوم عليها المعايير الإحصائية، ومن أهم هذه المعايير:الارتباط الذاتي، واختبار ثبات التباين، واختبار التوزيع الطبيعي.

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **الحديث في الاقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 16.

[2] صالح تومي، **مدخل لنظرية القياس الاقتصادي**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 08 ..

المطلب الثاني: بناء النموذج القياسي

سيتم بناء نموذج اقتصادي قياسي لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر وهذا بالاعتماد على تقنيات القياس الاقتصادي، وعليه يتم أولا صياغة النموذج وتحديد متغيراته الأساسية، ثم بعد ذلك نقوم بعرض النموذج المقدر، وصولا إلى دراسة مدى صحة النموذج من جميع النواحي الإحصائية والقياسية والاقتصادية، وبالتالي إمكانية اعتماده في التقدير.

الفرع الأول:صياغة النموذج وتقدير معلماته

يتم صياغة النموذج القياسي عن طريق تحويل العلاقات الاقتصادية إلى صيغة قياسية تتناسب مع الواقع الاقتصادي، ولأجل هذا تعد مرحلة تعيين النموذج ومرحلة تقدير معلماته من أهم مراحل القياس الاقتصادي. وبالاستناد على ما تم دراسته في الإطار النظري للحوكمة الرشيدة وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية سوف يتم تحديد طريقة تقدير النموذج المختار من جهة، ومن جهة أخرى التعريف بالنموذج المستخدم.

1-تصميم (تعيين) النموذج:

أ-**تحديد متغيرات النموذج:** عند تصميم النموذج يتم حصر المتغيرات التي يجب أن يشتمل عليها هذا النموذج، والتي تتمثل في:

-**المتغير التابع** :ويتمثل في مؤشر التنمية الاقتصادية، والذي يمكن قياسه بمجموعة من المؤشرات والتي تطرقنا إليها في الإطار النظري سابقا، وفي دارستنا هذه سوف نعتمد على نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني الحقيقي وفقا لتعادل القوة الشرائية (*Gni*)، والبيانات الخاصة بهذا المؤشر تم الحصول عليها من موقع البنك الدولي:http://databank.albankaldawli.org/data/reports.aspx

وبالرغم من وجود فرق بين النمو والتنمية الاقتصادية، فالنمو مرتبط بالزيادة في الإنتاج الداخلي الخام للفرد أو الدخل الوطني الحقيقي، أما التنمية الاقتصادية تدخل التغيير الهيكلي في جميع المركبات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، إلا أن المفهومين مرتبطين لكن ليس لهم نفس الدلالة، وحسب تعريف الأمم المتحدة للتنمية فهي النمو زائد التغير، والتغير يكون في الجانب الاجتماعي والاقتصادي وهو متغير نوعي أكثر منه كمي، وبصفة عامة يمكن القول أن النمو الاقتصادي مازال يعتبر شرطا أساسيا، والذي يحدث ارتفاعا في مستوى حياة المواطنين لأي بلد كان، ولهذه الاعتبارات يعتبر نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني الحقيقي وفقا لتعادل القوة الشرائية مؤشر كمي لقياس النشاط الاقتصادي ويمكن اعتماده للدلالة على التنمية الاقتصادية.

- **المتغيرات المستقلة:** وتشمل مؤشرات الحوكمة الرشيدة الستة، ويفترض أن كل مؤشر من هذه المؤشرات له تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، ويمكن ذكرها كالآتي:

– **مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة(VR)** : هذا المؤشر يقيس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في الانتخابات لانتخاب من يمثلهم في الحكومة، وتطبيق مبادئ الديمقراطية، وقدرتهم في محاسبة المسؤولين عن نتائج القرارات التي يتخذونها، وحرية التعبير والرأي والمشاركة في اتخاذ القرارات.

–**مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف (SP)**: ويقيس هذا المؤشر مدى احتمالية زعزعة استقرار الحكومة أو الإطاحة بها باستخدام طرق غير دستورية أو طرق عنيفة، بما في ذلك العنف بدوافع سياسية والإرهاب.

– **مؤشر فعالية الحكومة (EG)**: يبين هذا المؤشر قدرة الحكومة على تهيئة السياسات الصحيحة، وتنظيمها، وتطبيقها بوجود نظام إداري ومؤسساتي يتصف بالكفاءة العالية، وفق آليات شفافة توظف الموارد العامة في البلد بطريقة سليمة وواضحة تخدم جميع أفراد المجتمع، وعدم تأثره بالضغوط السياسية.

–**مؤشر الأطر التنظيمية(QR)**: يقيس هذا المؤشر مدى قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ القوانين، والسياسات واللوائح السليمة، التي من شأنها فتح المجال أمام تنمية القطاع الخاص وتشجيعه.

–**مؤشر سيادة القانون (PD)** : يقيس مدى ثقة والتزام المتعاملين بقواعد المجتمع وخاصة نوعية إنفاذ العقود، حقوق الملكية، الشرطة، المحاكم، فضلا عن احتمال وقوع الجريمة والعنف.

– **مؤشر مكافحة الفساد (CC)**: يقيس هذا المؤشر الآراء المختلفة في دولة ما حول مدى استغلال السلطة العامة في تحقيق مكاسب شخصية، وثقة المواطنين في الموظفين الحكوميين والسياسيين، بالإضافة إلى مدى انتشار أشكال الفساد الصغير والكبير.

والبيانات الخاصة بهذه المؤشرات تم الحصول عليها من موقع البنك الدولي:
the worldwide Governance Indicators ;, www.govindicators.org

وعليه يمكن التعبير على المتغير التابع بدلالة المتغيرات المستقلة بالشكل التالي:

$$Gni = f(cc, sp, pd\ qr, eg, vr, u)$$

وقبل تحديد الشكل الرياضي لنموذج الدراسة نبدأ باستعراض بعض الخصائص الإحصائية للمؤشرات المستخدمة في هذا التحليل.

–الخصائص الإحصائية لمتغيرات الدراسة:

نلاحظ من الجدول أدناه أن قيم متوسطات مؤشرات الحوكمة الرشيدة سالبة (–)، وهو ما يشير إلى تدهور أوضاع الحوكمة في الجزائر بصورة عامة، ومع ذلك فإننا نلاحظ أن كل هذه المتوسطات باستثناء مؤشر الاستقرار السياسي لم تقل عن (1,00–)، وهي قيمة بعيدة نوعا ما عن الحد الأدنى المسجل لهذه المتغيرات والذي يقدر بـ (2,5–)، وهو ما يدفعنا للقول أن الأمور لم تصل إلى أسوأ المراحل وقد يمكن تداركها.

جدول رقم (4-7): بعض الخصائص الإحصائية لمتغيرات الدراسة خلال الفترة (1999-2014)

متغير الدراسة	المتوسط	الانحراف المعياري
CC	-0.608	0.183
EG	-0.617	0.154
PD	-0.775	0.213
QR	-0.836	0.294
SP	-1.371	0.304
VR	-1.045	0.201
GNI	10.811	2.352

المصدر: مخرجات (E-views).

ويتضح من خلال الجدول كذلك أن أعلى متوسط كان يخص مؤشر مكافحة الفساد والمقدر بـ (0.60-)، يليه مؤشري فاعلية الحكومة وسيادة القانون بمتوسطين هما (0.61-) و(0.77-) على التوالي، وتفسر هذه القيم بالمجهودات التي بذلتها الجزائر في مجال محاربة الفساد وإرساء دولة القانون، بالمقابل سجل مؤشري التعبير عن الرأي والمسائلة والاستقرار السياسي أضعف متوسط بـ (1.04-) و(1.37-) على التوالي.

وبالنظر لقيم الانحرافات المعيارية لمؤشرات الحوكمة الرشيدة، نجد أن مؤشري الاستقرار السياسي والأطر التنظيمية عرفا أقل استقرار بانحراف معياري بلغ (0.30) و(0.29) على التوالي، بينما عرف مؤشري فاعلية الحكومة ومكافحة الفساد أكثر استقرار.

ب-تحديد الشكل الرياضي للنموذج:

تغطي هذه الدراسة الفترة الزمنية الممتدة من عام 1996 إلى عام 2014، وعليه ستستخدم الدراسة بيانات سنوية بعدد 16 مشاهدة لكل متغير من متغيرات الدراسة، وتم الحصول على البيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة ككل من قاعدة بيانات البنك الدولي.

بعد التعرف على المتغيرات التي يتكون منها النموذج القياسي، وتجميع البيانات المتعلقة بكل المتغيرات، يتم تحديد الشكل الرياضي للنموذج، واعتمادا على أسلوب الانحدار الخطي المتعدد(افتراض وجود علاقة خطية بين المتغير التابع وبين المتغيرات المستقلة) من أجل تقدير النموذج القياسي، يمكن صياغة الشكل العام للنموذج المقترح كالتالي:

$$GNI_i = a0 + a1 * CC_i + a2 * SP_i + a3 * PD_i + a4 * QR_i + a5 * EG_i + a6 * VR_i + \mu_i$$

حيث:

i: يمثل رقم المشاهدات وهو يعبر عن قيمة المتغير في سنوات فترة الدراسة (1999-2014).

a_0 ,a_1 ، a_2،a_3 ،a_4 ،a_5 ،a_6 : تمثل معلمات النموذج.

u_i :يمثل حد الخطأ الذي يجب إضافته للنموذج ليعوض باقي المتغيرات التي لم يتم إدراجها في النموذج.

تعتبر عملية التقدير إحدى مراحل بناء نموذج القياس الاقتصادي، لكن قبل القيام بهذه المرحلة يتوجب اختبار استقرارية المعطيات الخاصة بالمتغيرات محل الدراسة، بمعنى دراسة ما إذا كانت السلاسل الزمنية للمتغيرات مستقرة أم لا، ذلك أن وجود جذر الوحدة في المعطيات يمكن أن تكون له نتائج على المستوى الإحصائي، ويبرز ذلك في جانبين:

-الخصائص التقاربية العامة للمقدرات.

-وجود انحدار زائف بين متغيرات نموذج الانحدار.

وعليه يعتبر السكون (الاستقرار) شرطا أساسيا في دراسة وتحليل السلاسل الزمنية، وذلك للحصول على نتائج سليمة ومنطقية، ولما كان من المعروف أن معظم المتغيرات تعاني من مشكلة عدم الاستقرار (الوسط الحسابي والتباين غير ثابتين عبر الزمن)، فإن اللجوء إلى استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) سيقود بالضرورة إلى نتائج منحازة ومضللة، حيث من الممكن أن نحصل على قيم ذات دلالة إحصائية لاختبارات (t) و(F) و(R^2) ولكنها لا تعطي معنى حقيقي للنتائج، ولا تقدم تفسيرا اقتصاديا ذا أهمية وهو ما يعرف بالانحدار الزائف (Spurious Regression)، وذلك بسبب عدم ثبات التباين، أو وجود صفة الموسمية، أو وجود عامل الاتجاه (Trend) عبر الزمن (تغير منتظم في مستوى السلسلة الزمنية في اتجاه محدد) والذي يعكس ظروفا معينة تؤثر على جميع المتغيرات إما بنفس الاتجاه أو بعكسه[1].

إن السلسلة الزمنية المستقرة هي تلك التي تتغير مستوياتها مع الزمن، دون أن يتغير المتوسط فيها باستمرار سواء نحو الزيادة أو النقصان، وتكون سلسلة زمنية ما مستقرة (Stationery) إذا تحقق:

1-التذبذب حول المتوسط الحسابي ثابت عبر الزمن: $E(y_t)=E(y_{t+m}) =\mu$

2-ثبات التباين Varianceعبر الزمن: $Var(yt) = E(yt-\mu)^2=\sigma^2$

3-أن يكون التباين المشترك (التغاير)(Covariance) بين أي قيمتين لنفس المتغير معتمدا على الفجوة الزمنية بين القيمتين، وليس على القيمة الفعلية للزمن الذي يحسب عند التغاير، أي الفرق بين فترتين زمنيتين: $COV(y_t, y_{t+k})=E[(y_t-\mu)(y_{t+k}-\mu)]= \gamma_k$

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **الاقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998.

حيث أن الوسط الحسابي U ، ومعامل التغاير γ_k والتباين σ^2 ثوابت.[1]

إذن اللجوء إلى طريقة المربعات الصغرى العادية تعطي نتائج زائفة في حالة عدم استقرار السلاسل الزمنية، وبالتالي لابد من التأكد من الاستقرارية أولا.

-دراسة استقرارية السلاسل الزمنية المحددة للنموذج:

لا تمكن اختبارات جذر الوحدة من الكشف فقط عن وجود عدم الإستقرارية، ولكن أيضا تحديد ما هو غير مستقر، وبالتالي تقدم طريقة مثلى لجعل السلسلة مستقرة.

يستخدم مفهوم الاستقرار للتعبير عن درجة تكامل السلسلة الزمنية وذلك بتقدير ما تحتويه من جذور وحدة، فإذا كانت السلسلة الزمنية تحتوي جذر وحدة واحد، فإن هذه السلسلة تعتبر متكاملة من الدرجة الأولى ويرمز لها بالرمز $I(1)$، وتتراوح درجة تكامل السلاسل الزمنية بين الصفر(0) و(n)، وعادة في السلاسل الزمنية للمتغيرات الاقتصادية فإن الرقم (n) لا يتجاوز اثنين، مما يعني أن السلسلة الزمنية تحتوي جذري وحدة على الأكثر. ولاختبار مدى استقرار السلسلة الزمنية مع مرور الزمن ومن ثم معرفة درجة تكاملها يتطلب الأمر إجراء اختبار جذر الوحدة (Unit Root Test) وذلك لتجنب الوقوع في مشكلة الانحدار الزائف، حيث أن السلسلة الزمنية المستقرة في مستواها تكون متكاملة من الدرجة صفر وعندئذ يرمز لها بالرمز $I(0)$ ، وإذا كانت غير مستقرة فإن ذلك يتطلب أخذ الفرق الأول حتى تصبح مستقرة، وفي هذه الحالة تصبح درجة تكاملها تساوي الواحد، ويرمز لها بالرمز $I(1)$، فإن لم تستقر فيتم أخذ الفرق الثاني وبالتالي تكون السلسلة متكاملة من الدرجة الثانية ويرمز لها بالرمز $I^2(2)$.

يوجد العديد من الطرق التي تستخدم في اختبار استقرار السلاسل الزمنية، أهمها: اختبار ديكي- فولر البسيط(Dickey and Fuller (DF، وديكي- فولر الموسع، واختبار فيليبس بيرون، وسيتم الاكتفاء في هذه الدراسة بإجراء اختبار ديكي- فولر الموسع (Augmented Dickey Fuller)(ADF) . وفي هذا الاختبار يتم مقارنة قيمة ديكي- فولر المحسوبة بالقيمة الجدولية المقابلة لها، وبالتالي تحديد استقرارية المتغيرات من عدمها خلال فترة الدراسة، وتعتبر السلسلة الزمنية (Y_t) مستقرة إذا كانت قيمة ديكي- فولر المحسوبة (بالقيمة المطلقة) أكبر من قيمة ديكي- فولر الجدولية (بالقيمة المطلقة) والمستخرجة من جدول ماكينون (Mackinnon)، وعندها يتم رفض الفرضية الصفرية القائلة

[1] رينيه جيرو، نيكول شي، ترجمة عامر لطفي، **الاقتصاد القياسي**، دار طلاس، دمشق، 1996 ، ص15 .

[2] Charemza, W.W., and Deadman, D.F., (1992), "**New Direction in Econometric Practice**", Edward Elgar Publishing Limited, England, pp.189-193.

بعدم استقرار السلسلة الزمنية (H_0 :B=0)، وقبول الفرضية البديلة (H_1 : B≠0) والتي تشير إلى استقرار السلسلة الزمنية في المستوى، أما إذا كان العكس من ذلك فتكون السلسلة الزمنية غير مستقرة.

ولما كان من أهم عيوب اختبار ديكي فولر البسيط هو عدم اهتمامه وأخذه بعين الاعتبار لوجود مشكلة الارتباط الذاتي في حد الخطأ العشوائي، الأمر الذي يستلزم استخدام اختبار ديكي- فولر الموسع (المطور) وذلك لتفادي سلبية ديكي- فولر السابقة، فإذا كان الحد العشوائي يعاني من هذه المشكلة فإنه يمكن استخدام ديكي فولر الموسع الذي يعد أكفأ اختبارات جذر الوحدة، وذلك في محاولة لتصحيح مشكلة الارتباط الذاتي في البواقي عن طريق تضمين دالة الاختبار عددا معينا من فروقات المتغير التابع المتباطئ وذلك بتقدير معادلة الانحدار التالية:

$$\Delta Y_t = \alpha + BY_{t-1} + \sum_{j=1}^{k} B_j \Delta Y_{t-j} + e_t$$

حيث:

Δ: معامل الفرق.

Y_t : تمثل السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة في السنة t والمراد اختبارها.

K: عدد فترات التباطؤ الزمني الكافية لإلغاء الارتباط في حد الخطأ العشوائي.

e_t: حد الخطأ العشوائي، حيث: $e_t \sim (0, \sigma^2)$.

ويتم اختيار الفجوة الزمنية K أي عدد الفجوات المتباطئة للمتغير في اختبار (ADF) لتحقيق غرضين هما: محاولة التوفير ما أمكن في درجات الحرية، وكذلك معالجة مشكلة الارتباط الذاتي في البواقي، ويمكن تحديد قيمتها حسب معياري Schwarz و Akaike . ويمكن إجراء هذا الاختبار بعدة صيغ، إما بوجود المقطع فقط أو بإضافة المقطع وحد الاتجاه العام أو بدون المقطع وحد الاتجاه العام.

يوضح الجدول التالي ملخص نتائج اختبار السكون لمتغيرات الدراسة وذلك بتطبيق اختبار ديكي فولر الموسع على السلاسل الزمنية محل الدراسة (النتائج كاملة موضحة في الملاحق من 2 إلى 8).

جدول رقم (4-8):

نتائج اختبار جذر الوحدة (Unit Root Test) لمتغيرات الدراسة

المتغير	المستوى				الفرق الأول				الفرق الثاني			
	القيمة المحسوبة	*درجة التأخير	القيمة الجدولية	النتيجة	القيمة المحسوبة	درجة التأخير	القيمة الجدولية	النتيجة	القيمة المحسوبة	القيمة الجدولية	النتيجة	
CC	-5.39	2	-3.11	مستقرة	-	-	-	-	-	-	-	
EG	-2.57	0	-3.08	غير مستقرة	-5.58	0	-3.09	مستقرة	-	-	-	
QR	-0.14	0	-3.08	غير مستقرة	-2.54	0	-3.09	غير مستقرة	-5.78	-3.11	مستقرة	
SP	-3.22	3	-3.14	مستقرة	-	-	-	-	-	-	-	
PD	-10.47	2	-3.11	مستقرة	-	-	-	-	-	-	-	
VR	-1.66	0	-3.08	غير مستقرة	-4.005	0	-3.09	مستقرة			-	
Gni	-2.45	0	-3.08	غير مستقرة	-2.83	0	-3.09	غير مستقرة	-5.92	-3.11	مستقرة	

-القيمة المحسوبة تعني قيمة ديكي فولر المحسوبة عند مستوى معنوية 5%.

* تعني عدد فترات التباطؤ الزمني، حيث يتم اختيار أدنى تباطؤ زمني لا يوجد عنده مشكلة الارتباط الذاتي.

المصدر :من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات(E-views 7).

تشير النتائج المبينة في الجدول أعلاه إلى استقرار السلاسل الزمنية لكل من متغير مكافحة الفساد، ومتغير الاستقرار السياسي، ومتغير سيادة القانون عند المستوى، وبالتالي فهي متكاملة من الدرجة صفر I(0) ، بينما استقرت السلاسل الزمنية لمتغيري فاعلية الحكومة ومتغير التعبير عن الرأي والمساءلة بعد عمل الفروق الأولى، وبالتالي فهي متكاملة من الدرجة الأولى I(1)، في حين لم تستقر السلاسل الزمنية لمتغيري الأطر التنظيمية ونصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني إلا بعد عمل الفروق الثانية، وبالتالي فهي متكاملة من الدرجة الثانية I(2).

بما أن نتائج اختبارات جذر الوحدة بينت أن السلاسل الزمنية للمتغيرات محل الدراسة متكاملة من درجات مختلفة، فإنه لا يمكن إجراء اختبار التكامل المشترك في هذه الحالة ومن ثم لا يمكن تقدير علاقة الأجل الطويل، وهكذا يتضح عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات.

2-تقدير النموذج القياسي

بعد التأكد من تحقق سكون السلاسل الزمنية سوف يتم تقدير النموذج القياسي، حيث تم إجراء تقدير أولي للنموذج القياسي بإدخال جميع المتغيرات المستقلة في النموذج وذلك للحصول على مرونات للمتغيرات المستقلة وتأثيرها على المتغير التابع.

وبما أن النموذج المقترح هو نموذج خطي متعدد (باعتبار المعادلة الممثلة للعلاقة من الدرجة الأولى، كما أن عدد المتغيرات التفسيرية أكثر من الواحد)، سوف يعتمد في تقديره على طريقة

المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS) ، والتي تعتبر من أشهر الطرق التي تستخدم في تقدير معاملات نماذج الانحدار التي تدرس علاقة متغير أو أكثر من المتغيرات المستقلة بمتغير تابع، ومن خصائص هذه الطريقة أنها تعمل على مبدأ تصغير مجموع مربعات الأخطاء إلى أدنى حد ممكن، كما تعد الأفضل من وجهة نظر المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية، والأكثر استعمالا في العلوم الاجتماعية على وجه العموم[1]. وسنعتمد على مستوى معنوية 5 % فيما يخص المعنوية الإحصائية لمختلف الاختبارات، ونستعين بالبرمجية الإحصائية (Eviews 7).

- نتائج تقدير النموذج:

يمكن توضيحها في الجدول رقم (4-9) أدناه:

جدول رقم (4-9):

نتائج تقدير أثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر

المتغير	المعامل	الخطأ المعياري	اختبار t	الاحتمال
C	14.65531	0.945087	15.50685	0.0000
CC	0.512682	1.360729	0.376770	0.7151
EG	2.166086	2.860434	0.757258	0.4683
QR	-4.704089	0.559941	-8.401042	0.0000
SP	3.428231	0.733708	4.672471	0.0012
PD	3.448550	1.453023	2.373362	0.0417
VR	-1.190684	2.245614	-0.530226	0.6088
R^2=0.967685		F=44.91809		DW=2.046025

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على مخرجات (eviews-7) الواردة في الملحق رقم 9.

بناءا على الجدول أسفله فإن معادلة الانحدار المتعدد تكتب من الشكل التالي:

GNI = 14.65531 + 0.512682*CC+ 2.166086*EG - 4.704089*QR + 3.428231*SP + 3.448550*PD - 1.190684*VR

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **الحديث في الاقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق**، مرجع سابق، ص 251.

المطلب الثالث: تقييم نموذج الدراسة

يتم تقييم النموذج من الناحية الإحصائية والقياسية باستخدام العديد من الاختبارات والتي سنوردها في هذا المطلب.

الفرع الأول:الدراسة الإحصائية للنموذج

بعد مرحلة تقدير معلمات النموذج المختار والتي تعتبر أول مرحلة في الدراسة القياسية للنموذج القياسي الاقتصادي، تأتي مرحلة اختبار فرضيات نموذج الانحدار المتعدد أو ما يسمى باختبار معنوية المعالم المقدرة، والتي تعتبر بدورها ثاني مرحلة حاسمة من الدراسة القياسية على النموذج القياسي المقدر. ولعل اختبار معنوية المعالم المقدرة سوف يتم فيه اختبار ما إذا كانت المعالم المقدرة لها معنوية إحصائية، وذلك يتطلب إجراء العديد من الاختبارات الإحصائية، جزء يختبر المعالم جملة واحدة، وجزء آخر يختبر معالم النموذج واحدة تلوى الأخرى، ومن ثم الحكم على جودة النموذج القياسي المعتمد أو عدمه.

1-اختبار المعنوية الفردية للمعالم (اختبار التوزيع t :(t-student))

تستخدم إحصائية ستودنت t لتقييم المعنوية الإحصائية لمعلمات النموذج، ومن ثم تقييم تأثير المتغيرات المفسرة على المتغير التابع باختبار الفرضيات الخاصة بالمعلمات المقدرة على النحو التالي:

- **فرضية العدم:** $H_0: \alpha_0=\alpha_1=.....\alpha_k=0$
- **الفرضية البديلة:** $H_1: \alpha_0\neq\alpha_1\neq.....\alpha_k\neq0$

لمعرفة معنوية المعالم، فإن هناك تحليل خاص لتأكيد أو نفي إحدى الفرضيتين التي من خلالها يتم قبول أو رفض معنوية المعالم، ويمكن تلخيصه فيما يلي:

*بعد احتساب قيمة T_{tab} يتم مقارنتها مع القيمة الجدولية T_{cal} (القيمة المجدولة لإحصائية ستيودنت تستخرج من جدول توزيع ستيودنت بدرجة حرية n-k وبمستوى معنوية 5 %) وذلك من أجل قبول أو رفض فرضية العدم، فإذا كانت:

$T_{tab} < T_{cal}$ نرفض فرضية العدمH_0 ، وبالتالي الفرضية البديلةH_1 صحيحة، وعليه معنوية المعلمة المختبرة مقبولة، أي لها مدلولية إحصائية، وبالتالي فإن المتغير المستقل يؤثر على المتغير التابع.

أما إذا كان:

$T_{tab} > T_{cal}$ سوف يتم قبول فرضية العدمH_0 ، ومنه معنوية المعلمة المختبرة مرفوضة، والمتغير المستقل ليس له تأثير على المتغير التابع.

وكذلك بما أنه تم تقدير النموذج عند مستوى ثقة 95%، فإن نسبة الخطأ المسموح بها تمثل 5% فقط، وبالتالي حتى تتمتع المعلمة المقدرة بمعنوية إحصائية يجب أن تكون أقل من 5%.

يمكن توضيح نتائج اختبار ستودنت للنموذج من خلال الجدول الموالي الذي يوضح القيم المحسوبة للمعلمات المقدرة t_{cal} ، والقيم الجدولية للمعلمات t_{tab} والتي نستخرجها من جدول ستودنت عند مستوى معنوية 5% ، وبدرجة حرية 10= 6−16=n−k، أي أن $T^{0.05}_{10}$ =2.2281

جدول رقم (4−10):

نتائج اختبار ستودنت لجميع المعلمات

المقدرات	المعاملات	$\|t_{cal}\|$	T_{tab}	الاحتمال(**prob**)
الثابت (C)	a_0	15.50685	2.2281	0.0000
CC	a_1	0.376770	2.2281	0.7151
EG	a_2	0.757258	2.2281	0.4683
QR	a_3	-8.401042	2.2281	0.0000
SP	a_4	4.672471	2.2281	0.0012
PD	a_5	2.373362	2.2281	0.0417
VR	a_6	-0.530226	2.2281	0.6088

المصدر:من إعداد الباحثة بالاعتماد على جدول ستودنت ومخرجات برنامج eviews7

−بالنسبة لمعامل الثابت a_0، نلاحظ أن $|t_{tab}|<|t_{cal}|$، وبهذا نرفض فرضية العدمH_0، ونقبل الفرضية البديلة، أي أن الثابت معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن prob<0.05 % ، وبالتالي يمكن قبول الثابت في النموذج عند مستوى معنوية .

− بالنسبة لمعامل مكافحة الفساد a_1 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|>|t_{cal}|$، وبهذا نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة، أي أن متغير مكافحة الفساد غير معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن prob>0.05 ، وبالتالي يمكن القول أن مكافحة الفساد لا تؤثر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

−بالنسبة لمعامل مؤشر فعالية الحكومة a_2 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|>|t_{cal}|$، وبهذا نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة، أي أن متغير فعالية الحكومة غير معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن prob>0.05، وبالتالي يمكن القول أنه ليس لفعالية الحكومة أثرا على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

− بالنسبة لمعامل نوعية الإجراءات والأطر التنظيمية a_3 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|<|t_{cal}|$، وبهذا نرفض فرضية العدم H_0 ونقبل الفرضية البديلة، أي أن متغير نوعية الإجراءات التنظيمية معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن prob<0.05 ، وبالتالي يمكن القول أن نوعية الأطر التنظيمية تؤثر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

– بالنسبة لمعامل الاستقرار السياسي a_4 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|<t_{cal}|$، وبهذا نرفض فرضية العدم H_0، ونقبل الفرضية البديلة، أي أن متغير الاستقرار السياسي معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن $prob<0.05$ ، وبالتالي يمكن القول أن الاستقرار السياسي يؤثر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

–بالنسبة لمعامل سيادة القانون a_5 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|<t_{cal}|$، وبهذا نرفض فرضية العدم H_0 ، ونقبل الفرضية البديلة، أي أن متغير سيادة القانون معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن $prob<0.05$ ، وبالتالي يمكن القول أن التنمية الاقتصادية في الجزائر تتأثر بمدى توفر سيادة القانون وتطبيقها.

– بالنسبة لمعامل مؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة a_6 ، نلاحظ أن $|t_{tab}|>t_{cal}|$، وبهذا نقبل فرضية العدم H_0 ونرفض الفرضية البديلة، أي أن متغير التعبير عن الرأي والمساءلة غير معنوي، بالإضافة إلى ذلك فإن $prob>0.05$ ، وبالتالي يمكن القول أن التعبير عن الرأي والمساءلة لا يؤثر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

نظرا لوجود معلمات غير معنوية إحصائيا فإنه يجب حذفها من النموذج، ولأجل ذلك فقد تم استخدام أسلوب استبعاد المتغيرات غير المعنوية إحصائيا(حذف كل مرة متغير واحد يظهر أنه غير معنوي)، وتم إعادة تقدير النموذج مرة اخرى باستخدام طريقة Stepwise Regression والذي كانت نتائجه مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم (4–11):

نتائج إعادة التقدير لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر

المقدرات	المعاملات	\|t cal\|	الاحتمال(**prob**)
الثابت	14.71953	19.36297	0.0000
QR	−4.889143	−11.08307	0.0000
SP	3.582123	7.322624	0.0000
PD	3.981490	5.796694	0.0001
R^2=0.965532.		F=112.0506	DW=2.227210

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات eviews 7.

من خلال إعادة التقدير توصلنا إلى النموذج النهائي والذي كان فيه ثلاث متغيرات تفسيرية فقط لها معنوية إحصائية وهي: مؤشر الاستقرار السياسي، ومؤشر الأطر التنظيمية ومؤشر سيادة القانون، ومنه يمكن القول أن هذه المؤشرات هي التي تؤثر على التنمية الاقتصادية. وعليه يتم كتابة معادلة الانحدار المتعدد بالصيغة التالية:

GNI = 14.71953 - 4.889143*QR + 3.582123*SP + 3.981490*PD

2-**اختبار المعنوية الكلية للنموذج:**

أ-**معامل التحديد R^2** : يختص معامل التحديد المضاعف R^2 بشرح العلاقة الموجودة بين المتغير التابع مع عدة متغيرات مستقلة مرة واحدة، ورغم ذلك لا يمكن الاعتماد على معامل التحديد وحده في الحكم على العلاقة المقدرة، وذلك لكون أن القيمة المرتفعة لمعامل التحديد قد ترجع إلى وجود اتجاه عام قوي بين المتغيرات الموجودة في النموذج المقدر، كما قد ترجع قيمتها المنخفضة إلى الصياغة الخاطئة للنموذج وعدم إدراج متغيرات تفسيرية هامة في النموذج عند تقدير العلاقة[1].

ونظرا لكون بعض الإحصائيين يرون أن R^2 مغلطا حيث تزداد قيمته بزيادة عدد المتغيرات، فهم يفضلون استخدام معامل التحديد المعدل $\overline{R^2}$ مع أخذ درجات الحرية بعين الاعتبار، ويفضل استخدام هذا المعامل في حالة وجود عدد كبير من المتغيرات التفسيرية.

بما أن قيمة معامل التحديد تبين أثر المتغيرات المستقلة ومساهمتها في تحديد وتفسير التغيرات الحاصلة في المتغير التابع، والقيمة المتحصل عليها لمعامل التحديد كانت R^2= 0.965532 ، فهي تعني القوة التفسيرية الجيدة للنموذج، كما تعني أن المتغيرات المستقلة (مؤشرات الحوكمة الرشيدة) تفسر 96.55 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني الحقيقي)، مما يدل على أن هناك ارتباط قوي بين التنمية الاقتصادية ومتغيرات الحوكمة الرشيدة، أما النسبة الباقية والمقدرة بـ 3.45 %، وهي نسبة ضعيفة تفسرها عوامل أخرى غير مدرجة في النموذج ومتضمنة في حد الخطأ العشوائي(ui) ، وبذلك فإن للنموذج معنوية إحصائية كلية.

كذلك معامل التحديد المعدل $\overline{R^2}$ والذي كانت قيمته تساوي 0.956915 وهي قريبة من الواحد، وهذا ما يدل على دقة ومعنوية الارتباط، وبالتالي جودة التوفيق في نموذج الانحدار.

ب-اختبار إحصائية فيشر F : يستخدم هذا الاختبار لدراسة معنوية كل المعلمات في آن واحد، حيث تستخدم الإحصائية الفرضيات التالية:

- **فرضية العدم** $H_0 : a_0=a_1=a_2=a_3 =0$
- **الفرضية البديلة** $H_1 : a_0\neq a_1\neq a_2\neq a_3 \neq 0$

وتمثل فرضية العدم إعطاء قيم صفرية لمعاملات الانحدار لكل متغير مفسر، مما يعني أنه لا يوجد متغير مستقل يمارس تأثيرا معينا على المتغير التابع، ويعكس الفرض البديل وجود معامل انحدار واحد على الأقل يؤثر في المتغير التابع. ويتم اختبار النموذج من خلال مقارنة قيمة فيشر المحسوبة (المتحصل عليها من خلال البرنامج الإحصائي) مع قيمة فيشر الجدولية، فإذا كانت قيمة فيشر الجدولية أصغر من قيمة فيشر المحسوبة نرفض فرضية العدم H_0، ونقبل الفرضية البديلة، أما

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص 154.

إذا كانت قيمة فيشر الجدولية أكبر من قيمة فيشر المحسوبة نقبل فرضية العدم H_0 ، ونرفض الفرضية البديلة؛ وعلى هذا الأساس ومن خلال إحصائية فيشر يمكن قبول أو رفض النموذج المقدر مباشرة .

نقوم بحساب F_{tab} (قيمة F الجدولية) انطلاقا من جدول فيشرF عند مستوى معنوية 5 % وبدرجة حرية البسط 2= 1−3 =K-1، ودرجة حرية المقام 13= N-K ، حيث:

N هو عدد المشاهدات.

K هو عدد المعالم المقدرة.

وبالعودة إلى جدول فيشر نجد أن $F_{(13،2)}$=3.81، ولدينا قيمة فيشر المحسوبة 112.0506 = F_{cal}، وعليه نلاحظ أن F_{cal} =112.0506 > F_{tab} =3.81، ومنه نرفض فرضية العدم H_0 التي تنص على أن كل المعاملات المستقلة مساوية للصفر، ونقبل الفرضية البديلة والتي تفيد بوجود على الأقل معامل واحد لا يساوي الصفر، أي وجود على الأقل متغير واحد يؤثر في الظاهرة المدروسة، وان معالم النموذج مجتمعة تؤثر على النموذج، وهذا ما يدل على وجود علاقة خطية معنوية بين المتغير التابع والمتغيرات المفسرة، إذن النموذج ككل له معنوية إحصائية كلية.

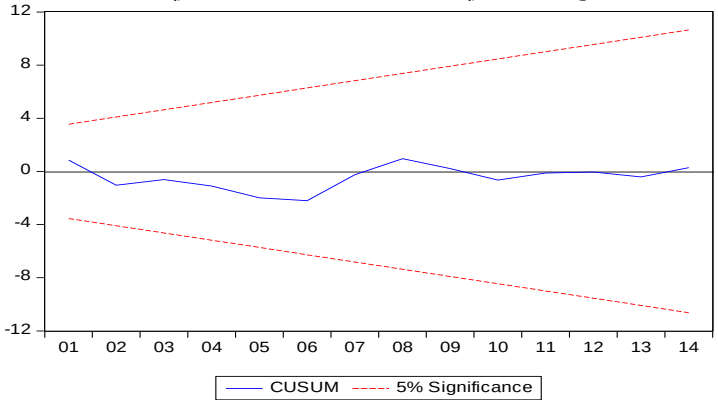
3-اختبار إستقرارية النموذج (*Stability Test*) :

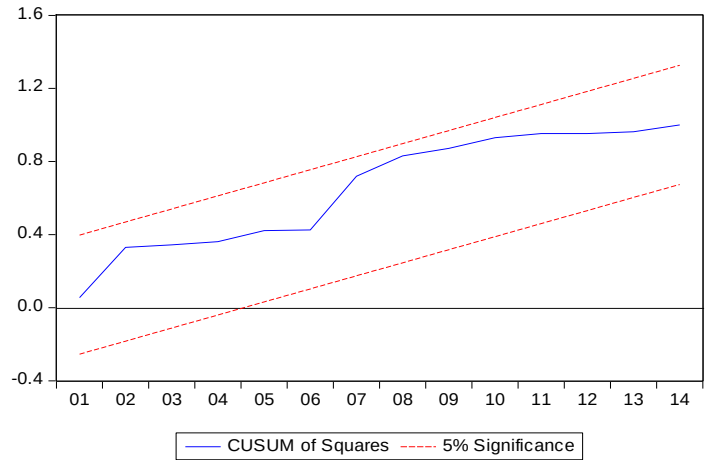
من الضروري التأكد من عدم وجود تغير هيكلي(Structural change) في بيانات النموذج وذلك بالاعتماد على إجراء اختبار الاستقرارية، بحيث يقصد بالاستقرارية هنا عدم وجود قفزات مفاجئة في البيانات مع مرور الزمن، وفي هذا المجال يتم الاستعانة بأحد الاختبارات المناسبة لذلك مثل :مجموع التراكمي للبواقي(CUSUM TEST) (cumulative sum test)، ومجموع التراكمي لمربعات البواقي المعاودة (CUSUM of Squares) المقترحان من طرف كل من (Brown, Durbin and Evans) عام 1975. فإذا وقع الشكل البياني لهذين الاختبارين داخل الحدود الحرجة عند مستوى معنوية5% ، يعني أن منحنى الأخطاء يقع داخل مجال إنحرافين معياريين (s 2±)، وبالتالي فإننا نرفض الفرضية العدمية عند مستوى معنوية 5 %، وهذا يعني أن المعلمات مستقرة على طول فترة الدراسة.

من خلال الرسم البياني الموضح في الشكل رقم (4-1)، نلاحظ أن المجموع التراكمي للبواقي المعاودة (*CUSUM*) بالنسبة لهذا النموذج هو يعبر عن خط وسطي داخل حدود المنطقة الحرجة (يقع ضمن مجال فترة الثقة) مشيرا إلى استقرار بيانات النموذج عند حدود معنوية 5 %، كما أن المجموع التراكمي لمربعات البواقي المعاودة (CUSUM of Squares)هو عبارة كذلك عن خط وسطي يقع داخل حدود المنطقة الحرجة، وما يمكن استنتاجه من هذين الاختبارين أن هناك استقرارا وانسجاما في النموذج، وبالتالي سيتم إجراء الدراسة لكامل الفترة (1999-2014) كفترة موحدة دون الحاجة إلى تقسيمها إلى فترات جزئية.

الشكل رقم (4-1)

اختبار المجموع التراكمي المعاودة لكل من البواقي ومربعات البواقي





المصدر: مخرجات Eviews7

ولتدعيم نتائج هذا الاختبار نقوم بإجراء اختبار آخر هو اختبار Chow والذي يعبر على مدى استقرارية معلمات النموذج المتحصل عليه، أي مدى صلاحيته على طول فترة الدراسة (1999-2014). ولدراسة استقرارية النموذج لابد من تقسيم فترة الدراسة إلى فترتين عند نقطة أو سنة فاصلة حدثت فيها تغيرات اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، وفي حالتنا هذه يمكن اعتبار سنة 2005 هي السنة الفاصلة أو نقطة الانعطاف.

وبالاعتماد على اختبار Chow نتحصل على قيمة F_c من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (4-12):اختبار Chow

Chow Breakpoint Test: 2005
Null Hypothesis: No breaks at specified breakpoints
Varying regressors: All equation variables
Equation Sample: 1999 2014

F-statistic	2.509976	Prob. F(4,8)	0.1248
Log likelihood ratio	13.01031	Prob. Chi-Square(4)	0.0112
Wald Statistic	10.03990	Prob. Chi-Square(4)	0.0398

المصدر: مخرجات Eviews 7

من خلال الجدول، وحسب النتائج المحصل عليها يتضح أن القيمة المحسوبة 2.509976 عند نقطة الانعطاف لسنة 2005 أقل من قيمتها الجدولية المقدرة بـ 3.71 وبدرجة حرية n-2k و k ، وعند مستوى معنوية 5%، وعليه نقبل بفرضية العدم ونرفض الفرضية البديلة، ومن ثم فإن معالم النموذج مستقرة، وبالتالي النموذج مستقر خلال فترة الدراسة.

كما أن قيمة الاحتمال Prob F(4,8) تساوي 0.1248 وهي أكبر من 0.05، ومن ثم فإن المعاملات مستقرة معنويا في كامل الفترة وأن سنة 2005 لا تعتبر نقطة انعطاف.

الفرع الثاني: الدراسة القياسية للنموذج

هناك عدة اختبارات لتشخيص صلاحية النموذج ميدانيا، حيث أن اختيار النموذج في المرحلة الأولى عمليا يكون غير مضمون النتائج، أي أنه في هذه المرحلة سنقوم بالتأكد من خلو النموذج من بعض المشاكل القياسية، وتحقق الشرط الأساسي لاستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية في التقدير والمتمثل في تحقيق حد الخطأ لأربعة فروض هي[1]:

1-متوسط أو التوقع الرياضي لحد الخطأ يساوي صفر؛

2_عدم وجود ارتباط بين حدود المتغير العشوائي ويعرف هذا بفرض عدم الارتباط الذاتي؛

3_أن المتغير العشوائي يتوزع توزيعا طبيعيا؛

4-تباين حد الخطأ يساوي قيمة ثابتة، أو ما يعرف بفرض ثبات التباين.

وغياب أحد هذه الفروض يدل على أن طريقة المربعات الصغرى العادية غير ملائمة للتقدير مما يُظهر بعض المشاكل القياسية، وللتأكد من تحقق هذه الفروض نقوم باستخدام بعض الاختبارات من بينها:

[1] حسين علي بخيت، سحر فتح الله، **الاقتصاد القياسي**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007 ، ص ص 136-137.

أ-اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء:

من بين الفرضيات التي يقوم عليها النموذج الخطي هو افتراض انعدام الارتباط بين قيم المتغير العشوائيU في السنة t وقيمته في السنوات السابقة U_{t-2} ،U_{t-1} أو اللاحقةU_{t+1} ، U_{t+2}، أي استقلال قيم U عن بعضها البعض . إلا أن النماذج التي تستخدم إحصائيات السلاسل الزمنية والتي غالبا ما تعاني من ظاهرة الارتباط الذاتي، يكون حد الخطأ في فترة زمنية معينة على علاقة مع حدود الخطأ في فترات زمنية أخرى، وعليه وفي حالة اعتماد الأخطاء العشوائية على بعضها البعض ينتفي الافتراض الخاص بانعدام الارتباط، وعليه تظهر مشكلة الارتباط الذاتي (The Autocorrelation problem) أي: $\text{cov}\,(U_t, U_{t-s}) \neq 0$

وقد ينتج على وجود الارتباط الذاتي مجموعة من الآثار يمكن إيجازها فيما يلي:

-المعاملات المقدرة غير دقيقة وتكون لها تباينات كبيرة نسبيا.

-تباين القيم لمعلمات نموذج الانحدار يكون متحيزا نحو الأسفل.

-عدم دقة التنبؤات المستحيلة باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية.

ولتقدير معامل الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى هناك طرق كثيرة نذكر من بينها:

أ-1- اختبار DW : يعتبر اختبار DW (دربن واتسون) من أهم الاختبارات التي تستخدم للكشف عن مشكلة الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى، ويوضح الشرح التالي القيم الجدولية d للاختبار والتي تشير إلى وجود أو عدم وجود الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى الموجب أو السالب، أو نتيجة الاختبار غير المحددة، وتوجد قيم كل من الحدين الأعلى والأدنى لـ (D_L،D_U) في الجدول الإحصائي، ويمكن أن نستخرج نتيجة اختبار DW كالتالي:

*إذا كانت $dw < d_L$ أو $dw > 4-d_L$ نرفض الفرضية الصفرية، بمعنى وجود ارتباط ذاتي موجب أو سالب.

* إذا كانت$4-D_U < DW < D_U$ نقبل الفرضية الصفرية، بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي.

* إذا كانت$D_L \leq DW \leq D_U$ أو $4-D_U \leq DW \leq 4-D_L$ تكون نتيجة الاختبار غير محددة[1].

ومن خلال جدول نتائج التقدير وجدنا أن DW = 2.22، وبالرجوع إلى الجدول الإحصائي لـ (Durbin Watson) عند n=16 وk=3 تحصلنا على نتائج القيم الجدولية d للاختبار والتي تمثل كل من الحدين الأعلى والأدنى التالية: DL=0.86 DU= 1.73

أي أن: du< dw <4-du، وبالتالي نقبل فرضية العدم والتي تنص على عدم وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء.

[1] حسين علي بخيت، سحر فتح الله، مرجع سابق، ص 262 .

وللتأكد كذلك من وجود أو عدم وجود مشكلة الارتباط الذاتي بين حدود المتغير العشوائي ودعم النتيجة المتحصل عليها باستخدام اختبار (DW)، يتم استعمال مجموعة أخرى من الاختبارات لأن اختبار(DW) عادة ما يكون غير حاسم. ومن بين أهم هذه الاختبارات نجد:

أ-2- اختبار مضاعف لاقرانج Breusch-Godfrey serial Correlation-LM Test :

وهو من بين المعايير التي تستخدم للكشف أيضا عن مدى وجود ارتباط ذاتي ومن رتبة أعلى من الواحد، وهو اختبار بديل لاختبار (DW) الذي عادة ما يعطي نتائج غير حاسمة إذا وقعت نتائج القيم المحسوبة داخل مناطق عدم الحسم، وبالتالي لا يمكن اتخاذ أي قرار لوجود أو عدم وجود ارتباط ذاتي، كذلك هذا الاختبار لا يأخذ بعين الاعتبار إلا الارتباط التسلسلي من الدرجة الأولى، ولهذا فإن اختبار **Breusch-Godfrey** يعتبر بديل جيد ويتلافى عيوب (DW)، ويلاحظ أن حد المتغير العشوائي يرتبط في هذا الاختبار بحدود الخطأ العشوائي بفترات سابقة إلى غاية الفترة m، ويتم استخدام تقنية اختبار الفرضيات بحيث:

H_0:غياب ارتباط ذاتي H_1: وجود ارتباط ذاتي

ونجري هذا الاختبار باختبار العلاقة بين البواقي (U) كمتغير تابع، والبواقي المبطأة بفترة واحدة (-1) U كمتغير مستقل، ومن خلال البرنامج الإحصائي Eviews تحصلنا على النتائج التالية:

جدول رقم (4-13):

نتائج اختبار Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:

F-statistic	1.535278	Prob. F(2,10)	0.2621
Obs*R-squared	3.758745	Prob. Chi-Square(2)	0.1527

المصدر: مخرجات برنامج eviews7. الواردة في الملحق رقم 11.

من خلال الجدول نجد أن القيمة الإحصائية الاحتمالية(prob= 0.15 >0.05)، أي أن القيمة المحسوبة (قيمة LM) التي تساوي 3.75 أقل من القيمة الجدولية التي تتبع توزيع كاي مربع بدرجة حرية 2 ومستوى معنوية 0.05، والتي تساوي 5.99 (حيث أن X^2=5.99)، وهذا يعني رفض الفرضية البديلة التي تنص على وجود الارتباط الذاتي وقبول فرضية العدم، بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء، ومنه الفرض الثاني محقق.

أ-3- اختبار دالة الارتباط الذاتي للنموذج:

ويكون ذلك بمقارنة دالة الارتباط الذاتي للسلسة الأصلية مع تلك المتولدة عن النموذج المقدر، كما هو مبين في الجدول أدناه:

الجدول رقم (4-14):

دالة الارتباط الذاتي correlogram of Residuals لنموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر

Date: 09/09/16 Time: 13:31
Sample: 1999 2014
Included observations: 16

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob
. \| . \|	. \| . \|	1	-0.065	-0.065	0.0811	0.776
.***\| . \|	.***\| . \|	2	-0.442	-0.448	4.0960	0.129
. \| . \|	. *\| . \|	3	-0.038	-0.137	4.1280	0.248
. \|* . \|	. *\| . \|	4	0.098	-0.154	4.3584	0.360
. *\| . \|	. **\| . \|	5	-0.076	-0.210	4.5096	0.479
. *\| . \|	. **\| . \|	6	-0.139	-0.285	5.0680	0.535
. \|** . \|	. \| . \|	7	0.242	0.062	6.9485	0.434
. \|* . \|	. \| . \|	8	0.154	0.022	7.7972	0.454
. *\| . \|	. \| . \|	9	-0.138	0.029	8.5821	0.477
. *\| . \|	. \| . \|	10	-0.153	-0.057	9.7061	0.467
. \|* . \|	. \|* . \|	11	0.162	0.171	11.222	0.425
. *\| . \|	. *\| . \|	12	-0.088	-0.162	11.785	0.463

المصدر :مخرجات برنامج (Eviews-7)

فإذا لوحظ وجود اختلاف جوهري بينهما، فإنه يكون دليلا قاطعا على فشل عملية التحديد، وهذا يستدعي بناء النموذج وتقديره من جديد، أما إذا تشابهت الدالتان كما هو في الحال عند مقارنة دالتي الشكلين أدناه، فإننا ننتقل إلى دراسة وتحليل بواقي النموذج، وهذه العملية تتطلب حساب ورسم دالة الارتباط الذاتي لهذه البواقي[1].

ويلاحظ كذلك من خلال تحليل دالة الارتباط الذاتي، التي تبين أن كل قيم دالة الارتباط الذاتي داخل مجال الثقة $(P > 0.05)$ وهو ما يدل على غياب مشكلة الارتباط الذاتي في النموذج.

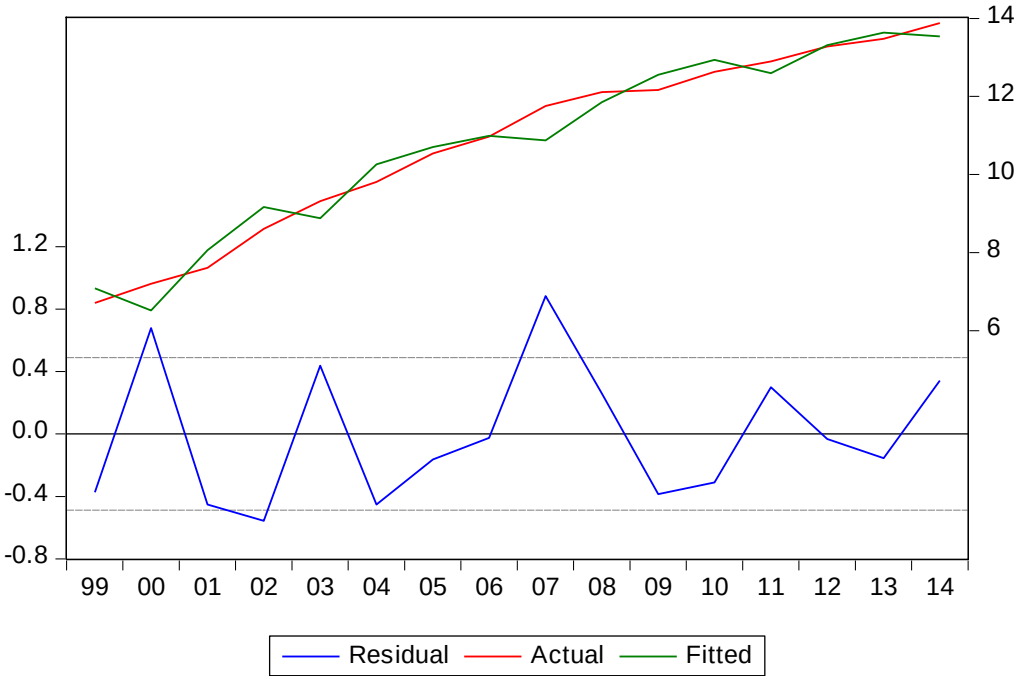
أ-4-مقارنة البيانات الفعلية والقيم التقديرية للنموذج:

لمزيد من الدقة في التقدير يمكن مقارنة القيم الحقيقة بالقيم المقدرة باستخدام النموذج من خلال الرسم البياني التالي:

[1] مولود حشمان، **نماذج وتقنيات التنبؤ قصير المدى**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص ص 169-170.

شكل رقم (4-2)

القيم الحقيقة والمقدرة وبواقي نموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر



يلاحظ من الشكل أعلاه تقارب القيم المقدرة من القيم الحقيقية مما يشير لجودة النموذج المقدر، لذا يمكن الاعتماد عليه في تفسير وتحليل النتائج.

ب-اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي (اختبار Jarque-Bera):

من بين فرضيات الانحدار هو أن سلسلة البواقي ذات توزيع طبيعي، والتحقق من شرط التوزيع الطبيعي للبواقي يكون باستخدام اختبار (Jarque-Bera)، ومن أجل اختبار ذلك نقوم بوضع فرضية العدم H_0 القائلة بأن سلسلة البواقي تتبع التوزيع الطبيعي، ويتم قبول أو رفض فرضية العدم انطلاقا من مقارنة إحصائية جارك بيرا والقيمة الجدولية لتوزيع كاي مربع (S) بدرجات حرية 2، وعند مستوى معنوية 5%، حيث أنه:

*إذا كان $S>X^2_{0.05}$: فإننا نرفض فرضية العدم، أي أن سلسلة البواقي لا تتبع التوزيع الطبيعي.

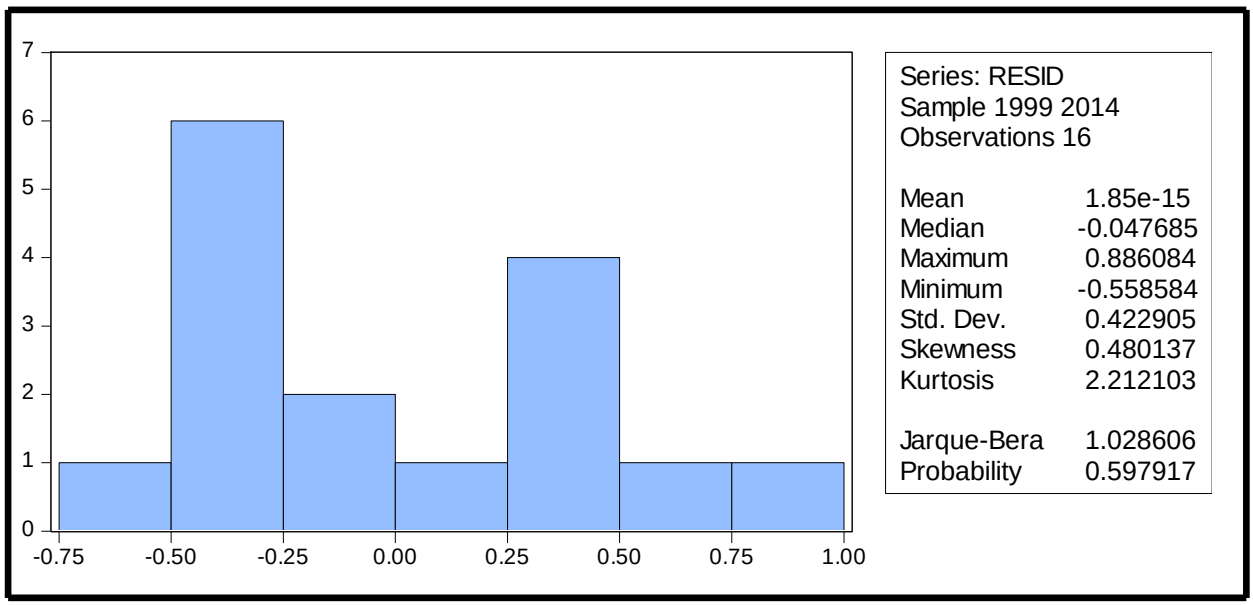
* إذا كان $S<X^2_{0.05}$: فإننا نقبل فرضية العدم، أي أن سلسلة البواقي تتبع التوزيع الطبيعي.

من خلال الجدول وجد أن نتيجة الاختبار كانت غير معنوية، حيث نلاحظ أن القيمة الإحصائية الاحتمالية أكبر من % prob=0.597917>0.05)، وبالتالي القيمة المحسوبة أصغر من القيمة الجدولية، ويتضح ذلك من خلال قيمة J- B=1.02 المحسوبة التي نجدها أقل من القيمة الجدولية لتوزيع كاي مربع بدرجة حرية 2 التي تساوي $X^2_{0.05}$ = 5.99، وهذا يدعم صحة فرض إتباع بواقي

النموذج (بواقي معادلة الانحدار) التوزيع الطبيعي بدرجة ثقة 95%، وعليه من خلال هذا الاختبار يتحقق الفرض الثالث لاستعمال طريقة المربعات الصغرى العادية. والشكل أدناه يوضح ذلك.

شكل رقم (4-3)

نتائج التوزيع الطبيعي لبواقي نموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر



المصدر :مخرجات برنامج (Eviews7).

ج-اختبار تجانس تباين الأخطاء(عدم ثبات التباين):

من بين افتراضات نموذج الانحدار الخطي تجانس تباين الخطأ، ويشير اختلاف التباين إلى الحالة التي يكون فيها تباين حد الخطأ غير ثابت عند كل قيم المتغير المستقل، بمعنى آخر يقصد به تغير ثبات الحد العشوائي مع تغير قيم المتغير التفسيري ، أي أن: $E(x_i, U_i) \neq 0$

ويترتب على إسقاط هذا الافتراض حدوث عدم تجانس تباين الأخطاء، وتكون مترابطة فيما بينها مما يقلل من نجاعة النماذج المقدرة، حيث يترتب على وجود عدم تجانس تباين الأخطاء عدد من الآثار منها[1] :

-عدم كفاءة المعلمات المقدرة باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية، رغم اتصافها بعدم التحيز والاتساق؛

-تصبح تقديرات التباين متحيزة مما يؤدي إلى اختبارات إحصائية غير صحيحة وفترات ثقة متحيزة؛

[1] حسين علي بخيت، سحر فتح الله، مرجع سابق، ص 175.

–بالرغم من بقاء التنبؤات القائمة على أساس المعلمات المقدرة باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية غير متحيزة، إلا أنها تفقد صفة الكفاءة، وهو ما يعني أنها تكون أقل مصداقية من تنبؤات أخرى تبنى على طرق تخلو من مشكلة عدم تجانس التباين.

وعليه سنقوم باختبار مدى صحة الفرض الرابع للمربعات الصغرى والذي ينص على ثبات التباين، باختبار العلاقة بين البواقي كمتغير تابع، ومربعات البواقي المبطأة بفترة واحدة كمتغير مستقل، باستخدام عدة اختبارات منها:Hetroskedasticity test White ، Hetroskedasticity test ARCH ، ومن ثم اختبار الفرضيات، حيث تنص فرضية العدم على ثبات التباين، والفرضية البديلة على اختلاف التباين.

ج–1–ختبار وايت White test:

يتضمن انحدار مربعات البواقي على المتغيرات المستقلة ومربعاتها، ويعتمد على مقارنة تباين العينة لمقدرات المربعات الصغرى العادية، تحت ثبات التباين واختلاف التباين، عندما يكون فرض العدم صحيح تكون المقدرات في العينات الكبيرة مختلفة.

يتم التوصل إلى هذا الاختبار من خلال الخطوات التالية[1]:

– تقدير انحدار مساعد بين εi^2 من ناحية والمتغيرات$x1t, x2t,\dots xnt$ و $x^2 1t$، $x^2 2t$، $x^2 nt$.....

من ناحية أخرى، أي تقدير الصيغة التالية :

$$\varepsilon i^2 = B0 + B1x1t + B2x2t + \cdots + Bkxkt + \bar{B}1x^2 1t + \bar{B}2x^2 2t + \cdots + \bar{B}\,nx^2 nt$$

– يحسب معامل التحديد للانحدار المساعد والذي يسمىR^2.

– نقوم بحساب القيمة المحسوبة للاختبار والتي تساوي $\mathbf{LM=NR^2}$ (حيث أن n هو عدد المشاهدات في انحدار وايت) ونقارنها مع X^2 عند مستوى معنوية 5% ودرجات حرية K تساوي عدد المعلمات الانحدارية في صيغة الانحدار، فإذا كان:

$\mathbf{LM \leq x^2}$: فإننا نقبل فرضية العدم، والذي مفادها ثبات تباين حد الخطأ.

$\mathbf{LM \geq X^2}$: فإننا نرفض فرضية العدم، ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على وجود مشكلة عدم ثبات التباين.

من خلال البرنامج الإحصائي وبناءا على الجدول أدناه، نجد أن إحصائية White المحسوبة = 10.99، وهي أقل من القيمة الجدولية التي تتبع توزيع كاي مربع بدرجة حرية 9 ومستوى معنوية 0.05، والتي تساوي 16.91، كما أن قيمة الاحتمال تساوي Prob. Chi-Square(9)=0.27 وهي أكبر من 5%، وهذا يعني قبول فرضية العدم التي تدل على ثبات أو تجانس التباين لسلسلة حد الخطأ، وعليه يمكن قبول النموذج إحصائيا.

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص 189.

جدول رقم (4-15):اختبار Heteroskedasticity Test: White

Heteroskedasticity Test: White

F-statistic	1.463465	Prob. F(9,6)	0.3314
Obs*R-squared	10.99249	Prob. Chi-Square(9)	0.2762
Scaled explained SS	3.655836	Prob. Chi-Square(9)	0.9326

المصدر: مخرجات eviews 7 .الواردة في الملحق رقم 12.

ج-2- اختبار ARCH

الهدف من هذا الاختبار هو معرفة ما إذا كان هناك ارتباط بين مربعات البواقي، ومن خلال الجدول أدناه نجد أن القيمة الإحصائية الاحتمالية تقدر بـ 0.58 وهي غير معنوية(0.05< prob=0.58)، أي أن إحصائية **ARCH** المحسوبة التي تساوي 0.292 أقل من القيمة الجدولية التي تتبع توزيع كاي مربع بدرجة حرية 1 ومستوى معنوية 0.05، والتي تساوي 3.84، ومعنى هذا أن تباين الأخطاء متجانس، وهذا ما يحقق صحة الفرضية الرابعة لطريقة المربعات الصغرى.

جدول رقم (4-16): اختبار ARCH

Heteroskedasticity Test: ARCH

F-statistic	0.258250	Prob. F(1,13)	0.6198
Obs*R-squared	0.292177	Prob. Chi-Square(1)	0.5888

المصدر: مخرجات eviews الواردة في الملحق رقم 13 .

د- اختبار تضخم التباين:

إن شرط استقلالية المتغيرات المستقلة عن بعضها البعض ضروري لكي لا تحدث مشكلة الازدواج الخطي، والتي لها تأثير سلبي على نتائج التقدير، وللتحقق من عدم جدوى هذه المشكلة نقوم باستخراج قيمة معامل تضخم التباين(VIF) والذي عادة ما يشير للقيمة التي تقل عن 10 لهذا المعامل على ضعف التأثير السلبي لهذه المشكلة على النموذج، بمعنى تقريبي أن النموذج خال من المشكل، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (4-17): اختبار تضخم التباين (VIF)

Variance Inflation Factors

Variable	Coefficient Variance	Uncentered VIF	Centered VIF
QR	0.194601	10.20928	1.064307
SP	0.239303	31.61228	1.392385
PD	0.471770	20.36110	1.348121
C	0.577888	38.77574	NA

المصدر: مخرجات eviews7

يلاحظ من خلال الجدول رقم (4-17) أن قيمة تضخم التباين (VIF) لجميع المتغيرات أقل من القيمة 10، وبالتالي يعبر ذلك عن غياب التأثير السلبي لمشكلة الازدواج الخطي، ولذلك يتم الاعتماد على نتائج النموذج المقدر.

من خلال الاختبارات التي تم اعتمادها تَبين أن نتائج تقدير نموذج الانحدار معنوية من الناحية الإحصائية، وأن الفروض الأساسية لحد الخطأ جاءت تتلائم وطريقة المربعات الصغرى العادية، وهذا يعني أن النموذج جيد وصالح لتمثيل العلاقة بين التنمية الاقتصادية ومختلف مؤشرات الحوكمة الرشيدة.

الفرع الثالث: الدراسة الاقتصادية للنموذج

يتم تقييم النموذج اقتصاديا على أساس إشارة المعالم، حيث نجري عملية مقارنة بين إشارات معالم النموذج التي تم تقديرها مع القيم والإشارات المتوقعة لهذه المعالم في ضوء النظرية الاقتصادية، حيث يجب أن لا تناقض إشاراتها النظرية الاقتصادية، رغم انه يمكن أن تكون هذه الإشارات غير متوافقة مع النظرية الاقتصادية نظرا لوجود عدة اعتبارات، ومن ثم لابد من إيجاد تفسير لها يكون متوافقا مع الواقع المدروس.

وبالرجوع إلى معادلة الانحدار السابقة والموضحة أسفله، يمكن استنتاج طبيعة تأثير مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر:

$$GNI = 14.71953 - 4.889143*QR + 3.582123*SP + 3.981490*PD$$

1- قيمة المعلمة المقدرة للحد الثابت تشير إلى أنه عندما تكون قيم المتغيرات المستقلة منعدمة فإن نصيب الفرد من إجمالي الناتج القومي يكون عند حدود 14.71 وهي ذات معنوية، وهذا يدل على أن هناك عوامل أخرى غير مؤشرات الحوكمة الرشيدة تؤثر على مستوى التنمية الاقتصادية إيجابيا.

2- فيما يتعلق بنوعية الأطر التنظيمية، فقد أوضحت الدراسة وجود علاقة سلبية معنوية بين مستوى الأطر التنظيمية والتنمية الاقتصادية في الجزائر، وهذا ما يتوافق مع الواقع الاقتصادي الجزائري، حيث أن كل زيادة في البيروقراطية بمعدل 1 % تؤدي إلى انخفاض في مستوى التنمية الاقتصادية بمعدل 4.88%، ويعزى ذلك إلى أن تعقد الإجراءات الإدارية في الجزائر والإفراط فيها لاسيما تلك المتعلقة بتأسيس المشاريع، تراخيص العمل، الضرائب، كلها تؤثر سلبا وتعوق الاستثمار خاصة الأجنبي منه، ومن ثم تعرقل عملية التنمية. كذلك يعود إلى تشجيع النظام العام في الجزائر من خلال ممارسات المسؤولين على مراكز القرارات الإدارية المرتبطة بالاستثمار للبيروقراطية وإقصائهم للمنافسة الشريفة ومنعهم لسيولة المعلومات، ضف إلى أن الإفراط في إصدار اللوائح، التنظيمات، والقوانين المعروف في الجزائر لإحكام السيطرة على المشاركة في السوق، ترتب عليه خلق أنظمة بيروقراطية بالغة التعقيد، ومناخ أكثر ملاءمة لنمو الفساد وانتشاره والذي أثر سلبيا على مستوى التنمية.

كما يمكن تفسير هذه النتيجة، بأن الأطر التنظيمية والتشريعات في الجزائر لم تصل إلى المستوى الذي يسمح بأن يكون لها تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية.

3-نلاحظ وجود علاقة معنوية إيجابية بين مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف ومؤشر التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث أن كل زيادة في مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف بـ 1% تؤدي إلى زيادة مستوى التنمية الاقتصادية بمعدل 3.58 %، وهذا تأكيد على دور تحسن الوضع الأمني كمحرك للتنمية خاصة في ظل الإصلاحات السياسية التي تبنتها الدولة الجزائرية والتي تجسدت في قانون الوئام المدني والمصالحة الوطنية وانعكاساتها الإيجابية.

واتجاه العلاقة هذه يمكن تفسيرها كذلك بأن الاستقرار السياسي انجر عنه استقرار في السياسات العامة للدولة، الأمر الذي ولد الثقة لدى المستثمرين في الاقتصاد الوطني نتيجة ما يوفره من إمكانية التنبؤ بالسياسات الحكومية، ويقلل من المخاطر المرتبطة بالتغيرات المفاجئة للحكومات، وما يرتبط بها من تغير في الاستراتيجيات والسياسات العامة للدولة.

4- نلاحظ وجود علاقة معنوية إيجابية بين مؤشر سيادة القانون والتنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث أن كل زيادة في مؤشر سيادة القانون ومصداقيته بنسبة 1 % تؤدي إلى الرفع من مستوى التنمية الاقتصادية في الجزائر بنسبة 3.98%، ويمكن تفسير ذلك بالمساهمة الإيجابية للإصلاحات التشريعية والقضائية التي اعتمدتها الجزائر في التقليل من المخاطر المرتبطة بالاستثمار، فيما يتعلق بنزع الملكية والتأميم وفسخ العقود، وكذا اطمئنان المستثمر الأجنبي والمحلي للقوانين التي تحفظ وتدعم الحقوق والملكيات، الأمر الذي أعطى الثقة وقلل من حالة عدم التأكد المرتبطة بالمعاملات في الاقتصاد الجزائري.

5-وبالمقابل فقد بينت الدراسة عدم معنوية العلاقة بين مكافحة الفساد وتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، أي أن مكافحة الفساد ليس لها تأثير مباشر على التنمية الاقتصادية، ونفس الشيء بالنسبة لمؤشر التعبير عن الرأي والمساءلة، ومؤشر فعالية الحكومة فقد كانا غير معنويين في نموذجنا.

وعلى أية حال، فالنموذج القياسي المُستخدم في هذه الدراسة كما في غيرها من الدراسات المماثلة، يقيس التأثير المباشر لمؤشرات الحوكمة على التنمية الاقتصادية، ولكن يمكن أن يكون هناك تأثير غير مباشر لم يتم قياسه لهذه المؤشرات التي كانت غير معنوية من الناحية الإحصائية، وهذا مدعاة للمزيد من البحث في صلاحية هذه المؤشرات للحكم على علاقتها بالتنمية الاقتصادية.

وفي الأخير، ومن النتائج السابقة نلاحظ أن الحوكمة الرشيدة تساهم بشكل هامشي في عملية إحداث التنمية الاقتصادية في الأجل القصير، وهذا يدل على ضعف تطبيقها في الجزائر من جهة، ومن جهة أخرى نعلم أن الاقتصاد الجزائري ورفع مستوى أدائه مرتبط بعائدات البترول بالدرجة الأولى، وعليه سنحاول في المبحث الموالي معرفة أهم متطلبات تفعيل الحوكمة الرشيدة في الجزائر.

المبحث الثالث : متطلبات تفعيل وإصلاح منظومة الحوكمة الرشيدة في الجزائر لأجل تعزيز التنمية

إن الجزائر مطالبة ببذل المزيد من الجهود قصد تحقيق قفزة قوية في مجال تفعيل الحوكمة الرشيدة، وتحسين مستوى التنمية، وذلك لتجاوز جملة العراقيل التي تعترض سبيلها، وعليه سندرج في هذا المبحث أهم الخطوات والمتطلبات الأساسية التي ينبغي على الجزائر القيام بها في المجال السياسي، والاقتصادي، والقانوني، باعتبار أن تفعيل تطبيق الحوكمة أصبح مطلبا ضروريا وملحا لضمان تخصيص أمثل للموارد المتاحة، وتوجيهها نحو استثمارات منتجة.

المطلب الأول: متطلبات التفعيل في المجال السياسي

انطلاقا من أهمية الحكم الراشد في خلق مجتمعات ذات قدرة تنافسية، وتسودها ممارسات حقيقية للحريات العامة، والديمقراطية، والحفاظ على حقوق المواطن ودولة القانون والاستجابة لاحتياجات المواطنين ...الخ، سنحاول تحديد بعض متطلبات تطبيق الحوكمة الرشيدة في المجال السياسي:

-**توفر الإرادة السياسية والإطار السياسي:** إن الجزائر اليوم مطالبة بإيجاد واستحداث نماذج كفيلة تضمن عمليات الإصلاح السياسي بما يتناسب مع خصوصياتها وتطلعاتها، وتكريس فلسفة الحكم الراشد وفق منظور داخلي نابع من قناعة داخلية، وليس وفق نموذج غربي، من خلال وصفات صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي، ومنظمة التجارة العالمية.

كما أن توفر نظام جيد للدولة وقيادة سياسية ومجتمعية جزائرية واضحة، لديها رؤية وإستراتيجية تنموية، ولديها نزاهة في إدارة الموارد، ولديها إصرار على النجاح، وتوفير كافة شروطه، والمثابرة على

تحقيق الإنجاز وراء الإنجاز، ولديها قبل ذلك وبعده احترام لشعبها والاعتماد عليه أولا وأخيرا، هو أمر يجعل تلك القيادة السياسية تحول كل المعوقات إلى وسائل لدفع التنمية[1].

-توفير المشاركة والتشارك في تحمل المسؤولية: يتضح لنا بأن نجاح الحوكمة الرشيدة يُبنى على مجتمعات تسودها الحريات العامة، وروح الديمقراطية المسؤولةِ، والتي تعزّز من قوة المواطنين في المشاركة، وإبداء الآراء بحريةٍ على المستوياتِ السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والعقائدية، ونتيجةً لهذه المشاركة الفاعلة، فإن المواطنينَ في المجتمعات يصبحون شركاءَ في تحمّل المسؤولياتِ، لما شاركوا به من سياسات عامةٍ يتم وضعها من قبل مؤسساتِ الحوكمة في المجتمع[2].

-توفر مجتمع مدني فعال وتعزيز مشاركته: إن حيوية المجتمع المدني تكمن في قدرته على تأطير المواطنين للعمل الطوعي والمشاركة في التنمية الحقيقية للبلاد، فما هو مطلوب من المجتمع المدني في الجزائر هو السماح لهذه الجمعيات، ودعمها بكافة الوسائل نحو هيكلة الفرد، وهذا بهدف إشراك المواطن في العمل المشترك في تنفيذ المشاريع مع الأجهزة الرسمية، في إطار صنع السياسات المحلية، وإضفاء الرقابة والمشاركة في تنفيذ المشاريع[3].

إن تعزيز مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر يعتبرُ عاملاً جوهرياً في الحوكمة الجيدة، وأن هذا الأمر يتطلب توفير الحرية لإنشاء مؤسسات المجتمع المدني بإزالة الحواجز القانونية التي تحول دون تأسيسها، وجعل الإجراءات بسيطة ومستقيمة وغير مكلفة، وتقديم الإعفاءات الضريبية لها، مع إعادة النظر بالتشريعات الحاكمة لإنشاء، ومراقبة، ومتابعة نشاطات تلك المؤسسات بما يسمح بسهولة الإنشاء، وزيادة الشفافية على نشاطاتها ، ومساءلتها في حال وجود ممارساتٍ لا تتسم بخدمةِ مصالح المشاركين بها، أو بخدمة المصلحة العامة للمجتمع[4].

-ترسيخ روح الديمقراطية والمشاركة السياسية: وهذا من خلال إسهام الأحزاب السياسية في بلورة النقاشات التي تدور داخل المجموعة الوطنية، وذلك باحترام الرأي ومراعاة المصلحة العامة، ولا يمكن بلوغ ذلك إلا من خلال إضفاء الرقابة الشعبية التي تتولاها المجالس المنتخبة بشكل حر ونزيه، وهذا بتحقيق مكاسب المواطنين[5].

-وجود فواعل حقيقية تشترك فيها الصحافة الحرة والتنظيمات المهنية: فالسلطات المنتخبة التي تتولى تنظيم وتسيير المجالس المحلية بطريقة شفافة، تؤدي إلى تفعيل العوامل المشتركة نحو مفهوم

[1] كفاح عباس رمضان الحمداني، مرجع سابق، ص 44.

[2] رابح كمال العروسي، مرجع سابق، ص 115.

[3] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص 147.

[4] عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 23.

[5] غربي محمد، مرجع سابق، ص 42.

الحكم الراشد الذي يتطلب النزاهة في التسيير، وحياد الإدارة وغرس روح المبادرة والشعور بالمسؤولية، والتزام المسؤول بتقديم الحساب على المهام الموكلة إليه.

-**توفير الحرية الكاملة لوسائل الإعلام** :فينبغي إعطاء الحرية الكاملة لوسائل الإعلام في الحصول على المعلومات ونشرها، وتكثيف التغطية الإعلامية خاصة لقضايا الفساد، إلى جانب ضرورة إصدار قانون خاص بالحق في الوصول إلى المعلومة، ووضع حد للسرية التي لا تزال تطبع الكثير من نتائج التحقيقات، والمراقبات، عبر إلزام الأجهزة المعنية بإجراء تلك التحقيقات بالكشف عن نتائجها للرأي العام[1]، كما أن توفير الحرية لوسائل الإعلام يعتبر أمرا مهما لتحسين مستوى الممارسات الديمقراطية في التعبير و تحسين مستوى المساءلة.

- **تفعيل المساءلة:** سواء كانت داخلية أم خارجية، وذلك عن طريق إتباع الخطوات المساندة لها، والتي تتمثل في[2]:

1-**الخطوات المساندة للمساءلة الخارجية:**عن طريق:

أ – النشر العلني للمعلومات في ما يخص أعمال الدولة وتشجيع المشاركة العامة؛

ب – إجراءا الانتخابات العامة الحرة؛

ج – تقوية الأحزاب وزيادة المؤسسات غير الحكومية (المجتمع المدني)؛

د – تشجيع وسائل الأعلام والصحافة الحرة والمستقلة والمسؤولة، وتشجيع المجاميع الرقابية والشعبية.

2-**الخطوات المساندة للمساءلة الداخلية:** عن طريق:

أ – زيادة سلطة البرلمان وقوته في الرقابة على السلطة التنفيذية والشؤون العامة؛

ب – استقلالية النظام القضائي الجزائري واعتماد الأساليب الشفافة في تعيين القضاة ؛

ج – اعتماد المواصفات المهنية عند انتخاب أعضاء البرلمان والنظام القضائي ؛

د – تقوية المؤسسات الرقابية داخل الدولة.

المطلب الثاني: متطلبات التفعيل في المجال القانوني والإداري

لأجل تفعيل تطبيق الحوكمة الرشيدة في الجزائر يتطلب الأمر مجموعة من الآليات القانونية والإدارية تشتمل أهمها على:

-**استخدام التكنولوجيات الحديثة:** إن إصلاح الخدمة المدنية في الجزائر يمكن له أن يحقق نتائج سريعةً ودقيقةً، إذا ما تم التوسع في استخدامات التكنولوجيات الحديثة وبشكلٍ خاص تكنولوجيا المعلومات، والتي تتضمن الإصلاحات الأساسية في مجالات الحوكمة التي يمكن أن تنطوي على

[1] الصيداوي رياض، مرجع سابق، ص 77.

[2] سايح بوزيد، مرجع سابق، ص55.

زيادة فعالية وكفاءة مؤسسات الحوكمة، وزيادة وتحسين الحصول على المعلومات من قبل الجمهور، وتقديم خدمات بشكلٍ أفضل، وبناء التشارك لحوكمة متفاعلة ومشاركة.

إن زيادة حرية دخول المواطنين لمصادر المعلومات يعني زيادة الشفافية، والمساءلة، والحد من ممارسات الفساد والإفساد في الإدارة الحكومية في المجتمع، مثلما تعمل تكنولوجيا المعلومات على فتح المجال واسعاً لمشاركة الجمهور في رسم السياسات العامة للحكومة، ومتابعة تنفيذها، والمساهمة في تقديمها، من خلال سهولة التواصل التي يوفرها الآن البريد الإلكتروني، والإنترنت والمواقع الالكترونية[1].

لذلك على الدولة الجزائرية تفعيل ومواصلة تطبيق ما يسمى بالحكومة الالكترونية في إطار مشروع الجزائر الالكترونية (2009-2013)، خاصة وأنها أصبحت ضرورة حتمية تفرضها التطورات الحاصلة في البيئة الداخلية والخارجية، مع إجراء عملية تقييم شاملة وهذا لتدارك النقائص المسجلة، مع الأخذ في الحسبان ما ستقدمه الحكومة الالكترونية من منافع ،باعتبارها مدخلا للإصلاح الإداري، والاقتصادي بهدف تحقيق الحوكمة الرشيدة والتنمية المستدامة[2].

-**ضرورة تقريب الإدارة من المواطن:**إن الاتصال وقرب المواطن من الإدارة هو السبيل الوحيد لبناء أسس الحوكمة الرشيدة، فللقضاء على المشاكل الاجتماعية التي يتخبط فيها المواطن الجزائري من انعدام المرافق العمومية، وعدم نجاعتها، يكمن في إيضاح علاقات التعاون والاتصال بين المواطن والإدارة، ومنه لا يمكن تصور إدارة بدون علاقات اتصال وقرب مهما كان مستوى تلك الإدارة، لذلك فالهدف الأساسي الذي وجد من أجله الجهاز الإداري عموما هو تلبية رغبات الجمهور وتأمين أفضل الخدمات له، ولما كان ذلك المبتغى، فإنه من حق المواطن أن يراقب ويطلع على أداء الجهاز الإداري محليا ووطنيا، وذلك بإدلاء رأيه بواسطة المجالس الشعبية المحلية، والوطنية التي انتخب فيها[3]. فلذلك ينبغي فتح فضاء للتفكير، والتصور، والتقييم، والمراقبة لكل ما يتعلق بالعلاقات الداخلية بين المواطنين، وذلك قصد تكريس مبدأ الشفافية في التعاملات، وهذا لتجاوز الأساليب الكلاسيكية في التسيير، وتقديم خدمات ترضي قاصدي تلك المكاتب، قصد تطوير إدارة رشيدة يكون المواطن المساهم الحقيقي فيها. كما يمكن تقريب الإدارة من المواطن كذلك من خلال العمل على ترقية ثقافة تسيير جيدة، تحكمها معايير، وأنظمة ومبادئ وقيم جديدة منها: المردودية والإنتاجية، والقدرة التنافسية

[1] واعر وسيلة، مرجع سابق.

[2] Ministère de l'Intérieur et des Collectivités Locale.
http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frmItem.aspx?html=7&s=4 (بتصرف).

[3] ليلى بن عيسى، مرجع سابق، ص33.

والكفاءة، والاحترافية من جهة، وبناء قواعد واضحة لإشراك مختلف الفواعل في رسم السياسات وصياغتها من جهة أخرى[1].

-**تطبيق مبدأ الشفافية في التعامل** :وهذا بإلزامية استقلال الهيئة القضائية عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية، وفتح نقاشات واسعة بين مختلف الفاعلين حول ظاهرة الفساد المستفحلة في شتى الهيئات الرسمية للبلاد، وقصد التخفيف منها لزم تحسين أجور الموظفين العموميين، وإقرار مبدأ العدالة في التوزيع لتنشيط برامج التنمية، مع إعطاء مساحة أكبر للحرية والاستقلالية للأجهزة الرقابية وعلى رأسها القضاء، ومجلس المحاسبة والبرلمان، بالإضافة إلى الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، بحيث ينبغي التوفير لهذه الأخيرة الموارد المالية والبشرية اللازمة لتحقيق مهامها، وإعطائها الاستقلالية السياسية في تحقيقاتها المتعلقة بالفساد في مؤسسات الدولة، ومنحها صلاحيات واسعة للوصول إلى مصادر المعلومات.

-**إصلاح قانوني شامل لتمكين دولة القانون:** إن سيادة القانون تستلزم تأمين حماية حقوق الإنسان بالنسبة للأفراد والجماعات بشكل متساوي، وكذلك المساواة بينهم في العقاب بموجب القانون، لذا يتوجب على الحكومة الجزائرية أن تخلق المؤسسات والأطر اللازمة للمحافظة على القانون، فإصلاح المنظومة القانونية والتشريعية يسمح بتحقيق التوازن في تلبية الحاجة، إلى قواعد جديدة تعمل على تنظيم المعاملات، وحماية المنافسة، وحماية حقوق مختلف الأطراف/الجماعات، مع تقليل التدخل في مجالات أخرى[2]، كما أن هذا الإصلاح من شأنه أن يجعل الدولة تركز فقط على ما يجب القيام به بشكل أفضل، وتفويض الأعمال التي لا تستطيع القيام بها إلى القطاع الخاص أو المجتمع المدني.

-**توضيح القوانين واللوائح:** بحيث تكون الحقوق والقواعد محددة بوضوح، وتكون إجراءات التنفيذ والإجراءات الإدارية مستقيمة، وألا تكون هناك ثغرة تسمح بتعدد تفسير اللوائح أو القوانين. ضف إلى ذلك يجب إلغاء القوانين واللوائح المزدوجة والسطحية والمعقدة والمتضاربة، ويجب اتخاذ السبل اللازمة لتسهيل الالتزام بالقوانين.[3]

[1] قاسم ميلود، مرجع سابق.

[2] سفيان فوكة، مرجع سابق، ص 18.

[3] جون سوليفان، **الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي**، ص 26.

المطلب الثالث: متطلبات التفعيل في المجال الاقتصادي

الحوكمة الرشيدة تتضمن بعدا اقتصاديا، ويمكن تبيين متطلبات تفعيلها في الميدان الاقتصادي، من أجل الوصول إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية إلى:

-**ضرورة تنويع الاقتصاد وإصلاح قطاع الطاقة:** معروف أن النمو الاقتصادي في الجزائر نمو عابر، وهو مرتبط بالظرف البترولي العالمي، فكلما بقيت أسعار البترول مرتفعة كلما كانت الدولة قادرة على تمويل هذا النمو، ولكن عندما تنخفض أسعار النفط أو يتم التوقف عن إنتاج النفط والغاز بكميات كبيرة فان النمو سيتوقف. ومن خلال هذه الخصائص يتبين لنا أهمية وضرورة تنويع الاقتصاد، والاعتماد على الاستثمار المنتج في القطاعات الخالقة للقيمة، وليس في القطاعات الريعية فقط ، وذلك من اجل تحقيق نمو حقيقي ومستمر لا يتأثر مباشرة بتقلبات الظروف الخارجية التي لا يمكن السيطرة عليها[1].

ولقد عجّلت الصعوبات التي يعاني منها قطاع الطاقة منذ العام 2014 قيامَ نقاشٍ واسعٍ في الحكومة حول تنويع الاقتصاد وإصلاح قطاع الطاقة، لكن الإجراءات قيد النظر لا تزال محدودة، إذ أن النظام يتخبّط في شكوكه السياسية الداخلية، وتحت ثقل التاريخ الجزائري المعاصر الذي كان تأميمُ الموارد راسخاً فيه. وقد شدّد رئيس الوزراء عبد المالك سلال على أن الأزمة المالية الحالية تقدّم فرصةً لخفض الاعتماد على عائدات النفط والغاز -إلا أن تدابير قليلةً اتُّخِذَت في هذا الاتجاه- ففي نهاية العام 2015 أوصى المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بأن تستثمر الحكومة في خمسة عشر قطاعاً استراتيجياً بغية تنويع الاقتصاد، وعليه يتبين أن العمل على وضع إستراتيجية لتنويع القطاعات خارج المحروقات يعتبر حتمية، ويمثل تحديا يجب رفعه لتأهيل الاقتصاد الجزائري ولتقليص درجة تبعيته للمتغيرات الخارجية.

-**اتخاذ الإجراءات التي من شأنها التغلب على ظاهرة الاقتصاد الخفي** في الجزائر أو التخفيف منه، وذلك من خلال إصلاح النظام الضريبي ومسايرته للتطور العالمي، وكذلك تشديد العقوبات على التهرب الضريبي والتأكيد على تطبيق أحكام القانون، بالإضافة إلى تحرير القوانين التنظيمية لزيادة قدرة الاقتصاد على المنافسة، مما يقلل مغريات الفساد، ويشجع الأفراد والمؤسسات للانتقال من الاقتصاد الموازي إلى الاقتصاد الرسمي[2].

-**ضروة القيام بالإصلاح القيمي والأخلاقي:** إن الأخلاقيات والقيم عنصران رئيسيان في الرؤية الإستراتيجية للتنمية باعتبارهما يساهمان في فاعلية ونجاح السياسات التنموية، لذلك يجب على

[1] ناجي بن حسين، **التنمية المستدامة في الجزائر :حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنويع الاقتصاد**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، مخبر المغرب الكبير :الاقتصاد والمجتمع، العدد الخامس، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص 34 .

[2] ملاك قارة ، مرجع سابق، ص 275.

المؤسسات السياسية والقيادات العليا في الدولة، والأحزاب السياسية، ومؤسسات المجتمع المدني، وكذلك وسائل الإعلام، أن لا تترك القيم والمبادئ الأخلاقية في عملها، بالإضافة إلى ضرورة إيجاد منظومة قيمية تعكس ثقافة سياسية واعية، تسهم في تحجيم الصراعات المختلفة المحتملة بين كل من القطاعات الثلاثة، وتحد من استخدام العنف في ظل علاقة تنافسية.[1]

-**وضع الرؤية الإستراتيجية للتنمية:** لابد على الدولة الجزائرية من وضع رؤية خاصة بالتنمية تساعدها على وضع سياساتها، وبرامجها، مما يمكنها من تحقيق التكامل بين أنشطتها وأهدافها في مختلف القطاعات، حيث توفر الرؤية إطار عمل مرشد وخارطة طريق تسعى البلاد من خلالها لتحقيق قفزة تنموية، لذا على الدولة الجزائرية وضع رؤية تنموية بعيدة الأمد تساعدها على تجنب الركود في أدائها الاقتصادي، وتحقيق التجانس بين السياسات[2]، ولتحقيق ذلك لابد من القيام بما يلي[3]:

– تقييم المزايا النسبية للبلد ووسائل تحقيق الاستخدام الأمثل لها؛

-تحديد القدرات الوطنية المتخصصة في مختلف القطاعات والتي تمكن من تحقيق تراكم المزايا التنافسية، وتقييم تلك المزايا المحتملة للجزائر ووضع وسائل وطرق تراكمها وتنميتها؛

-وضع أهداف التنمية ورصد مستويات انجاز كل منها؛

-وضع سياسات متكاملة عبر مختلف القطاعات؛

-تحديد وتشخيص الإطار المؤسسي والإصلاحات المؤسسية وبرمجتها في شكل خطط تطبيقية لتعجيل التطوير والانجاز، ويشتمل هذا على جملة من الإصلاحات التشريعية والقضائية والإدارية، كما يشتمل على توفير بيئة مؤسسية وأطر لائحية تعين في التحويل والتطوير للاقتصاد والمجتمع.

-**زيادة تضمين ومشاركة الجماعات/الأطراف في التنمية:** يتطلب تحقيق تنمية مستدامة ضرورة تضمين ومشاركة مختلف الجماعات في المجتمع مشاركة متساوية من الأطراف الرئيسية للتنمية (الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني)، بالإضافة إلى وجود قدرة لهؤلاء الأطراف الرئيسية على التعاون والمشاركة في مسؤولية تحقيق التنمية، والتضمين هو العدالة والمشاركة والتركيز على بناء قدرات القطاعات والجماعات الضعيفة، وتمكين وزيادة قدرات هذه الأطراف على المساهمة في الإنتاج،

[1] ياسين بوجردة، "**واقع ومتطلبات الحكم الراشد في الوطن العربي**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الدولي حول : الحكم الراشد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي،8 –9 أفريل2007، سطيف، الجزائر ، ص368 .

[2] سارة دباغي، مرجع سابق، ص 152.

[3] ناجي بن حسين، **التنمية المستدامة في الجزائر : حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنويع الاقتصاد**، مرجع سابق، ص37.

وعلى أن تصبح جزء من الطلب في السوق الفعال، ومساهمين رئيسيين في تحقيق التوافق والاستقرار الاجتماعي[1] .

إن زيادة تضمين ومشاركة الجماعات (الأطراف) في التنمية يتطلب وضع ترتيبات الشراكة المؤسسية، وزيادة تضمين ومشاركة الجماعات الإستراتيجية:

1- **وضع ترتيبات الشراكة المؤسسية:** تعتبر ترتيبات الشراكة والتضافر بين الشركاء المحوريين للتنمية من الموجهات الرئيسية المعجلة للتنمية في البلاد، و تتجلى هذه الشراكة في:

أ-**الشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص:** تتحقق علاقات الشراكة بينهما من خلال اشتراك المؤسسات الحكومية وممثلي القطاع الخاص في صياغة السياسات الحكومية، من خلال اللجان والمجالس والاجتماعات المشتركة، والتي تسمح بتبادل المعلومات بين الحكومة والقطاع الخاص، وكذا في تحقيق الشفافية في السياسات الحكومية التي يتم مناقشتها مما يفرض الالتزام بتحقيقها[2]. بالإضافة إلى بناء الآليات التي تمكن الحكومة من تقدير والاستجابة للاحتياجات والمقترحات الخاصة بالقطاع الخاص ومؤسساته، كوضع نظام لتلقي مقترحات الإصلاح والتحسين في السياسات أو الممارسات الحكومية، والقيام ببعض البحوث المسحية لتقييم مدى رضا القطاع الخاص عن السياسات والخدمات الحكومية. وبناء آليات التبادل والمشاركة في قدرات السياسات والمعرفة والمعلومات بين الحكومة والقطاع الخاص كالبحوث الاقتصادية المشتركة، ومشروعات التنمية التكنولوجية المشتركة .

ب-**الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدني:** كما سبق الإشارة في موضع سابق أن المجتمع المدني في الجزائر لا يزال يعاني من الهشاشة بشكل يؤدي إلى عدم تحقيق نتائج ملموسة للشراكة بينه وبين الحكومة، فبناء منظمات المجتمع المدني وتنمية قدراتها المؤسسية يجب أن يتم بالتوازي مع بناء روابط المشاركة بينه وبين الحكومة.

ج-**الشراكة بين المجتمع المدني والقطاع الخاص:** يمكن تحقيق هذا النوع من العلاقة التضافرية بين هذين القطاعين من خلال قيام الحكومة بتوفير أشكال وآليات المشاركة في المجالس واللجان والمشروعات المشتركة، ومن أهم الآليات التي ثبت نجاحها في هذا الصدد تلك المتعلقة بالترتيبات الثلاثية والتي تشتمل على كل من الحكومة، المجتمع المدني، القطاع الخاص في مشروعات مشتركة، أو في اجتماعات ولجان مشتركة، أو المشاركة في وضع برامج وسياسات مشتركة، كذلك من الوسائل الفعالة الأخرى تقديم الحكومة الحوافز اللازمة لتشجيع المشاركة بين المجتمع المدني والقطاع الخاص،

[1] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص 109.

[2] محمد مسعي، مرجع سابق.

إضافة إلى العمل على تشجيع الحوار الإيجابي، وذلك لتعزيز الثقة المتبادلة حتى تصبح منظمات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص أو شبكاتها جهازا استشاريا للقضايا الإنمائية، ويمكن تعزيز الثقة من خلال[1]:

–حث الحكومات على عدم التمييز والتحيز، وعلى تطبيق المعايير نفسها للتعامل مع جميع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص؛

–إشراك منظمات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص في دراسة وصياغة السياسات والبرامج التنموية؛

–زيادة تقدير الحكومة للمجتمع المدني والقطاع الخاص، وتغيير الاتجاهات الحكومية السلبية نحوهما، وتقليل العوائق التي تواجههما؛

–تحويل وظائف ومهام كان يتم إعدادها بواسطة الحكومة إلى منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، كأحد الوسائل لتضمين ومشاركة هذين القطاعين، ويمكن للحكومة أن تتعاقد معهما على أداء بعض هذه الوظائف.

2– **زيادة تضمين ومشاركة القطاعات الإستراتيجية والجماعات المهمشة:** فتضمين وإشراك مختلف القطاعات الإستراتيجية في التنمية والاستفادة من مخرجاتها وعائداتها يعتبر أحد الوسائل التي يمكن من خلالها توجيه مختلف القوى والقطاعات في المجتمع، لذلك يجب على الدولة الجزائرية دعم وتقديم التسهيلات للقطاعات الاقتصادية والصناعية زيادة التنافسية للقطاعات الأخرى[2].

ومن جهة أخرى لابد من تضمين وإشراك كل القطاعات والجماعات المهمشة وتشمل هذه الجماعات: الجماعات الفقيرة، الجماعات الأمية، الجماعات العاطلة، والمناطق الريفية غير النامية، ومناطق السكن العشوائي،.....وغيرها، لأنه يتطلب تحقيق تنمية شاملة ومستدامة التركيز الاستراتيجي على هذه الجماعات، فالتنمية الحقيقية تعني تفعيل هذه الجماعات وبناء قدراتها لتحسين جودة حياتها، وذلك من خلال توفير الخدمات الأساسية للتنمية البشرية (تعليم وصحة) الموجهة للمناطق الفقيرة والأقل نموا، وكذلك مكافحة الفقر وبناء القدرات الاقتصادية، وتحقيق التنمية الريفية، وبرامج توفير الإسكان، وخدمات البنية التحتية للجماعات والمناطق الأقل نموا[3].

–**تحسين الإدارة الاقتصادية:** إن توجه الجزائر نحو اقتصاد السوق يفرض عليها بذل جهود مكثفة لتحسين إدارة اقتصادها، وذلك بتخفيض التدخل الحكومي المباشر في الأنشطة الاقتصادية، بما في ذلك دور التخطيط المركزي، والاعتماد بدرجة أكبر على وسائل وأدوات غير مباشرة لتوجيه الأنشطة

[1] صدفة محمد محمود، مرجع سابق، ص 22.

[2] حاكمي بوحفص، مرجع سابق، ص 19.

[3] خبراء الإدارة العامة، مرجع سابق، ص 15.

الاقتصادية، والعمل على إعادة هيكلة وظائف وأدوار الدولة ذات المضامين الاقتصادية، لتتوجه نحو تنشيط وحماية المنافسة، ومنع الاحتكارات الخاصة، وضمان حسن توزيع الدخل، وإدارة المرافق الأساسية، والعمل على تطوير نظم وممارسات أجهزة التنفيذ للسياسات الاقتصادية الجديدة تطويرا شاملا، من خلال تطوير اللوائح والنظم الإدارية، بما في ذلك نظم المعلومات، وتطوير أنماط وعلاقات وتفاعل الأجهزة مع جمهور المتعاملين معها[1]، لذا فعلى الدولة الجزائرية أن تعمل على توفير بيئة اقتصادية ملائمة تسمح باستقطاب أكبر للاستثمار.

-**زيادة النزاهة ومكافحة الفساد:** كما سبق الإشارة فإن الفساد يعتبر من أخطر العوائق التي تعترض طريق الحوكمة وتعيق عملية التنمية في الجزائر، ورغم الجهود المبذولة في سبيل التخلص منه، إلا أنه لا يزال قائما، لذا فلابد من القيام بوضع إستراتيجية شاملة لمحاربته، وتفعيل وتجنيد كافة القوى والأطراف وتعبئتها لمحاربة هذا الداء، وينبغي أن تشتمل هذه الإستراتيجية على ما يلي:

-ضرورة حظر التعامل مع الشركات التي ثبت تورطها وإدانتها بالرشاوي في الخارج؛

-إعطاء كل الصلاحيات للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وإمدادها بكل الوسائل التي تمكنها من محاربة الرشوة و الفساد وهدر المال العام وتبييض الأموال والاختلاس؛

- إرساء ثقافة ضرورة محاربة الفساد وذلك بالتخلص من الأفكار التي تؤدي إلى استدامة الفساد؛[2]؛

-منح استقلالية أكبر للصحافة ووسائل الإعلام للتحري وفضح أعمال الغش والفساد؛

-الزيادة في رواتب القضاة والموظفين لمنعهم من الوقوع في فخ الرشوة والاختلاسات المالية؛

-إشراك الجمعيات والمنظمات غير الحكومية في عملية مكافحة الفساد؛

-زيادة الشفافية في عمل الأجهزة الحكومية ،خاصة تلك الأكثر عرضة للفساد؛

-تقوية الجزاءات المرتبطة بالفساد و بالممارسات غير الأخلاقية[3]؛

-توفير الدعم السياسي و التزام القيادة العليا بزيادة النزاهة في كافة القطاعات ؛

-تقوية النواحي الأخلاقية في الإدارة وفي نظام الموارد البشرية في الحكومة كمكون رئيسي في أجندة الإصلاح؛

-علاج مشكلة الفساد من الجذور، وعدم الاقتصار على محاربة الأعراض من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، وقياس الأداء، وزيادة نظم الرقابة والمساءلة...؛

- الاستفادة من تجارب البلدان التي مرت بهذه المشكلة والتي تتشابه في ظروفها وخصائصها مع الجزائر.

[1] أحمد صقر عاشور، مرجع سابق، ص175.

[2] سايح بوزيد، مرجع سابق، ص 32.

[3] عبد الرزاق مقري،"**الحكم الصالح وآليات مكافحة الفساد**"، مرجع سابق، ص 37.

خلاصة الفصل:

لقد أبدت الجزائر إرادة قوية وبذلت جهودا معتبرة لتوفير مناخ مناسب يسمح بترقية وترشيد الأداء التنموي، بما يمكن من بلوغ مستويات أحسن من التنمية، وذلك بانتهاجها لجملة من السياسات على كافة الأصعدة، وبسن العديد من التشريعات والقوانين المشجعة للتقليل من البطالة والحد من الفقر، والمحفزة للاستثمار، وكذا تخصيص الأموال اللازمة لتطويره من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي، غير أن ما كان ينقص هذه الأعمدة للتنمية الاقتصادية فعلا هو عمود الحوكمة الرشيدة الحقيقي، وارساء دولة القانون، وفجوة الحوكمة هذه أثرت على مسار التنمية الاقتصادية في الجزائر بحيث لم تبلغ هذه الأخيرة المستوى المنشود.

وتناولنا كذلك بالقياس تأثير مؤشرات الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر، وقد تم التوصل إلى أن بعض هذه المؤشرات لها تأثير على التنمية، حيث بينت الدراسة أن كل من الاستقرار السياسي، سيادة القانون ومصداقيته يساهمان إيجابيا في تحقيق التنمية الاقتصادية، بالمقابل وجد أن مستوى ونوعية الإجراءات التنظيمية الممثلة في البيروقراطية يؤثر سلبا على التنمية الاقتصادية، بينما كل من مستوى مكافحة الفساد وفعالية الحكومة ومستوى التعبير عن الرأي والمساءلة ليس لهم أي تأثير مباشر على التنمية الاقتصادية في الجزائر.

خـــــــاتمـــــــــة

من خلال دراستنا توصلنا إلى أن الحوكمة الرشيدة هي عبارة عن جملة من العمليات، والآليات المعتمدة في ممارسة السلطة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية داخل المجتمع والدولة، وذلك من خلال الاعتماد على المساءلة، والعدالة، والمحاسبة وحكم القانون، في مقابل وجود علاقة متكاملة بين الفاعلين في الحوكمة الرشيدة المتمثلين في كل من الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني.

وفي إطار إقرار المهتمون بالشأن التنموي في العقدين الأخيرين بأهمية ودور الحوكمة في دعم مختلف أوجه التنمية عموما، والتنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي على وجه التحديد، ومن أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة، فقد سارعت الجزائر لتبني سياسة الحوكمة الرشيدة في إطار الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا " النيباد"، كما اشتركت في الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، وضمن هذا الطرح أطلقت عدة برامج إصلاحية، مست المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، كمحاولة منها لتجسيد أهداف النيباد المختلفة، كما أطلقت مشاريع تنموية ضخمة هادفة من ورائها تحسين المستوى المعيشي للأفراد، وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، والتخفيف من الفقر.

ورغم الإصلاحات السابقة الذكر وجدنا بأن الجزائر ليست حاضنا وداعما لمحتوى الحوكمة، وهذا بلا شك يمثل أساسا الحلقة المفقودة في انجاز متطلبات عملية التنمية الاقتصادية، كما تجدر الإشارة إلى أن الجزائر باعتبارها من البلدان الريعية قد تحقق فيها تطور ملحوظ في بعض المؤشرات التنموية، إلا أن ذلك التطور لا ينسب دائما إلى الحكم الرشيد بل إلى عوائد الريع.

أولا: نتائج اختبار فرضيات الدراسة

- **بالنسبة للفرضية الأولى:** والتي تنص على أن التركيز على تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية فقد تم إثبات صحتها وذلك من خلال ما تناولناه في الجانب النظري، حيث يساهم الحكم الراشد من خلال تأمينه للبيئة القانونية والإدارية السليمة من تفعيل عمليات الاستثمار والإنتاج والادخار ومن ثم دعم النمو الاقتصادي، كما يساهم في توفير دولة المؤسسات التي تضمن الشفافية والمساءلة، وهذا يعمل على استقرار البيئة الاقتصادية العامة بشكل يساهم في التفاعل الايجابي بين المؤسسات ويقلص الفساد المعيق للنمو الاقتصادي، كما يشجع على جذب الاستثمارات الخارجية وتوطينها والحد من هجرة رؤوس الأموال سواء الوطنية أو الأجنبية.
- **بالنسبة للفرضية الثانية:** والتي أشارت إلى أنه لا يوجد تطبيق فعلي لممارسات الحوكمة الرشيدة في الجزائر فقد تم إثبات صحتها وذلك راجع للعديد من المشاكل التي لا تزال تعرقل عملية التطبيق.

- **بالنسبة للفرضية الثالثة:** والتي تنص على أن الجزائر تبنت إصلاحات سياسية واقتصادية وإدارية تصب في إطار إصلاح الحكم فقد تم إثبات صحتها ويظهر ذلك جليا من خلال جميع الإصلاحات والاستراتيجيات التي باشرتها الدولة الجزائرية في مختلف مجالات إدارة شؤون الدولة والمجتمع.

بالنسبة للفرضية الرابعة: والتي أشارت إلى أنه يوجد تأثير إيجابي للحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر فقد تم إثبات عدم صحتها وهذا من خلال نتائج الدراسة القياسية، حيث وجد أن مؤشري الاستقرار السياسي، سيادة القانون يؤثران إيجابيا على التنمية الاقتصادية في الجزائر، بينما مؤشر الإجراءات التنظيمية يؤثر سلبا على التنمية الاقتصادية في الجزائر، في حين تبين أن كل من مؤشرات مكافحة الفساد، وفعالية الحكومة ومستوى التعبير عن الرأي والمساءلة ليس لهم أي تأثير على التنمية الاقتصادية ، حيث جاءت هذه القيم غير معنوية إحصائيا.

ثانيا: نتائج الدراسة

بعد الاستعراض السابق، يفترض بنا إعطاء موجز لأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة لتكون أرضية يمكن من خلالها إدراج أهم المقترحات المتعلقة بها .

أ- نتائج الجانب النظري والميداني:

في ضوء ما تقدم يمكن إيجاز أهم النتائج المستخلصة من هذا البحث في النقاط التالية:

1- إن مؤشرات الحوكمة الرشيدة لها علاقة بعملية التنمية وهي ضرورية لها، ومن دون الاهتمام بتلك المؤشرات قد يتعثر تحقيق التنمية، وهذه المؤشرات مترابطة فيما بينها وتعمل بشكل يكمل بعضها البعض، ومن الصعوبة بمكان الفصل بينها أو الاهتمام بجانب دون الآخر.

2- تعتبر الحوكمة الرشيدة عاملا مساعدا على تحقيق التنمية، وذلك من خلال قدرتها على إشراك كافة الفاعلين فيها، بدءا من الدولة إلى القطاع الخاص وكذلك المجتمع المدني، وبالتالي هي العامل المهم الذي باستطاعته إحداث التوازن بين هذه العناصر الثلاث قصد تحقيق التنمية الاقتصادية .

3- يعتبر وجود مقاييس للحوكمة الرشيدة مطلبا للحكومات والمنظمات الدولية، ومؤشرات الحوكمة العالمية تعتبر واحدة من أفضل مقاييس جودة الحكم، بحيث تحتوي على ستة مؤشرات، وكل مؤشر يركز على قياس موضوع من مواضيع الحوكمة؛ وهذه المؤشرات تشمل: السيطرة على الفساد، وفعالية الحكومة، والاستقرار السياسي، وجودة التشريعات وتطبيقها، وسيادة القانون، والمشاركة والمساءلة؛ وبتوفر هذه العناصر يتم دعم التنمية على المدى البعيد مما يحقق الاستقرار الاقتصادي، والسياسي، والاجتماعي للدول.

4- يساهم الحكم الراشد من خلال تأمينه للبيئة القانونية والإدارية السليمة من تفعيل عمليات الاستثمار، والإنتاج والادخار، ومن ثم دعم النمو الاقتصادي، كما يساهم في توفير دولة المؤسسات التي تضمن معايير الشفافية، والمساءلة، والمشاركة، والعدالة والفعالية، وهذا يعمل على استقرار البيئة الاقتصادية

العامة بشكل يساهم في التفاعل الايجابي بين المؤسسات، ويقلص الفساد المعيق للنمو الاقتصادي، كما يشجع على جذب الاستثمارات الخارجية وتوطينها، والحد من هجرة رؤوس الأموال سواء الوطنية أو الأجنبية.

5- أن الجزائر كانت من الدول السباقة للانضمام إلى الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، والتي لها دور في تعزيز وإرساء قواعد الحوكمة الرشيدة في الدول الإفريقية، خاصة في ظل التطورات والرهانات الحالية من أجل النهوض التنموي، وهذا ما يجعل الحوكمة الرشيدة، والسلم والأمن ضمن أولوياتها بغية الوصول إلى تحقيق تنمية مستدامة، وتقليل مستوى التخلف، والفقر، والتهميش الدولي في ظل الألفية الجديدة.

6- أن الحكومة الجزائرية اهتمت في السنوات الأخيرة بقضية الإصلاحات في المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية بغية تحسين نوع الحكم، إلا أنه في الواقع لا زالت هناك عدة متطلبات يجب الأخذ بها والعمل على تكريسها اليوم أكثر من أي وقت مضى، وذلك لمسايرة مختلف التحولات الدولية من أجل تحقيق تنمية اقتصادية.

7- بالرغم من أهمية مؤشرات الحوكمة إلا أنها لم تأخذ دورها الفعال في الاقتصاد الجزائري، فوضع الجزائر كان متردي جدا ضمن مؤشرات الحوكمة بكل الأبعاد، بالرغم من التحسن الطفيف في بعض السنوات، وهذا ما أظهرته درجات جميع المؤشرات الستة خلال فترة الدراسة، والتي كانت كلها سالبة ودون مستوى الطموح، الأمر الذي يترجم في الواقع العملي بالتردي الشديد لنوعية مؤسسات الدولة في مختلف النواحي، وهذا هو تحديدا ما يفسر المستويات المتدنية من التنمية والمستويات العليا للفقر في الجزائر.

8- وجود فجوة كبيرة جدا بل ومطلقة في حالات كثيرة بين ما كانت تعلنه الحكومة الجزائرية كبرنامج عمل لها في إطار إصلاح إدارة الحوكمة، وكذلك بين ما أصدرته من قوانين ذات صلة، وبين ما كان يمارس فعليا في الواقع الملموس، وهو ما انعكس على أدائها في مؤشرات الحوكمة الرشيدة، والذي كان أقل من المأمول، كما أن ضعف الحكم يعود إلى سيادة نمط الدولة الريعية التي تعتمد في تمويل ميزانيتها على إيرادات النفط، ومثل هذا النمط الإنتاجي لا يتيح مقوما اقتصاديا للحكم الجيد.

9- أن مواجهة الفساد والحد منه يُعد تحديًا يواجه الحكومة الجزائرية، وتُعد الجهود التي تبذل من أجل مكافحته على مستوى وضع السياسات وتطبيقها، واستحداث الآليات الفعالة لمواجهته دليلا على إدراك خطورته، وفي هذا الشأن أنشأت الجزائر الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وصادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد، غير أن قضايا الفساد لا زالت تنخر في أعماق النظام السياسي والاقتصادي، خاصة في القطاعات الاقتصادية الحيوية، ويرجع سبب ذلك إلى الافتقار للشفافية، وانعدام الأمن وكذا الثروة النفطية التي فتحت شهية الفاسدين، بالإضافة إلى نقص الإرادة من أصحاب القرار، وعدم استقلالية القضاء والتساهل في تطبيق العقوبات وغيرها.

10-مستوى الأداء الاقتصادي في الجزائر يتأثر بدرجة كبيرة بالتقلبات النفطية، باعتبار أن المورد الأساسي لتمويل التنمية الاقتصادية يتأتى من عوائد صادرات النفط، وليس بمدى تطبيق الحوكمة الرشيدة.

11-أن الجزائر مازالت تتخبط في مشاكل عديدة حالت دون تحقيق آليات الحوكمة الرشيدة، ودون الوصول إلى أداء تنموي جيد، وكان ذلك راجع في الأساس إلى هشاشة الأحزاب السياسية، وغياب التداول على الحكم، بالإضافة إلى عدم التزام الحكومة الجزائرية بتطبيق جميع القوانين، وغياب المشاركة، وضعف الإعلام مع انتشار الفساد وغيرها من العراقيل.

ب- نتائج الجانب القياسي:

عندما كان من المعروف أن إدراك مجمل الركائز التي تقوم عليها الحوكمة الرشيدة يعد أمرا ضروريا لرفع معدلات النمو الاقتصادي وتحسين التنمية لأي دولة، تعين على الباحثة فحص هذا الأثر بالاعتماد على دراسة قياسية، وذلك بالتطبيق على دولة الجزائر، حيث وجد أن:

- كل من مؤشري الاستقرار السياسي، سيادة القانون ومصداقيته يساهمان إيجابيا في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث تبين ذلك من الإشارة الموجبة لمعاملات الارتباط لمؤشر نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني مع هذين المتغيرين، كما جاءت هذه القيم معنوية ومفسرة عند مستوى معنوية 5%.

-مستوى ونوعية الإجراءات التنظيمية الممثلة في البيروقراطية تؤثر سلبا على التنمية الاقتصادية في الجزائر، وهذا ما أظهره معامل الارتباط الذي قدرت قيمته بـ (-4.88).

- كل من مؤشرات مكافحة الفساد، وفعالية الحكومة ومستوى التعبير عن الرأي والمساءلة ليس لهم أي تأثير على التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث جاءت هذه القيم غير معنوية وغير مفسرة عند مستوى معنوية 5%.

-مؤشرات الحوكمة الرشيدة مجملة تؤثر على نصيب الفرد من إجمالي الدخل الوطني في الجزائر، وتبين ذلك من خلال القيمة المتحصل عليها لمعامل التحديد والتي قدرت بـ(R^2= 0.965532).

- مؤشر سيادة القانون هو الأقوى ارتباطا بالإيجاب مع مؤشر التنمية الاقتصادية وذلك بتسجيله لقيمة (3.98)، ويليه بعد ذلك مؤشر الاستقرار السياسي بتسجيله لقيمة (3.58).

ثالثا- مقترحات الدراسة:

على الرغم من التقدم، والتحسن الطفيف الذي عرفته مؤشرات الحوكمة الرشيدة خاصة في ظل برامج الإنعاش الاقتصادي، إلا أنه لا يزال عملا كبيرا ينتظر صناع القرار، والقائمين على الأحوال السياسية، والاقتصادية وأفراد المجتمع، وهذا ما يتطلب إعادة النظر في المنظومة التي تدار سياسات وبرامج التنمية من خلالها، لذلك توصي الباحثة بما يلي:

1- تفعيل إرساء مبادئ الحكم الراشد وتضمينه في صلب السياسات الاقتصادية المحفزة للنمو باعتباره خيار استراتيجي، وضرورة حتمية من ضرورات الإصلاح الاقتصادي، والتي تمليها الظروف السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية السائدة في العالم حاليا، والرأي العام الدولي، لما يقوم عليه من مبادئ وأهداف تتوافق وتطلعات أفراد المجتمعات من خلال تحقيق قيم الديمقراطية، وأسس الشفافية والمساءلة، والرقابة والمشاركة السياسية، ومحاربة الفساد.

2_ ضرورة تحسين منظومة الحوكمة الرشيدة في الجزائر من خلال تعزيز الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وتطوير السلطة القضائية وتعزيز استقلاليتها، وإصلاح وتحديث الإدارة الحكومية، وتطوير سياسات وآليات مكافحة الفساد، وتعزيز الحريات وحماية حقوق الإنسان، وتعزيز اللامركزية وتفعيل دور السلطة المحلية، وتحسين إدارة الاقتصاد الوطني من خلال ترشيد السياسات العامة.

3-زيادة الدور التشاركي بين القطاع العام والخاص، ومنظمات المجتمع المدني بغية بناء خطط متكاملة من أجل النهوض بواقع الاقتصاد الجزائري، مع ضرورة إيلاءِ الأهمية والدعم، وتوفير البيئة المناسبة للقطاع الخاص وقطاع المجتمع المدني بأن يكونا بالمستوى القوي والمناسب، كي يتحملاً مسؤولياتهما في تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث أنهما يعتبران الأساس في تحقيق ذلك إلى جانب الدولة.

4-ضرورة التعاطي مع قضية إصلاح إدارة الحكم في الجزائر بصفة عميقة لا سطحية، لأن المعالجات السطحية قد تثمر بعض التحسن لبعض الوقت، بينما المعالجات العميقة ستُثمر حتما نتائج مرضية تعمل بصورة دائمة على تحسين مستوى التنمية الاقتصادية، كما يجب أن تتبع برامج الإصلاح السياسي والاقتصادي من الداخل، وفق توافق واسع من الآراء ونقاش مفتوح بين القوى الثلاث للحوكمة الرشيدة فيها(مؤسسات الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني)، لا أن تكون مستوردة من الخارج.

5-من اللازم تشخيص فجوة الحوكمة والعجز المؤسسي في الجزائر، باعتبارها نصف الطريق في التعامل معها، وذلك من خلال معرفة عوامل القصور عند التطبيق، ومن ثم البحث عن الإصلاح المناسب، والذي يستهدف في النهاية تصويب غايات ومسارات التنمية .

6- ضرورة تعزيز الدور الرقابي من خلال سياسات إصلاحية مستمرة، عن طريق متابعة مختلف برامج الإنعاش ودعم النمو الاقتصادي، وتتبع تطبيقها في الواقع بصورة تنسيقية بين الدولة ومؤسساتها، والقطاع الخاص والمجتمع المدني، لمكافحة الفساد والتسيب المالي لتحقيق النمو الاقتصادي.

7 -ضرورة تنفيذ حزمة من السياسات والإجراءات في مجال الإصلاحات المؤسسية والاقتصادية، والتي تتطلب التزاما سياسيا ينبغي أن يشمل دعم القطاع الخاص والمجتمع المدني، ويواجه الفساد بجدية ولا يتساهل مع أي كان، بالإضافة إلى تنفيذ مجموعة من البرامج والمشاريع الإنمائية في عدد من القطاعات، وذلك بهدف تحسين مقومات البيئة الاستثمارية، وتعزيز التنافسية، وإعطاء مساحة أوسع للقطاع الخاص، وبناء شراكة تنموية وفاعلة معه للقيام بالدور المناط به في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي.

8-وضع المناهج التربوية والثقافية عبر وسائل الإعلام المختلفة لإنشاء ثقافة النزاهة وحفظ المال، عن طريق إستراتيجية طويلة المدى، بهدف تحقيق الولاء والانتماء بين الفرد والدولة، حيث أن القانون ليس هو الرادع الوحيد للفساد، بل ينبغي على السلطات الرسمية في الجزائر أن تعمل على تفعيل أجهزة ومؤسسات مكافحة الفساد بتوفير الظروف الملائمة لها، ومنحها الصلاحيات الكاملة والتمويل اللازم لها من أجل تمكينها من أداء عملها بكل حرية واستقلالية، بالإضافة إلى تشجيعها على القيام بدراسات ميدانية واستقصائية لكشف الممارسات المشبوهة، والحد منها في مختلف القطاعات والمجالات.

رابعا-آفاق الدراسة:

تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بأن هناك جوانب هامة ذات صلة بالموضوع، وجديرة بالدراسة والبحث لتكون إشكاليات بحوث ودراسات أخرى وهي:

- حوكمة قطاع المحروقات وانعكاساتها على الأداء الاقتصادي الجزائري؛
- الإصلاح المؤسسي في الجزائر وأثره على التنمية البشرية؛
- دراسة تقييمية للحوكمة الرشيدة في القطاع العام (قطاع التعليم؛ قطاع الصحة؛.....)؛
- تطبيق الحوكمة البيئية كمدخل لتحقيق استدامة التنمية.

قائـــمة المصادر والمـــراجع

-أولا: باللغة العربية

1-الكتب:

1.إبراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير_دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها_، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، 2000.

2.إحسان حفظي، علم اجتماع التنمية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004.

3.أسامة شهوان، إدارة الدولة، المفاهيم والتطور، الطبعة الأولى، دار الشروق، عمان،2001 .

4.إسماعيل شعباني، مقدمة في اقتصاد التنمية، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر،1997

5.أماني قنديل، المؤسسة العربية للمجتمع المدني، سلسلة العلوم الاجتماعية، الهيئة العربية العامة للكتاب، القاهرة، 2008.

6.برتراند بادي، التنمية السياسية، ترجمة محمد نوري المهدوي، تالة للطباعة والنشر، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت،2001.

7.برهان غليون وآخرون، حقوق الإنسان والرؤى العالمية والإسلامية والعربية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005 .

8.حافظ منصور علي، الروبي نبيل، مذكرات في التنمية الاقتصادية، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1976.

9.حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، في كتاب إسماعيل الشطي وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

10.حسن مسعودي، الديمقراطية: أسئلة وأجوبة ، دار ميريت، الجزائر، دون تاريخ نشر.

11.حسين عادل وآخرون، التنمية العربية" الواقع الراهن والمستقبل"، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة كتب المستقبل العربي، عمان، 1990.

12.حسين علي بخيت، سحر فتح الله، الاقتصاد القياسي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007 .

13.حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.

14.رابح كمال العروسي، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، دار قرطبة، الجزائر، 2007.

15.راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، الطبعة الأولى، مصر، 2005.

16.رفيق عبد السلام بوشلاكة، الجذور الحداثية الاستبدادية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

17.رمزي علي إبراهيم سلامة، اقتصاديات التنمية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1991.

18.زهير الكايد، الحكمانية– قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2003.

سعيد علي الراشدي، الإدارة بالشفافية، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2007 .

19.الشمري هاشم والفتلي إيثار، الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري العلمية للنشر، عمان، الأردن، 2011.

20.صالح تومي، مدخل لنظرية القياس الاقتصادي، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011

22.صالح صالحي، دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بحوث وأوراق الملتقى الدولي المعنون باقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والمنعقد من 03-05 اكتوبر 2004 بجامعة فرحات عباس، سطيف، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة.

23.صبحي تادرس قريصة، مذكرات في التنمية الاقتصادية، الدار الجامعية، بدون سنة نشر.

24.عبد العزيز أشرقي، الحكامة الجيدة(الدولة، الوطنية، الجماعة) ومتطلبات إدارة المواطنة، الطبعة الثانية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2009.

25.عبد الغفار شكر، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية، دار الفكر المعاصر، 2003 .

26.عبد القادر رزيق المخادمي, التعاون العربي الإفريقي، ضرورة حيوية لمواجهة العولمة، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007.

27.عبد النور بن عنتر وآخرون، الديمقراطية والتنمية الديمقراطية في الوطن العربي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

28.عبد النور ناجي، المدخل لعلم السياسة، دار العلوم للنشر التوزيع، الجزائر، 2007.

29.عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006 .

30.عبير مصلح، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة أمان، الطبعة الأولى، رام الله، فلسطين، 2007.

31-عماد الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

32.عطية، عبد القادر محمد عبد القادر، الاقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998.

33.عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

34.عصام نور، دول العالم النامي وتحديات القرن الحادي والعشرون، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2002.

35.علي الدين هلال، نيفن مسعد، النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير، الطبعة الخامسة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010.

35.غالب عبد المعطي، آفاق وتطلعات نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، الطبعة الأولى، سنوي للدراسات والنشر، سوريا، 2002.

36.كامل بكري، التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1986.

37.كامل عبد الملك، ثقافة التنمية، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2008.

38.لفتة جواد، الإدارة الحديثة لمنظومة التعليم العالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

39.مالك عبيد أبو شهيوة، محمود محمد خلف، الإيديولوجية والسياسة، الطبعة الثانية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، ليبيا، 1993.

40.مجيد علي حسين وعفاف عبد الجبار سعيد، الاقتصاد الرياضي، دار وائل للنشر، عمان،2000.

41.محمد السيد سليم، نفين عبد المنعم مسعد،العلاقة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية في أسيا، مركز الدراسات الآسيوية، القاهرة ،1997.

42.محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف، التنمية الاقتصادية (دراسة نظرية وتطبيقية)، الإسكندرية، مصر، 2003 .

43.محمد علي الليثي وآخرون، التنمية الاقتصادية، مفهومها، نظرياتها، سياستها، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004 .

44.محمد محفوظ، الإسلام ورهانات الديمقراطية، الطبعة الأولى، المركز الثقافي العربي، بيروت، 2002.

45.محمد مدحت مصطفى، سهير عبد الظاهر أحمد، النماذج الرياضية للتخطيط والتنمية الاقتصادية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 1999.

46.محمود عودة،" المشاركة الشعبية والتنمية، دراسة في المعوقات البنائية والشفافية"، في المشاركة الشعبية والإصلاح :تأصيل ، تفعيل، تجارب واقعية، المحرر، عفت محمد الشرقاوي، دار العلوم للنشر والتوزيع، مصر، 2007 .

47.محي محمد مسعد، دور الدولة في ظل العولمة (دراسة تحليلية مقارنة)، الطبعة الأولى، مركز الإسكندرية للكتاب، 2004.

48.مدحت القريشي، التنمية الإقتصادية–نظريات وسياسات– وموضوعات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان،2007.

49.المرسي السيد حجازي، التكلفة الاجتماعية للفساد، المؤتمر الخامس بعنوان، حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية، والاقتصادية، الجزء الأول، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2005.

50.مركز بن خلدون للدراسات الإنمائية، التقرير السنوي للمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العالم العربي، الجمالية، مطبعة رؤوف سليمان وهبة ، 2009.

51.المنظمة العربية لحرية الصحافة، حالة الصحافة العربية 2004، دون دار نشر، لندن، أفريل 2005.

52.موسى لوزي، التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس– التطبيقات، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2006.

53.مولود حشمان، نماذج وتقنيات التنبؤ قصير المدى، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.

54.ميرو بالدولين، التنمية الاقتصادية، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.

55.ميشيل تودارو، التنمية الاقتصادية، تعريب ومراجعة محمود حسين حسني، محمود حامد محمود عبد الرزاق، دار المريخ للنشر، الرياض، 2006.

56.هيام عمر كلمات توغوظ،، الحاكمية الحضرية الرشيدة "المشاركة في صنع القرار الحضري"، مطبعة روزانا، الأردن، 2007.

2- الأطروحات والرسائل الجامعية:

1. أحمد أيمن طه حسين، المؤشرات المفاهيمية العملية للحكم الراشد في الهيئات المحلية الفلسطينية، رسالة ماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2008.

2. أمينة فلاح، دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة منتوري بقسنطينة، الجزائر، بدون سنة.
3. بركات سليم، الحكم الراشد من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من طرف النظراء، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2007 .
4. خلاف وليد، دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010.
5. خيرة بن عبد العزيز، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: نموذج المنطقة العربية، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006-2007.
6. سارة دباغي، الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية في الجزائر (1999-2007)، رسالة مقدمة استكمالا لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية غير منشورة، معهد بيت الحكمة، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، 2008-2009.
7. سيدي أحمد كبداني، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخول في الجزائر مقارنة بالدول العربية :دراسة تحليلية وقياسية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر،2013/2012 .
8. شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر-دراسة حالة الجزائر(2000-2010)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012.
9. صادق صفيح، الاستثمار الأجنبي المباشر والحكم الراشد "دراسة حالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2014-2015.
10. عامر صبع ، دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر ما بين 1999-2004، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2008.
11. عبد الله بلغيث، النظم الانتخابية في الجزائر والمغرب(1990-2004) دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة السانية، الجزائر، 2006.

12. فارس رشيد البياتي، التنمية الاقتصادية سياسيا في الوطن العربي، أطروحة مقدمة كجزء من متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2008.
13. كريمة بقدي، الفساد السياسي وأثره على الاستقرار السياسي في شمال افريقيا، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات أورومتوسطية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011-2012.
14. محمد حليم لمام، "ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر(دراسة وصفية تحليلية) "، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري 2002 - 2003.
15. مزرود حسين، الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر (1989-2010)، أطروحة دكتورة في العلوم السياسية والإعلام،غير منشورة، جامعة الجزائر ،2012.
16. ملاك قارة ، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب :المكسيك، تونس والسنغال، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2010.
16. مناد علي، دور حوكمة الشركات في الأداء المؤسسي-دراسة قياسية حالة SPA الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في اقتصاد التنمية،غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013- 2014.
17. وعيل ميلود، المحددات الحديثة للنمو الاقتصادي في الدول العربية وسبل تفعيلها (حالة الجزائر، مصر، السعودية، دراسة مقارنة خلال الفترة 1990-2010)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، 2013-2014.
18. يوسف أزروال،" الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، دراسة في واقع التجربة الجزائرية"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة، 2008-2009.

3-المجلات والمقالات:

1. إبراهيم فريد عاكوم، إدارة الحكم والعولمة وجهة نظر اقتصادية، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد117، 2006 .

2.احمد الكواز، إخفاق آلية الأسواق وتدخل الدولة، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد69 ،2008 .

3.احمد جاسم محمد المطوري، مدى توافر مؤشرات إدارة الحكم وأثرها على النمو الاقتصادي في العراق، مجلة الاقتصاد الخليجي، العدد 19، 2011.

4.أحمد منيسي، التحول الديمقراطي في المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2004 .

5.إسماعيل الشطي، الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح، مجلة المستقبل العربي، العدد 301 ، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان.

6.انجي محمد عبد الحميد، دور المجتمع المدني في تكوين رأس المال الاجتماعي، دراسة حالة للجمعيات الأهلية في مصر، سلسلة أبحاث ودراسات، العدد الأول، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بدون سنة نشر.

7.بسام عبد الله البسام، الحوكمة الرشيدة–دراسة حالة العربية السعودية–، بحوث اقتصادية عربية، العددان 67–68، 2014.

8.بلمقدم مصطفى، ساهل سيدي محمد، لماذا خصخصة المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية، مجلة الاقتصاد والمناجمنت، السياسات الاقتصادية واقع وآفاق، جامعة تلمسان، الجزائر، 2007.

9.بومدين بوزيد، التجربة الجزائرية في الديمقراطية وعوائق الانتقال، المستقبل العربي 289 ، مارس 2003.

10.حاج قويدر قورين، ظاهرة الفقر في الجزائر وآثارها على النسيج الاجتماعي في ظل الطفرة المالية، البطالة والتضخم، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 12، جوان 2014.

11.حاكمي بوحفص، الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا(دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب، وتونس)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع.

12.حجازي عبد الحميد الجزار، العوامل الاقتصادية وظاهرة عدم الاستقرار السياسي في الكويت، بحوث اقتصادية عربية، العددان ٦٣– ٦٤/ صيف – خريف 2013.

13.حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر 2004.

14.حمد شلبي، الاستقرار السياسي عند الماوردي وألموند، (دراسة مقارنة)، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلام، العدد الأول، الجزائر، 2001–2002.

15.خطاري أحمد ولد بيه، سالم ولد محمد المصطفى، مكافحة الفقر عن طريق تحسين مؤشرات التنمية البشرية –حالة موريتانيا–، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الرابع، جامعة نواكشوط، موريتانيا.
16.دانييل كاوفمان، تأثير الفساد، مجلة التمويل والتنمية، سبتمبر 2015.
17.رضوان بروسي، جدلية العلاقة بين الديمقراطية والتنمية، نحو مقاربة غير معيارية، مجلة المستقبل العربي، بدون سنة نشر.
18.زياد عبد الوهاب النعيمي، الإصلاحات القانونية وأثرها في تعزيز مفهوم الحكم الراشد بالعراق، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العراق، بدون سنة.
19.سالي عبد المعز، التنمية والحرية :الإسهام الفكري لأمارتيا سن، مجلة آفاق التنمية، العدد الأول، ديسمبر 2009.
20.سام دلة، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد "تكامل في الأسس والآليات والهدف"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014.
21.سايح بوزيد، سبل تعزيز المساءلة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية، مجلة الباحث، العدد العاشر، 2012.
22.سميرة العابد، زهية عباز، ظاهرة البطالة في الجزائر بين الواقع والطموحات، مجلة الباحث، العدد 11، 2012.
23.سميرة براهمية رجب، دراسة حول التقارب والتباعد في الاقتصاديات النامية، استراتيجيات تنموية وأفاق مستقبلية، حالة البلدان المغاربية وبلدان جنوب شرق أسيا، بحوث اقتصادية عربية، العددان 69–70، شتاء –ربيع، 2015.
24.شيخه جا وجوجون جوان، عناصر الحوكمة، مجلة التمويل والتنمية، 2014.
25.صالح زياني، الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد خاص، أفريل 2011.
26.صالح زياني، تشكل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 17، الجزائر،2007.
27.الصيداوي رياض، الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر، مجلة المستقبل، العدد 245، 2012.
28.عبد الحميد محمد علي زرؤم، أثر الاستقرار السياسي في ماليزيا في تنميتها، مجلة الإسلام في آسيا (الجامعة الإسلامية العالمية الماليزية)، المجلد 10 ، العدد الثاني، ديسمبر2103 .
29.عبد الرزاق مقري،"الحكم الصالح و آليات مكافحة الفساد"، مجلة البصيرة، العدد العاشر، الدار الخلدونية للنشر التوزيع، الجزائر، 2005 .

30.عبد الرزاق مولاي لخضر، بونوة شعيب، دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية–دراسة حالة الجزائر–، مجلة الباحث، العدد السابع، 2010/2009.

31.عبد القادر خليل، الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد (دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر)، بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، 2009.

32.عبد القادر علي بن يحي، تأثير فعالية الحكومات على التنمية الاقتصادية للأقطار العربية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 12 جوان 2014

33.عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر، دراسة الأحزاب السياسية في الجزائر، مجلة المفكر، العدد الثالث.

34.عبد الواحد العفوري، أوضاع إدارة الحكم وأثرها في التنمية في اليمن، بحوث اقتصادية عربية، العدد 65، 2014.

35.عطوة محمد، السيد فكري، حوكمة النظام التعليمي مدخل لتحقيق الجودة في التعليم، مجلة كلية التربية، الطبعة الثانية، العدد 79، المجلد الثاني، جامعة المنصورة.

36.علاء جمعة، قمة النيباد : مبادرة ثلاث سنوات، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام للنشر، العدد 159، 2005.

37.علي عبد القادر علي، مؤشرات قياس المؤسسات، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 60، الكويت، 2007،

38.عيد فالح العدوانى، الحوكمة ودورها في تحسين الأداء المؤسسي للجهاز الإداري ومتطلبات التطبيق في دولة الكويت، مجلة النهضة، العدد الرابع، القاهرة، أكتوبر ،2009.

39.غربي محمد، الديمقراطية والحكم الراشد –رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية– دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أفريل 2011.

40.فوزية خدا كرم عزيز، النيباد: توجه جديد للتنمية في إفريقيا، مجلة الأستاذ، العدد 201، 2012.

41.قاسم ميلود، علاقة الإدارة والمواطن في الجزائر بين الأزمة ومحاولات الإصلاح، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 05 ، جوان 2011.

42.كفاح عباس رمضان الحمداني، التطورات السياسية في الجزائر وإشكالية التنمية (1999–2009)، دراسات إقليمية، مركز الدراسات الإقليمية، العدد الثامن، المجلد 26، بدون سنة.

43.كمال صالح، مؤشرات قياس الرفاه الإنساني–محاولة لنموذج عربي–، المعهد العربي للتدريب والبحوث الإحصائية، أكتوبر 2014.

44.ليلى بن عيسى، الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 14، الجزائر، 2013.
45.مجلس الأمة، دور البرلمان في الوقاية من الفساد، مجلة الفكر البرلماني، العدد 11، الجزائر، جانفي 2006 .
46.محمد حليم ليمام، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر، مقال منشور في مجلة المستقبل العربي، 2011.
48.محمد محفوظ، مؤشرات خضراء أمام الاقتصاد الجزائري، مجلة الحوار الجديد، العدد الثالث، منشورات دار الحوار، لبنان، فيفري 2004.
49.محمد مسعي، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، العدد العاشر، جامعة ورقلة، 2012 .
50.محمد نور السيد، المؤسسات الدولية وديون العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، العدد 68، مركز الدراسات الإستراتيجية، مصر، أكتوبر 1998.
51.محمد وارث، الفساد وأثره على الفقر إشارة إلى حالة الجزائر، دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جانفي 2013.
52.مجلس الأمة، مراجعة ضريبة الدخل وعصرنة نظام الميزانية، مجلة مجلس الأمة، منشورات مجلس الأمة، العدد 28، 2006.
53.المرسي السيد الحجازي، التكاليف الاجتماعية للفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد 266، بيروت، أفريل 2001.
54.مفيد ذنون يونس، أثر الفساد في النمو الاقتصادي في ظل تباين مؤسسة الحكم، مجلة تنمية الرافدين، العدد 109، مجلد 34 ، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل 2012.
55.مفيد ذنون يونس، التنمية الاقتصادية والمواطنة ودور مؤسسة الحكم، مركز الدراسات الإقليمية، العدد الخامس، المجلد 13.
55.مناد علي، بونوة شعيب، إشكالية التغيير والتحول السياسي في البلدان العربية، مجلة الإنسان والمجتمع، العدد الخامس، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة تلمسان، الجزائر، أفريل 2013.
56.منتدى الفكر العربي، الأرصدة العربية والمديونية للخارج، سلسلة المؤتمرات العربية، عمان، 1983.
57.مي فريد، الفساد رؤية نظرية، مجلة السياسة الدولية، العدد 143، مطابع الأهرام، مصر، 2006.

58.ناجي بن حسين، التنمية المستدامة في الجزائر :حتمية الانتقال من الاقتصاد الريعي إلى تنويع الاقتصاد، مجلة الاقتصاد والمجتمع، مخبر المغرب الكبير :الاقتصاد والمجتمع، العدد الخامس، قسنطينة، الجزائر، 2008.

59.ناجي بن حسين، الفساد :أسبابه، أثاره واستراتيجيات مكافحته، إشارة لحالة الجزائر، مجلة الاقتصاد والمجتمع، مخبر المغرب العربي الكبير، العدد الرابع، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006.

60.ناجي بن حسين، تحليل وتقييم مناخ الاستثمار في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية–بحوث تطبيقية، المجلد ب، العدد 31، جوان 2009.

61.نبيل بوفليح، دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة (2010–2000)، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد التاسع، جامعة الشلف، الجزائر، 2013.

62.نوفل قاسم علي الشهوان، مقومات الحكم الراشد في التنمية، مركز الدراسات الإقليمية، دراسات إقليمية، العدد 4، المجلد 10، بدون سنة.

63. نايت سعيدي الهام، الرشادة السياسية وعلاقتها بالتحول الديمقراطي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الرابع والعشرون، جامعة محمد خيضر ببسكرة، مارس 2012.

64.وردة علواش، دراسة قياسية لأثر الإصلاحات الاقتصادية على البطالة في الجزائر، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد12، جوان 2014 .

4–الملتقيات والمؤتمرات والندوات العلمية:

1.أبو بكر مصطفى بعيرة، أنس أبو بكر بعيرة، لا تنمية مستدامة بدون إدارة قوامة، بحث مقدم إلى مؤتمر التنمية المستدامة في ليبيا، بدون سنة.

2.أحمد صقر عاشور، إدارة السياسات التخصيصية، ملتقى الإصلاح الإداري لدعم سياسات الإصلاح الاقتصادي في البلاد العربية، 2005،

3.جيمس و ولفنسون، الإطار الإنمائي الشامل، ورقة مقدمة ضمن سلسلة بحوث ومناقشات حلقات العمل بعنوان" دور الحكومات الإنمائي في ظل الانفتاح الاقتصادي"، من 2 إلى 5 ماي 2000، سوريا، صندوق النقد العربي، 2001 .

4.حسن محمود الرفاعي، أركان بيئة الأعمال المساهمة في تنمية العالم الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي للتنمية– التّنمية المستدامة في العالم الإسلامي في مواجهة تحديات العولمة، جامعة الأزهر، القاهرة، 2007.

5.زايري بلقاسم، بلحسن هواري، أثر المدخل المؤسساتي (الحكم الراشد) على حوكمة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، الملتقى الدولي الأول حول: أبعاد الجيل الثاني من الإصلاحات الاقتصادية في الدول النامية المنعقد خلال الفترة 05 – 04 ديسمبر–2006 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر.

6.زبير عياش، أميرة بن مخلوف، الحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا من منظور الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، الملتقى العلمي الدولي حول : آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25–26 نوفمبر 2013.

7.سفيان فوكة، الحكم الراشد المحلي– بحث في أدوات وقيّم التمكين–، ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول "إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية"، جامعة قاصدي مرباح، يومي 12 و 13 ديسمبر 2010، ورقلة، الجزائر.

8.الطاهر بلعيور،" الديمقراطية كأداة لترشيد الحكم"، ورقة قدمت إلى الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة فرحات عباس سطيف، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، يومي7 و8 أفريل 2007، الجزائر.

9.الطيب بلوصيف، الحكم الراشد"المفهوم والمكونات"، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، 9/8 افريل2007، جامعة فرحات عباس ، سطيف، الجزائر.

10.عادل غزالي، متطلبات الإدارة الرشيدة والتنمية في الوطن العربي، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الأول،

11.عبد الوحيد صرارمة، عبد الحميد قجاتي، دراسة وتحليل أداء حوكمة العوائد الطاقوية في الجزائر حسب المؤشرات الدولية لحوكمة العوائد الطاقوية:الاشارة إلى الجباية البترولية وصندوق ضبط الموارد، المؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015.

12.علي الصاوي، ماهية الشفافية والمساءلة ودورهما في تعزيز التنمية الإنسانية، ورقة مقدمة ضمن المؤتمر الثالث للجمعية الاقتصادية العمانية بالتعاون مع الجمعية الخليجية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول المساءلة والشفافية، يومي 21–22 مارس 2009، عمان، الأردن.

13.قوي بوحنية، نحو منظور متكامل لفهم التنمية البشرية من خلال المداخل: الكلي، الجزئي، الحكم الراشد، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، جامعة ورقلة، يومي 9–10 مارس 2004، الجزائر.

14.محمد جمال باروت، خلاصة تنفيذية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بعنوان: الحكم الراشد أو "الصالح"، طبعة بيروت، 2004

15.محمد عدنان وديع، مسح التطورات في مؤشرات التنمية ونظرياتها من GNP إلى HDI، ندوة التنمية في الشرق الأوسط في ظل المستجدات المحلية والعالمية، معهد التخطيط القومي.

16.محمد محمود العجلوني، أثر الحكم الرشيد على التنمية الاقتصادية المُستدامة في الدول العربية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي (ICIEF) حول النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إسطنبول، تركيا، خلال الفترة 9-2013/9/11.

17.مراد مولاي الحاج،" الأحزاب السياسية ومسألة الديمقراطية في العالم النامي- حالة الجزائر" ، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد وإستراتيجية التغيير في العالم النامي، الجزء 2.

18.نسيمة عكا، دور الحكم الراشد في التنمية، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، 9/8 افريل2007، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر.

19.نعمه العبادي، الحكم الصالح في ظل حاجات التنمية البشرية في العراق، بحث مقدم إلى ندوة التنمية البشرية لكلية الإدارة والاقتصاد،جامعة الكوفة، مارس2006، على الرابط:http://www.icrs-raq.org/ar/r+s/1-1-3.htm:

20.واعر وسيلة، دور الحكومة الالكترونية في تحسين جودة الخدمات الحكومية"حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية- الجزائر"، الملتقى الدولي حول إدارة الجودة الشاملة بقطاع الخدمات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

21.يختار عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية- حالة الدول العربية-، مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي تحت عنوان: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، من 19 إلى 21 ديسمبر 2011، الدوحة، قطر.

5-الإصدارات والتقارير الدولية والوطنية:

1.أحمد الدرش، الخطاب الافتتاحي، التخطيط بالمشاركة-التجربة المصرية.

2.أحمد صقر عاشور، إصلاح حوكمة التنمية في مصر، مركز العقد الاجتماعي، 2010.

3.الأمم المتحدة ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الاسكوا)،1995.

4.الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الحكم السليم تحسين الإدارة الكلية في منطقة الاسكوا، نيويورك، 2003. من الموقع:
http://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/I01/001/86/img/I0100186.pdf?OpenElement

5.الأمم المتحدة، رسالة الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد، ديسمبر 2013.

6.باسم عبد الهادي حسن، الدور الاقتصادي للحوكمة، عمود أوراق اقتصادية، العدد 2705، 2013.
7.برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الشفافية المالية في الجزائر.
8.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يناير،1997.
9.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدماج مكافحة الفساد في التنمية، المذكرة التوجيهية لمكافحة الفساد، 2008.
10.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، "خلق فرص للأجيال القادمة"، تقرير التنمية الإنسانية العربية، الأردن، 2002، ص 102.
11.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الفساد والتنمية– مكافحة الفساد من أجل الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة، 2008.
12.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الفساد والحكم الرشيد، ورقة مناقشة رقم 03، شعبة التطوير الإداري وإدارة الحكم، مكتب السياسات الإنمائية، نيويورك، 1997.
13.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المذكرة التوجيهية لمكافحة الفساد، 2008.
14.برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير إدارة الحكم في الدول العربية، متاحة على الموقع: www.undp.org
15.البنك الدولي، تقرير البنك الدولي لبحوث السياسات العامة.
16.البنك الدولي، تقرير التنمية الاقتصادية للعالم،1991.
17.البنك الدولي، تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2010، مطبوعة مشتركة لدار بالجريف ماكميلان للنشر ومؤسسة التمويل الدولية والبنك الدولي/ واشنطن، 2010، من الموقع: http://www.doingbusiness.org/downloads
18.بوريس بيجوفيتش، قضايا الإصلاح الاقتصادي(كيف تؤثر الديمقراطية في النمو؟)، مركز المشروعات الدولية الخاصة.
19.البنك الدولي، تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"تحسين التضمينية والمساءلة"، واشنطن، 2003.
20. تقرير فريق عمل حوكمة القطاع العام، المرصد الاقتصادي الأردني، منتدى تطوير السياسات الاقتصادية في ملتقى طلال أبو غزالة المعرفي، 2014.
21.التقرير الاستراتيجي العربي، مركز الدراسات الإستراتيجية ، مصر، 2002–2003.
22.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، تقرير حول تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الجزائر، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، نوفمبر 2008 .

23.جون سوليفان، الديمقراطية والحوكمة والسوق، مركز المشروعات الدولية الخاصة، على الموقع الالكتروني: www.cipe.org

24.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج الحكومة، 2002.

25.جون سوليفان، الحكم الديمقراطي الصالح المكون الرئيسي للإصلاح السياسي والاقتصادي، مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)، القاهرة، 2005.

26. جيليان ديل، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية.

27.حازم الببلاوي، الإصلاح السياسي وإدارة الحكم، ندوة المؤسسات والنمو الاقتصادي في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، 2006.

28.حسين أسامة، مبادئ الحوكمة الرشيدة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مركز العقد الاجتماعي، 2014.

29.خبراء الإدارة العامة، بناء القدرات الوطنية والمحلية في مجال إدارة التنمية المستدامة، مذكرة من الأمانة العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الأمم المتحدة الدورة الثالثة عشرة، 07-11/ أفريل 2014.

30.خيري عبد الرزاق، مبادرة الشراكة الجديدة من اجل التنمية في أفريقيا، المرصد الدولي، مركز الدراسات الدولية، أيلول 2007.

31.دليل مركز المشروعات الدولية الخاصة، الحوكمة طريق الإصلاح.

32..سلوى الشعراوي جمعة وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، القاهرة، 2001.

33.صدفة محمد محمود، العلاقة بين الدولة والمجتمع في إطار الحكم الرشيد والمواطنة والثقة المتبادلة، موجز سياسات رقم 03، مركز العقد الاجتماعي، يناير 2009.

34.عبد الفتاح الجبالي، نحو مجتمع أكثر شفافية في مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2007.

35.عبد اللطيف بن أشنهو، الجزائر اليوم، الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الجزائر، 2003

36.كمال شحادة، "عبر من الخوصصة، ترجمة غسان غصن، برنامج الأمم المتحدة للتنمية، جانفي 2002.

37.مجلس الأمة ، البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة (2005-2009) ، أفريل2005 .

38.المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر خلال السداسي الثاني من سنة 2004 .

39.مركز المشروعات الدولية الخاصة ومنظمة النزاهة العالمية، تحسين أوضاع الحوكمة على مستوى الدولة، سد فجوة التطبيق بين وضع القوانين والممارسة العملية، اكتوبر 2012.
40.المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، فيفري,2000 .
41.مصالح رئيس الحكومة، مشروع برنامج الحكومة، الجزائر ، ماي 2003.
42.مصطفى كامل السيد، الحكم الرشيد والتنمية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة، 2006.
43.المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الإدارة العامة والتنمية: وثائق الدورة الخمسين المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك/19/15 أفريل 1996، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة،1997 .
44.النشريات الإحصائية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
45.وثيقة للسياسات العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنماء/ يناير 1997 بعنوان : الحكم الراشد لخدمة التنمية البشرية المستدامة.
46.ياسمين خضري، الموقع الحالى لمصر على خريطة المؤشرات الدولية والمحلية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، مركز العقد الاجتماعى، 2014.
47.ياسمين خضري، دليل تقييم الحوكمة الرشيدة في القطاعات الخدمية، مركز العقد الاجتماعي، 2014.

6-القوانين والمراسيم والأوامر الصادرة في الجريدة الرسمية:

1-الأمر رقم11 -01 المؤرخ في 23 فيفري 2011 والمتضمن رفع حالة الطوارئ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 12، الصادر بتاريخ 23 فيفري 2011.
2- الأمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 والمتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، وزراة التجارة ،العدد 48 .
3-الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 47، الصادرة بتاريخ 28 أوت 2001.
4-الأمر رقم 01/09 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 26 جويلية 2009.
5-الأمر 08/06 المؤرخ في 15 جويلية 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، 2006 .
6-الأمر رقم 10-05 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010، يتمم القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق لـ 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، سبتمبر 2010.

7-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 34 بتاريخ 27 جوان 2001 .
8-دستور الجزائر 1996، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد11، الصادر بتاريخ 01 ديسمبر 1996.
9-القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق لـ20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14 الصادر بتاريخ 08مارس 2006.
10-المرسوم الرئاسي رقم 04-128 مؤرخ في 19 افريل 2004 والمتضمن التصديق على الاتفاقية بتحفظ على اتفاقية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 26، الصادر بتاريخ 25 أفريل 2004.
11-مرسوم تنفيذي رقم 03-192 الذي يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري وتنظيمها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزراة التجارة، العدد 03، 2003.
12-مرسوم تنفيذي رقم 03-453 والمتعلق بشروط القيد في السجل التجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 75، الصادرة بتاريخ 07 ديسمبر 2003.

7-المواقع الالكترونية:

-برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، " مؤشر الحريات السياسية "، من الموقع :
http// : www.undp–pogar. Org/arabic/countries/morestats.asp? ind = 17&cid=5&gid=sgid=44 notes

-محمد المهدي شنين، عصام بن الشيخ، الآلية الإفريقية للتقييم والمراجعة من قبل النظراء : دراسة في المفهوم وتطبيقه في حالة الجزائر، مقال متاح على الرابط الإلكتروني: www.blogspot.com

-مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، الحاكمية الراشدة "جدل لم يحسم بعد"، الأردن، جوان 2007، من الموقع: www.hayatcenter.org/hayat/pics/Edrak_Guide_doc

-المجلس الدستوري على الموقع الالكتروني: www.consiel-constitutionnel.dz

-المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تقييم إطار تنظيم الانتخابات(الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاءات والانتخابات الولائية والجماعية)، 2007، على الموقع:
http://www.democracy-reporting.org/files/algeria_rapport_arabe.pdf

-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار : www.andi.dz

- http://www.undp- pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?cid=1&t=12
- http://databank.albankaldawli.org/data/reports.aspx
- http://www.pogar.org/publications/other/undp/governance/undppolicydoc97-a.pdf
- www.usinfo.state.gou/xarchives/display.htm

- the worldwide Governance Indicators ;, www.govindicators.org
- freedom of the press ;http://www.freedomhouse.org
- http//arabic.doingbusiness.org/data-exploreeconomies, World Bank Doing Business
- http://www.heritage.org/index/explore?view=by-region-country-year
- http://www.dz.undp.org/content/algeria/fr/home/operations/projects/democratic_governance/appui-a-la-reforme-dumarche- financier.on
- http://almadapaper.net/ar/news/257357/www.Trancparency.org/index
- http://mercatus.org/sites/default/files/publication/20070208_GoodGovernanceMonograph_MOnly_8Feb07.pdf
- http://mirror.undp.org/magnet/policy
- http://www.cipe.org/publications/papers/pdf/Anti-CorruptionToolkit0308.pdf
- http://www.unescap.org/pdd/prs/ProjectActivities/Ongoing/gg/governance.asp

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1-les ouverages:

1. Amartiya Sen ,Development as freedom ,Oxford University press ,New York,1999 .
2. -Brahim lakhlef, la bonne gouvernance, Dar Al-Khaldounia, vieux kouba, Alger, Algérie, 2006,.
3. Charemza, W.W., and Deadman, D.F، "New Direction in Econometric Practice", Edward Elgar Publishing Limited, England, 1992.
4. Philippe Moreau Defarges, La Gouvernance. 2 Eme édition, Que sais je? Presse Universitaires de France, Paris, 2003.

2-Documents de travail, articles, revues:

1. -Agere, Promoting Good Governance: Principles, Practices and Perspectives; Box, Citizen Governance:Leading American Communities into the 21st Century and Mimicopoulos, Kyj and Sormani, «Public Governance Indicators: A Literature Review».
2. -Azeddine ABDENNOUR , "REFORME ADMINISTRATIVE ET GOUVERNANCE EN ALGERIE : DEFIS ET OPTIONS PRIORITAIRES", expert national , NAPLES, 17-20 May 2004,
3. Christiane Arndt and Charles Oman, «Uses and Abuses of Governance Indicators,» Development Centre Studies, OECD Publishing (Paris) (2006), , <http://www.worldbank.org/ieg/governance/oman_arndt_paper..
4. -Colin K, David P, and Yin-Fang Z, Foreign Direct Investment in Infrastructure in Developing Countries, Does Regulation Make a Difference, Transnational Corporations, Vol 15, No1, 2006.
5. conference: governance and development in a dynamic world, Harvard International development ;Conference2003, Boston, April 2003 .
6. Cyntyia Hewitt de Alcantara, «du bon usage du concept de gouvernance», Revue international des sciences socials, mars,1998.
7. -Dani Rodrik & Arvind Subramanian, La primauté des institutions, Finances & Développement, Juin 2003

8. -Daniel Kaufman (World Bank)Human Rights And Governance: The Emperical Challenge,[Http://ww.worldbank.org/wbi/governance/pdf/humanrights.pdf
9. -Daniel Kaufman, Repenser la bonne gouvernance :dialogue sur la gouvernance et développement au Moyen-Orient et en Afrique du nord**, (**Paris,Beyrouth,Rabat et Washington, AC21 Novembre 2003),.
10. -Daniel kaufmann, Art Kraay, Massimo Mastruzzi, Governance Matters VII : Aggregate and Individual Governance Indicators 1996-2007, Policy Research Working Paper, World Bank 2008,
11. -Document of The New partnership for Africa's Development(NEPAD) ;ABUJA,NIGERIA ;October 2001,Article1
12. -Fonds international de développent agricole; la bonne gouvernance: une mise au point, Conseil d'administration - Soixante-septième session, Rome, 8-9 septembre 1999, cite web : http://www.ifad.org/gbdocs/eb/67/f/EB-99-67-INF-4.pdf
13. -Gerared Presvost **,"**Introduction a L'étude du Concept de Gouvernance" ,Revue IDARA.N°21 ,Alger : ENA ,2001 .
14. -International Monetary Fund, "GOOD Governance: The IMF' s Role", 2000, Voir: www.inf. org/external/pubs.
15. -Jagdish Bhagwati "Democracy And Development Crucial Dilemma Or Symbiotic Relationship DEVELOPMENT ECONOMIES REVUE ,Vol6,N°2,Juin 2002,PP191,162.
16. -James ROSENAU, Globalization and governance. governance. Blesk for suslsbution , in site: http://www.fes.sle/apg/online.2003/ ARTRO.senau.PDF
17. -Jayal, Niraja Gopal. "The Governance Agenda: Making Democratic Development Dispensable". Economic and Political Weekly Feb. 1997; 32-8; 407-412
18. -Jayal, Niraja Gopal. "The Governance Agenda: Making Democratic Development Dispensable". Economic and Political Weekly Feb. 1997; 32-8.
19. -John Williamson, un train de réformes, consensus de Washington : un bref et quelques suggestions, Finances & développement, septembre 2003.
20. -Kada Akacem, des réformes économiques pour la promotion des PME, Revue des économies nord Africaines,N°5, .
21. -Katariina Hakkala, Pehr Johan N, and Helena S, Asymmetric Effects of Corruption on FDI, Evidence From Swedish Multinational Firms, The Research Institute of Industrial Economics, Sewden, Working Paper, N 641, 2005.
22. -Kato, Toshiyasu; Kaplan, Jeffrey A.; Sophal, Chan and Sopheap, Real ;Cambodia: Enhancing Governance for Sustainable Development, Asian Development Bank (ADB), Cambodia Development Resource Institute, Working Paper 14, May 2000.
23. Kaufmann ;D ;Kraay,A ;Governance Indicators. Where are we and where sould we Go ? World Bank Research Observer ,23 (1) .
24. -Kempe Ronald Hope, the UNECA and good governance in Africa, working paper .
25. -Maurice McTigue, Making a Difference Through Good Governance, mercatus center, George mason university,.
26. -Mauro, Paolo ; Corruption :Causes, Consequences, and Agenda for Further Research Finance & Development , March 1998.
27. Mimicopoulos, Kyj and Sormani, «Public Governance Indicators: A Literature Review,» and Melissa Thomas, «What Do the Worldwide Governance Indicators Measure?,» Johns Hopkins University (2008), <http:// www.sais

jhu.edu/bin/q/r/what%20do%20the%20worldwide%20governance%20indicators%20measure.pdf>

28. -Mohsin Habib and Leon Zurawicki, Corruption and Foreign Direct Investment, Journal of International Business Studies, Vol 2, N 33, 2002.

29. -Morton Halprin ,Joseph Siegle,Michael Weinstein,The Democracy Advantage :How democracies Promote Prosperity and Peace ;New York ;Routledge ;2005

30. -Mouhamed Cherif Belmihoub, ((Les institutions de l'economie de marche a l'epreuve de la bonne gouvernance)), revue Idara,Ecole National D'administration ,Alger ,2005.

31. -Nanda, Ved P. "The "Good Governance" Concept Revisited". The ANNALS of the American Academy of Political and Social Science; N 603/ 2006; pp 269-283. ;

32. -Nunn, N., 2007, "Relationship-Specificity, Incomplete Contracts, and the Pattern of Trade," Perspectives, 1999.

33. -Plumptre Tim (& others), Governance and Good Governance: International & Aboriginal Quarterly Journal of Economics, Vol. 122, No. 2, pp. 569–600.

34. -REFORM Toolkit, Combating Corruption: A Private Sector approach prepared by Boris Melnikov under the Supervision of Kim Eric Bettcher , March 2008., cite web:

35. -S.Knack and P.Keefer "Institutions And Economic Performance :Cross-Country Tests Using Alternative Institutional Measures "ECONOMICS AND POLITICS",Vol 7,n°3 (nov 1995)

36. -Sebastian Berger, Myrdal's Institutional Theory of the State: From Welfare to Predation - and Back?, Journal of Economic Issues, Volume 43, Number 2, June 2009,

37. -Shah, Anwar, "Corruption and Decentralized Public Governance," WBWP No. 3824, 2006 .

38. -Stephen S. Everhart & Mariusz A. Sumlinski, Trends in Private Investment in Developing Countries Statistics for 197-2000, International Finance Corporation Discussion Paper no. 44, The World Bank, Washington D.C. U.S.A., 2001

39. -Sudarno Sumarto, Asep Suryahadi, Alex Arifianto, Governance and Poverty Reduction: Evidence from Newly Decentralized Indonesia, A paper from the SMERU Research Institute, with support from AusAID, the Ford Foundation, and DFID, March 2004, Indonesia,

40. -Syed Sohaib Zubair، Mukaram Ali Khan ; Good Governance :Pakistan's Economic Growth and Worldwide Governance Indicators , Pakistan Journal of Commerce and Social Sciences, Vol. 8 (1), 2014 ; pp258- 271

41. -The World Bank Group, "Governance and Anti- Corruption"**?** Center of the World Bank Institute, Program Overview, 2004,

42. -Thomas, (G.Wiss), « Governance, Good governance and global governance : conceptual an conceptual challenger », Third world quarter , vol. 21 N° 05.,2000. 797

43. -UNDP , "Reconcepticalising Governance" Discussion Paper , New York : UNDP , 1997.

44. -UNDP **:** Governance for Sustainable Human Development ، UNDP, policy paper,1997,.

45. Véronique Dutraive, Economic Development and institutions, Revue de la régulation n°6/2e semestre2009.

46. -World Bank- Better Governance for Development in the Middle East and North Africa: Enhancing Inclusiveness and Accountability ،Washington, 2003 .

47. -Yuhiro Hayamis، From the Washington consensus to the post-Washington consensus: Retrospect and prospect, Asian development review, vol.20, n°2, 2003 .

48.

- les rapports*:*

1. Kofi Annan, Goernance For Sustainable Growth and Equity, Report of International Conference, United Nations, New York,. U.S.A,1997.
2. united nations, department of economic and social affairs, e-government survey, reports 2003-2014, new York
3. PNUD, « Rapport sur le développement humain durable » .
4. World Bank, Doing Business(2009, 2010, 2011, 2012, 2013 and 2014)
5. -A UNDP Regional Report, The Shrinking State, New York , 1997.
6. -Banque Mondiale Iutter contre la pauvreté, Rapport sur le développement dans le monde.
7. -Johann Graf Lambsdorff, How Corruption Affects Economic Development, Published In, Global Corruption Report, Transparency International, 2004
8. -LE PNUD EN ALGERIE, « appui a la réforme du marché financier ».from :
9. -Mohammed Salih," gouvernance, information et domaine publique",Addis Abeba commission économique pour l'Afrique,13 mai2003,.
10. -UNDP , Governance For Sustainable Humain Development,New York :UNDP, 1997
11. -United nations, department of economic and social affairs, e-government survey, reports -, new York 2010-2003.
12. -World Bank ,"Governance & Development" , Washington : World Bank , 1992.

الملاحق

الملحق رقم (1)

الخصائص الاحصائية لمتغيرات الدراسة

	GNI	CC	EG	PD	QR	SP	VR
Mean	10.81125	-0.608125	-0.617500	-0.775000	-0.836875	-1.371875	-1.045000
Median	11.36500	-0.535000	-0.575000	-0.720000	-0.745000	-1.290000	-1.000000
Maximum	13.88000	-0.420000	-0.440000	-0.540000	-0.430000	-0.930000	-0.760000
Minimum	6.710000	-0.970000	-0.960000	-1.190000	-1.290000	-1.960000	-1.510000
Std. Dev.	2.352559	0.183056	0.154467	0.213135	0.294861	0.304132	0.201163
Skewness	-0.424384	-1.179640	-1.347299	-1.164532	-0.307678	-0.651062	-0.893818
Kurtosis	1.859656	2.895000	3.629860	3.041885	1.496937	2.257566	3.154404
Jarque-Bera	1.347193	3.718151	5.105058	3.617528	1.758575	1.497825	2.146323
Probability	0.509871	0.155817	0.077884	0.163857	0.415078	0.472880	0.341926
Sum	172.9800	-9.730000	-9.880000	-12.40000	-13.39000	-21.95000	-16.72000
Sum Sq. Dev.	83.01797	0.502644	0.357900	0.681400	1.304144	1.387444	0.607000
Observations	16	16	16	16	16	16	16

الملحق رقم (2)

نتائج استقرار سلسلة مكافحة الفساد

Null Hypothesis: CC has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 2 (Automatic - based on SIC, maxlag=2)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.393655	0.0011
Test critical values:	1% level	-4.057910	
	5% level	-3.119910	
	10% level	-2.701103	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 13

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(CC)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:15
Sample (adjusted): 2002 2014
Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CC(-1)	-0.632498	0.117267	-5.393655	0.0004
D(CC(-1))	-0.037157	0.178257	-0.208448	0.8395
D(CC(-2))	0.443366	0.114093	3.885992	0.0037
C	-0.345591	0.071467	-4.835704	0.0009

R-squared	0.773887	Mean dependent var	0.026154
Adjusted R-squared	0.698516	S.D. dependent var	0.108439
S.E. of regression	0.059541	Akaike info criterion	-2.556641
Sum squared resid	0.031906	Schwarz criterion	-2.382810
Log likelihood	20.61816	Hannan-Quinn criter.	-2.592371
F-statistic	10.26771	Durbin-Watson stat	1.892186
Prob(F-statistic)	0.002902		

الملحق رقم (3)

نتائج استقرار سلسلة فاعلية الحكومة

Null Hypothesis: D(EG) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.584400	0.0006
Test critical values:	1% level	-4.004425	
	5% level	-3.098896	
	10% level	-2.690439	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 14

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(EG,2)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:19
Sample (adjusted): 2001 2014
Included observations: 14 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(EG(-1))	-1.411976	0.252843	-5.584400	0.0001
C	0.032905	0.031077	1.058816	0.3105

R-squared	0.722129	Mean dependent var	-0.006429
Adjusted R-squared	0.698973	S.D. dependent var	0.206420
S.E. of regression	0.113254	Akaike info criterion	-1.386797
Sum squared resid	0.153919	Schwarz criterion	-1.295503
Log likelihood	11.70758	Hannan-Quinn criter.	-1.395248
F-statistic	31.18552	Durbin-Watson stat	1.605338
Prob(F-statistic)	0.000119		

الملحق رقم (4)
نتائج استقرار سلسلة الأطر التنظيمية

Null Hypothesis: D(QR,2) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.780980	0.0006
Test critical values:	1% level	-4.057910	
	5% level	-3.119910	
	10% level	-2.701103	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 13

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(QR,3)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:23
Sample (adjusted): 2002 2014
Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(QR(-1),2)	-1.547634	0.267711	-5.780980	0.0001
C	-0.002088	0.034652	-0.060252	0.9530

R-squared	0.752362	Mean dependent var	-0.009231
Adjusted R-squared	0.729850	S.D. dependent var	0.240224
S.E. of regression	0.124859	Akaike info criterion	-1.182627
Sum squared resid	0.171487	Schwarz criterion	-1.095711
Log likelihood	9.687073	Hannan-Quinn criter.	-1.200492
F-statistic	33.41973	Durbin-Watson stat	2.183361
Prob(F-statistic)	0.000123		

الملحق رقم (5)

نتائج استقرار سلسلة الاستقرار السياسي وغياب العنف

Null Hypothesis: SP has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 3 (Automatic - based on SIC, maxlag=3)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-3.226479	0.0438
Test critical values:	1% level	-4.121990	
	5% level	-3.144920	
	10% level	-2.713751	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 12

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(SP)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:26
Sample (adjusted): 2003 2014
Included observations: 12 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SP(-1)	-0.564571	0.174980	-3.226479	0.0145
D(SP(-1))	0.537693	0.220718	2.436108	0.0450
D(SP(-2))	-0.270562	0.162936	-1.660540	0.1408
D(SP(-3))	0.261948	0.172655	1.517179	0.1730
C	-0.694012	0.233546	-2.971625	0.0208

R-squared	0.738948	Mean dependent var	0.044167
Adjusted R-squared	0.589775	S.D. dependent var	0.198240
S.E. of regression	0.126971	Akaike info criterion	-0.995387
Sum squared resid	0.112851	Schwarz criterion	-0.793342
Log likelihood	10.97232	Hannan-Quinn criter.	-1.070191
F-statistic	4.953645	Durbin-Watson stat	3.104997
Prob(F-statistic)	0.032598		

الملحق رقم (6)

نتائج استقرار سلسلة سيادة القانون

Null Hypothesis: PD has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 2 (Automatic - based on SIC, maxlag=2)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-10.47140	0.0000
Test critical values:	1% level	-4.057910	
	5% level	-3.119910	
	10% level	-2.701103	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 13

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(PD)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:28
Sample (adjusted): 2002 2014
Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
PD(-1)	-1.168960	0.111634	-10.47140	0.0000
D(PD(-1))	0.267182	0.096593	2.766065	0.0219
D(PD(-2))	0.286344	0.098144	2.917608	0.0171
C	-0.822789	0.083503	-9.853395	0.0000

R-squared	0.924210	Mean dependent var	0.033846
Adjusted R-squared	0.898946	S.D. dependent var	0.175952
S.E. of regression	0.055933	Akaike info criterion	-2.681657
Sum squared resid	0.028157	Schwarz criterion	-2.507826
Log likelihood	21.43077	Hannan-Quinn criter.	-2.717387
F-statistic	36.58283	Durbin-Watson stat	1.170061
Prob(F-statistic)	0.000023		

الملحق رقم (7)

نتائج استقرار سلسلة حرية التعبير عن الرأي والمساءلة

Null Hypothesis: D(VR) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-4.005080	0.0100
Test critical values:	1% level	-4.004425	
	5% level	-3.098896	
	10% level	-2.690439	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 14

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(VR,2)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:30
Sample (adjusted): 2001 2014
Included observations: 14 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(VR(-1))	-1.121178	0.279939	-4.005080	0.0017
C	0.035432	0.043394	0.816522	0.4301

R-squared	0.572050	Mean dependent var	0.005000
Adjusted R-squared	0.536388	S.D. dependent var	0.234775
S.E. of regression	0.159856	Akaike info criterion	-0.697522
Sum squared resid	0.306647	Schwarz criterion	-0.606229
Log likelihood	6.882657	Hannan-Quinn criter.	-0.705973
F-statistic	16.04067	Durbin-Watson stat	2.037562
Prob(F-statistic)	0.001746		

الملحق رقم (8)

نتائج استقرار سلسلة نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي

Null Hypothesis: D(GNI,2) has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=0)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.925264	0.0005
Test critical values:	1% level	-4.057910	
	5% level	-3.119910	
	10% level	-2.701103	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.
Warning: Probabilities and critical values calculated for 20 observations
and may not be accurate for a sample size of 13

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(GNI,3)
Method: Least Squares
Date: 09/09/16 Time: 16:32
Sample (adjusted): 2002 2014
Included observations: 13 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(GNI(-1),2)	-1.538406	0.259635	-5.925264	0.0001
C	-0.012780	0.081549	-0.156713	0.8783

R-squared	0.761434	Mean dependent var	0.021538
Adjusted R-squared	0.739746	S.D. dependent var	0.574904
S.E. of regression	0.293288	Akaike info criterion	0.525313
Sum squared resid	0.946195	Schwarz criterion	0.612228
Log likelihood	-1.414535	Hannan-Quinn criter.	0.507448
F-statistic	35.10876	Durbin-Watson stat	1.994797
Prob(F-statistic)	0.000099		

الملحق رقم (9)

نتائج تقدير أثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر

Dependent Variable: GNI
Method: Least Squares
Date: 09/08/16 Time: 15:53
Sample: 1999 2014
Included observations: 16

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	14.65531	0.945087	15.50685	0.0000
CC	0.512682	1.360729	0.376770	0.7151
EG	2.166086	2.860434	0.757258	0.4683
QR	-4.704089	0.559941	-8.401042	0.0000
SP	3.428231	0.733708	4.672471	0.0012
PD	3.448550	1.453023	2.373362	0.0417
VR	-1.190684	2.245614	-0.530226	0.6088

R-squared	0.967685	Mean dependent var	10.81125
Adjusted R-squared	0.946142	S.D. dependent var	2.352559
S.E. of regression	0.545968	Akaike info criterion	1.927121
Sum squared resid	2.682725	Schwarz criterion	2.265129
Log likelihood	-8.416971	Hannan-Quinn criter.	1.944430
F-statistic	44.91809	Durbin-Watson stat	2.046025
Prob(F-statistic)	0.000003		

الملحق رقم (10)

نتائج إعادة التقدير لأثر الحوكمة الرشيدة على التنمية الاقتصادية في الجزائر باستخدام طريقة Stepwise Regression

Dependent Variable: GNI
Method: Stepwise Regression
Date: 09/29/16 Time: 23:27
Sample: 1999 2014
Included observations: 16
Number of always included regressors: 4
No search regressors
Selection method: Stepwise forwards
Stopping criterion: p-value forwards/backwards = 0.5/0.5

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	14.71953	0.760190	19.36297	0.0000
QR	-4.889143	0.441136	-11.08307	0.0000
SP	3.582123	0.489186	7.322624	0.0000
PD	3.981490	0.686855	5.796694	0.0001

R-squared	0.965532	Mean dependent var	10.81125
Adjusted R-squared	0.956915	S.D. dependent var	2.352559
S.E. of regression	0.488317	Akaike info criterion	1.616614
Sum squared resid	2.861442	Schwarz criterion	1.809761
Log likelihood	-8.932912	Hannan-Quinn criter.	1.626505
F-statistic	112.0506	Durbin-Watson stat	2.227210
Prob(F-statistic)	0.000000		

Selection Summary

No regressors were chosen by the stepwise routine

الملحق رقم (11)

نتائج اختبار BG-LM لنموذج التنمية الاقتصادية في الجزائر

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:

F-statistic	1.535278	Prob. F(2,10)	0.2621
Obs*R-squared	3.758745	Prob. Chi-Square(2)	0.1527

Test Equation:
Dependent Variable: RESID
Method: Least Squares
Date: 11/06/16 Time: 18:38
Sample: 1999 2014
Included observations: 16
Presample missing value lagged residuals set to zero.

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.105302	0.732616	0.143734	0.8886
QR	-0.070862	0.425670	-0.166471	0.8711
SP	0.313931	0.516415	0.607904	0.5568
PD	-0.325383	0.706829	-0.460343	0.6551
RESID(-1)	-0.397960	0.323773	-1.229132	0.2472
RESID(-2)	-0.458039	0.298901	-1.532411	0.1564

R-squared	0.234922	Mean dependent var	-6.14E-16
Adjusted R-squared	-0.147618	S.D. dependent var	0.436764
S.E. of regression	0.467892	Akaike info criterion	1.598837
Sum squared resid	2.189227	Schwarz criterion	1.888558
Log likelihood	-6.790696	Hannan-Quinn criter.	1.613673
F-statistic	0.614111	Durbin-Watson stat	2.078404
Prob(F-statistic)	0.692275		

الملحق رقم (12)

نتائج اختبار White

Heteroskedasticity Test: White

F-statistic	1.463465	Prob. F(9,6)	0.3314
Obs*R-squared	10.99249	Prob. Chi-Square(9)	0.2762
Scaled explained SS	3.655836	Prob. Chi-Square(9)	0.9326

Test Equation:
Dependent Variable: RESID^2
Method: Least Squares
Date: 11/06/16 Time: 18:47
Sample: 1999 2014
Included observations: 16

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-15.40424	5.417356	-2.843498	0.0294
QR	-3.525725	2.946956	-1.196395	0.2767
QR^2	2.236802	1.797925	1.244102	0.2599
QR*SP	-5.065708	3.018830	-1.678037	0.1443
QR*PD	-3.563021	4.664640	-0.763836	0.4739
SP	-9.080448	3.835817	-2.367279	0.0557
SP^2	-2.640296	1.248361	-2.115011	0.0788
SP*PD	4.026173	1.984651	2.028655	0.0888
PD	-20.80917	7.796925	-2.668895	0.0371
PD^2	-13.74967	4.799005	-2.865108	0.0286

R-squared	0.687030	Mean dependent var	0.178840
Adjusted R-squared	0.217576	S.D. dependent var	0.200853
S.E. of regression	0.177664	Akaike info criterion	-0.348674
Sum squared resid	0.189387	Schwarz criterion	0.134194
Log likelihood	12.78939	Hannan-Quinn criter.	-0.323947
F-statistic	1.463465	Durbin-Watson stat	2.909478
Prob(F-statistic)	0.331410		

الملحق رقم (13)
نتائج اختبار ARCH

Heteroskedasticity Test: ARCH

F-statistic	0.258250	Prob. F(1,13)	0.6198
Obs*R-squared	0.292177	Prob. Chi-Square(1)	0.5888

Test Equation:
Dependent Variable: RESID^2
Method: Least Squares
Date: 11/06/16 Time: 23:33
Sample (adjusted): 2000 2014
Included observations: 15 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.207051	0.074628	2.774447	0.0158
RESID^2(-1)	-0.139845	0.275187	-0.508183	0.6198

R-squared	0.019478	Mean dependent var	0.181465
Adjusted R-squared	-0.055946	S.D. dependent var	0.207618
S.E. of regression	0.213347	Akaike info criterion	-0.128227
Sum squared resid	0.591721	Schwarz criterion	-0.033821
Log likelihood	2.961705	Hannan-Quinn criter.	-0.129233
F-statistic	0.258250	Durbin-Watson stat	1.830326
Prob(F-statistic)	0.619838		